

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

للإمام الحافظ العلامة أبي القاسم
سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني
(٢٦٠-٣٦٠) من الهجرة

منبّهة على أصله ومخرّج أحاديثه وعلق عليه
هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي

المجلد الأول

دار الكتاب العربي
الأردن - إربد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

استهلال

إن الحمد لله رب العالمين ، نحمده ونستعينه ونستعديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .
وبعد : فإنه لا يخفى أنّ علم التفسير من أجلّ العلوم وأسمى المعارف ، فهو أحد العلوم الشرعيّة الثلاثة التي أوجبها الشارع الحكيم على جماعة المسلمين ، وجعل تعلّمها من فروض الكفاية ، والسّعي لها من السنن المندوبات حين تتوفر الأهلية في الجماعة .
ولقد قطعت الأمة الإسلامية شوطا بعيدا في إنجاز هذه المهمّات على مدار الأزمان وتغيّر الأحوال ، فوجد من العلماء الأجلّاء من قام بهذه المهمّة على امتداد العقود من القرون الماضية ، في مجال الحديث والفقه والتفسير ، فأدى المهمة ، ونفع الأمة بمعالجة مختلف الأحوال والمشكلات . ومنهم إمامنا الطبرانيّ الكبير في مجال الحديث والتفسير .
وإذ نقدم هذا التحقيق للتفسير الكبير للإمام الطبرانيّ (تفسير القرآن العظيم) فإننا نقدم مثالا لجهد عالم في حقبة من تاريخ الأمة ؛ لينتفع من علمه ، ويفاد من ممارسته ، وتنضج الخبرة في جيلنا وتزداد الهمة من تلك الخبرة والعزيمة . فلكلّ زمان رجال يتواصلون مع من سبقهم ؛ لينضجوا خبراتهم إلى من يلحق بهم .
نسأل الله عزّ وجلّ أن ينفع بجهد عالمنا الكبير الإمام الطبرانيّ رحمه الله ، وأن ينفع بما قدّمناه في التحقيق والتدقيق والتعليق ، وما حاولناه بالضبط والتنسيق ؛ لإخراج هذا الكتاب على أتمّ وجه وأبهى صورة .

فقمنا بكتابة مقدّمة له (مقدّمة في علم التفسير) أعدناها من قراءتنا ؛ وجمعناها من جهود علمائنا ، ونسّقناها بالصّورة التي ستقرؤها أيها الفاضل طالب العلم العامل به إن شاء الله.

ثم أتبعنا ذلك بتحقيق نسبة الكتاب إلى مؤلّفه ، ومن ثمّ ترجمة موجزة للمصنف رحمته الله.
ثم أعقبنا ذلك بإيجاز منهج عملنا في التحقيق. ثم كتبنا ترجمة للمحقّق ، ونسأل الله عزّ وجلّ
الإنصاف لأهل العلم وطلبته. فما كان فيه من إصابة فهو من الله ، وما كان فيه من قصور
أو تقصير ، فذاك من نفسي ، ونسألك أخي المسلم الدعاء.
وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

العبد الفقير إلى ربّه الغنيّ به :

هشام بن عبد الكريم بن صالح البدرانيّ

الحسينيّ الموصليّ

١ / محرم / ١٤٢٧ من الهجرة

٣١ / كانون الثاني / ٢٠٠٦ ميلادية

مقدمة

في

علم أصول التفسير

إعداد المحقق

هشام البدراي الموصلي

مقدمة في علم أصول التفسير

مفهوم القرآن الكريم :

القرآن في الأصل مصدر قرأ ؛ يقرأ ؛ قرأنا ؛ قرأ : جمع ، وقراءة : ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل ؛ وليس يقال ذلك لكل جمع ، فلا يقال قرأت القوم إذا جمعهم ، ولقد خص القرآن بالكتاب المنزل على سيدنا محمد ﷺ فصار كالعلم بالنسبة له. قال ابن عباس رضي الله عنهما : إذا جمعناه وأثبتناه في صدرك فاعمل به.

والقرآن الكريم : هو الكتاب المنزل على سيدنا محمد النبي الرسول ﷺ وحيا من الله عز وجل ، بلسان عربي مبين ، والذي نقله إلينا بين دفتي المصحف خلف عن سلف عدول ثقات يمنع جمعهم وكثرتهم وحالهم تواطأهم على كذب أو اختلاف ، فقد نقل نقلا متواترا بالتلاوة والكتابة ، بالشفاه والأقلام ، محفوظا بالسطور والصدور ، بالسماع والرسم المخطوط الموقوف ؛ فأخذته الأذان سماعا ورواية ، وتلقته الأذهان وعيا وحفظا ونطقت به الألسن تلاوة وإسماعا.

نزل القرآن على النبي محمد ﷺ مفرقا في مدة ثلاث وعشرين سنة. وكان نزوله على أنحاء شتى ، تارة بتتابع ، وتارة بتراخي. وإنما نزل منجما ولم ينزل دفعة واحدة لحكمة ذكرها الله تعالى في القرآن الكريم : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾^(١) أي كذلك انزل مفرقا لنقوي بتفريقه فؤادك حتى تعيه وتحفظه. وقال تعالى ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾^(٢) أي قرأنا جعلنا نزوله مفرقا منجما على مكث ، أي على مهل

(١) الفرقان / ٣٢.

(٢) الإسراء / ١٠٦.

وتؤدّ وتنبّت ، نزلناه تنزيلا حسب الحوادث. فمن أجل تثبيت فؤاد الرسول ، ومن أجل قراءته على الناس على مكث وتؤدّ ، ومن أجل أن ينزل حسب الحوادث وجوابات السائلين نزل منجّما مفرّقا في ثلاث وعشرين سنة.

وكان القرآن ينزل على رسول الله ﷺ فيأمر بحفظه في الصدور ، وكتابته في الرقاع ، من جلد أو ورق أو كاغد ، وفي الأكتاف والعصب واللّخاف ، أي على العظم العريض وعصب النّخل والحجارة الرقيقة ، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ؛ لما أمره أبو بكر الصديق رضي الله عنه في جمع المصحف ، قال زيد بن ثابت رضي الله عنه : فتتبّعت القرآن أجمعه من العصب واللّخاف وصدور الرجال^(١).

وكان إذا نزلت الآيات أمر بوضعها موضعها من السّورة فيقول أحقوا هذه الآية في سورة كذا بعد آية كذا ، فيضعونها موضعها من السّورة. قال ابن حجر العسقلاني : وأوضح من ذلك ما أخرجه أصحاب السنن الثلاثة وصححه الحاكم وغيره حديث ابن عباس عن عثمان رضي الله عنهم جميعا قال : كان النبي ﷺ ينزل عليه الآيات فيقول : [ضعوها في السّورة التي يذكر فيها كذا]^(٢) وهكذا حتى نزل القرآن كله والتحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى بعد أن كمل نزول القرآن. ولذلك كان ترتيب آيات كلّ سورة على ما هي عليه الآن في المصحف توقيفا من النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن الله تعالى فهو ترتيب توقيفي من الله تعالى.

وعلى ذلك وكما قرأ بين يدي رسول الله ﷺ نقلته الأمة ولا خلاف في ذلك مطلقا. وهذا الترتيب للآيات في سورها على الشكل الذي نراه الآن ، هو نفسه الذي أمر به رسول الله ﷺ ، وهو نفسه الذي كان مكتوبا بالرقاع والأكتاف والعصب واللّخاف ومحفوظا في الصدور. وعليه فإن ترتيب الآيات في سورها قطعيّ أنه توقيفي عن رسول الله ﷺ ، عن جبريل عليه السلام ، عن الله سبحانه تعالى.

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل القرآن : باب جمع القرآن : الحديث (٤٩٨٦) وكتاب التفسير :

باب لقد جاءكم رسول : الحديث (٤٦٧٩). والترمذي في الجامع الصحيح : أبواب تفسير القرآن : الحديث

(٣١٠٣). والامام أحمد في المسند : ج ١ ص ١٠ وج ٥ ص ١٨٨.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ١٠ : شرح الحديث (٤٩٨٣).

وأما ترتيب السور بالنسبة لبعضها فإنه كان باجتهاد من الصحابة رضوان الله عليهم ، فقد جاء من حديث ابن عباس قالوا [قلت لعثمان ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المثني فقرنتم بهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتوها في السبع الطوال؟ فقال عثمان رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ كثيراً ما تنزل عليه السورة ذات العدد ، فإذا نزل عليه شيء - يعني منها - دعا بعض من كان يكتب فيقول [ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا ، وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة ، وبراءة من آخر القرآن وكانت قصتها شبيهة بما فطننت أنها منها. فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها]^(١). وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال [كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم]^(٢) وعن ابن عباس قال : [كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم ، فإذا نزلت بسم الله الرحمن الرحيم ، علموا أن السورة قد انقضت]^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٥٧ و ٦٩ ؛ عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال : قلت لعثمان ... الحديث. وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب من جهر بها : الحديث (٧٨٦). والترمذي في الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن : باب ومن سورة التوبة : الحديث (٣٠٨٦) ؛ وقال : هذا حديث حسن صحيح ؛ لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس ؛ ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس غير حديث ، ويقال هو يزيد بن هرمز ؛ ويزيد الرقاشي هو يزيد بن أبان الرقاشي ولم يدرك ابن عباس ، وإنما روى عن أنس بن مالك ، وكلاهما من أهل البصرة ، ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي. إنتهى. والنسائي في السنن الكبرى : كتاب فضائل القرآن : باب [السورة التي يذكر فيها كذا وكذا] : الحديث (٨٠٠٧ / ١). والحاكم في المستدرک على الصحيحين : كتاب التفسير : ج ٢ ص ٢٢١ وتفسير سورة التوبة : ج ٢ ص ٣٣٠ ؛ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ؛ وعقب الذهبي وقال : إنه صحيح. وابن حبان في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان : كتاب الوحي : باب ذكر ما كان يأمر النبي ﷺ بكتابة القرآن : الحديث (٤٣) : ج ١ ص ١٢٥.

(٢) رواه أبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب من جهر بها : الحديث (٧٨٨). والطبراني في المعجم الكبير : الحديث (١٢٥٤٤ و ١٢٥٤٥ و ١٢٥٤٦) بالفاظ ؛ قال : [ما كان رسول الله ﷺ يعرف خاتمة السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم]. وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٢ ص ١٠٩ وج ٦ ص ٣١٠ ؛ قال الهيثمي : رواه البزار بإسناد رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) ينظر : المستدرک على الصحيحين للحاكم : ج ١ ص ٢٣٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(فهذا يدلّ على أن ترتيب الآيات في كلّ سورة كان توقيفياً. ولما لم يفصح النبي ﷺ بأمر براءة أضافها عثمان إلى الأنفال اجتهدا منه رضي الله عنه. ونقل صاحب الإقناع أن البسمة لبراءة ثابتة في مصحف ابن مسعود) ^(١) ، وروى أن الصحابة كانوا يحتفظون بمصاحف على ترتيب في السور مختلف مع عدم الاختلاف في ترتيب الآيات ، فمصحف ابن مسعود على غير تأليف العثماني من حيث ترتيب السور ، وكان أوله الفاتحة ثم البقرة ، ثم النساء ثم آل عمران ، بعكس العثماني فترتيبه الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران ثم النساء. ولم يكن أيّ منهما على ترتيب النزول. ويقال إنّ مصحف عليّ كان على ترتيب النزول أوله (إقرأ) ثم (المدثر) ثم (ن والقلم) ثم (المزمل) ثم (تبت) ثم (التكوير) ثم (سبح) ، وهكذا إلى آخر المكيّ ثم المدنيّ.

وهذا كله يدلّ على أن ترتيب السور بالنسبة لبعضها كان باجتهاد من الصحابة ^(٢). ولذلك كان ترتيب السور في القراءة ليس بواجب في التلاوة ولا في الصلاة ولا في الدرس ولا في التعليم ، بدليل أنّ النبي ﷺ قرأ في صلاته في الليل بسورة النساء قبل آل عمران ، عن صلة بن زفر عن حذيفة رضي الله عنه قال : صلّيت مع النبي ﷺ ذات ليلة ، فافتتح البقرة ؛ فقلت يركع عند المائة ، ثم مضى ؛ فقلت : يصلي بها في ركعة ؛ فمضى . فقلت : يركع بها ؛ ثم افتتح النساء ، فقرأ ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلاً ، إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مرّ بسؤال سأل ، وإذا مرّ بتعوّذ تعوّذ ، ثم ركع فجعل يقول : [سبحان ربي العظيم] فكان ركوعه نحواً من قيامه ، ثم قال :

(١) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ٥١ ؛ شرح الحديث (٤٩٩٤) من كتاب فضائل القرآن ، وفيه : (قال : ولا يؤخذ بها).

(٢) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ٥٠ . قال الزركشي في البرهان في علوم القرآن : ج ٢ ص ٢٦٢ : وهذا الترتيب بين هذه السور الأربع المدنيات : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة من أحسن الترتيب ؛ وهو ترتيب المصحف العثماني ، وإن كان مصحف عبد الله بن مسعود قدّم فيه سورة النساء على آل عمران ؛ وترتيب بعضها بعد بعض ليس هو أمراً أوجبه الله ، بل أمر راجع إلى اجتهدهم واختيارهم ؛ ولهذا كان لكل مصحف ترتيب ، ولكن ترتيب المصحف العثماني أكمل.

[سمع الله لمن حمده]. ثم قام طويلاً قريباً ممّا ركع ، ثمّ سجد ؛ فقال : [سبحان ربي الأعلى] فكان سجوده قريباً من قيامه ^(١).

وأما ما ورد من النهي عن قراءة القرآن منكوساً فإن المراد قراءة الآيات في السورة الواحدة منكوسة لا قراءة السور منكوسة. قال موفق الدين بن قدامة : وقد روي عن ابن مسعود أنه سئل عمّن يقرأ القرآن منكوساً قال : ذلك منكوس القلب. وفسّره أبو عبيدة : بأن يقرأ سورة ثم يقرأ بعدها أخرى هي قبلها في التّظم ^(٢). وقال النووي في شرح الحديث السابق لحذيفة رضي الله عنه من صحيح مسلم : قال أبو بكر الباقلاني ... : ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولى ، وإنما يكره ذلك في ركعة ولمن يتلو في غير صلاة ، قال : وقد أباحه بعضهم وتأول نهي السلف عن قراءة القرآن منكوساً على من يقرأ من آخر السورة إلى أولها ^(٣).

ومتأول قول السلف على ما يبدو هو ابن بطّال ، قال ابن حجر : قال ابن بطّال : لا نعلم أحداً قال بوجوب ترتيب السور في القراءة لا داخل الصلاة ولا خارجها ، بل يجوز يقرأ الكهف قبل البقرة والحجّ قبل الكهف مثلاً ، وأما ما جاء عن السلف من النهي عن قراءة القرآن منكوساً ، فالمراد به أن يقرأ من آخر السورة إلى أولها ، وكان جماعة يصنعون ذلك في القصيدة من الشعر مبالغة في حفظها وتذليلها للسانه في سردها ، فمنع السلف ذلك في القرآن فهو حرام فيه ^(٤).

وهذا الرأي نقله ابن كثير في فضائل القرآن : بتصرّف ؛ قال أي ابن بطّال : وأما ما روي عن ابن مسعود وابن عمر أنّهما كرها أن يقرأ القرآن منكوساً ، وقالوا : إنما

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب تطويل القراءة : الحديث (٢٠٣) / (٧٧٢).

(٢) ينظر : المغني : مسألة : قال : ثم يقرأ في سورة في ابتدائها بسم الله الرحمن الرحيم : الفصل الأخير منها : ج ١ ص ٥٣٧.

(٣) المنهاج : شرح صحيح مسلم بن الحجاج : ج ٦٠٥ ص ٣٠٨.

(٤) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ٤٨.

ذلك منكوس القلب ؛ فإنما عنيا بذلك من يقرأ السورة منكوسة فيبتدئ بآخرها إلى أولها ، فإن ذلك حرام محظور^(١).

وقد كان جبريل يقرأ جميع ما نزل من القرآن على الرسول ﷺ مرّة في كلّ سنة. وفي السنّة التي توفّي فيها رسول الله ﷺ قرأ جبريل القرآن كله على الرسول مرّتين. عن عائشة رضي الله عنها عن فاطمة عليها السلام [أسرّ إليّ النبي ﷺ أنّ جبريل يعارضني بالقرآن كلّ سنة وإنّه عارضني العام مرّتين ولا أراه حضر إلّا أجلي]^(٢) وعن أبي هريرة قال : [كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كلّ عام مرّة فعرض عليه مرّتين في العام الذي قبض]^(٣).

فعرض جبريل القرآن على الرسول ﷺ كلّ عام مرّة معناه عرض ترتيب آياته بالنسبة لبعضها ، وترتيب آياته في سورها ، لأن عرض الكتاب معناه عرض جملة وكلماته وترتيبه ، وعرضه مرّتين في العام الذي توفّي فيه الرسول ﷺ ، معناه كذلك عرض ترتيب آياته بالنسبة لبعضها. وترتيب آياته في سورها ويمكن أن يفهم كذلك من الحديث عرض ترتيب سورها بالنسبة لبعضها.

(١) فضائل القرآن : ص ٤٢ / دار الأندلس / الطبعة الرابعة.

(٢) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، قالت : أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها مشي النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : [مرحبا يا ابنتي] ثم أجلسها عن يمينه ثم أسرّ إليها حديثا ، فبكت ! فقلت لها : لم تبكين؟ ثم أسرّ إليها حديثا فضحكت ، فقلت : ما رأيت اليوم فرحا أقرب من حزن ، فسألتهما عمّا قال. فقالت : [ما كنت لأفشي سرّ رسول الله ﷺ] ، حتّى قبض النبي ﷺ ، فسألتهما. فقالت : [أسرّ إليّ أنّ جبريل كان يعارضني القرآن كلّ سنة مرّة ، وإنّه عارضني العام مرّتين ، ولا أراه إلّا حضر أجلي ، وإنّك أوّل أهل بيتي لحاقي] فبكت. فقال : [أما ترضين أن تكوني سيّدة نساء أهل الجنة! أو نساء المؤمنين!] فضحكت لذلك. رواه البخاري في الصحيح : كتاب المناقب : الحديث (٣٦٢٣ و ٣٦٢٤). وفي الحديث (٦٢٨٥ و ٦٢٨٦) فيه تفصيل.

(٣) عن أبي حصين عن ذكوان عن أبي هريرة قال : كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كلّ عام مرّة ، فعرض عليه مرّتين في العام الذي قبض فيه ، وكان يعتكف في كلّ عام عشرا ، فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه. رواه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل القرآن : باب كان جبريل يعرض القرآن : الحديث (٤٩٩٨).

إلا أنه وردت أحاديث صحيحة أخرى صريحة في ترتيب الآيات ، فإنها تنص على ترتيب الآيات بالنسبة لبعضها وترتيب الآيات في سورها [ضعوا هذه الآيات في سورة كذا بعد آية كذا] [وضعوا هؤلاء الآيات في السور التي ذكر فيها كذا]. وكانت السورة تحتّم ويبدأ بسورة غيرها بتوقيف من الله بواسطة جبريل. عن ابن عباس قال : [كان النبي ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم] وفي رواية [فإذا أنزلت بسم الله الرحمن الرحيم علموا أنّ السورة قد انقضت].

فهذا كله يدلّ قطعاً على أنّ ترتيب الآيات في سورها وشكل السور بعدد آياتها ووضعها ، كل ذلك توقيفي من الله تعالى. وعلى ذلك نقلته الأمة عن نبيها ﷺ وثبت ذلك تواتراً.

أما ترتيب السور بالنسبة لبعضها فإنه وإن كان يمكن أن يفهم من أحاديث عرض القرآن ، ولكن يمكن أن يفهم غيره من حديث آخر. عن عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها إذ جاءها عراقي فقال : أيّ الكفن خير؟ قالت : ويحك وما يضرك؟ قال : يا أمّ المؤمنين أريني مصحفك. قالت : لم؟ قال : لعليّ أولّف القرآن عليه ، فإنه يقرأ غير مؤلّف.

قالت : وما يضرك أيّ قرأت قبل ، إنّما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا أثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً ، ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبداً ، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية العب ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾^(١). وما نزلت سورة البقرة والنساء إلّا وأنا عنده. قال فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور^(٢).

(١) القمر / ٤٦ .

(٢) رواه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل القرآن : باب تأليف القرآن : الحديث (٤٩٩٣).

فهذا الحديث يدل على أن القرآن لم يكن مجموعاً فإذا أضيف إلى ذلك اختلاف ترتيب مصاحف الصحابة ، دلّ على أن ترتيب السور بالنسبة لبعضها كان باتفاق من الصحابة.

جمع القرآن :

لقد ثبت بالدليل اليقينيّ الجازم أن النبي ﷺ حين التحق بالرفيق الأعلى كان القرآن كله مكتوباً في الرقاع والأكتاف والعصب واللّخاف ، وكان كله محفوظاً في صدور الصحابة رضوان الله عليهم. فقد كانت تنزل الآية أو الآيات فيأمر حالاً بكتابتها بين يديه ، وكان لا يمنع المسلمين من كتابة القرآن غير ما كان يملّيه على كتاب الوحي.

عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ قال : [لا تكتبوا عني ، من كتب عني غير القرآن فليمحّه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار]^(١).

وكان ما يكتبه كتاب الوحي مجموعاً في صحف قال تعالى : ﴿رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً﴾^(٢) أي يقرأ قراطيس مطهّرة من الباطل فيها مكتوبات مستقيمة قاطعة بالحق والعدل ، وقال الله تعالى : ﴿كَأَلَّا إِنَّمَا تَذَكِّرُهُ (١١) فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ (١٢) فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ (١٣) مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ (١٤) بِأَيْدِي سَفَرَةٍ (١٥) كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾^(٣) أي إنّ هذه التذكرة مثبتة في صحف مكرّمة عند الله مرفوعة المقدار منزّهة عن أيدي الشياطين ، قد كتبت بأيدي كتبة أتقياء.

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الزهد : باب الثبوت في الحديث وحكم كتاب العلم : الحديث (٧٢) / (٣٠٠٤). والإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٥٦ ولفظ [سوى القرآن] : ج ٣ ص ٢١ و ٣٩. والدارمي في السنن : باب من لم يركب كتابة الحديث من المقدمة : الحديث (٤٥٠) بلفظ [إلا القرآن].

(٢) البينة / ٢.

(٣) عبس / ١١ - ١٥.

وقد ترك ﷺ جميع ما بين دفتي المصحف مكتوبا قد كتب بين يديه ، عن عبد العزيز بن رفيع قال : دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس رضي الله عنهما فقال له شداد بن معقل : أتترك النبي ﷺ من شيء؟ قال : ما ترك إلا ما بين الدفتين. قال : ودخلت على محمد بن الحنفية فسألناه فقال : [ما ترك إلا ما بين الدفتين]^(١) فالإجماع منعقد على أن جميع آيات القرآن في سورها قد كتبت بين يدي الرسول ﷺ حين كان ينزل بها الوحي مباشرة ، وأنها كتبت في صحف. وتوفي الرسول الأعظم وهو قرير العين على القرآن معجزته الكبرى التي قامت حجة على العرب وعلى العالم. ولم يكن يخشى على آيات القرآن الضياع لأن الله حفظ القرآن بنص صريح ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٢) ولأنه كان قد ثبتت هذه الآيات كتابة بين يديه وحفظا في صدور الصحابة وأذن للمسلمين أن يكتبوا القرآن.

ولذلك لم يشعر الصحابة بعد وفاة الرسول أنهم في حاجة لجمع القرآن في كتاب واحد أو في حاجة إلى كتابته ، حتى كثر القتل في الحفّاظ في حروب الردّة ، فخشي عمر من ذلك على ضياع بعض الصحف وموت القراء ، فتضيع بعض الآيات ، ففكر في جمع الصحف المكتوبة ، وعرض الفكرة على أبي بكر وحصل جمع القرآن. عن عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : [أرسل إليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة ، فإذا عمر بن الخطاب عنده. قال أبو بكر رضي الله عنه إنّ عمر أتاني فقال : إنّ القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإني أخشى أن يستحرّ القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر : كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر : هو والله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتّى شرح الله صدري لذلك ، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد : قال أبو بكر : إنّك رجل شاب عاقل لا نتهمك ، وكنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل القرآن : باب من قال : لم يترك النبي إلا ما بين الدفتين : الحديث

(٥٠١٩). والإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٢٠ بلفظ : [إلا ما بين هذين اللوحين] وإسناده صحيح.

(٢) الحجر / ٩.

فاجمعه. فو الله لو كانوا كلّفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ ممّا أمرني به من جمع القرآن. قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال أبو بكر : هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتّى شرح الله صدرى للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فتتبع القرآن أجمعه من العصب واللّخاف وصدور الرجال حتّى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري ولم أجدها مع أحد غيره. ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ حتّى خاتمة براءة. فكانت الصحف عند أبي بكر حتّى توفاه الله ثمّ عند عمر حياته ثمّ عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما^(١).

ولم يكن جمع زيد للقرآن كتابة له من الحفاظ ، وإنما كان جمعه له جمعاً لما كتب بين يدي رسول الله ﷺ ، وكان لا يضع صحيفة مع صحيفة أخرى ليجمعها إلا بعد أن يشهد لهذه الصحيفة التي تعرض عليه شاهدان يشهدان أن هذه الصحيفة كتبت بين يدي رسول الله ﷺ.

وكان فوق ذلك لا يأخذ الصحيفة إلا إذا توقّف فيها أمران :

أحدهما : أن توجد مكتوبة مع أحد من الصحابة.

والثاني : أن تكون محفوظة من قبل أحد الصحابة ، فإذا طابق المكتوب والمحفوظ للصحيفة التي يراد جمعها أخذها وإلا فلا. ولذلك توقّف عن أخذ آخر سورة براءة حتّى وجدها مكتوبة عند أبي خزيمة فأخذها ؛ لأن شهادة ابن خزيمة بشهادة رجلين ، مع أن زيدا كان يستحضرها هو ومن ذكر معه.

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب تفسير القرآن : سورة (٩) التوبة : باب ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ : الحديث (٤٦٧٩). وكتاب فضائل القرآن : باب جمع القرآن : الحديث (٤٩٨٦). وباب كان النبي ﷺ : الحديث (٤٩٨٩) وكتاب الأحكام : باب يستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلاً : الحديث (٧١٩١). والترمذي في الجامع : كتاب تفسير القرآن : باب تفسير سورة التوبة : الحديث (٣١٠٢). والنسائي في السنن الكبرى : كتاب التفسير : الحديث (٧٩٩٥) والإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ١٠.

روي من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : قام عمر فقال : من كان تلقى من رسول الله ﷺ شيئا من القرآن فليأت به ، وكانوا يكتبون ذلك في الصّحف والألواح والعسب ، قال : وكان لا يقبل من أحد شيئا حتى يشهد شاهدان ^(١).

قال ابن حجر : (هذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد من تلقاه سمعا مع كون زيد كان يحفظه وكان يفعل ذلك مبالغة بالاحتياط) ^(٢).

فالجمع لم يكن إلا جمع الصّحف التي كتبت بين يدي رسول الله ﷺ في كتاب واحد بين دفتين ، فقد كان القرآن مكتوبا في الصّحف ، لكن كانت مفرقة فجمعها أبو بكر في مكان واحد. وعلى ذلك لم يكن أمر أبي بكر في جمع القرآن أمرا بكتابه في مصحف واحد بل أمرا بجمع الصّحف التي كتبت بين يدي الرسول ﷺ مع بعضها في مكان واحد والتأكد من أنها هي بذاتها بتأييدها بشهادة شاهدين على أنها كتبت بين يدي رسول الله ﷺ وأن تكون مكتوبة مع الصحابة ومحفوظة من قبلهم. وظلت هذه الصّحف محفوظة عند أبي بكر حياته ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر أم المؤمنين حسب وصية عمر.

ومن هذا يتبين أن جمع أبي بكر للقرآن إنما كان جمعا للصّحف التي كتبت بين يدي رسول الله ﷺ وليس جمعا للقرآن وإنّ الحفظ إنما كان لهذه الصّحف أي للرقاع التي كتبت بين يدي رسول الله ﷺ وليس حفظا للقرآن. ولم يكن جمع الرقاع والمحافظة عليها إلا من قبيل الاحتياط والمبالغة في تحري الحفظ لعين ما نقل عن رسول الله ﷺ. أما القرآن نفسه فإنه كان محفوظا في صدور الصحابة ومجموعا في حفظهم ، والاعتماد في الحفظ كان على جمهورهم لأن الذين كانوا يحفظونه كليًا وجزئيا كثيرون.

هذا بالنسبة لجمع أبي بكر ، أما بالنسبة لجمع عثمان فإنه في السنة الثالثة أو الثانية من خلافة عثمان ، أي في سنة خمس وعشرين للهجرة قدم حذيفة ابن اليمان

(١) أخرجه ابن أبي داود السجستاني في كتاب المصاحف : ص ١٧.

(٢) قاله ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ١٧.

على عثمان في المدينة وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في قراءة القرآن.

فإنه رأى أهل الشام يقرأون بقراءة أبيّ بن كعب فيأتون بما لم يسمع أهل العراق ، ورأى أهل العراق يقرأون بقراءة عبد الله بن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام ، فيكفر بعضهم بعضا. وأن اثنين اختلفا في آية من سورة البقرة ، قرأ هذا : ﴿وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ، وقرأ هذا : وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ، وروي عن حذيفة قال : يقول أهل الكوفة قراءة ابن مسعود ويقول أهل البصرة قراءة أبي موسى ، والله لئن قدمت على أمير المؤمنين لآمرته أن يجعلها قراءة واحدة ، فركب إلى عثمان ^(١).

وقد حدّث ابن شهاب أن أنس بن مالك حدّثه [أنّ حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح ارمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا الصّحف ننسخها في المصاحف ثم نردّها إليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزّبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرّهمط القرشيين الثلاثة : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء ما من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنّما نزل بلسانهم ففعلوا. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كلّ صحيفة أو مصحف أن يحرق ^(٢) وقد كان عدد النسخ التي نسخت سبع نسخ ، فقد

(١) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف : اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصاحف : ص ١٨ ونقله ابن حجر العسقلاني في الفتح عن ابن أبي داود من كتاب (المصاحف). ينظر : فتح الباري : ج ٩ ص ٢١ . ٢٢ / الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب فضائل القرآن : باب جمع القرآن : الحديث (٤٩٨٧) والسنن الكبرى للنسائي : كتاب فضائل القرآن : الحديث (٧٩٨٨).

كتبت سبعة مصاحف إلى مكة وإلى الشام وإلى اليمن وإلى البحرين وإلى البصرة وإلى الكوفة وحبس بالمدينة واحد.

قال ابن حجر : (واختلفوا في عدّة المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق ؛ فالمشهور أنّها خمسة ؛ وأخرج ابن أبي داود في (كتاب المصاحف) من طريق حمزة الزيات قال : أرسل عثمان أربعة مصاحف وبعث منها إلى الكوفة بمصحف فوقع عند رجل من مراد ، فبقي حتى كتبت مصحفي عليه.

قال ابن أبي داود : سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : كتبت سبعة مصاحف إلى مكة وإلى الشام وإلى اليمن وإلى البحرين وإلى البصرة وإلى الكوفة ، وحبس بالمدينة واحدا. وأخرج بإسناد صحيح إلى إبراهيم النخعي قال : قال لي رجل من أهل الشام مصحفنا ومصحف أهل البصرة اضبط من مصحف أهل الكوفة ؛ قلت : لم ؟ قال : لأنّ عثمان بعث إلى الكوفة لما بلغه من اختلافهم بمصحف قبل أن يعرض ، وبقي مصحفنا ومصحف أهل البصرة حتى عرض^(١).

وفي فضائل القرآن لابن كثير القرشي الدمشقي : قال : (وأما المصاحف العثمانية الأئمة ، فأشهرها اليوم الذي بجامع دمشق عند الزكن ، شرقي المقصورة بذكر الله ، ولقد كان قديما بمدينة طبرية ، ثم نقل منها إلى دمشق في حدود ثماني عشرة وخمسمائة ، ولقد رأيته كتابا عزيزا جليلا عظيما ضخما بخط حسن مبين قوي بحبر محكم ، في رقّ أظنه من جلود الإبل ، والله أعلم ؛ زاده الله تشريفا وتعظيما وتكريما^(٢)).

وعلى هذا لم يكن عمل عثمان جمعا للقرآن وإنما هو نسخ ونقل لعين ما نقل عن رسول الله ﷺ كما هو. فإنه لم يصنع شيئا سوى نسخ سبع نسخ عن النسخة المحفوظة عند حفصة أم المؤمنين ، وجمع الناس على هذا الخطّ وحده ومنع أيّ خط أو إملاء غيرها. واستقرّ الأمر على هذه النسخة خطا وإملاء ، وهي عين الخط والإملاء الذي كتبت به الصّحف التي كتبت بين يدي رسول الله ﷺ حين نزل الوحي بها ،

(١) فتح الباري : ج ٩ ص ٢٤.

(٢) ينظر منه ص ٢٦ / طبعة دار الأندلس / الطبعة الرابعة.

وهي عينها النسخة التي كان جمعها أبو بكر. ثم أخذ المسلمون ينسخون عن هذه النسخ ليس غير ، ولم يبق إلّا مصحف عثمان برسمه. ولما وجدت المطابع صار يطبع المصحف عن هذه النسخة بنفس الخطّ والإملاء.

والفرق بين جمع أبي بكر وبين جمع عثمان أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته ، لأنه وإن كان مكتوبا في صحف ولكنه لم يكن مجموعا في موضع واحد ككتاب واحد ، فجمعه في صحائف. وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القرآن حين قرأه بلغاتهم على اتّساع اللّغات فأدّى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض ، فخشي من تفاقم الأمر فنسخ تلك الصّحف في مصحف واحد.

فالمصحف الذي بين أيدينا هو عينه الذي نزل على رسول الله ﷺ وهو عينه الذي كان مكتوبا في الصّحف التي كتبت بين يدي رسول الله ﷺ ، وهو عينه الذي جمعه أبو بكر حين جمع الصّحف في مكان واحد ، وهو عينه الذي نسخ عنه عثمان النسخ السبعة وأمر أن يحرق ما عداها ، وهو عينه القرآن الكريم في ترتيب آياته بالنسبة لبعضها وترتيبها في سورها وفي رسمه وإملائه. وأما النسخة التي أملاها رسول الله ﷺ عن الوحي وجمعت صحفها وجرى النسخ عنها ، فإنّها ظلّت محفوظة عند حفصة أمّ المؤمنين إلى أن كان مروان واليا على المدينة فمزّقها ، إذ لم يعد لها لزوم على حدّ تقديره بعد أن انتشرت نسخ المصاحف في كلّ مكان. عن ابن شهاب قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر قال : [كان مروان يرسل إلى حفصة . يعني حين كان أمير المدينة من جهة معاوية . يسألها الصّحف التي كتب منها القرآن فتأبى أن تعطيه ، قال سالم فلما توفيت حفصة ورجعنا من دفنها أرسل مروان بالعزيمة إلى عبد الله بن عمر ليرسلنّ إليه تلك الصّحف فأرسل بها إليه عبد الله بن عمر فأمر بها مروان فشققت ، وقال : إنّما فعلت هذا لأنيّ خشيت إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه الصّحف مرتاب^(١)].

(١) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف : ص ٣٢. ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ٢٤ : شرح الحديثين (٤٩٨٧ و ٤٩٨٨) وقد سبق ابن كثير في فضائل القرآن ص ٢٤ فقال : رواه أبو بكر بن أبي داود . أي في كتاب المصاحف . وقال : (إسناده صحيح).

رسم المصحف :

ورسم المصحف توقيفي لا تجوز مخالفته. والدليل على ذلك أن النبي ﷺ كان له كتاب يكتبون الوحي. وقد كتبوا القرآن فعلا بهذا الرسم وأقرهم الرسول على كتابتهم.

وأول من كتب الوحي للرسول ﷺ بمكة من قريش هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام يوم الفتح ؛ ومن كتب له في الجملة الخلفاء الأربعة ، والوزير بن العوام ، وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاص بن أمية ، وحنظلة بن الربيع الأسدي ، ومعقيب بن أبي فاطمة وعبد الله بن الأرقم الأزهري وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة. وكان ألزم الصحابة لكتابة الوحي زيد بن ثابت الأنصاري ، وقبله أبي بن كعب وهو أول من كتب لرسول الله ﷺ الوحي بالمدينة ، ولكن زيد لكثرة تعاطيه الكتابة أطلق عليه (الكاتب) بلام العهد ؛ ولكنه ربما غاب فكتب غيره. وكان لكتاب الوحي منزلة وشرف ، لهذا أراد أبو سفيان أن ينال من هذا الشرف لابنه معاوية ، فطلب من الرسول سيدنا محمد ﷺ أن يجعل ابنه معاوية كاتباً للوحي وكان رسول الله ﷺ لا يرد من طلب حاجة منه ؛ فأجابه. حتى كان للنبي ﷺ كتاب متخصصون ، ومنقطعون للكتابة له ، بلغوا أكثر من أربعين كاتباً^(١).

ومضى عهده ﷺ والقرآن على هذه الكتابة لم يحدث فيه تغيير ولا تبديل ، مع أن الصحابة قد كتبوا القرآن ، ولم يرو عن أحد أنه خالف هذه الكتابة ، إلى أن جاء عثمان في خلافته فاستنسخ الصحف المحفوظة عند حفصة أم المؤمنين في مصاحف على تلك الكتابة ، وأمر أن يحرق ما عداها من المصاحف.

وأيضا فإنما ورد في رسم القرآن من رسم غير رسم الكتابة العربية التي لغيره والعدول عن تلك الكتابة لا تظهر فيها أية علة لهذا العدول سوى أن كتابتها توقيفية وليست اصطلاحا. ولذلك لا يقال لماذا كتبت كلمة [الربا] في القرآن بالواو والألف [الربوا] ولم تكتب بالياء أو الألف. ولا يقال ما هو سبب زيادة الألف في [مائة]

(١) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج ٩ ص ٢٧ : شرح الحديث (٤٩٩١).

دون [فئة] وزيادة الياء في [بأيديكم] و [بأييكم] وزيادة الألف في [سعوا] بالحجّ ونقصانها من [سعو] بسبأ ، وزيادتها في [عتوا] حيث كان ونقصانها من [عتو] في الفرقان وزيادتها في [أمنوا] وإسقاطها من [باءو] [جاءو] [فأءو] بالبقرة ، وزيادتها في [يعفوا الذي] ونقصانها من [يعفو عنهم] في النساء. ولا يقال كذلك ما هو وجه حذف بعض أحرف من كلمات متشابهة دون بعض. كحذف الألف من [قرءنا] بيوسف والزخرف وإثباتها في سائر المواضع. وإثبات الألف بعد واو [سموات] في فصلت وحذفها من غيرها. وإثبات الألف في الميعاد مطلقا وحذفها من الموضع الذي في الأنفال. وإثبات الألف في [سراجا] حيثما وقع وحذفها من موضع الفرقان. فهذا الاختلاف في كتابة الكلمة الواحدة بين سورة وسورة من حيث الرسم مع عدم اختلاف المعنى واللفظ دليل على أنه فعل مردّه إلى السّماع لا إلى الاجتهاد والفهم ، وكلّ ما كان مردّه إلى السّماع فهو توقيفيّ.

وأيضا فإنه قد نقل الاختلاف في ترتيب السّور ولكنه لم ينقل خلاف في رسم المصحف على هذه الكتابة التي كتبت بين يدي الرسول ، كما لم ينقل خلاف في ترتيب الآيات ، مما يدلّ على أن الرسم توقيفيّ. فإقرار الرسول على هذه الكتابة ، وإجماع الصحابة عليها ، وواقع الاختلاف في رسم الكلمة الواحدة بين سورة وسورة مع اتحاد اللفظ والمعنى ، كلّ ذلك دليل واضح على أن هذا الرسم الذي عليه المصحف هو رسم توقيفي يجب أن يلتزم وحده ، ويحرم أن يكتب المصحف على رسم غير هذا الرسم ، فلا يجوز العدول عنه مطلقا.

ولا يقال إن الرسول كان أمّيا فلا يعتبر تقريره لها ، فإنّ له كتابا يعرفون الخطوط فكانوا يصفونها له ، وذهب بعضهم إلى أنه كان يعرف أشكال الحروف كما ورد في بعض الأحاديث. وفي هذا القول نظر ، بل هو غير مستساغ.

على أن كتابة كتابه للكتب التي كان يرسلها للملوك والرؤساء كانت على رسم الكتابة العادية ، وعلى غير الرسم الذي كانوا يكتبون به الصّحف التي يكتبون فيها القرآن حين نزوله ، مع أنّ المملي واحد والكتاب هم هم. على أن التزام الرسم العثماني للقرآن ، إنما هو خاصّ بكتابة المصحف كله ، أما كتابة القرآن استشهادا ، أو

كتابته على اللوح للتعليم أو غير ذلك مما يكتب في غير المصاحف ، فهو جائز لأن الإقرار من الرسول والإجماع من الصحابة حصل في المصحف وحده دون غيره ، ولا يقاس عليه لأنه أمر توقيفي لغير علّة ، فلا يدخله القياس .

فصل منه : أن الرسول محمدًا ﷺ لم يكن يكتب :

الجزم أو التأكيد بأن الرسول سيدنا محمدًا ﷺ كان يعرف أشكال الحروف لا يستساع ، لأن الأحاديث التي جاءت في الباب ضعيفة لا تقوي لدفع حجة ، ثم لاختلاف العلماء في تأويل الأحاديث التي جاءت في كتابة الرسول ﷺ ، وفهمها على وجه أنه لم يكتب أقوى وأكثر حجة . ثم لورود الخبر بأنه لا يحسن الكتابة ؛ والأمر مثار جدل لمن يريد ، والأخذ مع مراد دلالات الخطاب الشرعي في الباب أولى وأسلم .

قال القاضي عياض : وردت آثار تدلّ على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها كقوله لكتابه : [ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك] وقوله لمعاوية : [ألق الدواة وحرّف القلم وأقم الياء وفرّق السّين ولا تعور الميم] وقوله [لا تمدّ بسم الله] . وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة ، فإنه أوتي علم كل شيء . وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث ^(١) . ونقل القرطبي ؛ قال : قال القاضي عياض : وهذا وإن لم تصحّ الرواية أنه ﷺ كتب فلا يبعد أن يرزق علم هذا ، ويمنع من القراءة والكتابة ^(٢) . قلت : وفي هذا تفصيل والتفات نباهة للعلماء رحمهم الله .

١ . حديث زيد بن ثابت قال : دخلت على رسول الله ﷺ وبين يديه كاتب فسمعتة يقول : [ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي] قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وهو إسناد ضعيف ، وعنبسة بن عبد الرحمن ومحمد بن زاذان يضعفان في الحديث ^(٣) .

(١) فتح الباري : ج ٧ ص ٦٤١ : شرح الحديث ٤٢٥٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : ج ١٣ ص ٣٥٣ .

(٣) الجامع الصحيح للترمذي : كتاب الاستئذان : باب (٢١) : الحديث (٢٧١٤) .

٢. أما حديث معاوية ، أنه كان يكتب بين يدي النبي ﷺ فقال له : [يا معاوية ألق الدّواة وحرف القلم وانصب الباء وفرّق السّين ولا تغوّر الميم وحسّن الله ومدّ الرّحمن وجوّد الرّحيم ، وضع قلمك على أذنك اليسرى فإنّه أذكر لك] (١).

٣. لعل توجيه القاضي عياض لهذه الأحاديث ، حين يغضّ النظر عن سندها ، هو الأصحّ في المسألة ، بقوله : (وهذا وإن لم تصحّ الرواية أنه ﷺ كتب ، فلا يبعد أن يرزق علم هذا ، ويمنع القراءة والكتابة) (٢).

بمعنى أن وصف الرسول سيدنا محمد ﷺ بجري القلم على يد الكاتب في رسم الحروف ، وخطّ شكلها ، مأمور به من الله ، فيأتي به الوحي ليعلم الكاتب رسم الحرف وخط شكله ، وهذا يتفق وأن رسم حرف القرآن توقيف من الله ، وتفسير لسبب تغاير خطّ القرآن عن خط رسائل المصطفى عليه الصّلاة والسّلام للملوك والرؤساء ، مع أن الكتاب أنفسهم من كتبه الوحي بين يديه ﷺ ستة وعشرون كاتباً أو أكثر.

تمسك الفقيه الأندلسي أبو الوليد الباجي ، بظاهر حديث مسلم في صلح الحديبية ، فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن الكتابة. فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة ، وأن الذي قاله يخالف القرآن. فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمير : هذا لا ينافي القرآن ، بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيّد النفي قبل ورود القرآن فقال : ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ﴾ (٣). وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب : الرقم (٨٥٣٣). قال في الفتح : وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث.

(٢) حكاها القرطبي في الجامع : ج ٣ ص ٣٥٣.

(٣) العنكبوت / ٤٨ .

وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك. ومنهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء أفريقية وغيرها ، واحتج بعضهم بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عوف بن عبد الله قال : [ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ] قال مجاهد : ذكرته للشعبي فقال : صدق قد سمعت من يذكر ذلك ومن طريق يونس بن ميسرة عن أبي كبشة السلولي عن سهل ابن الحنظلية : أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة ، فقال عيينة : أتراني أذهب بصحيفة المتلمس؟ فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال : [قد كتب لك بما أمر لك] قال يونس : فترى رسول الله ﷺ كتب بعدما أنزل عليه.

قلت : وهذا فيه نظر :

١. إن أحاديث عوف بن عبد الله والشعبي وسهل بن الحنظلية ؛ لا تصح ، قال القرطبي : قال ابن عطية : وهذا كله ضعيف ، وقول الباجي منه ^(١).
٢. أما حديث مسلم فهو بما وقع في الصحيح من حديث البراء أن النبي ﷺ قال لعلي : [أكتب الشرط الذي بيننا بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله] فقال المشركون : لو نعلم أنك رسول الله تابعتك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله. فأمر علياً أن يمحاها! فقال علي : لا والله لا أمحاها. فقال رسول الله ﷺ : [أربي مكانها فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله] ^(٢). فأخذ بعض العلماء بظاهر النص ، وأولوا الآية من سورة ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ ^(٣) ، وفهموا نصاً عند البخاري فيه ؛ [فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب ، وليس يحسن يكتب] ^(٤).
وليس كما تأولوا أو فهموا ؛ من وجوه :

الأول : قول الراوي [فكتب] حكاية عن أمره للكاتب أن يكتب ، أي فيه حذف

(١) ينظر : مجمع الزوائد للهيتمي : ج ٨ ص ٢٧١.

(٢) كتاب الجهاد والسير : باب صلح الحديبية : الحديث (٩٢ / ١٧٨٣).

(٣) العنكبوت / ٤٨.

(٤) ينظر : صحيح البخاري : كتاب المغازي : باب عمرة القضاء : الحديث (٤٢٥١).

تقديره فمحاها وأعادها لعلّي فكتب ، أي أمره بالكتابة ، وهو كثير كقوله : كتب إلى قيصر ، وكتب إلى كسرى ، فلا يلزم أنه هو الذي يكتب ، بل يملّي على كاتبه ، فعّد إملاؤه كتابة .
الثاني : جاء في نصّ الحديث سؤال الرسول سيدنا محمد ﷺ لكتابه أن يريه مكانها ، فقال : [أرني مكانها] فلو كان يعرف شكل الحرف أو الكتابة أو القراءة لما احتاج السؤال ولو كانت من ضروب المعجزة والأمر الخارق للعادة ما احتاج السؤال أيضا . لهذا لا يصحّ مثل هذا الفهم ، فهو بعيد جدا .

الثالث : أنه جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ احتاج تعلّم لغة قوم أعداء ، فطلب من كتابه فعل ذلك وكفايته أمرهم ، عن زيد بن ثابت قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلّم له كتابة يهود ، قال : [إني والله لا آمن يهود على كتاب] ، قال زيد : فما مرّ بي نصف شهر حتى تعلّمته له . قال : فلمّا تعلّمته كان إذا كتب إلى يهود كتبت إليهم ، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم^(١) .

الرابع : إن الكتابة من الأمور الإدارية والتراتبية الفنية التي لا يحتاجها الأمير لنفسه ، وله أن يوكل من ينوب بها عنه ويقرّ شأنها وينفذه بعد أن يطلع عليه ؛ فهي تراتبية إدارية ومدنية . وليس مطلب المعجزة فيها بمكان متميّز بل غير مطلوب ، لهذا من هذا الوجه يستبعد التأويل بأن الرسول سيدنا محمد ﷺ كان يعرف الكتابة أو شكل الحروف . قال القرطبي : قلت : وقال بعض المتأخّرين من قال هي آية خارقة ، فيقال له : كانت تكون آية لا تنكر لولا أنّها مناقضة لآية أخرى وهي كونه أميّاً لا يكتب ، وبكونه أميّاً في أمة أميّة قامت الحجّة ؛ وأفحم الجاحدون ، وانخسعت الشبهة فكيف يطلق الله يده فيكتب وتكون آية . وإنما الآية ألا يكتب ، والمعجزات يستحيل أن يدفع

(١) الجامع الصحيح للترمذي : كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في علم السريانية : الحديث (٢٧١٥) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

بعضها بعضا. وإنما معنى كتب وأخذ القلم ، أي أمر من يكتب به من كتابه ، وكان من كتبه الوحي بين يديه ﷺ ستة وعشرون كاتباً^(١).

٣. الصحيح في الباب أن الرسول ﷺ ما كتب ولا حرفا واحدا ، ولا قرأ. وإنما أمر أن يكتب الكتاب ، وهذا مقتضى فهم النصوص على السجية من غير تكلف ، قال القرطبي : هذا هو الصحيح في الباب أنه ﷺ ما كتب ولا حرفا واحدا ، وإنما أمر من يكتب وكذلك ما قرأ ولا تهجى.

فإن قيل : فقد تهجى النبي ﷺ حين ذكر الدجال ، فقال : [مكتوب بين عينيه كافر]^(٢) وقلتم إن المعجزة قائمة في كونه أمياً ؛ قال الله تعالى : ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ الآية وقال . أي النبي ﷺ . : [إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب]^(٣) فكيف هذا؟ فالجواب ما نص عليه ﷺ في حديث حذيفة ، والحديث

(١) الجامع لأحكام القرآن : ج ١٣ ص ٣٥٣.

(٢) عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [إنه مكتوب بين عيني الدجال كافر يقرؤه كل مؤمن]. مسند الإمام أحمد : ج ٣ ص ٣٢٧. وعن عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم حذر الناس الدجال : [إنه مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه من كره عمله أو يقرؤه كل مؤمن] صحيح مسلم : كتاب الفتن وأشراط الساعة : الحديث (٩٥ / ١٦٩) من أحاديث الدجال. ولفظ التهجي جاء عند أنس بن مالك [مكتوب بين عينيه ك ف ر أي كافر] وفي لفظ [مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجها كافر يقرؤه كل مسلم] ولربما كان التهجي هو أنس بن مالك وليس رسول الله ﷺ. لأن الحديث في طريقه عن جابر بن عبد الله وعمر بن ثابت الأنصاري وعبد الله بن عمر عن أبيه ليس فيه ذكر التهجي والله أعلم. ينظر : مسند الإمام أحمد : ج ٥ ص ٤٣٣ وفي ج ٦ ص ١٣٩ عن أم المؤمنين عائشة بلفظ [مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن] من حديث طويل تفرد به الإمام أحمد. وعن حذيفة أخرج مسلم والطبراني في المعجم الكبير : الحديث (٣٠١٨) : ج ٣ ص ١٦٧.

(٣) صحيح البخاري : كتاب الصوم : باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب : الحديث (١٨١٣) وصحيح مسلم : كتاب الصيام : الحديث (١٥ / ١٠٨٠) وسنن أبي داود : الحديث (٢٣١٩) وسنن النسائي : كتاب الصوم : ج ٢ ص ١٣٩ . ١٤٠.

كالقرآن يفسّر بعضه بعضا. ففي حديث حذيفة [يقرؤه كلّ مؤمن كاتب وغير كاتب] ^(١)؛ فقد نصّ في ذلك على غير الكتاب ممن يكون أمّيا. وهذا من أوضح ما يكون.

ثم قلت : من المقطوع به أمّية النبي الرسول سيدنا محمد ﷺ بما وصفه به ربّ العالمين فقال الله عزّ وجلّ : ﴿فَآمِنُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾ ^(٢) وتقرير الله عزّ وجلّ لم حاجة أهل الكتاب ووصفهم المسلمين بالأمّيين قال الله عزّ وجلّ : ﴿قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ ^(٣) وقوله عزّ وجلّ ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ ^(٤) ، فعموم الأمّية في الأمة التي بعث فيها الرسول خصوص لتقرير أمّيته ﷺ . ولقد نهينا عن تكلف ما لم يكلفنا به الله. ولهذا كله لا يستساع التسليم أو الجزم بأن الرسول ﷺ كان يعرف أشكال الحروف.

إعجاز القرآن :

القرآن هو اللفظ المنزل على سيّدنا محمد ﷺ بما يدلّ عليه من معانيه ، فالقرآن هو اللفظ والمعنى معا. فالمعنى وحده لا يسمّى قرآنا ، واللفظ وحده لا يتأتّى أن يكون دون معنى مطلقا ، لأن أصل الوضع في اللفظ إنما هو للدلالة على معنى معيّن. ولذلك وصف القرآن بوصف لفظه ، فقال الله عنه إنه عربيّ حيث قال ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ^(٥) وقال ﴿كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ^(٦) وقال ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ ^(٧) ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ^(٨) ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ^(٩).

(١) مسند الإمام أحمد : ج ٥ ص ٣٨٦ وصحيح مسلم : كتاب الفتن وأشراف الساعة : باب ذكر الدجال : الحديث (١٠٥ / ٢٩٣٤). ولفظه : [مكتوب بين عينيه كافر ؛ يقرؤه كلّ مؤمن كاتب وغير كاتب].

(٢) الأعراف / ١٥٨.

(٣) آل عمران / ٧٥.

(٤) الجمعة / ٢.

(٥) يوسف / ٢.

(٦) فصلت / ٣.

(٧) الزمر / ٢٨.

(٨) الشورى / ٧.

(٩) الزخرف / ٣.

والعربية وصف للفظ القرآن لا لمعانيه لأن معانيه معاني إنسانية وليست معاني عربية ، وهي لبني الإنسان وليست للعرب . وأما قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾^(١) فإن معناها حكمة مترجمة بلسان العرب ، وليس معناه حكمة عربية . فالعربية وصف للفظه ليس غير . ولفظه لا يوصف إلا بالعربية فحسب ، وهو لا اسم له على مسماه غير العربية لا حقيقة ولا مجازا ولذلك لا يصح أن يقال عن كتابة بعض معانيه بغير اللغة العربية إنها قرآن .
فالعربية القرآن حتمية وهي عربية لفظه فحسب .

والقرآن هو معجزة للنبي محمد ﷺ . وإنه وإن كانت هنالك معجزات أخرى للنبي ﷺ . قد جرت على يده غير القرآن ، كما ورد ذلك في القرآن نفسه وفي صحاح السنة ، فإن النبي ﷺ لم يتحد بها ، بل كان التحدي بالقرآن وحده . ولذا نقول إن القرآن هو معجزة النبي محمد ﷺ التي بها ثبتت رسالته منذ نزول القرآن عليه إلى يوم القيامة . وقد أعجز القرآن العرب عن أن يأتوا بمثله وتحداهم أن يأتوا بمثله ، فقال تعالى في تحديه لهم : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٢) وقال : ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣) وقال : ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤) وقد بلغ من تحديه لهم أنه قال لهم لا تستطيعون أن تأتوا بمثله ، قال تعالى : ﴿قُلْ لَنْ يَجْتَمِعَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾^(٥) . فعجز الذين خوطبوا بالقرآن عن أن يأتوا بمثله ، وعجزهم هذا ثابت بطريق التواتر ولم يعرف التاريخ ولا روى أحد أنهم أتوا بمثله .

(١) الرعد / ٣٧ .

(٢) البقرة / ٢٣ .

(٣) يونس / ٣٨ .

(٤) هود / ١٣ .

(٥) الإسراء / ٨٨ .

وهذا التحدي ليس خاصًا بالذين خوطبوا بل هو تحدّ عام إلى يوم القيامة. لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. فالقرآن متحدّ البشر كلهم منذ نزوله إلى يوم القيامة أن يأتوا بمثله. ولذلك ليس القرآن معجزا للعرب الذين كانوا في أيام الرسول فقط ، ولا للعرب وحدهم في كلّ مكان وزمان ، بل هو معجز للناس أجمعين ، لا فرق في ذلك بين قبيل وقبيل ، لأن الخطاب به للناس أجمعين. قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾^(١) ولأن آيات التحدي عامّة تقول : ﴿وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ ذُوقِ اللَّهِ﴾ وهو يشمل الناس جميعا ، ولأن القرآن أخبر عن عجز الإنس والجنّ قال تعالى : ﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾.

وعجز العرب عن أن يأتوا بمثل هذا القرآن ، وعجز الناس جميعا عن أن يأتوا بمثله ، إنما هو لأمر ذاتي في القرآن نفسه. فإن العرب كانوا إذا سمعوا القرآن أقبلوا عليه مأخوذين بقوة بلاغته ، حتى أن الوليد بن المغيرة ليقول للناس : وقد سمع النبي ﷺ يقرأ القرآن [والله ما منكم رجل أعرف بالأشعار منّي ولا أعلم برجزه وقصيده منّي ، والله ما يشبه الذي يقوله شيئا من هذا ، والله إنّ لقوله الذي يقوله لحلاوة وإنّ عليه لطاوة ، وإنّه لمورق أعلاه مغدق أسفله ، وإنّه ليعلو ولا يعلى عليه]^(٢) مع أن الوليد هذا لم يؤمن وأصرّ على كفره. فالإعجاز أت من ذات القرآن ، لأن الذين سمعوه والذين يسمعونّه إلى يوم القيامة يشهدون ويتحيّرون من قوّة تأثيره وقوّة بلاغته ، بمجرد

(١) سبأ / ٢٨.

(٢) ينظر : السيرة النبوية لابن هشام : ج ١ ص ٢٨٩ وفيه تفصيل قصة (تحير الوليد بن المغيرة فيما يصف فيه القرآن). والمستدرك على الصحيحين للحاكم : كتاب التفسير : باب مدح كلام الله من لسان الكافر : ج ٢ ص ٥٠٧ عن أبي سعيد الخدري : وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص. ودلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للبيهقي : باب اعتراف مشركي قريش بما في كتاب الله من الإعجاز وأنه لا يشبه شيئا من لغتهم : ج ٢ ص ١٩٨. والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ١٩ ص ٧٤. وأسباب النزول للواحدي : ص ٢٩٥. والبرهان في علوم القرآن للزركشي : ج ٢ ص ١٧. ولباب النقول في أسباب النزول : ص ٢٢٣.

سماعهم له ولو جملة واحدة ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ﴾^(١) ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٢) ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾^(٣) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ (١) يَوْمَ تَرَوْهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾^(٤).

وهكذا تتلى آية من القرآن أو آيات ، فإن ألفاظها وأسلوبها ومراميها تستغرق أحاسيس الإنسان وتستولي عليه.

وإعجاز القرآن أظهر ما يظهر في فصاحته وبلاغته وارتفاعه إلى درجة مدهشة. ويتجلى ذلك في أسلوب القرآن المعجز ، فإن ما في أسلوبه من الوضوح والقوة والجمال ما يعجز البشر عن أن يصلوا إليه.

والأسلوب هو معاني مرتبة في ألفاظ منسقة. أو هو كيفية التعبير لتصوير المعاني بالعبارات اللغوية ، ووضوح الأسلوب يكون ب بروز المعاني المراد أدائها في التعبير الذي أديت به ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾^(٥). وقوة الأسلوب تكون باختيار الألفاظ التي تؤدي المعنى بما يتلاءم مع المعنى. فالمعنى الرقيق يؤدي باللفظ الرقيق ، والمعنى الجزل يؤدي باللفظ الجزل ، والمعنى المستنكر يؤدي باللفظ المستنكر وهكذا ... ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا (١٧) عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا﴾^(٦) ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا (٢١) لِلطَّاغِينَ مَابًا (٢٢) لَا يَبْقَى فِيهَا أَحْقَابًا﴾^(٧) ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾^(٨) ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾^(٩).

أما جمال الأسلوب فيكون باختيار أصفى العبارات وأليقها بالمعنى الذي أدته ، وبالألفاظ والمعاني التي معها في الجملة والجمال ﴿رَبِّمَا يَوْدُ الَّذِينَ

(١) غافر / ١٦ .

(٢) الزمر / ٦٧ .

(٣) الأنفال / ٥٨ .

(٤) الحج / ٢٠١ .

(٥) فصلت / ٢٦ .

(٦) الإنسان / ١٧ - ١٨ .

(٧) النبأ / ٢١ - ٢٣ .

(٨) النجم / ٢٢ .

(٩) لقمان / ١٩ .

كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ (٢) ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

والمتتبع للقرآن يجد الارتفاع الشامخ الذي يتّصف به أسلوبه وضوحا وقوة وجمالا. إسمع هذا الوضوح والقوة والجمال ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ (٨) ثَائِي عَظْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢) ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقَ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ (١٩) يُصْهِرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ (٢٠) وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ (٢١) كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (٣) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَّثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ (٤).

والقرآن طراز خاص من التعبير ، ونظمه ليس على منهاج الشعر الموزون المقفى ، ولا هو على منهاج النثر المرسل ، ولا هو على منهاج النثر المزدوج أو النثر المسجوع ، وإنما هو منهاج قائم بذاته لم يكن للعرب عهد به ولا معرفة من قبل. وكان العرب لفرط تأثرهم بالقرآن لا يدرون من أي ناحية وصل إلى هذا الإعجاز. فصاروا يقولون ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٥) ويقولون إنه قول شاعر وإنه قول كاهن. ولذلك ردّ عليهم الله فقال : ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ (٤١) وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٦).

وكون القرآن طراز خاص ونسيج منفرد واضح فيه كل الوضوح. فبينما تجده يقول : ﴿وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٧) ويقول :

(١) الحجر / ٣٠ - ٢.

(٢) الحج / ٨.

(٣) الحج / ١٩ - ٢٢.

(٤) الحج / ٧٣.

(٥) يونس / ٧٦.

(٦) الحاقة / ٤١ - ٤٢.

(٧) التوبة / ١٤.

﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾^(١) مما هو نشر قريب من الشعر ، إذ لو نظمت الآيتان لكانتا بيتين من الشعر هكذا :

ويُخْزِهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين^(*)

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ^(**)

ولكنهما ليسا شعرا وإنما هو نوع من النشر فريد. وفي الوقت الذي تجد القرآن يقول هذا النوع من النشر تجده يقول : ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ (٢) النَّجْمُ الثَّاقِبُ (٣) إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ (٤) فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ (٥) خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ (٦) يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾^(٢) مما هو نشر بعيد عن الشعر كل البعد. وبينما تجده يقول : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٣) ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُخَرِّجُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤) فيطيل الفقرة والنفس في النشر ، وتجدده يقول : ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا (١) وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاها (٢) وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا (٣) وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا (٤)﴾^(٥) فيقصر الفقرة والنفس في النشر. مع أن كلا منهما نشر في فقرات فقرات. وبينما تجده يبدع في النشر المرسل فيرسل في القول فيقول : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْلِ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُخْرِفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ هُمْ فِي

(١) آل عمران / ٩٢ .

(١) (*) التوبة / ١٤ : ﴿وَيُخْزِهم وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾ .

(١) (**) آل عمران / ٩٢ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ .

(٢) الطارق / ١ . ٧ .

(٣) النساء / ٦٤ .

(٤) النساء / ٦٥ .

(٥) الشمس / ١ . ٤ .

الدُّنْيَا حَزِيٍّ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ^(١) تجده يبدع في النثر المسجّع ويسجع فيقول :
﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْذِرْ (٢) وَرَبِّكَ فَكَذِّبْ (٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ (٥)
وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ (٦) وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾^(٢).

وتجده يتسامى في الازدواج ويزدوج فيقول : ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ (١) حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ (٢) كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٤) كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ (٥) لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾^(٣) وتجده يطيل الازدواج فيقول : ﴿قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ (١٧) مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ (١٨) مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ (١٩) ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرُهُ (٢٠) ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ (٢١) ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ (٢٢) كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ (٢٣) فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ (٢٤) أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا (٢٥) ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا (٢٦) فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا (٢٧) وَعَيْنًا وَقَضْبًا (٢٨) وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا (٢٩) وَحَدَائِقَ غُلْبًا (٣٠) وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾^(٤) وبينما يسير في سجعة معينة إذا هو يعدل عنها إلى سجعة أخرى ، فبينما يكون سائرا بالسجع هكذا ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ (٨) فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ (٩) عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ﴾ إذا هو يعدل في الآية التي بعدها مباشرة فيقول : ﴿ذُرِّي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا (١١) وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا (١٢) وَبَنِينَ شُهُودًا (١٣) وَمَهْدَتْ لَهُ تُمְهِيدًا (١٤) ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ (١٥) كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا (١٦) سَأَرْهُقُهُ صُدُودًا﴾ ثم يعدل عن هذه السجعة إلى غيرها في الآية التي بعدها مباشرة فيقول : ﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ (١٨) فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ (١٩) ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ (٢٠) ثُمَّ نَظَرَ (٢١) ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ (٢٢) ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ﴾^(٥).

وهكذا تتبع جميع القرآن لا تجده ملتزما شيئا مما في أسلوب العرب من شعر أو نثر على مختلف أنواعهما ولا يشبه أي قول من أقوال العرب ، ولا يشبهه أي قول من أقوال البشر.

ثم إنك تجد أسلوبه واضحا قويا جميلا يؤدي المعاني بكيفية من التعبير تصوّر المعاني أدق تصوير. فتجده حين يكون المعنى رقيقا يقول : ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا (٢١)

(١) المائدة / ٤١ .

(٢) المدثر / ٧٠ . ١ .

(٣) التكاثر / ٦٠ . ١ .

(٤) عبس / ٣١ . ١٧ .

(٥) المدثر / ١٠ . ٨ .

حدائق وأغصاناً (٢٢) وكواعب أثراباً (٢٣) وكأساً دهاقاً^(١) من الألفاظ الرقيقة والجمل السلسلة. وحين يكون المعنى جزلاً يقول : ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَاداً (٢١) لِلطَّاغِينَ مَاباً (٢٢) لَا يَبْنِينَ فِيهَا أَحْقَاباً (٢٣) لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَاباً (٢٤) إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَافاً (٢٥) جَزَاءً وَفِاقاً﴾ من الألفاظ الفخمة والجمل الجزلة. وحين يكون المعنى محبباً يأتي باللفظ المحبب فيقول : ﴿وَرَفَعَ أَبْوِيَهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجْدًا﴾^(٢).

وحين يكون المعنى مستنكراً يأتي باللفظ المناسب لهذا المعنى فيقول : ﴿الْكُمُ الدَّكْرُ وَلَهُ الْأُنْثَى (٢١) تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾^(٣) فيقول : ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾^(٤). وقد صاحب تأدية المعاني بهذه الكيفية من التعبير التي تصوّر المعاني مراعاة للألفاظ ذات الجرس الذي يحرك النفس عند تصوّرها لهذه المعاني وإدراكها لها. ولذلك كانت تبعث في السامع المدرك لعمق هذه المعاني وبلاغة التعبير خشوعاً عظيماً حتى كاد بعض المفكرين العرب من البلغاء أن يسجدوا لها مع كفرهم وعنادهم. ثم إن المدقق في ألفاظ القرآن وجمله يجد أنه يراعي عند وضع الحروف مع بعضها ، الأصوات التي تحدث منها عند خروجها من مخارجها فيجعل الحروف المتقاربة المخارج متقاربة الوضع في الكلمة أو الجملة. وإذا حصل تباعد بين مخارجها فصل بينها بحرف يزيل وحشة الانتقال. وفي نفس الوقت يجعل حرفاً محبباً من مخرج خفيف على الأذن يتكرّر كاللازمة في الموسيقى ، فلا يقول [كالباعق المتدفق] وإنما يقول : ﴿كَصَيَّب﴾^(٥) ولا يقول [المعجع] وإنما يقول ﴿سُنْدُسٍ خُضْرٍ﴾^(٦) وإذا

(١) النبأ / ٢١ - ٢٦.

(٢) يوسف / ١٠٠.

(٣) النجم / ٢١ - ٢٢.

(٤) لقمان / ١٩.

(٥) البقرة / ١٩. الباعق من ب ع ق : البعاق : شدة الصوت. ومن المطر : الذي يفاجئ بوابل.

والسَّيْل الدَّفَاع ، ويثَلَّث فيهما ، كالباعق. وفي الكلام الانصباب فيه بشدة ، وروي : [أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْرَهُ الْإِنْبِعَاقَ فِي الْكَلَامِ فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَوْجَزَ فِي كَلَامِهِ]. ينظر مختار الصحاح للرازي ، والقاموس المحيط للفيروزآبادي : مادة : (ب ع ق).

(٦) الإنسان / ٢١.

لزم أن يستعمل الحروف المتباعدة وضعها في المعنى الذي يليق بها ولا يؤدّي المعنى غيرها مثل كلمة ﴿ضِيْرِي﴾^(١) فإنه لا ينفع مكانها كلمة ظالمة ولا جائرة مع أنّ المعنى واحد. ومع هذه الدقة في الاستعمال ، فإن الحرف الذي يجعله لازمة يرد في الآيات واضحة في التردّد ، فآية الكرسي مثلا تردّدت اللام فيها ثلاثا وعشرين مرة بشكل محبّب يؤثّر على الأذن حتى ترهف للسمع وللاستزادة من هذا السّماع.

وهكذا تجد القرآن طرازا خاصا ، وتجدّه ينزل كلّ معنى من المعاني في اللفظ الذي يليق به ، والألفاظ التي حوله ، والمعاني التي معه ، ولا تجد ذلك يتخلّف في آية آية من آياته. فكان إعجازه واضحة في أسلوبه من حيث كونه طرازا خاصا من القول لا يشبه كلام البشر ولا يشبهه كلام البشر. ومن حيث إنزال المعاني في الألفاظ والجمل اللائقة بها ، ومن حيث وقع ألفاظه على أسمع من يدرك بلاغتها ويتعمق في معانيها فيخشع حتى يكاد يسجد لها ، وعلى أسمع من لا يدرك ذلك فيأسره جرس هذه الألفاظ في نسق معجز يخشع له السامع قسرا ولو لم يدرك معانيه. ولذلك كان معجزة وسيظل معجزة حتى قيام الساعة.

التفسير والتأويل :

التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان ، تقول فسرت الشّيء بالتخفيف أفسره فسرا ، وفسرته بالتشديد أفسره تفسيراً إذا بيّنته. والفرق بين التفسير والتأويل أن التفسير هو بيان المراد باللفظ ، والتأويل هو بيان المراد بالمعنى. وقد اختصّت كلمة التفسير عند الإطلاق ببيان آيات القرآن ، وكلمة التأويل بتوجيه الفهم إلى العمل وأداءه في الفعل على الوجه المقصود شرعا.

قال تعالى : ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٢) والتفسير هو التفصيل بالمثال وما يقرب المعنى إلى الأذهان ؛ بإظهار المعنى المعقول على قصد مراد الشارع بما يزيل الإيهام الذي ربما علق في أذهانهم عند ما سمعوا الخطاب ؛

(١) النجم / ٢٢.

(٢) الفرقان / ٣٣.

فيرتبط التفسير بتكوين المعنى في الذهن بما يخدم في فهم النص ووعيه له. والتأويل هو ردّ الشيء إلى الغاية المرادة منه علما كان أو عملا ؛ أي إرجاعه إلى أصله ؛ فالتأويل عملا بالطاعة لله ورسوله ، والتأويل علما بإرجاع محلّ النزاع والاختلاف إلى مظانّه من كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝ ﴾^(١).

والتأويل على ضربين : الأول : تأويل شرعي للنص ، والآخر : تأويل عقلي. وإذا علم أن المراد بالتأويل . على وجه العموم . ما يفيد في توجيه المعنى في دلالة الخطاب إلى طريقة القيام بالعمل وإنفاذه على وجهه الشرعي ؛ أو بما يخدم فكرة الموجه للدلالة إلى مقاصده وغاياته. والأول منهما ؛ وهو التأويل الشرعي للنص ؛ وهو المطلوب من المكلفين لفهم خطاب الشارع على قصد مراد الله سبحانه وتعالى ؛ ويثمر للمكلف عند الله الأجر والثواب وتحقق العبادة في إنجازه. والثاني : هو التأويل العقلي ؛ فهو تحكم في توجيه دلالة النص إلى ما يفيد غرض المكلف وبما يخدم غاياته وأهدافه على قصد مراده البشري أو الشخصي أو المذهبي أو الطائفي ؛ وهذا ليس مرادا في عرف الشارع كما سيظهر إن شاء الله. وعلى ما يبدو أن هذا النوع من التأويل وقع به غالب المتكلمين ، ولإظهار المعنى بما يبيّن فكرة التأويل ومفهومه في عقلية المسلم نقول :

خاطب الله الناس ، بكلامه في القرآن الكريم ، وبما أمر به رسوله سيّدنا محمد ﷺ أن يبيّن لهم ما أجمل في الكتاب أو عمّ أو أطلق. وجاء الخطاب بلسان عربيّ مبين ، فصيح يحمل في دلالاته معاني تفهم منه من سياق النص مباشرة ، أو من مفردات ألفاظ النص ، أي تفهم المعاني المرادة بإدراك دلالة اللفظ باللغة العربية ، أو بإدراك دلالة السياق بمعهود العرب وعرف لسانهم وخطابهم ، أو تدرك المعاني من معرفة أسباب نزول النص وأسباب ورود البيان السنّي للكتاب. فيدرك المرء دلالة النص من تفسير ألفاظه ومرامي معانيه على الواقع ، أو تأويله إلى ما يفيد العمل الفكري الذي

يجري في ذهن المكلف لتوجيه الرّأي والايّمان والمعتقدات والأحكام ؛ أو إلى ما يفيد مباشرة العمل بإنفاذه على جوارح المرء وبأهليّته الفردية أو الجماعية المجتمعية. لهذا لا يوجد في القرآن الكريم ما لا يعقل المكلف ألفاظه أو لا يفهم معانيه. فعقل الألفاظ وما يحتاجه هذا التعقّل الشرعي من مطلوب خبري على مستوى اللغة والأثر والحديث هو التفسير ؛ وهو بيان معاني ألفاظ القرآن وفهم معانيه واستخراج أحكامه وحكمه ؛ باستمداد ذلك من علم اللغة بما تدلّ عليه الألفاظ منها إلى معانيها ؛ وبمعرفة علم النّحو والتصريف وعلم البيان الذي يلزم المرء الباحث بأساليب العرب في المخاطبة والتعلّم والإفهام ، وعلم القراءات وما تحمله من دلالات السّياق في التعبير عن المراد ، وما إلى ذلك مما يعرف بالعلوم الشرعية وما يخدمها من علوم الآلة والعربيّة.

أمّا التّأويل ؛ فهو معرفة دلالة الخطاب على الواقع باعتباره نصّاً مسموعاً يخبر عن قصد مراد الشارع من المكلف ، وبوصفه كلّاً متماسكاً ووحدة واحدة غير مجزأة تفيد المستمع بإنشاء الفكر عن الواقع وتكوين معنى يعبر به عنه وتبعث فيه إلى طلب ما يلزمه العمل. ولم يكن عند سلف الأمة تفريق بين التفسير والتأويل في القصد المراد ، لأنّ كليهما يلزم الآخر ، ولم يكن عندهم تفريق بين الفكر والعمل من حيث أن الفكر للعمل وليس بينهما مفاصلة إلا الصّدق في المباشرة. وليس الحال كما فرّق المتأخرون. فالتأويل عند السلف هو إفادة المستمع أو من في حكمه بإنشاء الفكر في ذهنه وتقصد العمل به ؛ فالتفسير بيان المعنى في الخطاب ، والتأويل بيان العمل وتوجيه دلالة الخطاب إليه ؛ وأحدهما يقتضي الآخر.

لهذا كان التفسير هو بيان المعنى بحسب مقتضى اللغة ودلالة اللسان بمعهود العرب حين إدراكهم للخطاب ووعيهم به ، أي بما تدركه العرب وتفهمه على عهد رسول الله ﷺ. والتأويل ؛ هو بيان هذا المعنى على وجه يفيد العمل بمقتضى هذا المعهود من لسان العرب ومعهودهم بمقتضى ما جاء من السنّة المطهرة في بيانه. لهذا

قال سفيان بن عيينة : (السنة هي تأويل الأمر والتّهي) ^(١) ، ولقد جاء الأمر والنهي في القرآن الكريم ، وجاءت السنة لتبين للناس طريقة العمل بهما ، فالتأويل هنا ؛ توجيه المعنى المراد في دلالة النصّ إلى معهود العرب للعمل بها وفق النسق المخصوص للمكلف حين مباشرته في الواقع. وعلى هذا يكون التفسير هو النظام المعرفي في إيجاد الفكر وتكوينه في ذهن المكلف ، والتأويل هو الأثر الوظيفي للتفسير ؛ وكلاهما في حقيقته المعرفية لا ينفصل عن الآخر ، فهو لازم له.

فالتأويل عند السلف رضوان الله عليهم ، بمعنى التفسير العمليّ للنص بتزجته في سلوك المكلف وحركته حين ممارسة الحياة ؛ فهو إدراك قصد مراد الشارع ووعيه له فكرا وعملا ، تفكيراً وتطبيقاً لهذا تصف عائشة رضي الله عنها فعل رسول الله ﷺ في ركوعه ، بأنه يتأول القرآن ، فتقول : [كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده وركوعه : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. يتأول القرآن] ^(٢) أي يفعل ما أمر به في القرآن الكريم من السجود والركوع والذكر فيهما على ما أمر به. ويقول جابر رضي الله عنه في خبر حجة الوداع : [ورسول الله بين أظهرنا ينزل عليه القرآن وهو يعلم تأويله ، فما عمل به من شيء عملنا به] ^(٣) أي تأويل الرسول ﷺ بيان لطريقة العمل بالكتاب ؛ وهذا التأويل هو السنة والطريقة والتفسير هو العلم الذي تعبر عنه السنة وتترجمه بالفعل ، ولهذا يقول أبو عبيدة وغيره : (الفقهاء أعلم بالتأويل من أهل اللغة) ؛ قلت : لأن الفقه هو

(١) ينظر : الرسالة التدمرية لابن تيمية : ص ٦٠ ؛ طبع المكتب الإسلامي . والصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لابن قيم الجوزية : الفصل الرابع : ج ١ ص ٢٠٦ . ٢٠٧ .

(٢) عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت : (كان النبي ﷺ يكثّر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي . يتأول القرآن). رواه البخاري في الصحيح : كتاب الأذان : باب التسبيح : الحديث (٨١٧). قال ابن حجر في الفتح : قوله (يتأول القرآن) أي يفعل ما أمر به فيه . ومسلم في الصحيح : كتاب الصلاة : باب ما يقال في الركوع : الحديث (٢١٧ / ٤٨٤).

(٣) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب حجة النبي ﷺ : الحديث (١٤٧ / ١٢١٨) وهو شطر حديث طويل.

العلم بالأحكام الشرعية العمليّة المستنبطة من أدلّتها التفصيلية ^(١). وبهذا يظهر الفرق بين دلّالي التفسير والتأويل. وحقيقة المفسر هو الذي يهتم بدلالة الألفاظ على الواقع فكريا ، ولا يغفل الناحية العملية ، أي التأويل للنص في مجال القول والعمل.

تاريخ نشوء التفسير وأسبابه :

نزل القرآن باللغة العربية ، فألفاظه عربية ، حتى الألفاظ التي أصلها أعجميّة مثل استبرق ، فإنّها عرّبت على أصول العربية ، وأصبحت من الألفاظ العربية. وأساليبه هي أساليب العرب في كلامهم ، قال تعالى : ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ ^(٢) وقد كان العرب يقرأونه ويدركون قوّة بلاغته ويفهمون معانيه ، إلا أنّ القرآن لم يكن جميعه في متناول العرب جميعا يستطيعون أن يفهموه إجمالا وتفصيلا بمجرد أن يسمعه ، لأن نزول القرآن بلغة العرب لا يقتضي أن العرب كلّهم يفهمونه من مفرداته وتراكيبه. إذ ليس كلّ كتاب مؤلّف بلغة يستطيع أهل تلك اللغة أن يفهموه. لأن فهم الكتاب لا يتطلّب اللغة وحدها ، وإنما يتطلب درجة عقلية من الفهم والإدراك تتفق ودرجة الكتاب في رقيّه ، أي أن يكون القارئ بمستوى فهم النص علما. وواقع العرب حين نزل القرآن أنّهم لم يكونوا كلّهم يفهمونه كلّهم إجمالا وتفصيلا ، وإنما كانوا يختلفون في فهمه حسب رقيهم العقلي. ومن أجل ذلك تفاوتت مقدرة الصحابة في تفسير القرآن وفهمه ، لتفاوت معرفتهم باللغة العربية ، وتفاوت ذكائهم وإدراكهم أي بحسب تفاوت قدراتهم العلمية التي يحتاجها الفهم الدقيق للنص الشرعي.

على أن ألفاظ القرآن نفسها لم يكن العرب كلّهم يفهمون معناها. فقد روي عن أنس قال : قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ فلما أتى على هذه الآية ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ قال : قد عرفنا ما الفاكهة! فما الأب؟ فقال : لعمر ك يا ابن

(١) ينظر : الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لابن قيم الجوزية : ج ١ ص ١٧٥ . ٢٠٦ ، والرسالة التدمرية

مجمّل اعتقاد السلف : ص ٦٠ . والبرهان في علوم القرآن للزركشي : ج ١ ص ١٣ وما بعدها.

(٢) يوسف / ٢ ، وطه / ١١٣ ، والزمر / ٢٨ ، وفصلت / ٣ ، والشورى / ٧ ، والزخرف / ٣ .

الخطاب ، إن هذا هو التكلف ^(١) وروي عن عمر أيضا أنه كان على المنبر فقرأ ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ ثم سأل عن معنى التَّخَوُّفِ؟ فقال له رجل من هذيل : التَّخَوُّفُ عندنا التَّنْقِصُ ^(٢).

وفوق ذلك ففي القرآن آيات كثيرة لا يكفي في تفهّمها معرفة ألفاظ اللغة وأساليبها ، وإنما تحتاج إلى معلومات عن بعض ألفاظها ، لأنّ هذه الألفاظ تشير إلى مدلولات معيّنة مثل قوله تعالى : ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا﴾ ^(٣) ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ ^(٤) ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ ^(٥) ﴿وَالْفَجْرِ (١) وَلَيْالٍ عَشْرٍ﴾ ^(٦) إلى غير ذلك من الآيات التي تشير إلى معاني معهودة. وهناك آيات يحتاج فهمها إلى معرفة أسباب النزول.

وفي القرآن آيات محكمة واضحة المعنى ، وهي الآيات التي تتعلق بأصول الدّين من العقائد وخاصة الآيات المكية غالبا ، والآيات التي تتعلّق بأصول الأحكام

(١) الآية ٣١ من سورة عبس. رواه ابن جرير في التفسير : الرقم (٢٨١٨٧) ، قال ابن كثير : إسناده صحيح. ولفظه عند السيوطي في الدر المنثور : قال : مه نخينا عن التكلف ، أو ما كلّفنا هذا أو ما أمرنا بهذا. وقال : أخرجه عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف ، وابن مردويه. ينظر : الدر المنثور في التفسير المأثور : ج ٨ ص ٤٢٢. والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ١٩ ص ٢٢٣.

(٢) الآية ٤٧ من سورة النحل. والأثر وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد : الرقم (١٦٣٣٤) ، أو أنه عن عمر رضي الله عنه ، فإنه روي عنه بإسناد مجهول : جامع البيان للطبري : الرقم (١٦٣٣١) ، وروي من طريق سعيد بن المسيب : بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر ، قال : يا أيّها الناس ، ما تقولون في قول الله عزّ وجلّ : ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ فسكت الناس ؛ فقال شيخ من بني هذيل : هي لغتنا يا أمير المؤمنين ؛ التخوّف التّنقّص. فخرج فقال : يا فلان ما فعل دينك؟ قال : تخوّفته ؛ أي تنقّصته ؛ فرجع فأخبر عمر فقال عمر : أتعرف العرب ذلك في أشعارهم ، فأنشد الشعر. فقال عمر : يا أيّها الناس عليكم بديوان شعر الجاهلية. فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم. ينظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ١٠ ص ١١٠ - ١١١. وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر : ج ٨ ص ٤٩٢ : شرح الباب (١٦) من سورة النحل.

(٣) الذاريات / ١.

(٤) العاديات / ١.

(٥) القدر / ١.

(٦) الفجر / ١ - ٢.

وهي الآيات المدنيّة غالبا ، وخاصّة ما يتعلق منها بالمعاملات والعقوبات والبيّنات. كما أنّ في القرآن آيات متشابهة تشتهر معانيها على كثير من الناس ، وخاصّة الآيات التي تحتل عدّة معاني ، أو يتحدّث صرفها عن المعنى الظاهر لها إلى معنى آخر لتناقضه مع العقيدة التّزيهيّة ، أي فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته أو مسائل القدر.

ومع أنّ الصحابة رضوان الله عليهم هم أقدر الناس على فهم القرآن لأنّهم من أعلم الناس بالعربية ، ولأنّهم شاهدوا الظروف والوقائع التي نزل فيها القرآن ، إلا أنّهم اختلفوا في الفهم وتفاوتوا في القدرة على تفسير القرآن حسب تفاوتهم في درجة اطلاعهم على العربية ، وحسب تفاوتهم في ملازمة الرسول ﷺ . وكان من أشهر المفسّرين من الصحابة رضي الله عنهم جميعا عليّ بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وأبيّ بن كعب ، وهؤلاء الأربعة أكثر من غذى التفسير في الأمصار الإسلامية المختلفة. والذي مكّن هؤلاء من التبحّر في التفسير قوّتهم في اللغة العربية وإحاطتهم بمناحيها وأساليبها ومخاطبتهم للنبي ﷺ وملازمتهم له ملازمة مكّنتهم من معرفة الحوادث التي نزلت فيها آيات القرآن وقوّة عقولهم وذكائهم قوّة مكّنتهم من ربط المعاني ببعضها أحسن ربط ، والخروج بالنتائج الصائبة. ولذلك لم يتحرّجوا عن الاجتهاد في فهم القرآن حسب ما يقتضيه عقلهم ، بل اجتهدوا في التفسير ، وقالوا فيه برأيهم ، وقرّروا ما أذاهم إليه فهمهم واجتهادهم. ولذلك يعتبر تفسير هؤلاء من أعلى أنواع التفسير. إلا أنه قد كذب عليهم كثيرا ، وأدخلت على تفسيرهم أقوال لم يقولوها ، ولذلك تجد في تفسيرهم الكثير من الموضوع ، وما صحّ عن هؤلاء من التّفسير برواية الثّقات هو من أقوى التّفسير. أما ما عداه من الموضوعات فلا يجوز أن يؤخذ إذا لم يثبت أنّهم قالوه. إلا أنه ليس معنى التحذير من أخذ تفسير هؤلاء الأربعة الموضوع هو التحذير من قراءة تفاسيرهم ، بل هو تحذير من أخذها والعمل بها باعتبار أنّ هذه الموضوعات لهم. أما قراءتها وتحكيم الفهم الصحيح لغة وشرعا وعقلا بما جاء بها فهو أمر مفيد ، لأن في هذه الروايات الموضوعة تفاسير قيّمة من حيث الفهم ، وإن كانت ضعيفة السند من حيث نسبته إلى الصحابة.

وقد جاء بعد الصحابة التابعون ، واشتهر بعضهم في الرواية عن الصحابة ، عن الأربعة المذكورين وعن غيرهم ، ومن أشهر هؤلاء التابعين مجاهد ، وعطاء بن أبي رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وسعيد بن جبير .

وقد اختلف العلماء في مقدار الثقة هؤلاء المفسرين من التابعين . فمجاهد أوثقهم وإن كان أقلهم رواية ، ويعتمد على تفسيره بعض الأئمة والمحدثين ، كالشافعيّ والبخاري . إلا أن بعضهم كان يرى أن مجاهدا يسأل أهل الكتاب ، ومن هذه الناحية يترتبون في أخذ أقواله ، وإن كانوا متفقين على صدقه . وكان كل من عطاء وسعيد ثقة صادقاً لم يطعن أحد على أيّ منهما . أما عكرمة فإن أكثر العلماء يوثقه ويصدقونه ، والبخاري يروي له ، ويرى آخرون أنه جرؤ على التفسير ويزعم أنه يعلم كل شيء في القرآن ، وذلك لكثرة ما يرويه من التفسير للقرآن عن الصحابة .

وكان هؤلاء الأربعة أكثر من يروي عن ابن عباس ، وهناك من يروي عن بقية الصحابة كمسروق بن الأجدع تلميذ عبد الله بن مسعود ، وكان يروي عنه التفسير . واشتهر كذلك في التفسير من التابعين قتادة بن دعامة السدوسي الأكمه^(١) ، وكان واسع الإطلاع في اللغة العربية ضليعا في الشعر العربي وأيام العرب وأنسابهم . وبعد أن انتهى عصر التابعين أخذ العلماء يؤلفون كتب التفسير على طريقة خاصة هي ذكر الآية ونقل ما روي في تفسيرها عن الصحابة والتابعين بالسند . وأشهر من قام بذلك سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وعبد الرزاق وغيرهم ، إلا أن تفاسير هؤلاء العلماء لم تصل إلينا كاملة ، وإنما وصل منها أقوال وردت في بعض كتب التفسير كتفسير الطبري . ثم جاء بعدهم الفراء ثم جاء الطبري ، ثم تتابع علماء التفسير في كل عصر حتى عصرنا هذا .

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس . أبو الخطاب السدوسي البصري ولد أكمه . ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٥٧٠٦) .

أسلوب المفسّرين في التفسير :

فسّر الصحابة آيات من القرآن الكريم إما اجتهادا منهم في التفسير أو سماعا من رسول الله ﷺ ، وشرحوا في كثير من الأحيان أسباب نزول الآية ، وفيمن نزلت. وكانوا يقتصرون في تفسير الآية على توضيح المعنى اللغوي الذي فهموه من الآية بأخصر لفظ ، مثل قولهم ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي غير متعرّض لمعصية ^(١). ومثل قولهم في قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ : كان أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم خروجا أخذ قدحا فقال ^(٢) : هذا يأمر بالخروج فإن خرج فهو مصيب في سفره خيرا ، ويأخذ قدحا آخر فيقول هذا يأمر بالكموت فليس يصيب في سفره خيرا ، والمنيح بينهما ^(٣). فنهى الله عن ذلك.

فإن زادوا عن ذلك شيئا فما روي عن سبب نزول الآية وفيمن نزلت. مثل ذلك ما روي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿لِرَأْدِكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ قال : إلى مكة ^(٤). وعن أبي هريرة في قوله تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ قال نزلت في رسول الله

(١) المائدة / ٣. الجنف : الميل ؛ والإثم والمعصية والحرام ، ومعناه عند اضطراره في المخصصة لا يبعد عن سدّ الرّمق ، فلا يميل لحرام متلذّذا به متجاوزا حدّ الرخصة ، قال القرطبي ؛ (أي غير مائل لحرام ، ومنه قول عمر : ما تجانفنا فيه لإثم) وذلك كان قد أفطر الناس في رمضان ثم ظهرت الشمس فقال : نقضيه ما تجانفنا فيه لإثم ، أي ما ملنا ولا تعمّدنا ونحن نعلمه ، وكلّ مائل متجانف وجنف. انتهى بتصرف وقال النسفي : غير مائل لإثم أي غير متجاوز لسدّ الرّمق. وقال البيضاوي : غير مائل له ومنحرف إليه بأن يأكلها متلذّذا أو مجاوزا حدّ الرخصة. إنتهى. ينظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٦ ص ٦٤ ، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي : ج ١ ص ٢٥٤ ، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي : ج ١ ص ٢٧٠.

(٢) المائدة / ٣. ينظر : أنوار التنزيل وأسرار التأويل : ج ١ ص ٢٥٤. ومدارك التنزيل وحقائق التأويل : ج ١ ص ٢٧٠. والجامع لأحكام القرآن : ج ٦ ص ٥٨ وما بعدها.

(٣) المنيح في اللغة من التناوح : أي التقابل ومنه سميت النوائح لتقابلهنّ. وكل أمر وسط لأن شأنه وقع بين اثنين فتعادلا به ، ومنه كل اسم على ثلاثة أحرف أوسطه ساكن ك (لوط) ، لأن خفّته عادلّت أحد الثقلين. ينظر : مختار الصحاح للرازي : ص ٦٨٤.

(٤) القصص / ٨٥. والتفسير رواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٧٧٣).

ﷺ حيث يراود عمه أبا طالب على الإسلام ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ لعمه عند الموت : [قل لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة؟] فأبى فأنزل الله ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ القصص : ٥٦^(١).

ثم جاء بعد الصحابة التابعون فرووا كل ما ذكره الصحابة من هذا القبيل ، وكان من التابعين أنفسهم من فسّر بعض آيات القرآن الكريم أو ذكر سببا لنزولها ، إما اجتهدا منهم في التفسير أو سماعا. ثم جاء من بعد التابعين العلماء فتوسّعوا في التفسير ونقلوا أخبار اليهود والنصارى ، ثم تتابع المفسّرون في كلّ عصر وجيل يفسّرون القرآن ويتوسّعون في كلّ عصر عما قبله. وأخذ المفسّرون يتعرضون لآيات ليستنبطوا منها الأحكام ويتعرضون لآيات يفسّرون بها مذهبهم من الجبر والاختيار ، ويفسّرون الآيات يثبتون بها آراءهم حسب ما يميلون إليه ، من تشريع أو علم كلام أو بلاغة أو صرف ونحو أو ما شاكل ذلك.

والذي يبدو من تتبّع التفاسير في مختلف العصور منذ عصر الصحابة حتى عصرنا هذا ، أن تفسير القرآن كان في كلّ عصر من العصور متأثرا بالحركة العلمية فيه ، وصورة منعكسة لما في العصر من آراء ونظريات ومذاهب ، وقلّما يخلّو تفسير من التأثير بما كان يسود عصره من آراء وأفكار وأحكام.

إلا أن هذه التفاسير كلها لم تؤلّف في كتب من أوّل يوم صار فيه مفسّرون ، أي من عصر الصحابة ، بل انتقلت من حال إلى حال في مختلف العصور. فقد كان التفسير في أوّل أمره جزءا من الحديث وبابا من أبوابه ، وكان الحديث هو المادة الواسعة التي تشمل جميع المعارف الإسلامية ، فراوي الحديث كما يروي حديثا فيه حكم فقهي ، يروي حديثا فيه تفسير لآية من القرآن.

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب على صحة إسلام من حضره الموت : الحديث (٤٢ / ٢٥). والترمذي في الجامع : كتاب التفسير : (٣١٨٨). والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٤٣٤ و ٤٤١.

ثم أخذ المؤلفون في أوائل العصر العباسي وأواخر العصر الأموي ، أي في أوائل القرن الثاني للهجرة يجمعون الأحاديث المتشابهة المتعلقة في موضوع واحد ويفصلونها عن غيرها. ففصلت المعارف التي يتضمّننها الحديث من تفسير وفقه عن بعضها ، ونشأ من العلوم ما نشأ من حديث وسيرة ، وفقه ، وتفسير ، فكان علم التفسير ، وأصبح علما مستقلا يدرس وحده.

إلا أن التفاسير في أوّل أمرها لم تتخذ شكلا منظّما بأن تذكر آيات القرآن مرتّبة كترتيب المصحف ثم تتبع بتفسيرها ، بل كانت التفاسير تروى منشورة هنا وهناك ، تفسيراً لآيات متفرقة كما هو الشأن في الحديث ، وظلّ الحال كذلك إلى أن تم انفصال التفسير عن الحديث وصار علما قائما بنفسه ، ووضع التفسير لكلّ آية من القرآن أو جزء من آية مرتّبة هذه الآيات حسب ترتيب المصحف.

وأوّل من تعرّض لتفسير القرآن آية آية وفسّرها على التتابع هو الفراء المتوفى سنة ٢٠٧ هجرية. فقد روى ابن النديم في كتابه الفهرست قال (إن عمر بن بكير كتب إلى الفراء أن الحسن بن سهل ربما سألتني عن الشيء بعد الشيء من القرآن فلا يحضرنى فيه جواب ، فإن رأيت أن تجمع لي أصولا ، أو تجعل في ذلك كتابا أرجع إليه فعلت ، فقال الفراء لأصحابه اجتمعوا حتى أملّ عليكم كتابا في القرآن ، وجعل لهم يوما ، فلما حضروا خرج إليهم ، وكان في المسجد رجل يؤدّن ويقرأ بالناس في الصلاة ، فالتفت إليه الفراء فقال له : اقرأ بفاتحة الكتاب نفسرها ثم نويّ الكتاب كلّ ، فقرأ الرجل وفسّر الفراء فقال أبو العباس : لم يعمل أحد قبله مثله ولا أحسب أن أحدا يزيد عليه).

ثم جاء بعده ابن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هجرية فكتب تفسيره المشهور. وقد اشتهر قبل تفسير ابن جرير جملة من التفاسير ، منها تفسير ابن جريج. وكان شأنه شأن المحدثين الأولين يجمعون ما وصلوا إليه من غير فرق بين الصحيح وغير الصحيح ، وقد ذكروا (أن ابن جريج لم يقصد الصحة وإنما روى ما ذكر في كلّ آية من الصحيح والسقيم). ومنها تفسير السديّ المتوفى سنة ١٢٧ هجرية ، ومنها تفسير مقاتل المتوفى سنة ١٥٠ هجرية ، وقد قال عبد الله بن المبارك عن تفسير مقاتل

هذا (ما أحسن تفسيره لو كان ثقة). ومنها تفسير محمد بن اسحق ، وقد كان ينقل عن اليهودية والنصرانية ويذكر في تفسيره أقوالا لوهب بن منبه وكعب الأحبار وغيرهما ممن يروون عن التوراة والإنجيل وشروحهما ، وهذه التفاسير لم تصل إلينا. إلا أن ابن جرير الطبري جمع أكثرها وأدخلها في كتابه. ثم تتابع المفسرون يفسرون القرآن كاملا مرتبًا في كتب كاملة مرتبة. إلا أن الناظر في التفاسير التي دَوّنت يجد أن المفسرين سلكوا في التفسير وجوها شتى. منهم من عني بالنظر في أساليب الكتاب ومعانيه وما اشتمل عليه من أنواع البلاغة ليعرف به علو الكلام وامتيازها عن غيره من القول فغلبت على تفاسيرهم الناحية البلاغية ، ومن هؤلاء محمد بن عمر الزمخشري في تفسيره المسمى بالكشاف. ومنهم من نظر في أصول العقائد ومقارعة الزائفين ومحاجة المخالفين مثل فخر الدين الرازي في تفسيره المشهور بالتفسير الكبير. ومنهم من نظر في الأحكام الشرعية واعتنى في استنباطها من الآيات فوجّه عنايته لآيات الأحكام وذلك مثل أبو بكر الرازي المعروف بالخصائص في تفسيره المشهور أحكام القرآن. ومنهم من تتبّع القصص وزاد في قصص القرآن ما شاء من كتب التاريخ والإسرائيليات ، وأخذ يجمع جميع ما يسمعه من غثّ وسمين من غير تنقيح لما يخالف الشرع ولا يطابق العقل ويتنافى مع الآيات القطعية الدلالة ومن هؤلاء علاء الدين علي بن محمد البغدادي الصوفي المعروف بالخازن في تفسيره باب التأويل في معاني التنزيل. ومنهم من عني في تأييد مذهبه وتفسير الآيات حسب ما يؤيد فرقته مثل تفسير البيان للشيخ الطبرسي ، وتفسير التبيان للشيخ الطوسي ، فإنهما يؤيدان آراء الشيعة ومذهبهم في العقائد والأحكام. ومنهم من عني بالتفسير لشرح معاني القرآن وأحكامه من غير نظر إلى ناحية من النواحي ، وهؤلاء هم المفسرون الذين تعتبر تفاسيرهم من أمّهات كتب التفسير ، ويعتبرون من الأئمة في التفسير وغيره ، وذلك مثل تفسير ابن جرير الطبري ، وتفسير أبي عبد الله محمد القرطبي ، وتفسير النسفي وغيرهم. ومنهم أيضا تفسير الإمام الطبراني الذي بين يدينا اليوم نخرجه مطبوعا والحمد لله رب العالمين.

مصادر التفسير :

لا يقصد من كلمة مصادر التفسير ما اعتمد عليه المفسّرون في تفسير كلّ منهم للقرآن حسب الفكرة التي يحملها كالتوحيد والفقه والبلاغة والتاريخ وما شاكل ذلك ، فهذه ليست مصادر التفسير ، بل هي الأمور التي أثّرت على المفسّر فنحا نحواً معيّناً في التفسير. وإنما المقصود من مصادر التفسير المراجع التي نقل عنها المفسرون ، ووضعوا ما نقلوه عنها في تفسيرهم ، بغضّ النظر عن الاتجاه الذي اتجهوه في تفسيرهم. وإذا تتبّعنا مصادر التفسير نجدها تنحصر في ثلاثة مصادر هي :

أولاً. تفسير نقل عن رسول الله ﷺ : مثل الذي روي أن الرسول ﷺ قال : [الصلاة الوسطى صلاة العصر]^(١). ومثل ما روي عن علي رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن يوم الحجّ الأكبر فقال : [يوم النحر]^(٢) وما روي أيّ الأجلين قضى

(١) رواه الترمذي في الجامع : كتاب الصلاة : باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنّها العصر : الحديث (١٨١) عن عبد الله بن مسعود ، وقال : هذا حديث حسن صحيح. والحديث (١٨٢) عن سمرة بن جندب ، وقال : وفي الباب عن عليّ وزيد بن ثابت وعائشة وحفصة وأبي هريرة وأبي هشام بن عتبة. وقال : حديث الحسن عن سمرة حديث صحيح ؛ لأن الحسن سمع من سمرة ، قال : حديث سمرة حسن. وهو قول أكثر العلماء من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم. وينظر لحديث علي رضي الله عنه : الرقم (٢٩٨٤). والمصنف لابن أبي شيبة : باب في قوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ : الرقم (٨٦٠٨) : ج ٢ ص ٢٤٥. وفي الباب عن أم سلمة وأبي بن كعب. وحديث عبد الله بن مسعود رواه مسلم في الصحيح : كتاب المساجد : باب مواضع الصلاة ؛ وابن ماجه في السنن : كتاب الصلاة : باب المحافظة على صلاة العصر. والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصلاة : باب من قال هي صلاة العصر : من الرقم (٢١٩٨ . ٢٢٠٧).

(٢) رواه الترمذي في الجامع : كتاب تفسير القرآن : الحديث (٣٠٨٨) مرفوعاً ؛ والحديث (٣٠٨٩) موقوفاً على علي رضي الله عنه ، وهو الأصح ؛ جاء من غير وجه. والطبري في جامع البيان في تفسير القرآن : ج ١٠ ص ٩٠ : الحديث (١٢٧٤٤) وإسناده صحيح. وعن عبد الله بن عمر قال : وقف رسول الله ﷺ يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع ، فقال : [هذا يوم الحجّ الأكبر] : الحديث (١٢٧٦٨) عن ابن عمر ؛ وذكره البخاري في الصحيح معلقاً : الحديث (١٧٤٢).

موسى قال : [أوفاهما وأبرهما]^(١). إلا أن هذا النوع لا يجوز الاعتماد عليه كمصدر للنقل إلا ما ورد منه في الكتب الصحاح ، لأن القصص والوضائع زادوا فيه كثيرا. ولذلك يتحرى في هذا النوع من مصادر النقل لكثرة الكذب فيه على رسول الله ﷺ . وقد بلغ من تحري السلف في هذا النوع من التفسير حداً أنكره كثير منهم إنكارا كلياً ... وقالوا لم يرو عن رسول الله تفسير. وقد روي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال (ثلاثة ليس لها أصل : التفسير والملاحم والمغازي). ولذلك نجد أن المفسرين لعدم ثقتهم بما ورد ، لم يقفوا عند حد ما ورد ، بل اتبعوا ذلك بما أذاهم إليه اجتهادهم. ولم يقفوا عند حدود النص. وقد أضيف إلى ما ورد عن رسول الله ، ما ورد عن الصحابة من تفسير ، وصار من التفسير المنقول ، وكذلك ما ورد عن التابعين من تفسير. وقد تضخم هذا النوع من التفسير المنقول وصار يشمل ما نقل عن رسول الله وما نقل عن الصحابة ، وما نقل عن التابعين ، وصار وحده كافياً لأن يكون وحده تفسيراً. وتكاد كتب التفسير المؤلفة في العصور الأولى تكون مقصورة على هذا النحو من التفسير.

ثانياً . من مصادر التفسير الرأي ، وهو ما يطلق عليه الاجتهاد في التفسير. ذلك أن المفسر يعرف كلام العرب ومناحيهم في القول ، ويعرف الألفاظ العربية ومعانيها بالوقوف على ما ورد مثله في الشعر الجاهلي والنثر ونحوهما ، ويقف على ما صحّ عنده من أسباب نزول الآية مستعيناً بهذه الأدوات ، ويفسر الآيات القرآنية حسب ما أداه إليه فهمه واجتهاده.

ولم يكن التفسير بالرأي يعني أن يقول في الآية ما يشاء وما تتطلبه رغبته ، وإنما كان الرأي الذي يجري التفسير بحسبه يعتمد على الأدب الجاهلي من شعر ونثر وعادات العرب ومحاوراتها ، ويعتمد في نفس الوقت على الأحداث التي حصلت في أيام الرسول ﷺ ، وما لقي النبي من عداء ومنازعات وهجرة وحروب وفتن ، وما حدث في أثناء ذلك مما استدعى أحكاماً واستوجب نزول القرآن.

(١) عن مجاهد : أن النبي ﷺ سأل جبريل : [أيّ الأجلين قضى موسى؟] فقال : [أبرهما وأوفاهما].

رواه الطبري في جامع البيان : تفسير سورة القصص / الآية ٢٩ : الحديث (٢٠٨٧٦).

وإذن فالمراد من التفسير بالرأي هو فهم الجمل بواسطة فهم مدلولاتها التي تدلّ عليها المعلومات الموجودة عند المفسّر من لغة وحادثة. وأما ما اشتهر على الألسنة عن سيدنا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه من قوله : [القرآن حمّال أوجه]^(١) فليس المراد منه أن القرآن يحمل أيّ وجه تريد تفسيره منه ، بل المراد أنّ اللفظة الواحدة أو الجملة الواحدة تحتمل عدّة أوجه من التفسير ، ولكن الأوجه محصورة بالمعاني التي تحتملها اللفظة أو الجملة فقط ولا يخرج عن ذلك. ومن هنا كان التفسير بالرأي عبارة عن فهم للجملة في حدود ما تحتمله ألفاظها من معاني. ولذلك أطلقوا عليه أنه تفسير بالاجتهاد.

وقد كان جمهرة المفسّرين من الصحابة يفسرون بالرأي ويعتمدون بالدرجة الأولى عليه في التفسير ، وكانوا يختلفون في التفسير حتى في تفسير الكلمة الواحدة ، مما يدلّ على اعتمادهم على فهمهم الخاصّ مثل كثير مما ورد عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وغيرهم. فمثلاً يفسّر المفسرون الطّور في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ بتفسيرات مختلفة. فمجاهد يفسّر الطّور بالجبل ، وابن عباس يفسر الطور بجبل بعينه ، وآخر يقول إن الطور ما انبثّ من الجبال. فأما ما لم ينبث فليس بطور. فهذا الاختلاف في التفسير نتيجة للاختلاف في الرأي ، لا نتيجة للاختلاف في المنقول ، مع أن اللفظة لغوية ، فما بالك حين يكون الرأي لمدلول الجملة لا لمعنى لفظة ، ولذلك اختلفوا أيضاً في معاني الآيات خلافاً في معاني الألفاظ.

والظاهر من تتبّع تفسير الصحابة لا سيما المفسّرين المشهورين ، أنّهم في جملتهم يعتمدون على الرأي في التفسير. وأما ما نقل عن بعضهم من التحجّج عن التفسير بالرأي والاقتصار على التفسير بالمنقول ، فإنه يحمل على رأي من لم يستكمل أدوات التفسير وهي العلم باللفظة العربية المراد تفسيرها ، وبالحواث

(١) عن ابن عبّاس : (القرآن ذو وجوه ، فاحملوه على أحسن وجوهه). الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي : الرقم (٤٦٧٢).

التي نزلت في شأنها الآيات. ولا يحمل على التحرج من فهم القرآن لأنه أنزل ليفهمه الناس لا ليقتصروا على حد ما نقل من تفسير.

وبالرجوع إلى النصوص التي وردت في ذلك يتبين منها سبب هذا التحرج. فقد روي عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا سئل عن شيء من القرآن يقول : أنا لا أقول في القرآن شيئاً. فهو ينفي عن نفسه القول بالقرآن ، ولا ينفي القول بالقرآن بالرأي. وقال ابن سيرين : سألت أبا عبيدة عن شيء من القرآن فقال : (أتق الله وعليك بالسداد ، فقد ذهب الذين يعلمون فيم أنزل القرآن) ^(١).

ومعلوم أن أبا عبيدة من كبار الصحابة وهو يطلب لزوم السداد ومعرفة فيم أنزل القرآن. فهذا التورع والتحرج من القول بالقرآن قد بين أبو عبيدة سببه بقوله (وعليك بالسداد فقد ذهب الذين يعلمون فيم أنزل القرآن) ^(٢). فإذا وجد من يتحرى السداد ومن يعلم فيم أنزل القرآن فلا شك أنه أهل لأن يقول فيه برأيه واجتهاده ؛ لأنه منضبط بأصول علم التفسير وقواعده.

وعلى ذلك لا نستطيع أن نقول إن الصحابة كانوا منقسمين إلى قسمين ، قسم يتورع عن أن يقول بالقرآن برأيه ، وقسم يقول بالقرآن برأيه. وإنما كانوا يقولون بالقرآن برأيهم. وكانوا يتورعون أن يقول أحد بالقرآن برأيه عن غير علم متأكد منه في اللفظة التي تفسر والجملة التي تبين من آيات القرآن ، وكان كذلك التابعون. إلا أنه جاء من بعدهم من اطلعوا على هذه الأقوال وفهموها أتمّ تحذير من القول بالقرآن بالرأي فتورعوا أن يقولوا فيه. وجاء من اطلعوا على تفسير الصحابة بالرأي فقالوا بالتفسير بالرأي.

(١) الموفقات في أصول الشريعة للشاطبي : ج ٣ ص ٣٥٠ : لا بد في علم القرآن من معرفة أسباب التنزيل. أخرجه سعيد بن منصور في سننه : ج ١ ص ١٨٥ الرقم (٤٤). وابن أبي شيبه في المصنف : ج ١٠ ص ٥١١ ، وأبو عبيد في فضائل القرآن : الرقم (٨٣٠) ، وابن جرير في التفسير :
الرقم (٩٧) : ج ١ ص ٨٦. والبيهقي في شعب الإيمان : الرقم (٢٠٨٥). والتوحيد في أسباب النزول : ص ٥٠٤. والسيوطي في الإتقان : ج ١ ص ٤١ ، وبعض أسانيده صحيحة.
(٢) مصنف عبد الرزاق : ج ١ ص ٥١١. والطبري : ج ١ ص ٨٩.

ولذلك انقسم العلماء فيما بعد في التفسير إلى قسمين : قسم يتحرّج عن القول بالرأي ويقتصر على المنقول ، وقسم يقول فيه بالرأي. أما الصحابة والتابعون فلم يكونوا قسمين بل كانوا يقولون بالقرآن بما يعلمون من رأي ومنقول ، ويتحرّجون عما لا يعلمون ويجذّرون من القول في القرآن بالرأي من غير اعتماد على علم.

ثالثا. الإسرائيليات : ذلك أنه دخل في الإسلام بعض اليهود والنصارى ، وكان بين هؤلاء علماء في التوراة والإنجيل ، وكان اليهود منهم ، أكثر ما دخلوا غير صادقين ، لأن اليهود أكثر حقدًا وبغضا للمسلمين من النصارى. فتسرّب من هؤلاء العلماء إلى المسلمين كثير من الأخبار الإسرائيلية ، دخلت في تفسير القرآن ليستكملوا بها شرح الآيات. ذلك أن شغف العقول وميلها للاستقصاء دعاها عند سماع كثير من آيات القرآن أن تتساءل عما حولها ، فإذا سمعوا قصّة كلب أصحاب الكهف قالوا ما كان لونه؟ ^(١) وإذا سمعوا ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ تساءلوا ما ذلك البعض الذي ضربوا به؟ ^(٢) وإذا قرأوا ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ تساءلوا من هذا العبد الصالح الذي لقيه موسى وطلب منه أن يعلمه؟ ^(٣) ومن هنا تأتي قصّة الخضر. وهكذا كانت تتوارد عليهم قصص وأخبار فيسألون عنها. وتجدهم يسألون عن الغلام الذي قتله العبد الصالح ، وعن السفينة التي خرقها ، وعن القرية التي لم تضيّفه. وتساءلوا عن قصّة موسى وشعيب وعن مقدار سفينة نوح إلى غير ذلك. وكان الذي يجيبهم على هذه الأسئلة ويسدّ طمعهم في هذه المعلومات هي

(١) وفيها يقول الله عزّ وجلّ : ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف / ٢٢]. والقليل الذين يعلمون ذلك من مثل ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم فهما يقولان : [أنا من القليل]. والمسألة لا يبتنى عليها عمل ، والانشغال بالأسماء والعدد يصرف المرء عن العبرة في الذكر من القصة. والله أعلم. ينظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ١٠ ص ٣٨٤ والدر المنثور للسيوطي : ج ٥ ص ٣٧٥ وما بعدها.

(٢) البقرة / ٧٣.

(٣) الكهف / ٦٥.

التوراة وما علّق عليها من حواشٍ وشروح ، وما أدخل عليها من أساطير ، ينقلها إليهم اليهود الذين دخلوا في الإسلام عن حسن نية ، أو عن سوء نية سواء . وكان قد أدخل بعض النصارى ممن أسلموا بعض القصص والأخبار عن الإنجيل ، إلا أن ذلك قليل بالنسبة لما أدخله اليهود . وهكذا تضحّم الشيء الكثير من القصص والأخبار تضحّمًا كبيرًا حتى زاد عما روي من التفسير المنقول ، وحتى شحنت كثير من كتب التفسير بهذا المقدار الضخم من الإسرائيليات والقصص والأخبار الأخرى . وكان من أكثر من أدخل هذه الإسرائيليات وأشهرهم كعب الأحبار ، ووهب بن منبّه ، وعبد الله ابن سلام ، وهناك غيرهم كثير ، وبهذا صارت هذه الإسرائيليات والقصص والأخبار الأخرى مصدرًا من مصادر التفسير عند قسم من المفسرين .

حاجة الأمة اليوم إلى مفسرين :

علم التفسير باعتبار كونه معرفة من المعارف الشرعية الهامة هو من أجلّ العلوم الشرعية فهو أحد العلوم الشرعية الثلاثة المعتمدة . ولذلك لا بدّ من العناية به في كلّ عصر وفي كلّ جيل . والأمة اليوم في حاجة إلى مفسرين ، لأنه جدّت أشياء لم تكن ، فلا بدّ من معرفتها إذا كانت تندرج تحت كليّات عامّة ذكرت في القرآن ، أو يمكن انطباق أحكام جزئية عليها .

على أن أسلوب التفاسير القديمة باعتباره جمعًا للتفسير ، هو نوع من أنواع التأليف من حيث الشّكل والعرض ، وهو كأسلوب المؤلفات القديمة لا يجد أبناء هذا الجيل رغبة وشغفًا بقراءة التفاسير إلّا لمن تعودّ على قراءة المؤلفات القديمة ، وقليل ما هم . ولهذا كان لا بدّ من أسلوب يبعث الرّغبة والشّغف في المسلمين فضلًا عن غيرهم ، لقراءة التفاسير ككتاب فكريّ عميق الفكر مستنيره .

وفوق ذلك فإن ما سار عليه المفسرون في العصر الذي جاء بعد وجود ترجمة الكتب الفلسفية والتأثر بها ، وفي العصر الهابط الذي جاء بعد الحروب الصليبيّة ، قد أدّى إلى وجود تفاسير صرفت جهدًا كبيرًا نحو العناية بأشياء ليست من التفسير ولا علاقة لآيات القرآن بها ، فضلًا عما تراكم فيها من الإسرائيليات ، حتى أصبحت عند

المفسّرين مصدرا ثالثا من مصادر التفسير. فكان لا بدّ من تفسير للقرآن يجري على سنن تفسير الصحابة من حيث الاجتهاد في فهم القرآن والاستعانة بما نقل من تفسير عن الصحابة.

أما ما نقل من تفسير عن الرسول ﷺ فإنه إن صحّ يعدّ جزءا من الحديث ، ولا يعدّ تفسيراً ، إذ يكون حينئذ نصّاً تشريعياً كالقرآن فلا يدخل في عداد التفسير.

أما الأسلوب الذي ينبغي أن يسير عليه المفسّر فذلك راجع لإبداعه هو ، لأنه شكل من الأشكال ، وهو من نوع التأليف يختار كلّ واحد حسب ما يرى من وسيلة لأداء هذا التفسير من حيث الترتيب والتبويب والعرض ، ولذلك لا يصحّ أن يبيّن أسلوب التأليف في التفسير.

أما طريقة التفسير فهي التي تحتاج إلى بيان. وقد وجدنا بعد الدراسة والبحث والفكر طريقة للتفسير نعرضها هنا ليجري تفسير القرآن على منهجها ^(١) ، وهي الطريقة التي يقتضيها واقع القرآن. وإنما قلنا طريقة أي أمراً مقرّراً دائماً ولم نقل أسلوباً ، لأنّها كطريقة الاجتهاد التي فهمت من واقع النصوص ومن الأدلة التي أرشد إليها القرآن الكريم ، وكذلك التفسير سواء بسواء. فهي طريقة من حيث الإلتزام بها لا من حيث كونها حكماً شرعياً. لأنّها ليست من قبيل الأحكام ، أمّا هذه الطريقة التي نرى السّير عليها في تفسير القرآن الكريم فتتلخّص فيما يلي :

تفسير القرآن هو بيان معاني مفرداته في تراكيبها ، ومعاني تراكيبه من حيث هي تراكيب. وحتى تعرف طريقة تفسيره لا بدّ أولاً : من عرض واقع القرآن أولاً ودراسته دراسة إجمالية تبرز حقيقة هذا الواقع ، ثم يدرس ما ينطبق عليه هذا الواقع من حيث ألفاظه ومعانيه ، ثانياً : ثم يفهم ما هو الموضوع الذي جاء به. وبهذه المعرفة للواقع وما ينطبق عليه ، ولموضوع البحث الذي جاء به القرآن يتبيّن المرء الطريقة التي تسلك في تفسير القرآن ، فيتهدي إلى السبيل القويم الذي يجب أن يجري التفسير على نهجه.

(١) اقتبسنا غالب هذه المقدمة من كتاب الشخصية الإسلامية للشيخ الإمام محمد تقي الدين البهبهاني رحمته الله. مع التصرف حسب مقتضى موضوعنا في التقديم.

أولاً . عرض واقع القرآن :

أمّا واقع القرآن فهو كلام عربي فيجب أن يفهم واقعه باعتباره كلاماً عربياً. إذ يجب أن تدرك مفرداته من حيث كونها مفردات عربية ، وأن تدرك تراكيبه من حيث كونها تراكيب عربية تحتوي ألفاظاً عربية ، وأن يدرك واقع التصرف في المفردات في تراكيبها ، وواقع التصرف في التراكيب بوصفها تراكيب فحسب ، من حيث كونه تصرفاً عربياً في مفردات عربية في تراكيب عربية أو تصرفاً عربياً في تراكيب عربية من حيث التركيب جملة. وأن يدرك فوق ذلك الذوق العالي في أدب الخطاب ، وأدب الحديث في القرآن من حيث النهج العربي في الذوق العالي في أدب الخطاب وأدب الحديث في كلام العرب.

فإذا أدرك ذلك كله ، أي إذا أدرك واقع القرآن على هذا الأساس العربي إدراكاً تفصيلياً أمكن تفسيره وإلا فلا. لأن القرآن كله يمضي في ألفاظه وعباراته على ألفاظ العرب وعباراتهم ومعهودهم في كلامهم ، ولا يخرج عن ذلك قيد شعرة ، فلا يمكن تفسيره إلا بهذا الإدراك وعلى هذا الواقع. وما لم يتوفر ذلك فإنه لا يمكن تفسيره تفسيراً حقيقياً بحال من الأحوال. وعليه فإنه يتوقف تفسير القرآن بوصفه كلاماً عربياً ونصاً من النصوص العربية على إدراك واقعه العربي من حيث اللغة : ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾^(١) ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾^(٢). هذا من حيث واقعه ، وما ينطبق عليه الواقع من حيث ألفاظه ومعانيه ، أي من حيث اللغة.

ثانياً . موضوع القرآن الكريم :

أمّا من حيث الموضوع الذي جاء به فإن موضوعه رسالة من الله لبني الإنسان يبلغها رسول من الله. ففيه كلّ ما يتعلق بالرسالة من العقائد والأحكام والبشارة والإنذار والقصص ، للعتبة والذكرى ، والوصف لمشاهد يوم القيامة والجنة والنار ، للزجر وإثارة الشوق ، والقضايا العقلية ، للإدراك ، والأمور الحسية والأمور الغيبية المبنية على أصل عقلي ، للإيمان والعمل ، وغير ذلك مما تقتضيه الرسالة العامة لبني

(١) طه / ١١٣ .

(٢) الرعد / ٣٧ .

الإنسان. فالوقوف على هذا الموضوع وقوفا صحيحا لا يمكن أن يكون إلا عن طريق الرسول الذي جاء به ، لا سيما وقد بيّن الله تعالى أن القرآن أنزل على الرسول لبيّته للناس ، قال تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١). وطريق الرسول هي سنّته ، أي ما روي عنه رواية صحيحة من أقوال وأفعال وتقارير.

ومن هنا كان من المحتّم أن يجري الإطلاع على سنّة الرسول قبل البدء بتفسير القرآن وعند تفسيره ، إذ لا يمكن فهم موضوع القرآن إلا بالإطلاع على سنّة الرسول ﷺ . إلا أن هذا الإطلاع يجب أن يكون إطلاعا وعي لما في السنّة الصّحيحة ، أي يجب أن يكون إطلاعا تدبّر لأفكارها باعتبارها مفاهيم ، لا إطلاعا حفظ لألفاظها ، أي لا يضير المفسّر أن لا يهتم بحفظ الألفاظ أو معرفة السند والرواة ما دام واثقا من صحّة الحديث من مجرد تخريج الحديث ، بل المحتّم عليه إدراك مدلولات الحديث. لأن التفسير متعلّق بمدلولات السنّة لا بألفاظها وسندها ورواتها. وعليه يجب توفر الوعي على السنّة حتى يتأتّى تفسير القرآن.

ومن هنا يتبيّن أنه لا بد لتفسير القرآن أولا وقبل كل شيء من (دراسة واقع القرآن تفصيليّا ، ودراسة ما ينطبق عليه هذا الواقع من حيث الألفاظ والمعاني) ، ثمّ ثانيا : إدراك موضوع بحثه. ويجب أن يعلم أنه لا يكفي الإدراك الإجمالي بل لا بد من الإدراك التفصيلي للكليات والجزئيات ولو بشكل إجمالي. ولأجل تصوّر هذا الإدراك التفصيلي نعرض لمحة أو إشارة عن كيفية هذا الإدراك التفصيلي لواقع القرآن من حيث مفرداته وتركيبه وتصرفه في المفردات والتراكيب ، ومن حيث الأدب العالي في الخطاب والحديث من الناحية العربية ، من حيث لغة العرب ومعهودهم في كلامهم.

أما واقع القرآن من حيث مفرداته فإننا نشاهد فيه مفردات ينطبق عليها المعنى اللغوي حقيقة ، والمعنى اللغوي مجازا. وقد يبقى استعمال المعنى اللغوي والمجازي معا ، ويعرف المعنى المراد بالقرينة في كلّ تركيب. وقد يتناسى المعنى اللغوي ويبقى المعنى المجازي ، فيصبح هو المقصود ، لا المعنى اللغوي. ونشاهد فيه مفردات ينطبق عليها المعنى

اللغوي فقط ، ولم تستعمل في المعنى المجازي ، لعدم وجود أي قرينة تصرفها عن المعنى اللغوي. وتوجد فيه مفردات ينطبق عليها المعنى اللغوي وينطبق عليها معنى شرعي جديد غير المعنى اللغوي حقيقة ، وغير المعنى اللغوي مجازا وتستعمل في المعنى اللغوي والمعنى الشرعي في آيات مختلفة ، والذي يعين أي معنى يراد منهما هو تركيب الآية. أو ينطبق عليها المعنى الشرعي فحسب ، ولا تستعمل في المعنى اللغوي.

فمثلا كلمة قرية استعملت بمعناها اللغوي فقط ، قال تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَبَا أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾^(١) ﴿أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾^(٢). واستعملت بمعناها المجازي ، وقال تعالى : ﴿وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾^(٣) والقرية لا تسأل بل المراد أهل القرية ، وهذا المعنى مجازي. قال تعالى : ﴿وَكَايْنٍ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا﴾^(٤) والمراد أهل القرية.

ومثل قوله تعالى ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾^(٥). فالغائط هو المكان المنخفض ، استعملت في قضاء الحاجة مجازا ، لأن الذي كان يقضي الحاجة يذهب إلى مكان منخفض ، فغلب استعمال المعنى المجازي وتنوسي المعنى الحقيقي. ومثل قوله تعالى : ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾^(٦) وقوله ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾^(٧) فإن المراد معناها اللغوي ولم يرد لها معنى آخر.

ومثل قوله تعالى : ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾^(٨) فإن المراد معناها اللغوي ، وهو تطهير الثياب من النجاسة ، لأن طهر في اللغة طهارة ضد نجس ، وطهر الشيء بالماء غسله ، وتطهر واطهر تنزه عن الأدناس. وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾^(٩) ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(١٠) فالمعنى اللغوي هنا وهو إزالة النجاسة غير ممكن لأن المؤمن لا ينجس ، فلم يبق إلا معنى آخر وهو إزالة الحدث. فاطهروا : أزيلوا

(١) الكهف / ٧٧.

(٢) النساء / ٧٥.

(٣) الطلاق / ٨.

(٤) يوسف / ٨٢.

(٥) النساء / ٤٣ ، والمائدة / ٦.

(٦) المائدة / ٤٢.

(٧) الرحمن / ٩.

(٨) المدثر / ٤.

(٩) المائدة / ٦.

(١٠) الواقعة / ٧٩.

الحدث. والمطهرون : المتنزّهون عن الحدث ، لأن إزالة الحدث الأكبر والحدث الأصغر يقال له شرعا طهارة ، قال عليه الصّلاة والسّلام : [لا يقبل الله صلاة بغير طهور]^(١) أي إزالة الحدث.

ومثل قوله تعالى : ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى (٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾^(٢) فإنّ المراد معناها الشرعيّ. وقوله تعالى : ﴿يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(٣) المراد المعنى اللغوي وهو الدّعاء. ومثل قوله تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾^(٤) وقوله تعالى : ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾^(٥). وجميع الآيات التي ذكرت فيها الصلاة لم تستعمل إلا بمعناها الشرعيّ.

هذا من حيث المفردات. أما واقع القرآن من حيث التراكيب فإن اللغة العربية من حيث هي ، ألفاظ دالة على معان ، وإذا تقصّينا هذه الألفاظ من حيث وجودها في تراكيب ، سواء أكانت من حيث معناها الإفرادي في التركيب ، أم من حيث معنى التركيب جملة ، فإنّها لا تخرج عن نظرتين اثنتين :

إحدهما أن ينظر إليها من جهة كونها ألفاظا وعبارات مطلقة دالة على معاني مطلقة ، وهي الدلالة الأصلية.

والثاني من جهة كونها ألفاظا وعبارات دالة على معان خادمة للألفاظ والعبارات المطلقة ، وهي الدلالة التابعة.

أمّا بالنسبة للقسم الأوّل وهو كون التراكيب ألفاظا وعبارات مطلقة دالة على معاني مطلقة ، فإن في اللغة من حيث المفردات ألفاظ مشتركة مثل كلمة العين وكلمة القدر وكلمة الرّوح وما شاكل ذلك ، وفيها ألفاظ مترادفة مثل كلمة جاء وأتى ، وكلمة أسد وقسورة وكلمة ظنّ وزعم ، إلى غير ذلك. وفيه ألفاظا مضادة مثل كلمة

(١) رواه النسائي في السنن : كتاب الطهارة : باب فرض الوضوء : ج ١ ص ٨٧ - ٨٨. والطبراني في المعجم الكبير : ج ١٨ ص ١٧٢ : الرقم (٥٠٩) ورجاله رجال الصحيح.

(٢) العلق / ٩ - ١٠.

(٣) الأحزاب / ٥٦.

(٤) الجمعة / ١٠.

(٥) لقمان / ١٧.

قرؤ للحيض ، والطهر ، وكلمة عزز للإعانة والنصرة ؛ وكذلك للوم والتنكيل وما شابه ذلك. ويحتاج فهم المعنى المراد من الكلمة فهم التركيب ، ولا يمكن أن يفهم معناها بمجرد مراجعة قواميس اللغة ، بل لا بد من معرفة التركيب الذي وردت فيه هذه الكلمة ، لأن التركيب هو الذي يعيّن المعنى المراد منها. وكما نقول ذلك في المفردات بالنسبة للتركييب نقوله بالنسبة للتركييب نفسها ، فإنّها من حيث هي ألفاظ وعبارات مطلقة دالة على معان مطلقة ، وهذه هي دلالتها الأصلية ، وما لم ترد قرينة دالة على غير ذلك ، فإن معناها المطلق هو المراد ، وهذا كثير في القرآن لا يحتاج إلى تمثيل لأنه الأصل.

وأما بالنسبة للقسم الثاني وهو كون التراكيب ألفاظا وعبارات دالة على معاني خادمة للألفاظ والعبارات المطلقة ، فإن كلّ خبر يقال في الجملة يقتضي بيان ما يقصد في الجملة بالنسبة لذلك الخبر. فتوضع الجملة على وضع يؤدّي ذلك القصد بحسب المخبر ، والمخبر عنه ، ونفس الإخبار ، في الحال التي وجد عليها ، وفي المساق الذي سبقت به الجملة ، وفي نوع الأسلوب من الإيضاح والإخفاء والإيجاز والاطناب وغير ذلك. فإنك تقول في ابتداء الإخبار : قام زيد ، إن لم تكن عناية بالمخبر عنه بل بالخبر. فإن كانت العناية بالمخبر عنه قلت : زيد قام. وفي جواب السؤال أو هو منزل منزلة السؤال قلت : إنّ زيدا قام. وفي جواب المنكر : والله إنّ زيدا قام ، وفي إخبار من يتوقع قيام زيد : قد قام زيد ، إلى غير ذلك من الأمور التي يجب أن تلاحظ في النصوص العربية.

وقد جاء القرآن مستوفيا هاتين النظرتين ، فجاءت الألفاظ والعبارات المطلقة الدالة على معان مطلقة ، وجاءت فيه الألفاظ والعبارات المقيّدة الدالة على معان خادمة للمعاني المطلقة ، في وجوه متعددة من البلاغة. ومن أروع ما روعي فيه وجود المعاني الخادمة ، التي هي الدلالة التابعة ، الآيات وأجزاء الآيات التي تتكرّر في القرآن في السّورة الواحدة والسور المختلفة ، وكذلك القصص والجمل التي تتكرر في القرآن ، وما جاء فيه من تقديم المحمول على الموضوع ، ومن التأكيد بأنواع التأكيد أو بنوع واحد حسب مساق الجملة ، ومن الاستفهامات الإنكارية وغير ذلك ، مما يتضمّن أعلى أنواع الدلالة التابعة. فإنك تجد الآية أو جزء الآية أو الجملة أو القصة ، تأتي في مساق على وجه في بعض السور ، وتأتي على وجه آخر في سورة أخرى ، وتأتي على

وجه ثالث في موضع آخر وهكذا ... ولا تجد تعبيراً حوّل عن وضعه الأصلي كتقديم الخبر على المبتدأ ، كتأكيد الخبر ، وكالإكتفاء بذكر البعض عن البعض الآخر مما يذكر عادة ، وغير ذلك ، إلا وجدت لهذا نكتة بلاغية كانت لإيجاد معنى يخدم المعاني المطلقة التي تتضمنها الألفاظ والعبارات في الآية.

هذا من حيث أسس الكلام في اللغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معان ، ومن حيث أسس الكلام في القرآن من حيث هي ألفاظ دالة على معان ، سواء أكانت من حيث النظرة إلى المفردات في تراكيبها ، أو من حيث التراكيب جملة.

أمّا من حيث التصرّف في المفردات وهي في تراكيبها ، أو التصرف في التراكيب ، فإن القرآن سائر فيها على معهود العرب الذين نزل القرآن بلسانهم. ومع إعجاز القرآن للعرب ، فإنه لم يحصل فيه العدول عن العرف المستمر لهم في التصرّف بالقول ، وواقعه من هذه الجهة هو عينه واقع معهود العرب في ذلك. وبالرجوع إلى واقع معهود العرب نجد أن العرب لا ترى الألفاظ حتمية الالتزام حين يكون المقصود المحافظة على معنى التراكيب ، وإن كانت تراعيها. وكذلك لا ترى جواز العدول عن الألفاظ بحال من الأحوال بل تلتزمها حين يكون المقصود أداء المعاني التي تقتضي الدقة في أدائها التزام اللفظ الذي يكون أدائها به أكمل وأدقّ ، فليس أحد الأمرين عندهم بملتزم ، بل قد تبنى المعاني على التركيب وحده مع عدم الالتزام بالألفاظ ، وقد تبنى المعاني على الألفاظ. في التركيب. فمن شأن العرب الاستغناء ببعض الألفاظ عما يرادفها أو يقاربها إذا كان المعنى المقصود على استقامته ، فقد حكى ابن جني عن عيسى بن عمر قال : سمعت ذا الرّمة ينشد :

وظاهر لها من يابس الشخت واستعن عليها الصبا واجعل يديك لها سترا^(١)

(١) الخصائص لابن جني : باب في إيراد المعنى المراد بغير اللفظ المعتاد : ج ٢ ص ٤٦٧ .

فقلت : أنشدتني (من بئس) فقال يابس وبئس واحد. وعن أحمد بن يحيى قال : أنشدني ابن الأعرابي ، قال :

وموضع زبن لا أريد مبيته كأيّ به من شدة الرّوع آنس
فقال له شيخ من أصحابه : ليس هكذا أنشدتنا ، وإنما أنشدتنا : وموضع ضيق.
فقال : سبحان الله ؛ تصحبنا منذ كذا وكذا ولا تعلم أن الزبن والضيق واحد ^(١).

وقد حصل ذلك في القرآن في الاستغناء ببعض الألفاظ عما يرادفها أو يقاربها مثل
القراءات في القرآن ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ملك يوم الدين ^(٢) ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ وما
يخادعون إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ^(٣) ﴿لَنْبَوْنَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ لثوينهم من الجنة غرfa ^(٤) وغير ذلك من
الآيات بحسب القراءات.

ومن شأن العرب الالتزام بالألفاظ بعينها حين يكون هنالك قصد من التعبير بها. فإنه
يروى أن أحد الرواة حين أنشد :

لعمرك ما دهري بتأبين مالك ولا جزع ممّا أصاب فأوجعا
فوضع كلمة هالك بدل مالك فقال (لعمرك ما دهري بتأبين هالك) غضب وقال :
الرواية مالك وليس بهالك والمرثي هو مالك لا مطلق شخص هالك.

(١) الخصائص : ج ٢ ص ٤٦٧.

(٢) الفاتحة / ١. القراءتان مرويتان عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وأم سلمة ذكرها الترمذي في الجامع
الصحيح. أما قراءة ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ فعن أم سلمة ، وقال الترمذي هذا حديث غريب وليس بم متصل : الحديث
(٢٩٢٧). أما قراءة ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ : الحديث (٢٩٢٨) عن أنس. ينظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي :
ج ١ ص ١٤٠.

(٣) البقرة / ٩. قرأ عاصم وحمة والكسائي وابن عامر ﴿يَخْدَعُونَ﴾ وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ﴿يُخَادِعُونَ﴾.
الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٩٦.

(٤) العنكبوت / ٥٨. في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ١٣ ص ٣٥٩ ؛ قال القرطبي : وقرأ ابن مسعود
والأعمش ويحيى بن وثاب وحمة والكسائي ﴿لَنْبَوْنَهُمْ﴾ بالثاء مكان الباء من الثوى وهو الإقامة ؛ أي لنعطينهم
غرfa يثوون فيها.

والقرآن الكريم وردت فيه ألفاظ ملتزمة لا يمكن أن يؤدّي المعنى بدونها ، فقوله تعالى : ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾^(١) فإن كلمة ضيزى هنا لا يمكن أن تؤدّي معناها أيّة كلمة مرادفة أو مقاربة ، لا قسمة ظالمة ، ولا جائرة ، ولا غير ذلك مما هو في معناها.

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾^(٢) فإن كلمة الحمير لا يمكن أداء المعنى بغيرها ، ومن أجل ذلك روعي لفظها في التركيب محافظة على المعنى. هذا من حيث المحافظة على التعبير بنفس اللفظ أو عدم المحافظة. أما من حيث المحافظة على المعنى الإفرادي بتبينه أو عدم المحافظة ، فإن من معهود العرب أن يكون الاعتناء بالمعاني المبثوثة في الخطاب هو المقصود الأعظم ، بناء على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني ، وإنما أصطلحت الألفاظ من أجلها. إلا أنه إذا كان مقصود الجملة المعنى الإفرادي فيجب أن توجّه العناية إلى معنى المفردات مع معاني الجملة ، وإذا كان مقصود الجملة المعنى التركيبي ، فإنه يكتفى بالمعنى الإفرادي لئلا يفسد على القارئ فهم المعنى التركيبي للجملة. وقد جاء القرآن الكريم على هذا المعهود ، وسار عليه في مختلف الآيات. ولذلك قال عمر بن الخطاب حين سئل عن معنى قوله تعالى : ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾^(٣) نهيينا عن التكلّف والتعمّق ، عن أنس قال : كنا عند عمر فقال : [نهيينا عن التكلّف]^(٣) ، أي في المعنى الإفرادي في مثل هذه الجملة المراد منها المعنى التركيبي. إلا أنه إذا كان المعنى الإفرادي يتوقف عليه المعنى التركيبي فيجب بذل العناية للمعنى الإفرادي.

ولهذا نجد عمر بن الخطاب نفسه سأل وهو على المنبر عن المعنى الإفرادي لكلمة التخوّف حين قرأ ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ فقال له رجل من هذيل التخوّف عندنا التنقّص وأنشده :

تخوّف الرّحل منها تامكا قدرا كما تخوّف عود التّبعة السّفن

(١) النجم / ٢٢.

(٢) لقمان / ١٩.

(٣) عبس / ٣١ ، أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : الحديث (٧٢٩٣).

(والسفن : الحديد التي يبرد بها خشب القوس ، والقرد : الكثير القردان ، والتامك : العظيم السنام : أي أن الرجل تنقص الناقة وتبرد ظهرها كما تنقص الحديد خشب القسي).

وحين أنشد الهذيلي بيت الشعر وفسر لعمر التخوف قال عمر (أيها الناس تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم فإن فيه تفسير كتابكم) ^(١).

وفوق ذلك فإن القرآن يراعي عند الكلام تعبيرات يقصد منها مراعاة الأدب العالي ، فإنه أتى بالنداء من الله تعالى للعباد ، ومن العباد لله تعالى ، إما حكاية وإما تعليما. فحين أتى بالنداء من قبل الله للعباد جاء بحرف النداء المقتضي للبعد ثابتا غير محذوف ليشعر العبد ببعده كقوله تعالى : ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةً﴾ ^(٢) ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ ^(٣) ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾ ^(٤) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ^(٥). هذا بالنسبة لنداء الله للعباد. أما بالنسبة لنداء العباد لله فقد أتى بالنداء مجردا من الياء كقوله تعالى : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ^(٦) ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ ^(٧) ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ ^(٨) ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ ^(٩) فهذه كلها مجردة من الياء المشعرة بالبعد ليشعر العبد أن الله قريب منه ولأن الياء تفيد التنبيه فالعبد في حاجة

(١) النحل / ٤٧ ؛ ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ١٠ ص ١١٠ . ١١١ وجامع البيان في تفسير القرآن : ج ٨ ص ١٥٠ : النص (١٦٣٣٠ و ١٦٣٣١). التامك (تمك) السنام يتمك ويتمك تمكا وتموكا ؛ أي طال وارتفع. والقرد : المتراكم بعضه فوق بعض من السمن. والنبعة : شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسي. والسفن كما قال : ما ينجر به من الخشب. وللشاهد من الشعر ألفاظ مكان (الزحل) عند القرطبي (الزجل) وعند الطبري (السير).

(٢) العنكبوت / ٥٦.

(٣) الزمر / ٥٣.

(٤) الأعراف / ١٥٨.

(٥) النساء / ٢٩ وفي غيرها كثير.

(٦) البقرة / ٢٨٦.

(٧) آل عمران / ١٩٣.

(٨) آل عمران / ٨.

(٩) المائدة / ١١٤.

بالبعد ليشعر العبد أن الله قريب منه ولأن الياء تفيد التنبيه فالعبد في حاجة للتنبيه عند النداء ، والله تعالى ليس كذلك.

وأيضا فإن مراعاته التعبيرات التي يقصد منها مراعاة الأدب العالي قد سار فيها القرآن بالإتيان بالكناية عن التصريح في الأمور التي يستحي من ذكره والتصريح به ، كما كتّى عن الجماع باللباس والمباشرة قال تعالى ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ﴾^(١) ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾^(٢) وكتّى عن قضاء الحاجة بقوله ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾^(٣).

ومن ذلك أيضا قد أتى القرآن بالالتفات الذي ينبئ في القرآن عن أدب الإقبال من الغيبة إلى الحضور بالنسبة إلى العبد إذا كان مقتضى الحال يستدعيه كقوله تعالى : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٢) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٤) ثم عدل عن الغيبة إلى الخطاب فقال : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وكقوله تعالى ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرْنِ لَكُمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾^(٥) فعدل عن الخطاب إلى الغيبة وقوله تعالى : ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾^(٦) فجرى العتاب على حال تقتضيه الغيبة مع أن الآية نزلت عليه وهو المخاطب بها ، ثم توجه الخطاب له فقال تعالى : ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي﴾^(٧).

فهذا العدول من الخطاب إلى الغيبة ومن الغيبة إلى الخطاب إنما هو لمراعاة الأدب العالي ، لما في الخطاب بعد الغيبة من تقوية للمعنى الثاني ، أو تخفيف للمعنى الأول على النفس حين إلقائها إليه. ألا ترى في الشكر لله والثناء عليه ، كان الأدب يقتضي الغيبة ، وحين العبادة وإظهار الضّعف كان الخطاب أليق بأدب الخطاب؟ ولعل العتاب أخفّ على المعاتب بلفظ الغيبة والاستفهام أليق به أن يكون من مخاطب.

(١) البقرة / ١٨٧.

(٢) البقرة / ١٨٧.

(٣) المائدة / ٧٥.

(٤) الفاتحة / ١ - ٣.

(٥) يونس / ٢٢.

(٦) عبس / ١ - ٢.

(٧) عبس / ٣.

ومن ذلك أيضا ما علّمنا الله تعالى في ترك التنصيص على نسبة الشرّ إلى الله تعالى وإن كان هو الخالق لكل شيء كما قال تعالى : ﴿يَبْدَكَ الْخَيْرُ﴾^(١) واكتفى بذلك واستغنى بها عن ذكر الشرّ فلم يقل (وبيدك الشر) ، وذلك بعد قوله : ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يَبْدَكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ مع أن السياق أن يقول وبيدك الشرّ. لأن ما نصّ على فعل الله له خير وشرّ باعتبار إطلاق الإنسان ، فأتيان الملك وعزّة الشخص هي خير بالنسبة للإنسان ، ونزع الملك وذلّة الشخص هي شرّ بالنسبة للإنسان ، وقد نسبها الله لنفسه بأنه هو الذي فعلها ، وقال في ختام الآية ﴿إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وهو أيضا يشمل الشرّ كما يشمل الخير. ومع ذلك قال بيدك الخير واكتفى بذلك عن ذكر الشر ولم يقل وبيدك الشر ، تعليما لنا بأن نتأدّب بأدب الخطاب.

وهذا كله ، وهو التعبير بتعابير يقصد منها مراعاة الأدب العالي ، هو من معهود العرب في كلامهم ، ورد في الشعر وفي الخطب. وهكذا يمضي القرآن في ألفاظه وعباراته على ألفاظ العرب وعباراتهم ومعهودهم في كلامهم لا يخرج عن ذلك شعرة ، ويحيط بكل ما هو في أعلى مرتبة من بليغ القول مما ساروا عليه. فواقعه أنه عربي محض ، لا مدخل للألسن الأعجمية به ، فكان حتما على من أراد تفهّم القرآن أن يأتيه من جهة اللسان العربي ، ولا سبيل إلى تطلّب فهمه من غير هذه الجهة.

ولذلك كان من المحتّم أن يفسّر القرآن من حيث ألفاظه وعباراته ، ومن حيث مدلولات هذه الألفاظ والعبارات ، مفردات وتراكيب ، في اللغة العربية فحسب. فما ترشد إليه اللغة العربية وما يقتضيه معهودها يفسّر به القرآن ، ولا يجوز أن يفسّر من هذه الناحية إلا حسب ما تقتضيه اللغة العربية ليس غير. وطريق ذلك النقل الموثوق به من طريق الرواية التي يرويهما الثقة الضابط لما يقول عن فصحاء العرب الخالصة عريّتهم.

(١) آل عمران / ٢٦ .

وعلى هذا فتفسير المفردات والتراكيب ألفاظا وعبارات محصور في اللغة العربية وحدها وممنوع أن يفسّر بغيرها مطلقا. هذا ما يقتضيه واقعه من هذه الجهة.

أما واقعه من حيث المعاني الشرعيّة كالصلاة والصيام ، والأحكام الشرعية كتحرّم الربا ، وحلّ البيع ، والأفكار التي لها واقع شرعي كالملائكة والشياطين ، فإنّ الثابت أن القرآن جاء في كثير من آياته مجملا ، وجاء الرسول وفصّله ، وعامّا وجاء الرسول وخصّصه. ومطلقا وجاء الرسول وقيّده. وبَيّن الله فيه أن الرسول هو الذي بيّنه ، قال تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١) فالقرآن من هذه الجهة يحتاج فهمه إلى الإطلاّع على ما بيّنه الرسول من معاني مفردات القرآن وتراكيبه ، سواء أكان هذا البيان تخصيضا ، أو تقييدا أو تفصيلا ، أو غير ذلك. ولهذا كان لا بدّ لفهم القرآن من الاطلاع على السنّة المتعلقة بالقرآن ، أي على السنّة مطلقا ، لأنّها بيان للقرآن ، حتى يعرف من هذه السنّة ما في القرآن من معان وأحكام وأفكار. ولهذا كان الاقتصار على فهم القرآن من حيث هو فهما كاملا لا يكفي فيه الاقتصار على اللغة العربية ، بل لا بدّ أن يكون مع معرفة اللغة العربية معرفة السنّة ، وإن كانت اللغة العربية وحدها هي التي يرجع إليها لفهم مدلولات المفردات والتراكيب ، من حيث ألفاظها وعباراتها. ولكن لفهم القرآن كله لا بد من جعل السنّة واللغة العربية أمرين حتميّن ، وحتميّ أن يسيرا معا لفهم القرآن ، وأن يتوفرا لمن يريد أن يفسّر القرآن. وأن يجعلوا الوسطة لفهمه وتفسيره.

أما القصص الواردة فيه عن الأنبياء والرّسل والحوادث التي قصّها عن الأمم الغابرة ، فإنه إن ورد فيها حديث صحيح أخذ ، وإلا فيقتصر عند ما ورد عنها في القرآن في مجموع الآيات ، ولا يصحّ أن تعرف عن غير هاتين الطريقتين. لأنّها من ناحية المفردات والتراكيب لا سبيل إلى التوراة والإنجيل لفهم المفردات والتراكيب التي روت القصص ، ولا علاقة للتوراة والإنجيل في فهم هذه المفردات والتراكيب.

(١) النحل / ٤٤.

وأما من ناحية المعاني فإن الذي يبينها هو الرسول بصريح القرآن ، وليس التوراة والإنجيل. ولذلك لا سبيل إلى التوراة والإنجيل في فهم معاني القرآن ، لأن الله أمرنا بالرجوع إلى الرسول ، وبين لنا أن الرسول بين القرآن ، ولم يأمرنا بالرجوع إلى التوراة والإنجيل. فلا يجوز أن نرجع إلى التوراة والإنجيل لفهم قصص القرآن وأخبار الأمم الماضية.

وكذلك لا سبيل إلى غير التوراة والإنجيل من كتب التاريخ وغيرها ، لأن الموضوع ليس شرح قصة يقال إن هذا مصدر أوسع على فرض صدقه ، وإنما الموضوع هو شرح نصوص معينة نعتقد أنها كلام رب العالمين. فيجب الوقوف عند مدلولات هذه النصوص من حيث اللغة التي جاءت بها وما تقتضيه هذه اللغة ، ومن حيث الاصطلاح الشرعي من صاحب الاصطلاح ، وهو الرسول الذي قال الله إنَّ القرآن أنزل عليه ليبيّنه هو للناس. ومن هنا يجب أن ينفي من التفسير كل قول جاء من التوراة أو الإنجيل أو كتب التاريخ وغيرها. ويكون من الافتراء على الله أن نزعم أن هذه هي معاني كلام الله ولا توجد شبهة دليل أن لها علاقة بمعاني كلام رب العالمين.

وأما ما يزعمه الكثير من الناس قديما وحديثا من أنَّ القرآن يحوي العلوم والصناعات والاختراعات وأمثالها ، فيضيفون إلى القرآن كل علم يذكر للمتقدمين والمتأخرين ، من علوم الطبيعيات والكيمياء ، والمنطق ، وغير ذلك ، فإنه لا أصل له ، وواقع القرآن يكذبهم. فإن القرآن لم يقصد فيه تقرير لشيء مما زعموا. وكل آياته إنما هي أفكار للدلالة على عظمة الله ، وأحكام لمعالجة أعمال العباد.

وأما ما حدث من العلوم فإنه لم ترد فيه لا آية ، ولا جزء آية ، فضلا عن آيات فيها أدنى دلالة على أي علم من العلوم. وما ورد فيه مما يمكن أن يطبق على نظريات أو حقائق علمية ، كآية : ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ فَتُبَثِّرُ سَحَابًا﴾^(١) الآية فإنما جاء للدلالة على قدرة الله ، لا لإثبات النواحي العلمية. وأما قوله تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٢) فالمراد منه لكل شيء من التكليف والتعبّد

(١) الروم / ٤٨ .

(٢) النحل / ٨٩ .

وما يتعلق بذلك ، بدليل نصّ الآية. فإنّها متعلّقة في موضوع التكليف التي بلّغها الرّسل للناس ونص الآية هو ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ فكان الله جاء بالرسول شهيدا على أمته معناها شهيدا عليها بما بلّغها ، وكونه نزل القرآن ليبين كل شيء ، ويكون هدى ويكون رحمة ويكون بشرى للمسلمين ، يحتم أن الشيء ليس علم الطبيعة ولا المنطق ولا الجغرافيا ولا غير ذلك ، بل هو شيء يتعلّق بالرسالة ، فهو أي الكتاب تبيان للأحكام والتعبّد والعقائد ، وهدى يهدي الناس ، ورحمة لهم ينقذهم من الضلال ، وبشرى للمسلمين بالجنة ورضوان الله ، ولا علاقة لغير الدّين وتكاليفه بشيء من ذلك. فتعيّن أن يكون معنى تبياننا لكل شيء : أي من أمور الإسلام.

وأما قوله تعالى : ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١) فالمراد بالكتاب اللّوح المحفوظ وهو كناية عن علم الله تعالى. وكلمة كتاب من الألفاظ المشتركة يفسّرها التركيب الذي وردت فيه. فحين يقول الله : ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^(٢) يراد منها القرآن. وحين يقول : ﴿مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ﴾^(٣) أي ما الكتابة. ولكن حين يقول : ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٤) ويقول : ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾^(٥) ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ﴾^(٦) ﴿لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾^(٧) ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٨) ﴿كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٩) ﴿وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(١٠) فالمراد منها جميعا علم الله. فقوله تعالى : ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾^(١١) أي اللّوح المحفوظ كناية عن علمه ، وقوله : ﴿فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾^(١٢) أي اللّوح المحفوظ كناية عن علمه ، وقوله : ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١٤) جاءت صريحة بأنّها علم الله ، إذ الآية

(١) الأنعام / ٣٨ . (٢) البقرة / ٢ . (٣) الشورى / ٥٢ .

(٤) الرعد / ٣٩ . (٥) الإسراء / ٥٨ . (٦) الأنعام / ٣٨ .

(٧) الأنفال / ٦٨ .

(٨) الأنعام / ٥٩ ويونس / ٦١ والنمل / ٧٥ .

(٩) هود / ٦ .

(١٠) فاطر / ١١ .

(١١) الرعد / ٤٣ .

(١٢) الإسراء / ٨٥ .

(١٣) الإسراء / ٥٨ .

(١٤) الأنعام / ٣٨ .

﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١) جاءت صريحة بأنها علم الله ، إذ الآية كلها تقول :
 ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ
 شَيْءٍ﴾ على غرار قوله : ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾^(٢) بدليل الآية الثانية التي
 جاءت في نفس السورة . بسورة الأنعام . وهي ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ فقد جاءت الآية
 ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا
 يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٣).

فهذا كله يدل على أنه ليس المراد في هذه الآية من كلمة الكتاب القرآن ، بل المراد
 اللوح المحفوظ وهو كناية عن علم الله . وإذن لا دلالة في الآية على أن القرآن يحوي العلوم
 وأمثالها . فيكون القرآن خاليا من بحث العلوم ، لأن مفرداته وتراكيبه لا تدلّ عليها ، ولأن
 الرسول لم يبينها ، فلا علاقة لها به . هذا هو واقع القرآن ، وهو يدلّ دلالة صريحة واضحة أنه
 نصوص عربية جاء بها رسول من عند الله ، لا تفسّر بغير اللغة العربية وسنة رسول الله .

ولما كان الصحابة أقرب الناس جميعا إلى الصواب في تفسير القرآن لعلو كعبهم في
 اللغة العربية ، ولما لزمهم للذي أنزل عليه القرآن ، كانوا فيما اتفقوا على سلوكه ، من جعل
 العربية كالشعر الجاهلي ، والخطب الجاهلية وغيرها الأداة الوحيدة لفهم مفردات القرآن
 وتراكيبه ، ومن وقوفهم عند حدّ ما ورد عن الرسول ، ومن إطلاق عقلهم في فهم القرآن
 على ضوء هاتين الأداتين ، خير طريقة تسلك لفهم القرآن .

ولذلك فإننا نرى أن طريقة تفسير القرآن أن تتخذ اللغة العربية ومعهود العرب في
 الخطاب ، والسنة النبوية ، الأداة الوحيدة لفهم القرآن وتفسيره من حيث مفرداته وتراكيبه ،
 ومن حيث المعاني الشرعية ، والأحكام الشرعية ، والأفكار التي لها واقع شرعي ، وأن يطلق
 للعقل أن يفهم النصوص بقدر ما يدلّ عليه كلام العرب ومعهود تصرفهم في القول ، وما
 تدلّ عليه الألفاظ من المعاني الشرعية الواردة بنص شرعي من قرآن أو سنة ، غير مقيدة بما
 فهم الأوّلون السابقون ، لا العلماء ، ولا التابعون ، حتى

(١) الأنعام / ٣٨ .

(٢) الكهف / ٤٩ .

(٣) الأنعام / ٥٩ .

ولا الصحابة ، فإنّها كلّها اجتهادات قد تخطئ وتصيب ، وربما أرشد العقل إلى فهم آية برز واقعها للمفسّر من خلال كثرة مطالعته للعربية والشريعة ، أو برز من خلال تجلّد الأشياء ، وتقدّم الأشكال المديّة ، والوقائع ، والحوادث ، فبإطلاق العقل في الإبداع ، بالفهم لا بالوضع ، يحصل الإبداع في التفسير في حدود ما تقتضيه كلمة تفسير ، مع الحماية من ضلال الوضع لمعان لا تمتّ إلى النصّ المفسر بصلة من الصّلات.

وهذا الانطلاق في الفهم وإطلاق العنان للعقل بأقصى ما يفهمه من النصّ دون التقيّد بفهم أيّ إنسان ما عدا من أنزل عليه القرآن ، يحتمّ أن ينفي الإسرائيليات كلها مقتصرًا في القصص على ما ورد به القرآن عنها ، وأن ينفي ما يزعمون من علوم تضمّنها القرآن ، واقفا عند حدّ ما تعنيه تراكيب القرآن من الآيات الباحثة في الكون ، وما قصد منها من بيان عظمة الله. هذه هي طريقة تفسير القرآن التي يجب أن يلتزمها المفسّر ، وأن يقوم بأعبائها من يريد تفسير القرآن.

مقدمة التحقيق

لمخطوط

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

للإمام الحافظ العلامة أبي القاسم

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني

(٢٦٠ . ٣٦٠) من الهجرة

ترجمة المصنف

اسم المصنف ومولده ونسبه :

الإمام ، العلامة ، الحافظ الثّبت ، العلم الكبير ، مسند العصر ، أبو القاسم سليمان ابن أحمد بن أيّوب بن مطير اللّخميّ ، الشّامي ، الطبرانيّ ، صاحب المعاجم الثلاثة ، العالم المعمر ، صاحب التصانيف العديدة.

ولد أبو القاسم الطبراني بمدينة عكا في شهر صفر سنة (٢٦٠) من الهجرة ، وكانت أمة عكاوية ، والراجح أنه ولد بطبرية ، وإليها نسبته. ولعل من أرّخ لمولده بعكا باعتبار أنّ أمّه عكاوية ؛ ولا يضرّ الاختلاف في مكان مولده ، فقد اتفق الغالب على أنه ولد بطبرية.

شيوخه وتلاميذه :

كان والد الإمام الطبراني صاحب حديث ، حرص على إعداد ولده سليمان في طلب العلم ، فرحل به منذ حداثة سنّه بعد أن أخذ عن علماء طبرية وسمع منهم ، قال ابن الدميّاطي : (سمع بالشام ومصر والحجاز واليمن والعراق فأكثر ، وسكن أصبهان إلى حين وفاته. سمع بدمشق أبا زرعة عبد الرحمن بن عمرو ، وأحمد بن المعلّى ، وأحمد ابن أنس بن مالك. وبيت المقدس أحمد بن مسعود الخياط ، وبمصر يحيى بن أيوب العلاف ، وأحمد بن رشدين ، وأحمد بن إسحق بن نبيط بن شريط الأشجعيّ. وبرقة أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي. وباليمن اسحق بن إبراهيم الدّبري ، والحسن ابن عبد الأعلى البوسي. وبالعراق أبا مسلم الكجي ، وأبا خليفة الجمحيّ ، والحسن ابن سهل المحوز. وببغداد بشر بن موسى الأزدي في آخرين ؛ وحدّث كثيرا) (١).

(١) المستفاد من ذيل تاريخ بغداد للحافظ ابن النجار البغدادي ، انتقاء الحافظ أحمد بن أبيك المعروف بابن الدميّاطي : ج ٢١ ص ٩١.

ولقد حدّث الطبراني عن أكثر من ألف شيخ ، سمع منهم وروى عنهم ، منفردا أو مع آخرين ، هذا فضلا عن مشائخه الذين درس عليهم وعرف بهم. ولا غرابة في ذلك لبدئه في طلب العلم وعمره ثلاث عشرة سنة ؛ ثم لطول عمر حيث عاش أكثر من مائة سنة ، فعمر مبارك بدأه بطلب العلم من السنّة ، وختمه بتفسير القرآن الكريم على ما يترجّح عندنا ، حيث النضوج في التعامل مع النص ، والخبرة المستفادة ، وسعة الاطلاع.

قال ابن الدميّاطي : (قال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الرحمن : سليمان بن أحمد الطبرانيّ أشهر من أن يدلّ على فضله وعلمه ، حدّث بأصبهان ستين سنة. فسمع منه الآباء ثم الأبناء ثم الأسباط حتى لحقوا بالأجداد ؛ وكان واسع العلم ، كثير التصانيف. وقيل : ذهبت عيناه في آخر أيامه ، فكان يقول : الزنادقة سحروني^(١)).

وسمع منه خلق كثير ، وحدّث عنه بعض شيوخه ، منهم أبو خليفة وهو الفضل ابن الحبيب الجمحي ، قال الذهبيّ : (مسند عصره بالبصرة ، وكان ثقة عالما. مات سنة (٣٠٥) من الهجرة)^(٢). ومنهم أيضا ابن عقدة وهو أبو العبّاس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفيّ ، حافظ العصر ، والمحدّث البحر.

كما حدّث عنه من تلامذته الكثير ، منهم الحافظ أبو بكر بن مردويه ، وأبو نعيم الحافظ الكبير ، صاحب الحلية ، وأبو الفضل أحمد بن محمد الجارودي ، وأبو الحسين بن فادشاه المعتزليّ.

وأبو بكر محمد بن عبد الله الأصبهانيّ التاجر بن ريذة مسند أصبهان ، وهو راوية أبي القاسم الطبراني ، وآخر من روى عنه وأخذ الإجازة منه ، قال يحيى بن منده : (ثقة أمين ، كان أحد وجوه الناس ، مكروما لأهل العلم ، حسن الخط ، يعرف طرفا من النحو واللغة ، توفي في شهر رمضان (٤٤٠) من الهجرة).

(١) الذيل : ج ١١ ص ٩١.

(٢) ميزان الاعتدال : ج ٣ ص ٣٥٠. وتذكرة الحفاظ : ج ٢ ص ٦٧٠.

سعة علم المصنّف وأقوال العلماء فيه :

قال الذهبي : (الطبرانيّ مسند الدنيا) وقال السيوطي : (مسند الدنيا وأحد فرسان هذا الشأن). وقال ابن عساكر : (أحد الحفاظ الكثيرين والرحالين). وقال ابن عبد الهادي الحنبليّ : (الإمام العلامة الحافظ الكبير الثّبت ، مسند الدنيا ... من فرسان هذا الشأن مع الصّدق والأمانة). وقال ابن منده : (أحد الحفاظ المذكورين).

وقال الحافظ أحمد بن منصور الشيرازي : (وكتبت عن الطبراني في ثلاثمائة ألف حديث ، وهو ثقة ، إلا أنه كتب عن شيخ وكان له أخ فسماه باسمه غلطاً). وأجاب عليه الحافظ ابن حجر قال : (ذلك أنه وهم وحدّث بالمغازي عن أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي ، وإنما أراد عبد الرحيم أخاه ، فتوهم أنّ شيخه عبد الرحيم اسمه أحمد ، واستمرّ على هذا يروي عنه ويسميه أحمد. وقد مات أحمد قبل دخول الطبراني مصر بعشر سنين أو أكثر)^(١).

قال الذهبيّ : (وكان ثقة صدوقاً ، واسع الحفظ ، بصيراً بالعلل والرجال والأبواب ، كثير التصانيف). وقال ابن العميد : (ما كنت أظنّ أن في الدنيا حلاوة ألدّ من الرياسة ، والوزارة التي أنا فيها. حتى شهدت مذاكرة سليمان ابن أحمد الطبراني وأبي بكر الجعابيّ بحضرتي ، فكان الطبرانيّ يغلب الجعابيّ بكثرة حفظه ، وكان الجعابيّ يغلب الطبرانيّ بفطنته وذكاء أهل بغداد حتى ارتفعت أصواتهما ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه ، فقال الجعابيّ : عندي حديث ليس في الدنيا إلّا عندي ، فقال الطبرانيّ : هاته. فقال : حدّثنا أبو خليفة حدّثنا سليمان بن أيّوب ، وحدّث بالحديث. فقال الطبرانيّ : أنا سليمان بن أيّوب ، ومتى سمع أبو خليفة فاسمع منّي حتى يعلو إسنادك ، فإنك تروي عن أبي خليفة عني. فخجل الجعابي وغلبه الطبراني.

قال ابن العميد : فوددت في مكاني أن الوزارة والرئاسة ليتها لم تكن لي ، وكنت الطبرانيّ ، وفرحت مثل الفرح الذي فرحه الطبراني لأجل الحديث)^(٢).

(١) لسان الميزان : ج ٣ ص ٧٣.

(٢) المعجم الكبير : ج ٢٥ ص ٣١٢. تحقيق حمدي السلفي.

ومن خصائص الطبراني رحمه الله وفضائله : ترك الكبر في طلب العلم مع جلال قدره ،
ووفور علمه ، وتوقير مشائخه له ، وتبجيلهم إياه واحترامهم له في كلّ المحافل والمجالس ^(١).

وفاته :

توفي الإمام الطبراني رحمه الله لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاثمائة ، وله مائة
سنة وعشرة أشهر ، فهو من المعمرين ، دفن إلى جنب قبر الصحابيّ الشهيد حمزة ابن أبي
حمزة الدوسي بباب المدينة من أصبهان ، وحضر الحافظ أبو نعيم الأصبهاني الصلاة عليه
^(٢).

مؤلفاته :

للطبراني أكثر من مائة كتاب في الحديث والتفسير ، وأشهرها المعاجم الثلاثة ، ودلائل
النبوة ، وحديث الشاميين ، والدعاء ، وقد ذكرها المحقق السلفي في نهاية كتابه المعجم الكبير
: (ومنها تفسير القرآن العظيم) ^(٣).

وقال السيوطي : (وأشياء كثيرة جدا . أي من مؤلفاته . وقد ذكر ابن منده أشياء
أخرى). وقال الذهبي : (وأشياء لم نقف عليها).
فرحم الله إمامنا الطبراني.

(١) قاله يحيى بن عبد الوهاب بن منده في مناقب الإمام الطبراني في ذيل المعجم الكبير : ج ٢٥ ص ٣١٢.

(٢) أخبار أصبهان : ج ١ ص ٧١.

(٣) ينظر : المعجم الكبير : ج ٢٥ ص ٣٢٥ ، التسلسل (١٢).

مقدمة التحقيق

توصيف المخطوط ونسبته إلى مؤلفه :

اتفق كل من ترجم للإمام الطبراني أن له كتابا في التفسير^(١). ووجد هذا الكتاب مخطوطا في المكتبة الوطنية والجامعية في (ستراسبورغ) في فرنسا ، تحت الرقم (٤١٧٤). وعلى صفحته الأولى كتب الناسخ : (هذا كتاب تفسير فريد دهره وحكيم عصره شيخ الإسلام الإمام الهمام الشيخ الطبراني الكبير عن تفسير القرآن العظيم).

تتألف المخطوطة من (٥٣٠) ورقة موزعة على (١٠٦٠) صفحة بحجم (٣١* ٥ ، ٢١) سم. ومتوسط عدد السطور (٣٥) سطرا. كتبها الناسخ بخط قريب من خط النسخ. ورسم آيات القرآن باللون الأحمر ، وسائر التفسير باللون الأسود ، وأرخ لانتهاؤه عمله أنه فرغ منه يوم الثلاثاء قبيل العصر بافتتاح شهر رجب الفرد سنة (٩٦٤) من الهجرة. ولم يكتب اسمه ، وإنما أشار إلى أنه نسخ لقاضي القضاة ، ويحتمل أنه عبد الصمد ، هكذا ورد اسمه في هامش المخطوط في صفحات متفرقة.

واستثنى الناسخ الورقة الأولى من التسلسل المذكور ، حيث جعلها فهرسا لمحتويات التفسير ، يذكر اسم السورة ومبتدأها في الصفحة رقما مذكورا ، فمثلا : جعل (سورة الفاتحة / ١) أي في الورقة (١) و (سورة البقرة / ٣) أي في الورقة (٣) ... وهكذا ضبط تسلسل السور بأرقام الورقات ، لا بأرقام الصفحات.

قسم الكتاب على أربعة أجزاء ، يبدأ الجزء الأول بسورة الفاتحة ، وينتهي بآخر تفسير سورة المائدة الورقة (١٦٨) ، ليبدأ الجزء الثاني الورقة (١٦٩) وكتب في أوله : (هذا الجزء الثاني من تفسير القرآن العظيم إلى فريد دهره ووحيد عصره شيخ الإسلام الشيخ الطبراني الكبير).

(١) أنظر : معجم مصنفات الخنابلة : ج ١ ، ص ٣٥٦ ، تأليف أ. د. عبد الله الطريقي الطبعة الأولى.

وينتهي الجزء الثاني بآخر تفسير سورة الإسراء الورقة (٢٩١) ويبدأ الجزء الثالث بأول سورة الكهف الورقة (٢٩٢). ويؤكد الناسخ نسبة الكتاب لمؤلفه الإمام الطبراني رحمته الله.
وينتهي الجزء الثالث بآخر تفسير سورة القصص الورقة (٣٧٠) ويبدأ الجزء الرابع بأول تفسير سورة العنكبوت الورقة (٣٧١). وينتهي الجزء الرابع بآخر تفسير سورة الناس الورقة (٥٣٠).

نسبة المخطوط إلى مؤلفه :

للإمام الطبراني أكثر من تأليف في التفسير ، فله (تفسير الحسن) ذكره له الذهبي في تذكرة الحفاظ ، وقال : (جزءان) ، والسيوطي في طبقات الحفاظ ^(١). وله أيضا (كتاب مسانيد تفسير بكر بن سهل) ذكره له يحيى بن مندة في جزء الطبراني ^(٢). قال الذهبي : (وغير ذلك ، وقد سماها الحافظ يحيى بن مندة ، وأكثرها أسانيد حفاظ وأعيان ، ولم نرها) ^(٣).

أما التفسير الكبير ، فذكره له يحيى بن مندة في جزء الطبراني ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ، وقال : (كتاب التفسير كبير جدا) ^(٤). وذكره له أيضا ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة والسيوطي في طبقات الحفاظ ، والداودي في طبقات المفسرين ، وغيرهم ^(٥).
وعلى الرغم من البحث المتواصل عن نسخة أخرى للتفسير الكبير للإمام الطبراني غير النسخة التي أشار إليها الأستاذ الدكتور عبد الله الطريقي في كتابه معجم مصنفات الحنابلة ، لم نجد ضالتنا هذه. وكنت بعد أن انتهيت من تحقيق الكتاب على ما

(١) أنظر : معجم مصنفات الحنابلة : ج ١ ص ٣٦٣.

(٢) أنظر : المعجم الكبير : ج ٢٥ ص ٣٦٠. ومعجم مصنفات الحنابلة : ج ١ ص ٣٧٢.

(٣) سير أعلام النبلاء : ج ١٠ ص ٦٩ ، مكتبة الصفا ، تحقيق محمد بن عيادي.

(٤) أنظر : المعجم الكبير : ج ٢٥ ص ٣٦٠. وسير أعلام النبلاء : ج ١٠ ص ٦٩.

(٥) أنظر : معجم مصنفات الحنابلة : ج ١ ص ٣٥٦.

استطعت ، بلغني أن البعض يشكك في نسبة المخطوط لمؤلفه ؛ ثم اطلعت على ما كتبه الأستاذ (إبراهيم باجس عبد المجيد) كتب مقالا في المجلد الثاني : العدد الأول : مجلة عالم المخطوطات والنوادر : لشهر محرم (١٤١٨) من الهجرة عنوانه : (تفسير الطبراني أم تفسير الغزنوي) مشككا في نسبة التفسير إلى مؤلفه الإمام الطبراني. وعلى الرغم من محاولتي في البحث عن نسخة ثانية للمخطوط زيادة في التوثيق ، إلا أنني لم أجد ، فاقترضى الحال مني أن أجاب على ما كتب بطريقة التحليل والتقرير ، ومن الله التوفيق.

فأقول : أسس الأستاذ إبراهيم في مقالته ، أن التفسير ليس للإمام الطبراني ، ونسبه للقاضي عبد الصمد بن محمود بن يونس الغزنوي الحنفي. وأقام رأيه هذا على ملاحظات لفتت نظره وكوّنت الرأي عنده إلى صحة هذه النسبة حسب مفهومه ، فاقترضى الجواب وكما يأتي :

١. إن الباحث لم يكن موضوع بحثه نسبة التفسير إلى مؤلفه على وجه الخصوص ؛ وإنما كان مدار بحثه دقة فهرسة المكتبات نسبة المخطوطات أو دقة المعلومات المدونة حول المخطوطة المراد الحصول عليها. وأتى للمثال على موضوعه وضرورة الاهتمام بما قال عنه : (ومن أمثلة ذلك : التفسير المنسوب للإمام أبي القاسم الطبراني). وهو المخطوط الذي اعتمدناه في تحقيقنا ، وعدّ الخطأ في النسبة من المسلمات على حد ظنه.

٢. كوّن الباحث رأيه في نسبة الكتاب قال : (حينما نلقي نظرة فاحصة على الصفحة الأولى من الكتاب ، أو على أية صفحة منه ندرك أنه ليس هو الكتاب المعني ، فالعارف بأسلوب الطبراني ومنهجه في التأليف يجد أنه مغاير تماما لمنهج الكتاب الذي بين أيدينا ، فالإمام الطبراني يعتمد منهج الحديث ...).

والجواب من وجوه عديدة :

الوجه الأول : من حيثية المنهج الذي اعتمده المفسر :

أولا : للباحث أن يتصور منهج الطبراني في التفسير قياسا على غيره من المفسرين ،

وأن يقارب إلى صفة الإمام الطبراني بوصفه محدّثاً ، ولكن هذا لا يمنع أن ينحى الإمام الطبراني منهجاً في التفسير مغايراً لمنهج المحدثين ، سيما أنه كتب على أسلوب المحدثين أكثر من تفسير كما تقدم ذكره ، فلا ضير أن يسلك منهج علماء التفسير مؤسساً تفسيره الكبير على أصول منهجهم ، وسيما أن الباحث أشار إلى ذلك فقال : (وإن كان المصنف يعتمد منهج التفسير بالمأثور). وعلى هذا فليس هذا الملحظ بحجّة في التشكيك في نسبة المخطوط للإمام الطبراني.

ثانياً : ربما مما يدخل به على ملاحظته أن أسقط الناسخ أو غيره الأسانيد للأحاديث والآثار ، اختصاراً أو تخفيفاً من الناسخ أو ممن أراد الكتاب على هذا الوجه وطلبه من الناسخ ، هذا إذا أراد الباحث بمنهج المحدثين ذكر السند ، وسيما أن الناسخ يشير إلى أن هذه المخطوطة نسخت بناء على طلب أحدهم ، حيث جعل نسخته «للسيخ الفاضل قاضي القضاة» ولم يسمّه. ولهذا السبب أو ذاك يدرك أنه لا تكفي هذه الملاحظة لتوجيه نسبة المخطوط إلى غير الإمام الطبراني.

ثالثاً : يلاحظ أنّ منهج العلوم الشرعية بحسب أصولها ثلاثة : منهج الفقهاء ، ومنهج المحدثين ، ومنهج المفسرين ، وقد يحصل تأثر للفقهاء أو المفسر أو المحدث ، ويتداخل عند البحث الفقهي ويتواصل مع الحديث أو التفسير ، ولكن هذا لا يعني عدم إمكان الفقيه بالاستقلال في منهج النظر في الموضوع بحسب أصوله في العلم الشرعي تفسيراً أو حديثاً أو فقهاً. فمثلاً : نجد الإمام ابن حجر في شرح صحيح البخاري يسلك منهجاً فكرياً فقهيّاً على غير منهجه في كتبه الأخرى الحديثية والتراجم. فإمكان أفراد المؤلف في كتبه بمنهج يتفق والعلم الشرعي في الموضوع المعين حسب أصوله وارد وممكن ، والوقوف على محاولة إلزام كل إمام أو شيخ بمنهج واحد في تقديرنا نوع من التمحك يضيق واسعاً.

الوجه الثاني : من حيثية ذكر الناسخ لأسماء بعض العلماء :

أشار الباحث إلى أن في الكتاب نقولات عن علماء بعد زمن الإمام الطبراني ، فقال : (كما أن في هذا الكتاب نقولاً عن علماء مفسرين كانوا بعد عصر الطبراني : مثل أبي إسحق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي المتوفى سنة ٤٢٧ هـ).

والجواب عليه من وجوه عديدة أيضا :

أولا : يلاحظ أن هذه النقولات التي أشار إليها الباحث ليست بنقولات ، وإنما هي ذكر عبارة واضحة تخالف منهج المفسر ، فيدرجها الناسخ بقوله : (كذا في تفسير الثعلبي) أو (كذا قال عبد الصمد) أو (كذا في الصحيحين). فهي في تقديرنا إدراج من الناسخ وليس من المؤلف. هذا أولا.

ثانيا : ثم إن هذا الإستدراك من الناسخ يأتي دائما في نهاية عبارة المصنف وبعد إتمام فكرته وانتهائه منها. ثم يذكر العبارة على سبيل الحكاية ، لا على سبيل الرواية أو الإسناد ، والإدراج فيها واضح. وحقيقة في البدء اضطرب عندي الأمر وأنا أنظر في هذه العبارة المقحمة ، ثم وجدت بعد أن اعتدت على أسلوب المصنف رحمه الله ، أن هذه العبارات مقحمة من الناسخ ، وهذا يرد عند النسخ فعله وهو لا يخفى بعد التأمل.

ثالثا : بل ربما لا يخفى على الناظر ، أن الإمام أبي إسحق الثعلبي أنه ينقل من تفسير الإمام الطبراني ، أو من تفسير من نقل عنه ، حتى أنه يكاد يأتي بالعبارة نفسها ، أو بالآثار ونصوص الأحاديث ذاكرا الإسناد ، وكل من أتى بعد الثعلبي كان يشير إلى تفسير الثعلبي حين ينقل عنه بقولهم : (قال الثعلبي) كما هو معروف في كتب التفسير كالجامع لأحكام القرآن وغيره على سبيل الرواية والإسناد إليه ، لا على سبيل الحكاية والمثال أنه كذا في تفسير الثعلبي أو غيره من كتب التفسير ، وهذا مما ينبغي ملاحظته عند المحقق أو التحقيق.

رابعا : ويلاحظ في هامش التفسير تعليقات القاضي عبد الصمد وهي كثيرة تكاد تكون في غالب صفحات المخطوط ، وعلى ما يبدو لي أن الناسخ أو دارس المخطوط قد نقل من تفسير عبد الصمد ونسب القول إليه ، كما في سائر نقولاته على هامش المخطوط ، إذ أنه يحيل النص في الهامش ويعزوه إلى قائله ، وهذا هو الراجح ، حيث أنه أشار إلى نقولات من تفسير الكشاف والبيضاوي والقرطبي وعبد الصمد. كل ذلك في الهامش مما يدل على أنه ينقل عنهم ويراجع فيهم وينظر ، وهو ما يؤكد أن التفسير ليس كما قال الأستاذ باجس من أنه تفسير

لعبد الصمد الغزنوي ، وإلا ما احتاج أن ينقل منه في الهامش ويشير إليه في إحالته .
وعلى هذا يرجح خطأ نسبة المخطوط إلى القاضي عبد الصمد والراجح أن النسخ أو
مالك المخطوط نقل عنه وعن غيره في الهامش وهو يدرس الكتاب أو يدرّسه ، وهذا راجح
كثيرا مما يؤكد خطأ استنتاج الأستاذ باجس وربما تعجله في هذه الملحوظة .

الوجه الثالث : مقارنة الكتاب بالنسخ الأخرى :

أشار الباحث إلى نسخ أخرى لتفسير الإمام الغزنوي ، وحاولنا الحصول عليها ولم
يتسن لنا حتى الآن الحصول عليها ، ونحن نراسل الجهات المعنية لأجل ذلك ^(١) . والملاحظ
هنا وحتى لا نتأخر في نشر الكتاب ما يأتي :

أولا : إن الباحث أشار إلى عدة نسخ مجتزئات ، وأشار إلى نسخة كاملة من التفسير
يتكون المجلد الأول من (٤٩٤) ورقة والمجلد الثاني والثالث كل منهما من (٤٠٠) ورقة ،
وكتب الأول والثاني سنة (٩٣٥ هـ) والثالث سنة (٩٣٦ هـ) ومجموع ورقات المخطوط
(١٢٩٤) ورقة ، وهو سفر ضخيم يكاد يكون حجمه

(١) تم بحمد الله تعالى وتوفيقه الحصول على مخطوطة (تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء) للإمام أبي الفتح عبد
الصّمد بن محمود بن يونس الغزنويّ والموجودة في مكتبة المصغرات الفيلمية في قسم المخطوطات في عمادة شؤون
المكتبات في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة . ورقمها في القسم [٤٤٨٧ / ٢] ورقم الحاسب (٤٠٤ / ٢١)
والمكتوبة بخط مغربي وعدد الأوراق (٢٥٩) وعدد الأسطر (١٧) ومصدرها المغرب . فاس . مكتبة القرويين . وقد
قمنا بمقارنة تفسير الطبراني بتفسير الغزنوي فوجدناهما مختلفين اختلافا كبيرا ، شكلا ومضمونا ، وثبت لدينا
بالقطع أن هذا غير ذاك .

ولقد كنا قبل حصولنا على تفسير الغزنوي قد أكدنا على نسبة الكتاب الذي بين أيدينا إلى مصنفة
الإمام الحافظ أبي القاسم سليمان الطبراني وذلك من خلال توثيق النسخ لهذه النسبة من جهة ، ومن جهة أخرى
إثبات مذهب الإمام الطبراني وعقيدته ، ومن جهة ثالثة فلقد أكدنا مرارا أن محتوى التفسير الذي بين أيدينا
والمنسوب إلى الإمام الطبراني لا يدل ولا يتفق مع أسم تفسير الغزنوي والذي يطلق عليه اسم " تفسير الفقهاء
وتكذيب السفهاء " ومعلوم أن الاسم يدل على المسمى . والآن وقد وفقنا الله تعالى وأرشدنا إلى تفسير الغزنوي
وأصبح بين أيدينا كلا التفسيرين ، نكون بذلك أنحنينا الجدل وقطعنا الشك باليقين حول نسبة كتاب " التفسير
الكبير " لصاحبه الإمام الحافظ أبي القاسم سليمان الطبراني والحمد لله كثيرا على هذا التوفيق (الناشر) .

ثلاث مرات حجم المخطوط الذي بين أيدينا ، ومهما كان حجم الورقة ، وإن أغفله الباحث ، ولكن المقدر أنه نفس الحجم المعروف (٣١ * ٢١) سم الذي لمثله يلجأ النساخ ، وهذا مما يشكك الناظر في توافق المخطوطتين على أنهما تحملان محتوى واحداً.

ثانياً : وعلى هذا فإن الراجح نسبة الكتاب إلى الإمام الطبراني كما هو في أصل المخطوط ، حيث إن الآثار تدل على ذاتها ، وتنسب إلى صفتها ، وهذا المخطوط يعزو نفسه إلى الإمام الطبراني كما هو مدون عليه ، فالأصل أن تبقى هذه النسبة وتعزز بهذا الأثر ما لم يأت دليل مقنع يدحضها ، استصحاباً للحال المذكور ، فيبقى الأصل على ما وثق ، والله المستعان. وجزى الله خيراً جميع الباحثين لخدمة هذا الدين في جميع المجالات ، وجزى الله خيراً الباحث إبراهيم باجس على ما أثاره من جدل موضوعي حول هذه المخطوطة ، ورأينا صواباً يحتمل الخطأ ، والأمور تقوم بشواهدنا ، والأخبار تصدق بشهودها ، وما نقل إلينا من هذه المخطوطة عن طريق واحد ، تدل على نسبة الكتاب للإمام الطبراني. وعلى هذا يتبين أن نسبة الكتاب إلى الإمام الطبراني من خلال توثيق النساخ في المخطوطة. ونسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يعيننا على إثبات نسبته أكثر في طبعات قادمة^(١).

مذهب الإمام الطبراني وعقيدته :

ربما يقع البعض في الخطأ عند ما يقيسون الأمور قياساً عاماً ، وينظرون إلى كل محدث على أنه حنبلي المذهب ، ومن ذلك نظرهم لمذهب الإمام الطبراني رحمته الله ، حيث نجد أن البعض يدرجه في تراجم الحنابلة وطبقاتهم ، فنقف عند هذا الملحظ لنصحح الرأي فيه ، مع أن الأمر سيان ، حيث إنه لا يؤثر مذهب الفقيه أو المفسر أو المحدث في التعامل مع فكره في الرأي والفقه ، ولكن للضرورة العلمية ومن خلال دراستنا لكتابه التفسير الكبير ، نجد أن الإمام الطبراني حنفي المذهب ، متوازن الرأي

(١) لقد أعاننا الله سبحانه وتعالى ووفقنا وأرشدنا إلى ما يدل على صحة نسبة هذا الكتاب لصاحبه وذلك بالحصول على تفسير الغزنوي كما بينا سابقاً.

منصف للآخر ، بل إن الإمام الطبراني فضلا عن وضوح آرائه في الاتجاه الحنفي ، فإنه من الناحية التاريخية لم يكن حنبليا أيضا كما تشير الدراسات إلى ذلك وكما يأتي :

١. أن الإمام الطبراني قضى أكثر من نصف حياته المباركة في أصفهان بلد العلم والعرفان. ومدينة أصفهان (كانت من القرون الأولى الإسلامية مهاجرة العلماء لطلب الحديث ، ومحط رحالهم ، حتى كانت تضاهي بغداد في العلو والكثرة كما قال السخاوي)^(١). ويقول السيد مصلح الدين مهدوي : (إن أصفهان كانت من القرون الأولى الإسلامية مركز العلم والعرفان ، ونبع فيها جماعة من العلماء والعرفاء والحكماء والشعراء والمحدثين والخطباء والوعاظ ، وكانوا يرحلون لأخذ العلم وطلب الحديث من بلد إلى بلد ، ويحضرون مجلس العلماء والمحدثين)^(٢). وعلى هذا ، فإن ذاك الزمان لم يكن الأمر فيه تقصد النسبة للمذهب ، والظاهر آنذاك السعي لطلب العلم من غير تحيز.

٢. أن مذهب أهل أصفهان بين الشافعية والحنفية ، فبعد فتحها سنة (٢١) للهجرة وانتشار الإسلام في أهلها ، استقام أمرهم على السّنة ، وقوي واشتد على ذلك إلى أن لجأ إليها الخوارج في عهد بني أمية ؛ (ولكن عتاب بن ورقاء واليها من قبل مصعب بن الزبير أخرجهم منها ، فلجأوا إلى الأهواز وعادت القوة فيها لأهل السّنة ، ويغلب عليهم المذهب الشافعي والحنفي ، ويتولى زعامة الشافعية فيها أسرة الخجنديين ، وزعامة الأحناف أسرة الصاعديين ، واستمر الأمر على هذا ، سوى ما كان من ظهور الشيعة والزيدية بين الفينة والفينة)^(٣). وعلى هذا فإن الرأي العام في أصفهان مستقر بتفاهم الشافعية والأحناف ما لم يكدر عليهم أحد كما حصل

(١) أنظر : طبقات المحدثين بأصفهان والواردين إليها : لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ

: ج ١ ص ١٥ : دراسة وتحقيق عبد الغفور البلوشي ؛ مؤسسة الرسالة. والإعلان التوبيخ : ص ١٤٣.

(٢) أنظر : تذكرة القبور ، مترجم عن الفارسية. نقله البلوشي في مقدمته لكتاب طبقات المحدثين بأصفهان : ج

١ ص ٤١.

(٣) أنظر : اقتصاد شهر أصفهان : ص ٢٠٠. نقلا عن مقدمة البلوشي لطبقات المحدثين بأصفهان : ج ١ ص

في فتنه المغول حين استغلوا الخلاف بين المذهبين وأضعفوهما^(١).

٣. لم يغير أهل أصفهان مذهبهم حتى زمن الشاه إسماعيل ، يقول المؤرخ ميرزا حسن الأنصاري : (إن مذهب أهل السنة والجماعة كان هو المذهب الرسمي السائد في أصفهان إلى بداية القرن العاشر الهجري سنة (٩١٠) ، وإن كان البويهيون قد ادعوا مذهب التشيع ... ثم قال : في سنة (٩٠٦) هجرية فتح الشاه إسماعيل الصفوي العراق وجعل أهل السنة شيعة علنا ، وارتفع خلاف الشافعية والحنفية منذ ذلك التاريخ ، ولكن حل محله اختلاف الفرقة الحيدرية والنعمتية)^(٢). وعلى هذا كان الإمام الطبراني يعيش أجواء طلب العلم والانفتاح على الرأي الآخر من مذاهب أهل السنة ، ويدور فقها كغيره في دائرة الشافعية أو الأحناف ، ولو لا موقفه في التفسير بنسبة الرأي الذي يتبناه إلى الأحناف لما علم مذهبه.

٤. انسجم الإمام الطبراني مع مناخ أصفهان الفكري والفقهي ، فنجد عامل أصفهان أبو علي بن أحمد بن محمد بن رستم الذي شغفه حب العلماء يستقبل الطبراني عند قدومه المرة الثانية سنة (٣١٠) هجرية (ويسهل له البقاء بأصفهان ، فيكرمه بتعيين معونة معلومة يقبضها من دار الخراج ، وتستمر حتى حين وفاته بها)^(٣).

٥. لم يصرح الإمام الطبراني بمذهبه الفقهي كغيره من علماء زمانه ، إلا للضرورة البحثية كما في التفسير ، فمذهب أصفهان السائد في ذاك الوقت بل في إيران مذهب الشافعية والأحناف من أهل السنة^(٤) ، فتبنى مذهب الأحناف على ما يترجح عنده بالدليل ، حيث لا نجده يتعصب لرأي ، بل يسلك منهج العلماء في

(١) قاله علي كلباسي في اقتصاد شهر أصفهان : ص ٢٠١ ، ونقله البلوشي في مقدمته : ج ١ ص ٥٧.

(٢) كتاب تاريخ أصفهان : ج ١ ص ٣٨. وأصل العبارة بالفارسية ترجم ألفاظها البلوشي كما في مقدمته : ج ١ ص ٥٨.

(٣) سير أعلام النبلاء : ج ١٠ ص ٦٦.

(٤) أنظر : معجم البلدان : ج ١ ص ٦٠٩ لياقوت. وكتاب اقتصاد شهر أصفهان : ص ٢١٠ للدكتور علي كلباسي. وطبقات المحدثين بأصفهان : ج ١ ص ٢.

تبنيه المذهب والجواب على مسائل الشافعية ، وهو ما نجده واضحاً في تفسيره عند التعامل مع الرأي الآخر بحدوء وموضوعية.

٦. يعد الإمام الطبراني من كبار علماء أصفهان ، وإليه ينتهي العلم في الحديث ، وأنه يسير على منهج أهل زمانه فقها وعلماء ولا يتتبع. ذكر الذهبي في ترجمة محمد بن أحمد القاضي العسال أن أبا جعفر أحمد بن محمد الزاهد قال أبيتاً منها ^(١) :

لقد مات من يرعى الأنام بعلمه وكان له ذكر وصيت فينفع
وقد مات حقّاز الحديث وأهله وممن رأينا وهو في الناس مقنع
أبو أحمد القاضي وقد كان حافظاً ولم يك من أهل الضلالة يتبع
وكان أبو إسحق ممن شهرته يدرّس أخبار الرسول ويوسع
وثالثهم قطب الزمان وعصره أبو القاسم اللّخمي قد كان يبدع
ورابعهم كان ابن حبان آخر ومات فكيف الآن في العلم يطمع
وعلى هذا فإن الإمام الطبراني حنفي المذهب من أهل السنة والجماعة محدّث بارع ومفسر ، بارك الله له في عمره وجعل خاتمة أعماله على ما يبدو لنا هذا السفر الكبير في تفسير القرآن العظيم.

منهج الإمام الطبراني في التفسير :

ربما يفاجأ القارئ المطلع ويتعجب متسائلاً عن سبب تأخير ظهور هذا التفسير ، وبخاصة أن الإمام الطبراني يسلك فيه منهج المفسرين ويسير بطرائقهم وفق قواعد علم التفسير وأصوله ، وهو العالم المحدّث الحافظ ليراه على غير المعهود الذهني الذي يرسمه النابه للمحدّث ؛ حيث صورته في التعامل مع النصّ القرآني ، ليس كما هو معروف من أسلوب المحدّثين حين النظر في موضوع الآيات وإسناد أسباب النزول أو ما يتعلق بدلالة الآية في المجال الحديثي.

(١) سير أعلام النبلاء : ج ١٠ ص ٦ ، وقال الذهبي : (أبو أسحق هو إبراهيم بن محمد الحافظ ، توفي سنة ثلاثة وخمسين وثلاثمائة. واللّخمي هو سليمان بن أحمد الطبراني الحافظ مات سنة ستين وثلاثمائة. وابن حبان هو الحافظ أبو الشيخ ، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة عن بضع وتسعين سنة).

نجد الإمام الطبراني في منهجه يسير على أصول علم التفسير منضبطا بقواعده متعاملا مع النصّ بالبيان من السنّة ، والتعريف بدلالة ألفاظ النص على معهود لسان العرب أو مفردات لغتهم بأسلوب المفكّر المفسّر غير المتأثر بأساليب أهل الحديث من الوقوف عند ظاهر النص ، أو أساليب أهل الكلام من التعامل الجدلي مع الرأي الآخر.

ومن ذلك أنه كان للشواهد الشعريّة أثر واضح في أسلوب الإمام الطبراني ، حيث أفاد إفادة واضحة منه في تقرير الوجهة النحويّة أو البلاغية أو الدلالية التي تعطي المعنى المراد على وجهه المقصود ، وبما يؤدّي إلى الفهم المراد فيه. فسيجده القارئ أنه كثير الاحتجاج بأشعار العرب بقصد توضيح معاني الألفاظ القرآنيّة ، وأنه حين يتناول الإعراب يأتي بالشاهد الشعريّ حسب المناسبة ، وكذلك يفعل حين يتناول معنى غريب الألفاظ ، فيوضح لغتها ، وييسّر معناها.

ويلاحظ بشكل جليّ أن الإمام الطبرانيّ يسير على خطى أسلوب المحدثين ، حيث ينسب العلم لأهله ، وكأنه يؤسّس لذلك في غير مجال الحديث على نهج المحدثين مختصرا الإسناد ، ومن بركة العلم أن ينسب لأهله. فغالبا يشير إلى معتمده في الفهم الذي يتبنّاه من أقوال السلف ، فيذكر من يرجع إليه في ذلك ، فكان غالب رجوعه إلى الفراء وابن النخاس والزّجاج والأخفش ، وغيرهم من أهل المعاني والعربيّة ، وغالبا ما يحمل القول ، فيقول : (قال المفسّرون) أو (قال بعض المفسرين) أو (قال أهل التفسير) هذا إذا لم يذكر العالم الذي أخذ عنه أو رجع إليه.

وكان عمدة الإمام الطبراني في تفسيره أن يأتي بالشواهد البيانيّة من السنّة النبوية أيضا ، فيأتي بالأحاديث في موضوع الآية ويذكرها من غير إسناد ، حيث يكتفي بذكر الراوي من الصحابة رضوان الله عليهم غالبا ، أو بذكر التابعي ، أو من نقل عنه الأثر ، فيفيد من الحديث أو الأثر أو المأثور من أقوال السلف في بيان معنى الآية ودلالاتها على المراد المقصود. وعماده أيضا في هذا المجال أن يذكر أسباب النزول ، أو يبيّن متعلّق الآية في الحدث حسب الزمان والمكان معتمدا على أخبار السيرة النبوية ، وتحديد سيرة ابن إسحق. فيأتي بالشواهد من السيرة النبوية بما يجلي الصورة الذهنية ، ويوضح المراد على أتمّ وجه يراه من غير إملال أو إطناب.

وقد يذكرها هنا أنه مما يؤخذ عليه عليه السلام في هذا التفسير ، أنه أدرج فيه بعض القصص التوراتية والأخبار من الاسرائيليات التي كان يغنيها الأخبار الصحيحة. وقد أشرنا إلى ذلك حسب مناسبة إيرادها في هوامش التحقيق والتعليق.

ومن الجدير بالذكر ، أن للقراءات أثرا بالغاً في تفسير الإمام الطبراني ونهجه في إدراك المراد في دلالة الآية ، فكان يأتي بالقراءات ويتعامل معها بوصفها أفهاماً وأوجه تفسير ، لا المراد منها التلاوة كما يفهم البعض أو ظن ذلك. وعماده في ذلك . فضلاً عن كتب المعاني . ما جاء في كتاب الحجّة للقراءات السبعة لأبي عليّ الفارسي ، وذكره في مناسبات من هذا التفسير. كما أنه ذكر الإمام محمد بن جرير الطبري في مجال تفسيره للآية (١٣) من سورة الأنعام ؛ وغالبا ما كان ينقل عنه الآثار أو القراءات وأوجه فهمها عند القراء لها.

كما أنه ذكر تفسير النقاش في سورة الحاقة تفسير الآية (١٢) منها. وذكر أبا حاتم الرازي الجصاص ، وكأنه كان ينقل عنه مسائل آيات الأحكام ، ويناقش الخلاف فيها. ومع أنه حنفي المذهب ، ولكني وجدته يتعامل مع الأدلة وأوجه الاستدلال بعقلية المجتهد لا المقلّد ، فيبين فيها وجه الاستدلال الذي ينتصر به لمذهبه إذا ترجّح عنده ذلك ، أو أنه يبيّن وجه ما تبناه في المسألة.

ولا يخفى على القارئ أن الإمام الطبراني أفاد كثيرا من سابقه ومعاصريه ، وجمع جهودهم في تفسيره من غير تقليد أو اجترار أو تكرار ، وإنما بذل جهدا في تأليف ذلك بتسلسل فكريّ ، وانتباه يقظ يؤدي إلى إحساس فكري عند المتلقّي القارئ بعمق لتفسيره. فهو يتعامل مع النصّ القرآني بوصفه مفسّرا جمع فائدة الحديث في البيان ، وفائدة اللّغة واللسان لفهم المراد ، وبما يوصله إلى الفكر والفقه فيه. على أن منهج الإمام الطبراني يفعل لسان العرب وأصول التفسير في إدراك النصّ القرآني مبينا المراد بالسنة والحديث الشريف ، ومعضّدا بالشواهد من الشعر ، وآثار السلف وأقوالهم ، ومن تبعهم من أهل العلم.

وعلى قدر ما أعلم ، أجدني وأنا أراجع كتب التفسير : أن الجميع بعده عيال عليه ، وإن لم يذكره أحد منهم ، أو ينسب قولاً إليه ، بل إني وجدت الإمام الثعلبي في

تفسيره الكشف والبيان ، ينقل عبارات تفسير الإمام الطبراني بنصّها من غير نسبة ، بل لا أعالي إن قلت إنّ تفسير الكشف والبيان للثعلبي فيه إيجاز لتفسير الطبرانيّ ، أو إسناد لما لم يسنده الطبرانيّ ، أو اختصار لعبارته ، أو نقل حريّ لها من غير أن يعزو ذلك إلى تفسير الإمام الطبرانيّ. وهكذا وجدت الأمر بالنسبة للإمام البغويّ في معالم التنزيل. أو ربما نقلوا عمن نقل عنه الإمام الطبراني في تفسيره.

وعلى ما يبدو لي أن هذا التفسير بحقّ بنى كيانه على عطاء سابقه وأفاد منهم ، وأنضج أفكارهم ، وأسّس لمن يأتي بعده لينهل منه فكرا وفقها ومنهجاً ، فيمثل بحقّ نقلة منهجية في مجال علم التفسير على قدر ما أعلم.

وأخيراً ، فإنه على قدر ما أنا مسرور بإخراج هذا الكتاب إلى نور أذهان القراء ، وشعاع أبصارهم ، وإحساس فكرهم ، كم أنا متألّم لتأخّر هذا الكتاب عن متناول أهل الإنصاف ، أو التمكين لإخراجه إلى أبصار طلائع العلم وقراءاتهم ودراساتهم ، ففيه من مجالات البحث الكثير : في اللغة ، والقراءات ، والأفكار ، والأحكام. فالحقّ يقال : إن هذا الإمام قد سبق ، وبارك الله له في عمره ، فعرف محدثاً ، وأستطيع أن أقول : إنه اليوم يعرف مفسّراً من المنزلة الأولى من منازل المفسّرين ، وإن تأخر في طبقاتهم.

ورحم الله الإمام أبي القاسم الطبرانيّ وأثابه على ما قدّم ، فالخير كلّ الخير فيمن طال عمره وحسن عمله. اللهم لا تحرمنا أجره وبارك يا أكرم الأكرمين.

منهج تحقيق التفسير والعمل فيه

اعتمدنا في تحقيق التفسير الكبير (تفسير القرآن العظيم للإمام الطبراني) على نسخة واحدة ، تامّة ، بخطّ واضح غالبا ؛ اكتنفه بعض اضطراب قليل جدا ، يكاد لا يذكر ، ولأمانة العلميّة أنوّه لذكره.

وتّم ضبط بعض الكلمات غير المقروءة بشكل واضح على ما جاء في كتب التفسير أو الحديث ، وقد نوّهنا إلى ذلك في مضافه ، وأكاد لم أدع منه شيئا إلا نوّهت له ، وبوّنت ذلك في الهامش.

ومن الملاحظ أن الناسخ قد أدرج بعض النقولات في متن التفسير ، بأسلوب واضح فيه الإدراج ، ظاهر لا يخفى على التابه من غير أهل الاختصاص ؛ لاختلاف أسلوب المدرج عن أسلوب المصنف في تأليفه ، مع أن الناسخ يشير لإدراجه بعبارة متميزة تخالف معهود المصنف ، كأن يقول : (كذا في ...) ويذكره غالبا في نهاية كلام المصنف ، مما ينبّه إلى أن العبارة ليست من المتن. وقد نوهت إلى ذلك في مظانّه أيضا.

أما باقي الجهد لإخراج الكتاب على أتم صورة حسنة أقدر عليها ، فهو ما سيلاحظه القارئ في تعليقنا على التحقيق ، وتدقيقنا لأصوله ، ولا نريد أن نصف جهدنا حتى لا نطيل ، فهو معروف واضح لأهل الإنصاف ، ونقرّر هنا ، أنه مهما بذلنا من جهد فلسنا أكثر من خدمة لأهل العلم وطلابه ، ورحم الله علماء هذه الأمة على ما قدّموا ، وأعاننا الله أن نشارك العاملين لتقديم هذا التراث الفكري بالصورة التي تليق به ، وتنهض بعزم الأمة إلى علو المهمة التي أورثها هؤلاء العلماء ، وتركوها للأمة لترفع بأبنائها من جديد إلى الحياة الأمثل ، والله الموفق لكل خير.

السيرة الذاتية والعلمية للمحقق

الاسم والكنية والإجازة العلمية :

. هشام بن عبد الكريم بن صالح بن عبد القادر البدرانيّ الحسينيّ الموصلّي .
 . كناه الشيخ عبد القادر الدبوني (الشيخ المجيز) في الإجازة العلمية ب (عزّ الدين).
 . مواليد الموصل ٢٣ / ٣ / ١٩٥٨ ميلادية.
 . درس في المدارس الرسمية في مدينة الموصل ، وتخرّج من معهد المعلمين المهنيين سنة ١٩٧٨ ميلادية.

. درس العلوم الشرعية بين يدي الشيخ صادق بن محمّد سليم المزوريّ ، والشيخ ذنون البدرانيّ ، والشيخ عبد القادر الدبونيّ. ابتداء من سنة ١٩٨٥ ؛ وأجازه الشيخ عبد القادر بن فائق بن صالح الدبوني إجازة علميّة عامة بعلوم الشريعة الإسلامية

في ٢٢ / جمادى الأولى / ١٤١٧ من الهجرة ، الموافق ٤ / تشرين الأول / ١٩٩٦ ميلادية.

. عضو مجلس شورى هيئة علماء المسلمين في العراق.

. إمام للصلاة ومدرّس في مسجد العبادلة في الموصل.

المؤلفات والتحقيقات :

في مجال التأليف :

١. رؤية إسلامية في مفهوم العقل ، (١٩٩٠ م . العراق).
٢. العقلية الإسلامية . بناؤها وتكوينها (١٩٩٠ م . العراق).
٣. خطاب هادئ إلى الشباب (١٩٩٤ م . العراق).
٤. الحضارة والمدنية في الفكر الإسلامي (١٩٩٤ م . العراق).
٥. مدخل إلى الفهم الإسلامي (١٩٩٤ م . العراق).
٦. مناهج الأدلة في بحث أسماء الله وصفاته (١٩٩٨ م . دار البيارق) ، (٢٠٠٢ م . دار الكتاب).
٧. منهاج الإيمان في الإسلام (١٩٩٨ م . دار البيارق) ، (٢٠٠٢ م . دار الكتاب).
٨. عجالة المتفقه إلى معرفة أصول الفقه (١٩٩٨ م . دار البيارق) ، (٢٠٠٢ م . دار الكتاب).
٩. مدخل إلى دراسة العلوم الشرعية (٢٠٠١ م . دار الكتاب).
١٠. مسائل فكرية وفقهية (١٩٩٨ م . دار البيارق).
١١. الحكم الشرعي في الألعاب الرياضية (١٩٩٨ م . دار البيارق).
١٢. الحكم الشرعي في تصنيع الخمر لأغراض التداوي (١٩٩٨ م . دار البيارق).
١٣. الأمة الإسلامية . حقيقة الفكرة وواقع الممارسة (١٩٩٨ م . دار البيارق).
١٤. مفاهيم علماء النفس . دراسة وتحليل (١٩٩٨ م . دار البيارق).

١٥. استدراقات وإيضاحات (١٩٩٨ م. دار البيارق).
١٦. المحلّي على شرح المحلّي لورقات الجويني في علم أصول الفقه (٢٠٠٣ م. دار الكتاب).
١٧. الأنوار اللامعة ، شرح المقصد الأول من المقاصد النافعة للإمام النووي (٢٠٠٣ م. العراق).
١٨. النظام السياسي بعد هدم دولة الخلافة ، دراسة شرعية (٢٠٠٤ م. العراق).

في مجال التحقيق :

١٩. عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج لابن الملّث (فقه شافعي) شرح منهاج الطالبين للإمام النووي في أربع مجلدات ، (٢٠٠١ م. دار الكتاب).
٢٠. توضيح المشكلات شرح كتاب الورقات في علم أصول الفقه . وهو المشهور بشرح المحلّي على ورقات الجويني في علم أصول الفقه ، طبع في القسم الأول من كتاب المحلّي على شرح المحلّي . قسم التحقيق . حيث حقّق على ثلاث نسخ مخطوطة ، وأكثر من خمسة نسخ مطبوعة.
٢١. حبل الاعتصام في وجوب الخلافة في دين الإسلام للشيخ محمّد حبيب العبيدي الموصلّي ، (دار الكتاب . ٢٠٠٤ م).
٢٢. جنایات الإنكليز على البشر عامّة وعلى المسلمين خاصّة للشيخ محمّد حبيب العبيدي الموصلّي ، (دار الكتاب . ٢٠٠٤ م).
٢٣. كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين للإمام المحلّي (فقه شافعي) شرح منهاج الطالبين للإمام النووي ، يقع في أربع مجلدات.
٢٤. إيقاظ الفكر . وهو تحقيق لكتاب الفكر الإسلامي للشيخ الأستاذ محمّد محمّد إسماعيل.

٢٥. التفسير الكبير ، تفسير القرآن العظيم ، للإمام الطبراني.

٢٦. نظام الشورى . نمط التفكير الجماعي.

شكر وتقدير

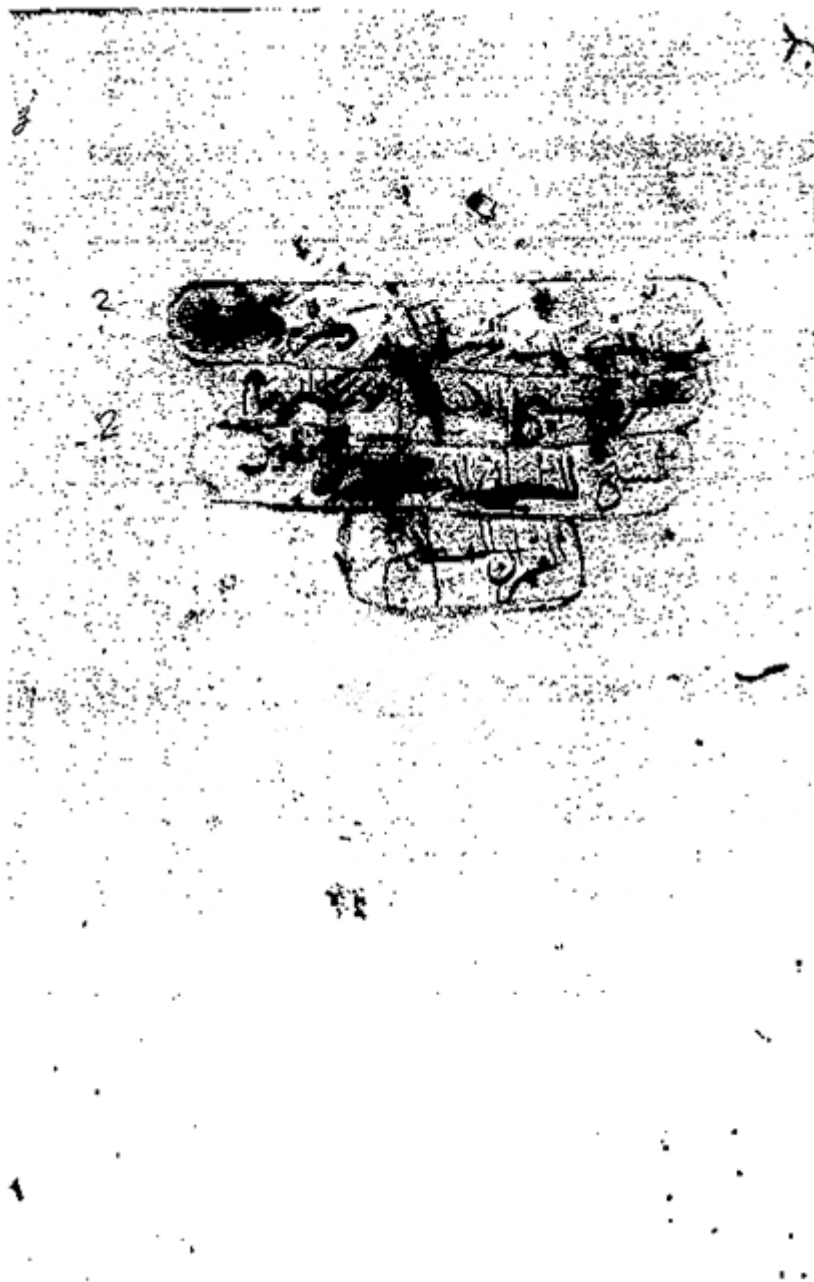
ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أقدم الشكر الجزيل إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل وعاونني عليه ، فالمرء كثير بأخيه ، وفي هذا المقام أخص بالذكر دار الكتاب الثقافي للنشر والتوزيع ، وبخاصة مديرها الأستاذ بلال إبراهيم الشلول على ما بذله من حرص شديد لإخراج هذا الكتاب بأتم وجه ، فهو بذل جهدا في جلب المخطوط ثم إيصاله إلينا للعمل على إخراجها بعد التحقيق والتعليق عليه ، وقد تابع كثيرا ما كتب عنه ونقله إلينا ، ورافق هذا العمل في كل مراحله وعمل على تذليل كل الصعوبات ومعالجة كل المعوقات لإخراج ونشر هذا العمل الفريد في هذه الصورة الحسنة فجزاه الله خيرا. ثم أذكر الأخ الفاضل الدكتور (جعفر الكنج الدندشي) الذي كانت له يد العون في الحصول على صورة المخطوط. والأخ المنسق الفني (عدي أنور الثقفي) على ما بذله من جهد في صفّ حروف الكتاب وتنسيق سطره بأحسن صورة ؛ وجزى الله خيرا جميع الأحاب الذين قدّموا يد العون بالفعل أو الدعاء. والله الموفق لكل خير وسداد.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على سيدنا محمد الأمين نبينا ورسولنا المصطفى المبين وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الذين حموا هذا الدين بدمائهم الزكية ، وعلى سائر العلماء العاملين الذين خطّوا بمداد أقلامهم ماهية العلم الشريف وبيانه من الشرع الكريم. آمين آمين.

المحقق

هشام بن عبد الكريم البدراني

سورة النجم	سورة البقرة	سورة آل عمران	سورة النساء	سورة المائدة
١١٢	٢٤٦	٨٤	١١٢	١٤٤
سورة النعام	سورة الاحقاف	سورة الانفال	سورة البراءة	سورة يونس
١٦٩	١٨٨	٢١٢	٢٢٢	٢٣٧
سورة الحجر	سورة يوسف	سورة الزمر	سورة احزاب	سورة المجادلة
٢٤٤	٢٥٥	٢٦٤	٢٦٨	٢٦١
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٢٧٤	٢٨٠	٢٩١	٣٠١	٣٠٧
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٣١٤	٣٢٢	٣٢٩	٣٣٤	٣٤٥
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٣٥٩	٣٥٥	٣٦٣	٣٧٠	٣٧٤
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٣٧٨	٣٨١	٣٨٣	٣٩٥	٤٠١
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٤١٤	٤١٧	٤١٨	٤١٧	٤٢٢
سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد	سورة الحديد
٤٣٥	٤٣٩	٤٣٣	٤٣٧	٤٣٩



[illegible]

كجورقة

[illegible]

ايها من السليوان الذي
دانا سقرنا وجه على الود
حين نوجر هذه طراة ان
ي فرض عليك الزمان فزاد
شعاع الله فانه مودود في
س سلما على ما بان الله حقا
علا

و اليه المرجع و اعاد بتم هذا الجزي لولفه
الوسام الهمم شيخ الرسام شيخ الطبراني الكندي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَشَرَفِهِ وَعَظَمِهِ عَلَى أَشْرَفِ الْأَوَّلِينَ
 وَالْآخِرِينَ وَجَمِيعِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ
 سَيِّدِنَا وَنَبَانَا وَحَبِيبِنَا وَنُصَيْيغِنَا
 مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَآلِهِمْ وَارَافَهُمْ وَزَوْرَهُمْ
 وَأَهْلَهُمْ بَيْنَهُمْ وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ
 وَعَلِمَ أَنَّهَا الْوَاقِعُ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ الْعَظِيمِ
 الَّذِي قُلَّ أَنْ يَوْجِدَ لَهُ نَظِيرٌ يَنْتَهِى الْقَائِلُ
 عَنْ أَنْ يَوْجِدَ لَهُ نَظِيرٌ عَلَى الْإِسْلَامِ الْأَوَّلِ بِشَا
 الرِّسَالَةِ الْكَبِيرَةِ الْبَاطِنَةِ إِلَى الْكَبِيرِ
 شَاعِلِي طَرِيقِ الْحَقِّ الْقَوِيمِ فِي تَفْسِيرِهِ
 هَذَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ جَمَلَهُ اللَّهُ
 خَالِصًا لَوْحَدِهِ الْكَرِيمِ وَتَقَرُّعًا لِلَّهِ بِهِ
 كَمَجْدِ الْعَظِيمِ مِنْهُ وَكَرَمِهِ أَنَّهُ عَلِيمٌ
 مَا يَسَاءُ قَدِيرٌ وَبِالْوَجْهِ جَدِيدٍ
 وَهَذَا أَوَّلُ الْبَعْضِ الرَّابِعِ الرَّابِعِ
 سَوَاءُ الْفَكْرِ

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

للإمام الحافظ العلامة أبي القاسم

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني

(٢٦٠ . ٣٦٠) من الهجرة

ضبطه على أصله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي

هذا الجزء الأول من تفسير القرآن العظيم تأليف فريد عصره الإمام الهمام شيخ الإسلام الشيخ الطبراني الكبير نفع الله به النفع العميم.

التفسير الكبير

تفسير القرآن العظيم

الحمد لله الذي أكرمنا بالتور المبين ؛ وهدانا للحق اليقين ؛ كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ؛ تنزيل من حكيم حميد. والصلاة والسلام على نبي الرحمة وإمام الحكمة المنتخب من طينة الكرم ؛ وسلالة المجد الأقدم ؛ سيد المرسلين ؛ وخاتم النبيين ؛ وعلى آله التائبين الطاهرين.

تفسير البسملة

قوله تعالى : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١) قوله عَزَّجَلَّ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. تعليم منه سبحانه ؛ ليذكروا اسمه عند افتتاح القراءة وغيرها ؛ تبركا به. ومعناه أبدا : (بِسْمِ اللَّهِ) ؛ لأنَّ حرف الباء مع سائر حروف الجرِّ لا يستغني عن فعل مضمر أو مظهر ؛ فكان ضمير الباء في هذه الآية : الأمر.

واختلف الناس في معنى اشتقاق الاسم ؛ وأكثر أهل اللغة على أنه مشتق من السَّمو ؛ وهو الرِّفعة. ومعنى الاسم التنبيه على المسمَّى والدلالة عليه. وقال بعضهم : مشتق من السَّمة ؛ وهي العلامة ؛ فكان الاسم علامة للمسمَّى.

وأما (الله) فقال بعضهم : هو اسم لا اشتقاق له ؛ مثل قولك : فرس ؛ ورجل ؛ وجبل ؛ ومعناه عند أهل اللسان : المستحق للعبادة ؛ ولذلك سمَّت العرب أصنامهم :

آلهة ؛ لاعتقادهم استحقاقها للعبادة. وقال بعضهم : هو من قولهم : آله الرجل إلى فلان يأله إلهة ؛ إذا فرع إليه من أمر نزل به ؛ فآله أي أجاره وأمنه. ويقال للمألوه إليه : إلهها. كما قالوا للمؤتم به : إماما ؛ فمعناه أن الخلائق يألهون ويتضرعون إليه في الحوائج والشدائد.

واختلفوا في ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ هل هي آية من الفاتحة؟ فقال قرّاء الكوفة : هي آية منها ؛ وأبى ذلك أهل المدينة والبصرة. وأما قوله ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فهما اسمان مأخوذان من الرحمة ؛ وزنهما من الفعل نديم وندمان من المنادمة ، وفعلان أبلغ من فاعيل ، وهو من أبنية المبالغة. ولا يكون إلا في الصفات ؛ كقولك : شبعان وغضبان ؛ ولهذا كان اسم (الرحمن) مختصاً بالله لا يوصف به غيره. وأما اسم (الرحيم) فمشارك.

وعن عثمان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : [الرحمن العاطف على جميع خلقه بإدراة الرزق عليهم]^(١) فالرحمة من الله تعالى الإنعام على المحتاج ؛ ومن الأدميّين رقة القلب ؛ وإمّا جمع بين الرحمن والرحيم للنهائية في الرحمة والإحسان بعد الاحتنان. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : [هما اسمان رقيقان أحدهما أرقّ من الآخر] ولو قال : لطيفان لكان أحسن^(٢).

(١) الحديث عن عثمان بن عفان ؛ حكاه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٠٧ على أنه ضعيف ؛ ولفظ قريب منه ، قال : روي عن عثمان بن عفان أنه سأل رسول الله ﷺ عن تفسير بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ فقال : [أما الباء : فبلاء الله وروحه ونضرتة وبهاؤه. وأما السّين : فسناء الله. وأما الميم فملك الله. وأما الله : فلا إله غيره. وأما الرحمن : فالعاطف على البرّ والفاجر من خلقه. وأما الرحيم : فالرفيق بالمؤمنين خاصة]. أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات : ص ٥١ : جماع أبواب ذكر الأسماء التي تتبع إثبات التدبير له دون ما سواه : بإسناده عن ابن عباس ولفظ قريب وقال : إسناده لا يصح.

(٢) رواه البيهقي في الأسماء والصفات : ص ٥١ بإسنادين أحدهما ضعيف والآخر مقطوع. وحكاه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٠٦ معلقاً. أما قوله : (لطيفان لكان أحسن) فلما جاء تفسيره كما نقله البيهقي والقرطبي عن أبي سليمان الخطابي قال : «وهذا مشكل ، لأن الرقة لا مدخل لها في شيء من صفات الله تعالى». وقال البيهقي : «ومعنى الرقيق ها هنا اللطيف ،

وكان النبي ﷺ يكتب في أوائل الكتب في أول الإسلام : [بسمك اللهم] حتى نزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا﴾^(١) فكتب [بسم الله]. ثم نزل : ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾^(٢) فكتب : [بسم الله الرحمن]. فنزل : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣) في سورة التمل ؛ فكتب حينئذ : [بسم الله الرحمن الرحيم]^(٤).

فإن قيل : لم قدم اسم الله على الرحمن؟ قيل : لأنه اسم لا ينبغي إلا لله عزَّ وجلَّ . وقيل في تفسير قوله تعالى : ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾^(٥) أي هل تعرف في السهل والجبل والبر والبحر والمشرق والمغرب أحدا اسمه الله غير الله؟ وقيل : هو اسمه الأعظم . وقدم الرحمن على الرحيم ؛ لأن الرحمن اسم خص به الله ؛ والرحيم مشترك ؛ يقال : رجل رحيم ، ولا يقال : رجل رحمن . وقيل : الرحمن أمدح ؛ والرحيم أرأف .

. يقال : أحدهما ألطف من الآخر». ثم أسند البيهقي قال : «سمعت أبا القاسم الحسن بن محمد المفسر يحكي عن الحسين بن الفضل البجلي أنه قال : (وهذا وهم من الراوي ؛ لأن الرقة ليست من صفات الله تعالى في شيء ، وإنما هما اسمان رفيقان أحدهما أرفق من الآخر ، والرفق من صفات الله تعالى) عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : إن رسول الله ﷺ قال لي : [يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه]». ينظر الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٠٦ ، والأسماء والصفات : ص ٥١ . ٥٢ . والحديث رواه مسلم في الصحيح : كتاب البر والصلة : باب فضل الرفق : الرقم (٧٧ / ٢٥٩٣).

والحسين بن الفضل بن عمير البجلي (١٧٨ . ٢٨٢ هـ) كان رأسا في معاني القرآن ، أصله من الكوفة وانتقل إلى نيسابور وأقام فيها يعلم الناس (٦٥) سنة . ينظر ترجمته في لسان الميزان : ج ٢ ص ٣٠٧ . والأعلام : ج ٢ ص ٢٥١ .

(١) هود / ٤١ .

(٢) الإسراء / ١١٠ .

(٣) النمل / ٣٠ .

(٤) في الدر المنثور في التفسير المأثور : ج ١ ص ٣٥٤ قال السيوطي : «وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الشعبي : وذكره . وقال : وأخرج أبو عبيد في فضائله عن الحرث العكلي قال : قال لي الشعبي : وذكره». رواه ابن أبي شيبه في المصنف : كتاب الأوائل : النص (٣٥٨٧٩).

(٥) مريم / ٦٥ .

وإنما أسقطت الألف من اسم الله وأصله باسم الله ؛ لأنها كثرت على ألسنة العرب عند الأكل والشرب والقيام والقعود ؛ فحذفت اختصاراً من الخطّ وإن ذكرت اسماً غيره من أسماء الله لم تحذف الألف لقلّة الاستعمال ؛ نحو قولك : باسم الرب ، وباسم العزيز ؛ وإن أتيت بحرف سوى الباء لم تحذف الألف أيضاً ؛ نحو قولك : لاسم الله حلاوة في القلوب ؛ وليس اسم كاسم الله. وكذلك باسم الرحمن ؛ واسم الجليل ؛ و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ .

سورة الفاتحة

سورة الفاتحة سبع آيات ؛ وخمس وعشرون كلمة ؛ ومائة وثلاث وعشرون حرفاً. وهي مكّية عند ابن عباس ؛ ومدنية عند مجاهد وقتادة ، والله أعلم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ، الحمد والشكر نظيران ؛ إلا أن الحمد أعم من حيث إن فيه معنى المدح من المنعم عليه ؛ وغير المنعم عليه ؛ ولا يكون الشكر إلا من المنعم عليه. والشكر أعم من الحمد من حيث إنه يكون من اللسان والقلب والجوارح ؛ والحمد لا يكون إلا باللسان ؛ ويتبين الفرق بينهما بنقيضهما. فنقيض الحمد الذم ؛ ونقيض الشكر الكفران. وقوله : ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢). الرب في اللغة : اسم لمن يربي الشيء ويصلحه ؛ يقال لسيد العبد : رب ؛ ولزوج المرأة : رب ؛ وللمالك : رب. ولا يقال : الرب معرفة بالألف واللام إلا لله عَزَّوَجَلَّ. والله تعالى هو المربي والمحول من حال إلى حال ؛ من نطفة إلى علقة إلى مضغة إلى غير ذلك إلى أجل مسمى.

وقوله ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ العالم : جمع لا واحد له من لفظه ؛ كالنفر والزهرط ؛ وهو اسم لمن يعقل مثل الإنس والجنّ والملائكة ؛ لأنك لا تقول : رأيت عالماً من الإبل والبقر والغنم ؛ إلا أنه حمل اسم العالم في هذه السورة على كل ذي روح دبّ ودرج لتغليب العقلاء على غيرهم عند الاجتماع. وربما قيل للسموات وما دونها مما أحاطت به : عالم ؛ كما روي عن النبي ﷺ أنه قال : [إنّ لله ثمانية عشر ألف عالم ؛ وإنّ دنياكم منها عالم]^(١).

(١) أخرج الإمام الطبري في جامع البيان عن تأويل آي القرآن : الرقم (١٣٧) عن أبي العالية في قوله تعالى : ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال : «الإنس عالم والجن عالم ، وما سوى ذلك ثمانية عشر ألف عالم ، أو أربعة عشر ألف عالم. وهو يشك. من الملائكة على الأرض ، وللأرض أربعة زوايا ، وفي كل زاوية ثلاثة آلاف عالم وخمسمئة عالم خلقهم الله لعبادته». وفي الدر المنثور في التفسير المأثور : ج ١ ص ٣٤ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي العالية».

وقوله : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (٣). قد تقدّم تفسيره.

وقوله عَزَّجَلَّ : ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٤). أي يوم الحساب ؛ فإن قيل : لم خصّ يوم الدِّين ؛ وهو ملك الدنيا والآخرة؟ قيل : لأن الله تعالى لا ينازعه أحد في ملكه ذلك اليوم ؛ كما قال تعالى : ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ (١).

قرأ عاصم (٢) والكسائي (٣) : ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بالألف (٤) ؛ والباقون بغير ألف. قال أهل النَّحو : (ملك) أمدح من (مالك) لأن المالك قد يكون غير ملك ولا يكون الملك إلا مالكا (٥). وروي أنّ أبا هريرة رضي الله عنه كان يقرأ : (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) على النداء

. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ٤ ص ٧٠ بإسناده عن وهب بن منبه قال : «إن لله تعالى ثمانية عشر ألف عالم ، الدنيا منها عالم واحد ، وما العمارة في الخراب إلا كفسطاط في الصحراء».

وأبو العالية هو البراء البصري مولى قريش ، واسمه زياد بن فيروز ، روى عن ابن عباس وغيره. قال العجلي : «بصري ، تابعي ، ثقة». ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٨٤٧٩).

وأما وهب بن منبه أبو عبد الله الأنباوي ، روى عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهما كثير ، قال العجلي : «تابعي ثقة». ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٧٧٦٧).

(١) غافر : ١٦ .

(٢) عاصم بن مبدلة : هو ابن أبي النجود الأسدي ، مولاهم الكوفي ؛ أبو بكر المقرئ. توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. قال العجلي : «كان صاحب سنة وقراءة ، وكان ثقة ، رأسا في القراءات». قال ابن حجر : «أخرج له الشيخان مقرونا بغيره». وترجمته في تهذيب التهذيب : الرقم (٣١٣٧).

(٣) علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي ، مولاهم الكوفي الكسائي. مات سنة ثمانين ومائة. قال ابن حجر : «أحد أئمة القراءة والتجويد في بغداد ، أخذ القراءة عن حمزة الزيات ، وقرأ عليه القرآن أربع مرات ، وأخذها أيضا عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وغيرهما». وقال أيضا : «قال خلف بن هشام : كنت أحضر قراءته والناس ينقطون مصاحفهم على قراءته ، وله من الكتب معاني القرآن ، وكتاب في النحو ، وكتاب النوادر الكبير ، وغير ذلك. وأثنى عليه الشافعي في النحو». ترجم له في تهذيب التهذيب : الرقم (٤٨٦٧).

(٤) وكذا قرأ يعقوب وخلف بالألف مدا. ينظر النشر في القراءات العشر لابن الجزري : ج ١ ص ٢١٣ .

(٥) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٤٠ قال القرطبي : «فقيل : ملك أعم وأبلغ من مالك ، إذ

المضاف ^(١) ؛ أي يا مالك يوم الدين. وقرأ أنس بن مالك : (ملك يوم الدين) جعله فعلا ماضيا ^(٢).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٥). لا يحسن إدخال (إِيَّاكَ) في غير المضمرات. وحكي عن الخليل : (إذا بلغ الرجل الستين فيآياه ؛ وإيّا الشّواب). فأضافه إلى ظاهر ؛ وهو قبيح مع جوازه ولا يكون إلّا إذا تقدّم ، فإن تأخّر ؛ قلت : نعبد ؛ ولا يجوز : نعبد إياك. فإن قيل : لم قدّم ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ وهلا قال : نعبدك؟ قيل : إنّ العرب إذا ذكرت شيئين قدّمت الأهمّ فالأهمّ ؛ ذكر المعبود في هذه الآية أهمّ من ذكر العبادة فقدّمه عليها. والكاف من (إِيَّاكَ) في موضع خفض بمنزلة عصاك ؛ وأجاز الفراء : أن تكون في موضع نصب ؛ فكأنه جعل (إِيَّاكَ) بكماله ضمير المنصوب. فإن قيل : لم عدل عن المغاية إلى المخاطبة؟ قلنا : مثله كثير في القرآن ؛ قال الله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ﴾ ^(٣).

كل ملك مالك ، وليس كل مالك ملكا ، ولأن أمر الملك نافذ على المالك في ملكه حتى لا يتصرف إلا عن تدبير الملك ، قاله أبو عبيد والمبرد». ثم قال : «وقيل : مالك أبلغ ، لأنه يكون مالكا للناس وغيرهم ، فالمالك أبلغ تصرفا وأعظم ، إذ إليه إجراء قوانين الشرع ، ثم عنده زيادة التملك». ينظر : الحجة للقراءات السبعة : ج ١ ص ٣٣ قول أحمد بن يحيى المعروف بثعلب.

(١) رواه داود في كتاب المصاحف : ص ١٠٤ . ١٠٥ ، طبعة دار الكتب العلمية. وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين : كتاب التفسير : الحديث (٢٩١١ / ٤٠) وقال : «إسناد صحيح على شرطهما». وانتبه أن في المطبوع تصحيحا يحتاج إلى الضبط ، والخط قول السيوطي في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٦ قال : «وذهب الإمام الطبري إلى منعها ، قال : (فقراءة : مالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ، محظورة غير جائزة ، لإجماع جميع الحجة من القراء وعلماء الأمة على رفض القراءة بها) ...».

ينظر : جامع البيان : ج ١ ص ١٠١.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٣٩ . ١٤٠ ؛ قال القرطبي : «قرأ محمد بن السّميقع بنصب (مالك) ؛ وفيه أربع لغات : مالك ؛ وملك ؛ وملك . مخففة من ملك . ومليك».

(٣) يونس : ٢٢.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٦) ؛ أي أرشدنا الطريق القائم الذي ترضاه ؛ وهو الإسلام ^(١). وهذا دعاء ؛ ومثله بلفظ الأمر ؛ لأن الأمر لمن دونك ؛ والمسألة لمن فوقك.

فإن قيل : ما معنى قولكم : إهدنا! وأنتم مهتدون؟ قيل : هذا سؤال في مستقبل الزمان عند دعوة الشيطان. وقيل : معناه : ثبتنا على الطريق المستقيم ؛ لا تقلب قلوبنا بمعصيتنا. ونظير قوله تعالى في قصة إبراهيم عليه السلام : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٢) أي أثبت على الإسلام ^(٣).

وفي ﴿الصِّرَاطَ﴾ أربع لغات : صراط بالصاد ؛ وسراط بالسّين ، وبالنزاي الخالصة ، وبإشمام الصّاد والزّاي ، وكلّ ذلك قد قرئ به ؛ فبالسّين قراءة قنبل ^(٤) ، وبإشمام الزّاي قراءة خلف ^(٥) ؛ وقرأ الباقون بالصاد الصّافية ^(٦).

(١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ؛ قال : (إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) قال : «الإسلام وهو أوسع ما بين السماء والأرض». رواه الطبري في جامع البيان : النص (١٤٩) وما بعده.

وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين : كتاب التفسير : سورة الفاتحة : النص (٣٠٢٤ / ١٥٣) ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه» ، وقال الذهبي في التلخيص : «صحيح». قال الحاكم في المستدرك : «ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند».

(٢) البقرة : ١٣١.

(٣) أسند الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن ابن مسعود رضي الله عنه وأناس من أصحاب رسول الله ﷺ : أن الصراط المستقيم قالوا : «هو الإسلام». وأسند عن ابن الحنفية قال : «هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره». ينظر : جامع البيان : النص (١٥١ و ١٥٣ و ١٥٢).

(٤) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن درجة المكي المخزومي ، ويكنى أبا عمرو ؛ ويلقب قنبلا ، يقال : هم أهل بيت بمكة يعرفون بالقنابلة ، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين وله ستة وتسعون سنة ، وكان قد قطع الإقراء قبل أن يموت بعشر سنين. ترجم له الإمام أبي جعفر الأنصاري في الإقناع في القراءات السبع : ص ٤٢.

(٥) خلف هو أبو محمد خلف بن هشام بن طالب البزار الصّلحي من أهل (فم الصّلح) قرب واسط. إمام في القراءة ، ثبت عند أهل الحديث ، ولد سنة خمسين ومائة واشتهر في بغداد ، وتوفي سنة تسع وعشرين ومائتين في خلافة الواثق بالله. ترجم له الأنصاري في الإقناع : ص ٧٦ . ٧٧.

(٦) قال القرطبي : «وقرئ (السرّاط) بالسّين من الاستراطة بمعنى الابتلاع ، كأن الطريق يسترط

وقوله تعالى : ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ هم الأنبياء وأهل طاعة الله تعالى .
واختلاف القراءة في (صراط) كاختلافهم في ﴿الصِّرَاطَ﴾ .

قوله عز وجل : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (٧) ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ هم اليهود ؛ و ﴿الضَّالِّينَ﴾ هم النصارى ^(١) .

وأما (أمين) فليس من السورة ؛ ولكن روي عن النبي ﷺ أنه كان يقوله ويأمر به .
وقال : [لقني جبريل عليه السلام بعد فراغي من فاتحة الكتاب : آمين ، وقال : إنه كالطابع على الكتاب] ^(٢) . وقيل : معنى آمين : اللهم استجب . وقيل : معناه : يا آمين ؛

. من يسلكه ، وقرئ بين الزاي والصاد ، وقرئ بزاي خالصة ، والسين الأصل ... وعن الفراء قال : (الزراط) بإخلاص الزاي لغة لعذرة وكنب وبني القين». الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٤٨ .
قال أبو علي الفارسي : «الحجة لمن قرأ بالصاد أن القراءة بالسين مضاربة . من المشابهة والمقاربة . والمضاربة للشيء : أي يضربه كأنه مثله أو شبهه . لما أجمعوا على رفضه من كلامهم». الحجة للقراءات السبع : ج ١ ص ٥٤ . وينظر : الإقناع في القراءات السبع : فرش الحروف : سورة الفاتحة : ص ٣٧٠ . ٣٧١ .
(١) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : عن النبي ﷺ قال : [إن المغضوب عليهم اليهود ، وإن الضالين النصارى] . أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ . والترمذي في الجامع الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٢٩٥٣) بلفظ : [إن اليهود مغضوب عليهم ، وإن النصارى ضلال] . وقال : «هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث سماك بن حرب» .

وهو كما قال : الحديث حسن لغیره ، فيه عباد بن حبیش الكوفي ، في تهذيب التهذيب : الترجمة (٣٢١٠) قال ابن حجر : «ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : جهله ابن القطان». ولم يروه عنه غير سماك ابن حرب ، وهو من رجال مسلم ، وباقي رجال إسناده ثقات رجال الشيخين .

في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب التاريخ : باب بدء الخلق : ذكر البيان بأن أهل الكتاب هم الذين ضلوا : الحديث (٦٢٤٦) . قال القرطبي : «إن الضلال في لغة العرب هو الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق ، ومنه ضل اللبن في الماء إذا غاب». الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٥٠ .
(٢) رواه ابن أبي شيبة في الكتاب المصنف : كتاب الصلوات : باب ما ذكروا في (أمين) ومن كان يقولها : الحديث (٧٩٦١) . وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب التأمين وراء الإمام : الحديث (٩٣٨) . في الدر المنثور في التفسير المأثور : ج ١ ص ٤٣ ؛ قال السيوطي : «إسناده حسن» .

أي يا الله. فأمين اسم من أسماء الله. وقيل : معناه : اللهم اغفر لي. وفي آمين لغتان : المدّ والقصر ؛ قال الشاعر في القصر :

تباعدا منّي فطحل إذ رأيتـه أمين فزاد الله ما بيننا بعدا
وقال آخر في المدّ :

صلّى إلـه على لوط وشيعته أبا عبيدة قل بالله آمين
وقال آخر في المدّ أيضا :

يا ربّ لا تسلبني حبّـها أبدا ويرحم الله عبدا قال آمينا
قال ﷺ : [فاتحة الكتاب رقية من كلّ شيء إلّا السّام^(١)] وهو الموت. وروي

. في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٢٨ حكاه القرطبي معلقا. والخبر أصل من حديث أبي ميسرة : [أنّ جبريل ؑ أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب ، فلمّا قال : ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال : قل : آمين ، فقال : آمين]. كما في المصنف لابن أبي شيبة.

وأبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي ، روى عن عمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم جميعا. قال ابن معين : «ثقة» وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ثلاث وستين من الهجرة في ولاية ابن زياد ، ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٥٢١٥).

ثم له أصل في قوله : [إنّه كالطّابع على الكتاب] من حديث أبي مصبّح المقرئ قال : «كنا نجلس إلى أبي زهير النمري ، وكان من الصحابة ، فيتحدث أحسن الحديث ، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال : [اختمه ب (آمين) فإنّ آمين مثل الطّابع على الصّحيفة] قال أبو زهير : أخبركم عن ذلك؟ خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ...» الحديث كما رواه أبو داود في السنن بإسناد حسن.

(١) أخرجه الدارمي في السنن : كتاب فضائل القرآن : باب فضل فاتحة الكتاب : الحديث (٣٣٧٠) عن عبد الملك بن عمير قال : قال رسول الله ﷺ : [في فاتحة الكتاب شفاء من كلّ داء]. وفي شعب الإيمان : باب في تعظيم القرآن : الحديث (٢٣٧٠) قال البيهقي : «وهذا منقطع ، وهو شاهد لحديث أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ قال : [فاتحة الكتاب شفاء من السّم] وفي حديث جابر قال : [فاتحة الكتاب فيها شفاء من كلّ داء]». أخرجهما البيهقي في شعب الإيمان : الحديث (٢٣٦٨ و ٢٣٦٧)..

أن جبريل قال للنبي ﷺ : [كنت أخشى العذاب على أمتك فلما نزلت الفاتحة أمنت ؛ لأنها سبع آيات ؛ وجهنّ لها سبعة أبواب ، فمن قرأها صارت كل آية طبقا على باب].

آخر تفسير سورة (الفاتحة) والحمد لله رب العالمين

أما عبد الملك بن عمير ، فهو أبو عمر القرشي الكوفي المعروف بالقبطي ، تابعي اختلف القول فيه من جهة الحفظ ، وثقه ابن معين وغيره ، ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٤٣٢٤).

سورة البقرة

سورة البقرة خمسة وعشرون ألف حرف وخمسمائة حرف ، وستة آلاف كلمة ومائة وإحدى وعشرون كلمة ؛ ومئتان وستة وثمانون آية.

قال رسول الله ﷺ : [إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا ؛ وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ نَهَارًا لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ] ^(١). وقال ﷺ : [تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، فَإِنَّهُمَا يُجِئَانِ يَوْمَ «الْقِيَامَةِ» كَالْغَمَامَتَيْنِ أَوْ كَفَرْقِينَ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا] ^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٦ ص ١٦٣ : الحديث (٥٨٦٤) : ترجمة سعيد بن خالد المدني عن سهل بن سعد. في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : كتاب التفسير : ج ٦ ص ٣١١-٣١٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني وفيه سعيد بن خالد الخزاعي المدني ، وهو ضعيف».

في لسان الميزان : ج ٢ ص ٣٧٦ : الترجمة (١٥٥٩) ؛ قال ابن حجر : «خالد بن سعيد المدني ، عن أبي حازم : قال العقيلي : (لا يتابع على حديثه) ثم ساق له هذا الحديث ، وقال : (وذكره ابن حبان في الثقات ، وهو خالد بن سعيد بن أبي مریم التيمي الذي أخرج له (دق)».

في رواية الطبراني : تحرف خالد بن سعيد المدني إلى سعيد بن خالد ، والأخير مجهول كما نقل ابن حجر في تهذيب التهذيب : الترجمة (١٦٩٩). والحديث أخرجه ابن حبان من طريق خالد بن سعيد المدني عن أبي حازم عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله ﷺ : الحديث ... كما في الإحسان ترتيب صحيح ابن حبان : كتاب الرقائق : الحديث (٧٨٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة مختصراً ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف : كتاب فضائل القرآن : الحديث (٦٠١٩). والحاكم في المستدرک : كتاب فضائل القرآن : الحديث (٢٠٥٨ / ٣٩ و ٢٠٥٩ / ٤٠) ، وفي كتاب التفسير : الحديث (٣٠٢٧ / ١٥٦). وقال : «حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه».

(٢) رواه الطبراني في الأوسط : ج ٩ ص ٣٧٩ : الحديث (٨٨١٨) بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه وبلغه قريب. وأخرجه الحاكم في المستدرک عن طريق عبد الله بن بريدة عن أبيه : في كتاب فضائل القرآن : الحديث (٢٠٥٧ / ٣٨) ، وقال : «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه».

وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٢٥١ عن أبي أمية ، وفي ج ٥ ص ٣٥٢ و ٣٦١ عن عبد الله بن بريدة عن أبيه. وحديث أبي أمية أخرجه مسلم في الصحيح. وفي مجمع الزوائد

وقال ﷺ : [من قرأ سورة البقرة وآل عمران جعل الله له يوم القيامة جناحين يطير بهما على الصراط كالبرق الخاطف]^(١). وقال ﷺ : [تعلّمها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة]^(٢) يعني السحرة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿الم﴾ (١) ؛ اختلفوا في تفسير ﴿الم﴾ وسائر حروف التهجي ، وروي عن عمر وعثمان وابن مسعود : (أنّ الحروف المقطّعة من المكتوم الذي لا يفسّر). ووافقهم في ذلك الشعبي^(٣) ؛ وقال : (إنّ الله تعالى سرّا في كتبه ؛ وإنّ سرّه في القرآن الحروف المقطّعة) وقال بعضهم : إنّها من المتشابهات التي استأثر الله بعلمها فنحن نؤمن بتنزيلها ونكل إلى الله تأويلها. وقال علي رضي الله عنه : (لكلّ شيء صفوة ؛ وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي).

. ومنبع الفوائد : كتاب التفسير : باب في فضل القرآن : ج ٧ ص ١٥٩ ؛ قال : «رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح».

أما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٦ ص ٣١٣ ، فإنه قال : «عن ابن عباس ... رواه الطبراني ، وفيه عاصم بن هلال البارق ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره ، وعبد الرحمن بن خلال وعمرو بن مغلد الليثي لم أعرفهما. وقد روى الطبراني في الأوسط عن أنس نحوه ، وفيه مبارك بن سليم ، وهو متروك». وليس كما قال فإسناد الحديث عند الطبراني في الأوسط قال : «حدثنا المقدم قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا الضحاك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ » وليس في الإسناد من ذكر ، ولعله نقله من موضع آخر ، والله أعلم. أما حديث أنس فسيأتي إن شاء الله.

(١) في الدر المنثور في التفسير المأثور : ج ١ ص ٥٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والحاكم في الكنى عن عائشة عن النبي ﷺ».

(٢) هو شطر من الحديث السابق قبل الأخير.

(٣) الشعبي : هو عامر بن شراحيل الحميري الشعبي ، أبو عمرو الكوفي ، الإمام العلم ، ولد لست سنين خلت من خلافة عمر رضي الله عنه ، روى عن جمع من الصحابة ، منهم علي وابن مسعود رضي الله عنهما ، ولم يسمع منهما ، وروى عن أبي هريرة وعائشة وجابر وابن عباس وخلق كثير ، قال : «أدركت خمسمائة من الصحابة». توفي سنة ثلاث ومائة من الهجرة. قال ابن عيينة : «كانت الناس تقول : ابن عباس في زمانه ، والشعبي في زمانه». ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٣١٧٥) : ج ٤ ص ١٥٦.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : (أنَّ معنى ﴿الم﴾ : أنا الله أعلم وأرى ، و ﴿المص﴾ : أنا الله أعلم وأفصل ، و ﴿كهيعص﴾ : الكاف من كاف ، والهاء من هاد ، والياء من حكيم ، والعين من عليم ، والصّاد من صادق). ويقال : الألف : مفتاح اسمه الله ؛ واللام : لطيف ، والميم : مجيد ، ومعناه اللطيف المجيد أنزل الكتاب. ويقال : الألف : الله ، واللام : جبريل ، والميم : محمّد ، معناه : الله أنزل جبريل على محمد بهذا القرآن. وقيل : هذا قسم أقسم الله به أنّ هذا الكتاب الذي أنزل على محمّد هو الكتاب الذي عند الله ، وجوابه : ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ وقال محمّد بن كعب : (الألف آلاء الله ، واللام لطفه ، والميم ملكه). وقال أهل الإشارة : الألف أنا ، واللام لي ، والميم متّي.

فصل : وهذه الحروف موقوفة ؛ لأنّها حرف همّاء ، وحروف الهجاء لا تعرب كالعدد في قوله : واحد اثنان. ولغاية أدخلوا الواو وحركوه ؛ لأنه صار في حدّ الأسماء ، فيقال : ألف ولام كالعدد. وكذلك قال الأخفش : (هي ساكنة لا تعرب).

وقوله : ﴿الم﴾ رفع بالابتداء ؛ و ﴿ذَلِكَ﴾ خبره ؛ و ﴿الْكِتَابُ﴾ صلة لذلك. ويحتمل أن يكون ﴿الم﴾ خبراً مقدّماً تقديره : ذلك الكتاب الذي وعدت أن أوحيه إليك ﴿الم﴾. ومن أبطل محلّ الحروف جعل ﴿ذَلِكَ﴾ ابتداءً و ﴿الْكِتَابُ﴾ خبره. و ﴿الم﴾ صلة ؛ فيكون لذلك معنيان ؛ أحدهما : أن ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى ، وقد يستعمل ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى (هذا). قال خفاف ^(١) :

أقول له والرّمح ياطر متنه تأمل خفافاً إنني أنا ذلكا
أي إنني هذا أطرا لعود عطفه.

والثاني : على الإضمار ؛ كأنه قال : هذا القرآن ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ الذي وعدت في

(١) خفاف بن ندبة السلمي ، نقل الطبري الشاهد من شعره في جامع البيان : مج ١ ج ١ ص ١٤٣.

فإن تك خيلي قد أصيب صميمها فعمدا على عين تيممت مالكا
والخيل : أي فرسان الغارة ، والصميم : الخالص من كل شيء ، ومالك : هو مالك بن حمار الشمخي الفزاري. والضمير في (له) لمالك. وياطر متنه : من قولهم : أطر الشيء يطره أطرا. أن تقبض على أحد طرفي الشيء ثم تعوجه وتعطفه وتنشئه.

وفيه أن خفافاً أظهر اسمه على وجه الخبر عن الغائب وهو يخبر عن نفسه ، فكذلك أظهر ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى الخبر عن الغائب ؛ والمعنى فيه : الإشارة إلى الحاضر المشاهد.

التوراة والإنجيل أن أوحيه إليك. وقيل : ﴿الْم﴾ ابتداء ؛ و ﴿ذَلِكَ﴾ ابتداء آخر ؛ و ﴿الْكِتَابُ﴾ خبره ، والجمله خبر الأول.

وقال بعض المفسرين : اختلف في ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ ، فقال الحسن وابن عباس وقتادة ومجاهد : (هو القرآن). فعلى هذا يكون ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى (هذا) كقوله تعالى : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا﴾^(١) أي هذه حجَّتنا^(٢). وقيل : معناه : ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ الذي ذكرته في التوراة والإنجيل.

وقوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ؛ أي لا شك فيه. ونصب ﴿رَيْبَ﴾ لتعميم النفي ؛ ألا ترى أنك تقول : لا رجل في الدار ؛ بالنصب ، فيكون نفيا عاما. وإذا قلت : لا رجل في الدار ؛ بالرفع ، جاز أن يكون في الدار رجلان أو ثلاثة^(٣).

(١) الأنعام : ٨٣.

(٢) فائدة : أن (ذلك) و (هذا) حرفا إشارة ، وأصلهما (ذا) لأنه حرف الإشارة ، قال تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾ [البقرة : ٢٤٥] ، ومعنى (ها) تنبيه ، فإذا قرب الشيء أشير إليه ، فقيل : (هذا) أي تنبيه أيها المخاطب لما أشرت إليه ، فإنه حاضر معك بحيث تراه. وقد تدخل (اللام) و (الكاف) على (ذا) للمخاطبة ولتأكيد معنى الإشارة ، فقيل : (ذلك) فكأن المتكلم بالغ في التنبيه ؛ للفت انتباه المخاطب إلى المشار إليهلتأخره عنه. مما يدل على أن لفظة (ذلك) لا تفيد البعد في أصل الوضع ، بل اختص في العرف بالإشارة إلى البعيد للقرينة التي ذكرناها. فصارت كالدابة فأما مختصة في العرف بالفرس وإن كانت في أصل الوضع متناولة لكل ما يدب على الأرض. وإذا ثبت هذا فنقول : إن مقتضى الحال في السياق ل (ذلك) يحمل على أصل الوضع اللغوي ، لا على مقتضى الاستعمال العربي ، وحينئذ لا يفيد البعد المكاني ، وإنما يفيد البعد الذهني لانشغاله عن المطلوب ، فتطلب لفت النظر للفكر بحرف الإشارة للبعيد ، وموضوعه هنا القريب بقصد المبالغة في التأكيد. ولأجل هذه المقارنة قام كل واحد من اللفظين مقام الآخر نظير قوله تعالى : ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق : ١٩] والله أعلم.

(٣) الريب : قريب من الشك ، وليس بشك ؛ في الكليات : ص ٤٦٤ : فصل الرأ : قال الكفوي : «كل ما في القرآن من ريب فهو شك ، إلا ﴿رَيْبَ الْمُنُونِ﴾» [الطور : ٣٠] فإن المراد حوادث الدهر». وهذا ما ذهب إليه جمهور المفسرين. والريب في اللغة : صرف الدهر ؛ أي الحوادث ؛ والحاجة ؛ والظنة ؛ والتهمة ؛ كالتريية بالكسر. يقال : رابني كذا ، وأرابني ، فهو أن تتوهم بالشيء أمرا ما ، فينكشف عما تتوهمه ، قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبُعْثِ﴾ [الحج : ٥] وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾ [البقرة : ٢٣] تنبيهها على أنه لا ريب فيه.

قوله عَجَلٌ : ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٢) ؛ نصب على الحال ؛ إما من ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ ؛ كأنه قال : ذلك الكتاب هاديا. وإما من ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ كأنه قال ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ في حال هدايته. ويجوز أن يكون موضعه رفعا على إضمار (هو) ، أو ﴿فِيهِ﴾. فإن قيل : لم خصّ المتقين ؛ وهو هدى لهم ولغيرهم؟ قيل : تخصيص الشيء بالذكر لا يدلّ على نفي ما عداه ، وفائدة التخصيص تشريف المتقين ، ومثله : ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾^(١) ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرُ مَنِ يَخْشَاهَا﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ ؛ أي بالبعث والحساب والجنة والنار. وقيل : (الغيب) هو الله. قوله تعالى : ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ ، أي الصلوات الخمس بشرائطها في مواقيتها. قوله تعالى : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (٣) ؛ يعني الزكاة ؛ وهو الأظهر ؛ لأن الله تعالى قرن بين الصلاة والزكاة في مواضع كثيرة ، وإقامة الصلاة طهارة الأبدان ؛ وإعطاء الزكاة طهارة الأموال. وبالأموال قوام الأبدان ، وقد قيل : هو نفقة الرجل على أهله.

. ويقال : أراب الأمر ؛ أي صار ذا ريب ، واستراب به ؛ أي رأى منه ما يريبه من ظنه السوء ، وأمر رياب ؛ أي مفرع ، وارتاب : شك ، وارتاب به : اتهمه. قال جميل بثينة :

بثينة ؛ قالت : يا جميل أرتبني فقللت : كـلـلـا نـا يا بـثـنـين مـريـب
والريب قريب من الشك وفيه زيادة ؛ كأنه ظن السوء ؛ تقول : رابي فلان إذا ظننت به سوء وتوهمته حتى ينكشف ، فهو قلة يقين كما في قوله تعالى : ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة : ١١٠]. لهذا كان الريب قريبا من الشك ؛ لأنه كما قال الجويني : «الشك ما استوى فيه اعتقادان أو لم يستويا ، ولكن لم ينته أحدهما إلى درجة الظهور الذي يبني عليه العاقل الأمور المعترية» والريب ما لم يبلغ درجة اليقين وإن ظهر نوع ظهور ، فالشك يسبق الريب ؛ لأنه سبب الريب ، فهو مبدأ له كما أن العلم مبدأ اليقين. قال الكفوي وغيره : «والريب قد يجيء بمعنى القلق والاضطراب ، والحديث [دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فإنّ الصّدق طمأنينة والكذب ريبة]».

ينظر : مفردات غريب القرآن للراغب : ص ٣٦٨ ، تحقيق صفوان عدنان. والكليات للكفوي : ص ٥٢٨. وكتاب الغريبين للهروي : ج ٣ ص ٨٠٢. والقاموس المحيط للفيروزآبادي.

(١) يس : ١١.

(٢) النازعات : ٤٥.

قيل : لما نزل قوله عَزَّجَلَّ : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ الآية ، قالت اليهود : نحن نؤمن بالغيب ونقيم الصلاة وننفق مما رزقنا الله ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ، والذي أنزل إليه القرآن والذي أنزل من قبله التوراة والإنجيل وسائر الكتب المنزلة ؛ فنفروا من ذلك. فإن قيل : لم قال : ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ (٤) ، ولم يقل يؤمنون؟ قيل : لأنّ الإيقان توكيد الإيمان ؛ واليقين بالآخرة يقين خبر ودلالة ، ومعنى الآية : وبالدار الآخرة هم يعلمون ويستيقنون أنّها كائنة (١).

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥). أي أهل هذه الصفة على رشد وثبات وصواب من ربهم. والمفلحون : الناجون الفائزون بالجنة ، ونجوا من النار. وقيل : هم الباقون بالثواب والنعيم المقيم.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٦) ، يعني مشركي العرب. وقال الضحّاك : (نزلت في أبي جهل وخمسة من أهل بيته). وقال الكلبي (٢) : (يعني اليهود) وقيل : المنافقين. والكفر : هو الجحود والإنكار (٣). قوله تعالى : ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ الإنذار : التحذير والتخويف. ﴿أَمْ لَمْ﴾

(١) اليقين : هو العلم بالشيء بعد أن كان صاحبه شكّا فيه ؛ فلذلك لا تقول : تيقّنت وجود نفسي ، وتيقّنت أن السماء فوقي ، ويقال ذلك في العلم بالحادث ، سواء أكان ذلك العلم ضروريا أم استدلاليا. فالإيقان واليقين علم من استدلال ونظر ؛ لهذا قد يعبر باليقين عن الظن ؛ ومنه قول قسم من الفقهاء في اليمين اللغو : «هو أن يحلف بالله على أمر يوقنه ثم يتبين له أنه خلاف ذلك ، فلا شيء عليه». الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ١٨١. واللباب في علوم الكتاب للحنبلي : ج ١ ص ٣٠١.

(٢) هو محمد بن السائب الكلبي ، أحد المفسرين الذين يرجع تفسيرهم إلى تفسير ابن عباس ، وترجع شهرته أيضا إلى كونه مؤرخا ونسابة وجغرافيا ، كان له ميل إلى التشيع بالمفهوم القديم. أما روايته فكثيرا ما توصف بأنها ضعيفة ، عاش قبل سنة (٦٦) من الهجرة إلى (١٤٦) من الهجرة ، وله كتاب في التفسير.

(٣) الكفر في اللغة : ستر الشيء ، وفي الشريعة عدم الإيمان عما من شأنه يجب الإيمان به. ووصف الليل بالكافر لستره الأشخاص ؛ لأن أصله في كلام العرب الستر والتغطية. والكافر أيضا البحر والنهر العظيم. والكافر : الزّارع. والجمع الكفار ، قال الله تعالى : ﴿كَمْثَلٍ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ﴾

تُنذِرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وهذه الآية خاصة فيمن حقت عليه كلمة العذاب والشقاوة في سابق علم الله.

قوله تعالى : **﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾** أي طبع على قلوبهم ؛ واختم والطبع بمعنى واحد ؛ وهو التغطية للشيء. والمعنى طبع الله على قلوبهم ؛ أي

. **﴿نَبَاتُهُ﴾** يعني الزرع لأنهم يغطون الحب. والكافر من الأرض : ما بعد عن الناس لا يكاد ينزله ولا يمر به أحد ، من حلّ بتلك المواضع فهم أهل الكفور.

واستعمل لفظ الكفر في القرآن على أربعة أضرب : الأول : أعظمها وهو جحود الوجدانية أو الشريعة أو النبوة ، وهو أن إقرار الفطرة بالمعرفة الواضحة الضرورية يستره الكافر بالجحود ؛ أي بجحود الوجدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثتها ، قال الله تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** [البقرة : ٦].

الثاني : إنكار المعرفة ، قال الله تعالى : **﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾** [البقرة : ٨٩]. وقال الله تعالى : **﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾** [النحل / ١٠٦].

الثالث : الكفر بمعنى ضد الشكر ، والفرق بين الكفر ضد الإيمان والكفر ضد الشكر أن الأول يتعدى بالباء نحو قوله تعالى : **﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾** [البقرة : ٢٥٦] ، ومثال الثاني : يتعدى بنفسه قال الله تعالى : **﴿أَشْكُرْ أَمْ أَكْفُرْ﴾** [النمل / ٤٠]. وقال الله تعالى : **﴿لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾** [إبراهيم / ٧].

الرابع : استعمل لفظ الكفر للدلالة على البراءة من الكفار ، قال الله تعالى : **﴿إِنِّي بَرَاءٌ﴾** **﴿مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ﴾** **﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ﴾** [الممتحنة : ٤] أي تبرأنا منكم ، وقوله تعالى : **﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ﴾** [العنكبوت : ٢٥].

وخلاصة القول : إن الكفر أربعة أنواع : الأول : كفر الإنكار ، وهو أن يكفر بقلبه ولسانه ، وأن لا يعترف بما يذكر له من التوحيد. والثاني : كفر الجحود ، وهو أن يعرف بعقله ويطمئن قلبه ولا يقر بلسانه. والثالث : كفر عناد ، وهو أن يعرف بعقله ويطمئن قلبه ويقر بلسانه ولا يدين به ككفر أبي جهل. والرابع : كفر نفاق ، وهو أن يقر بلسانه ولا يعتقد بقلبه. والجميع سواء ؛ لأن الله لا يصلح عمل المفسدين.

وفي الكليات : ص ٧٦٥ ؛ قال الكفوي : «والكافر اسم لمن لا إيمان له ، فإن أظهر الإيمان فهو المنافق ، وإن طرأ كفره بعد الإيمان فهو المرتد ، وإن قال بإلهين أو أكثر فهو المشرك ، وإن كان متدينا ببعض الأديان والكتب المنسوخة فهو الكتابي ، وإن قال بقديم الدهر وإسناد الحوادث إليه فهو الدهري ، وإن كان لا يثبت الباري فهو المعطل ، وإن كان مع اعترافه بنبوة النبي يظن عقائد هي كفر بالاتفاق فهو الزنديق».

أغلقها وأقفلها ؛ فليست تفقه خيرا ولا تفهمه. ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ فلا يسمعون الحق ولا ينتفعون به ؛ وإثما وحده وقد تخلل بين جمعين ؛ لأنه مصدر ؛ والمصدر لا يثنى ولا يجمع. وقيل : أراد سمع كل واحد منهم كما يقال : أتاني برأس كبشين ؛ أراد برأس كل واحد منهما. وقال سيبويه : (توحيد السمع يدل على الجمع ؛ لأنه توسط جمعين) كقوله تعالى : ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾^(٢) يعني الأنوار والإيمان ؛ وقرأ ابن عبة : (وعلى أسماعهم).

وتم الكلام عند قوله : ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ ثم قال : ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾. أي غطاء وحجاب فلا يرون الحق. وقرأ المفضل بن محمد : (غشاوة) بالنصب ؛ كأنه أضمر فعلا أو جملة على الختم ؛ أي ختم على أبصارهم غشاوة ، يدل عليه قوله تعالى : ﴿وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾^(٣). وقرأ (غشاوة) بضم الغين. وقرأ الجحدري : (غشاوة) بفتح الغين. وقرأ أصحاب عبد الله : (غشوة) بفتح الغين بغير ألف. ومن رفع (غشاوة) فعلى الابتداء. قوله تعالى : ﴿وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٧) ، يعني القتل والأسر. وقال الخليل : (العذاب ما يمنع الإنسان من مراده). وقيل : هو إيصال الألم إلى الحي مع الهوان به ؛ ولهذا لا يسمى ما يفعل الله بالبهايم والأطفال عذابا ؛ لأنه ليس على سبيل الهوان. قوله عز وجل : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٨) ، نزلت هذه الآية في المنافقين : عبد الله بن أبي بن سلول ؛

(١) البقرة / ٢٥٧.

(٢) المعارج / ١٧.

(٣) الجاثية / ٢٣.

ومعتب بن قشير^(١) ؛ وجد بن قيس^(٢) ومن تابعهم ، كانوا يقولون للصّحابة : آمنا بالذي آمنتم به ونشهد أنّ صاحبكم صادق ؛ وليس هم كذلك في الباطن إذا خلوا ، وكانوا يقولون فيما بينهم : هذه خلة نسلم بها عن محمد وأصحابه ونكون مع ذلك

(١) معتب بن قشير بن مليل العطّاف ، وهو ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ ، قال ابن هشام : «معتب بن قشير ، وثعلبة والحارث ابنا حاطب ، وهم من بني أمية بن زيد من أهل بدر ، ليسوا من المنافقين فيما ذكر لي من أثق به من أهل العلم» وقال : «وأخبرني من أثق به من أهل العلم أن معتب بن قشير لم يكن من المنافقين ، واحتج بأنه كان من أهل بدر». السيرة النبوية : ج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٢ و ٣٤٤ ، وج ٣ ص ٢٣٣ . وفيه نظر ؛ لأنه كان أحد الذين بنوا المسجد الظالم أهله مسجد الضرار ، قال ابن هشام : «وكان الذين بنوه اثني عشر رجلا» منهم قال : «معتب بن قشير». السيرة النبوية : ج ٤ ص ١٧٤ .

وفي السيرة النبوية : من اجتمع إلى يهود من منافقي الأنصار : ج ٢ ص ١٦٩ ؛ قال ابن هشام : «وكان ممن بنى مسجد الضرار ثعلبة بن حاطب ، ومعتب بن قشير ، وهما اللذان عاهدا الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين إلى آخر القصة ، ومعتب الذي قال يوم أحد : لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا ، فأنزل الله تعالى في ذلك قوله : ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ...﴾ إلى آخر القصة. وهو الذي قال يوم الأحزاب : كان محمد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر ، وأحدنا لا يأمن أن يذهب إلى الغائط! فأنزل الله عزوجل : ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ... غُرُورًا﴾. وفي ج ٢ ص ١٧٢ . ١٧٣ ؛ ذكر ابن هشام قصة تحاكمه إلى الكهان حكّام الجاهلية. قلت : ولعل هذا كله قبل توبته ، والله أعلم.

(٢) الجد بن قيس من بني سلمة ، وكان أول ذكره حين سأل رسول الله ﷺ [من سيّدكم يا بني سلمة؟] قالوا : الجد بن قيس ؛ على بخله! فقال رسول الله ﷺ : [وأيّ داء أكبر من البخل! سيّد بني سلمة الأبيض الجعد بشر بن البراء]. السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ١٠٤ . وذكر في مواطن النفاق إذ يقول : يا محمد ائذن لي ولا تفتني ، فأنزل الله تعالى فيه : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة : ٤٩] إلى آخر القصة. السيرة النبوية : ج ٢ ص ١٧٣ . وتخلّف عن بيعة الرضوان ، يقول ابن اسحق : «عن جابر رضي الله عنه يقول : [إنّ رسول الله ﷺ لم يبايعنا على الموت ، ولكن بايعنا على أن لا نفرّ] فبايع رسول الله ﷺ الناس ولم يتخلّف عنه أحد من المسلمين حضرها إلا الجد بن قيس أخو بني سلمة ، فكان جابر بن عبد الله يقول : (والله لكأني أنظر إليه لاصقا بإبط ناقتة قد ضبأ إليها يستتر بها من الناس) ..». السيرة النبوية : ج ٣ ص ٣٣٠ . وعليه مواقف تشهد له بالنفاق ، والله أعلم.

متمسكين بديننا ؛ فقال الله عَزَّجَلَّ : ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ وإِنَّمَا وَحَّدَ فِي أَوَّلِ آيَةِ وَجَمَعَ الضمير في آخرها ؛ لِأَنَّ لَفْظَ (مَنْ) لِلوَحْدَانِ ، ومعناه يصلح للمذكر والمؤنث ؛ والاثنتين والجماعة ؛ فعدل تارة إلى اللَّفْظِ وتارة للمعنى ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ الآية (١) ، ﴿وَمَنْ يَفْنَىٰ مِنْكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٢) الآية.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ ؛ أي يخالفون الله ويكذبونه ويكذبون المؤمنين. ويخالفونهم في ضمائرهم وهم المنافقون. وأصل الخدع في اللغة الاختفاء ؛ ومنه قيل للبيت الذي يخبأ فيه المتاع : مخدع ؛ فالمخادع يظهر خلاف ما يضمّر. وقال بعضهم : أصل الخداع في اللغة : الفساد. وقال الشاعر (٣) :

أَبْيَضَ اللَّوْنُ لَذِيذِ طَعْمِهِ طَيِّبَ الرِّيقِ إِذَا الرِّيقُ خَدَعُ

أي فسد ، فيكون المعنى : مفسدون ما أظهروا بألسنتهم مما أضمرنا في قلوبهم.

وقيل : معناه : يخادعون رسول الله ﷺ كقوله تعالى : ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ (٤) أي آسفوا نبينا. وقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (٥) أي أولياء الله ؛ لِأَنَّ الله تعالى لا يؤذى ولا يخادع. وقد يكون المفاعلة من واحد كالمسافرة.

فإن قيل : ما وجه مخادعتهم الله ؛ وهو لا يخفى عليه شيء؟ وما وجه مخادعة المؤمنين ومخادعة أنفسهم؟ قيل : المخادعة الإخفاء ، يقال : انخدعت الضبية في جحرها. والله تعالى لا يخادع في الحقيقة ، ولكن أطلق عليه اسم المخادعة لما فعلوا فعل المخادعين. ولو كان يصحّ لهم خداعهم لقال : يخدعون الله. وقيل : معناه : يخادعون رسول الله.

وأما مخادعة المؤمنين ؛ فإظهارهم لهم الإسلام تقية ؛ وقيل : إظهار الإسلام لهم ليكرمهم ويجلوهم. وقيل : أظهروا لهم ذلك ليفشوا إليهم سرهم فينقلوه إلى

(١) البقرة : ١١٢ .. ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

(٢) الأحزاب : ٣١.

(٣) البيت لسويد بن أبي كاهل في ديوانه : ص ٢٤ ، يصف تغر امرأة ، وفيه معنى خدع : فسد وتغيّر.

(٤) الزخرف : ٥٥.

(٥) الأحزاب : ٥٨.

أعدائهم. وأما مخادعة أنفسهم فضرر ذلك عليهم. قال الله تعالى : ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ ؛ لأنّ وبال الخداع عائد إلى أنفسهم فكأنّهم في الحقيقة إنّما يخدعون أنفسهم^(١).

قوله تعالى : ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٩) ؛ أي وما يعلمون أنه كذلك. والشعر : هو العلم الدقيق الذي يكون حادثا من الفطنة ؛ وهو من شعار القلب ؛ ومنه سمي الشاعر شاعرا لفطنته لما يدقّ من المعنى والوزن ، ومنه الشعر لدقّته. ويقال : ما شعرت به ؛ أي ما علمت به. وليت شعري ما صنع فلان ؛ أي ليت علمي.

واختلف القرّاء في قوله تعالى : ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ فقرأ نافع ؛ وابن كثير ؛ وأبو عمرو : (يخدعون) بالألف. وقرأ الباقر : (يخدعون) بغير ألف على أشهر اللغتين وأفصحهما ؛ واختاره أبو عبيد. ولا خلاف في الأول أنه بالألف.

قوله عَجَلٌ : ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ؛ أي شكّ ونفاق ، وسمي النفاق مرضا لأنه يهلك صاحبه ؛ ولأنه يضطرب في الدّين يوالي المؤمنين باللسان ؛ والكفار بالقلب ؛ فحاله كحال المريض الذي هو مضطرب بين الحياة والموت. وقيل : إنّ الشكّ ؛ أي بالقول : ألم القلب ، والمرض : ألم البدن. فسمي الشكّ مرضا لما فيه من الهمّ والحزن. وقيل : سمي النفاق مرضا ؛ لأنه يضعف الدّين واليقين كالمريض الذي يضعف البدن وينقص قواه ؛ ولأنه يؤدّي إلى الهلاك بالعذاب كما أن المرض في البدن يؤدّي إلى الهلاك بالموت.

قوله تعالى : ﴿فَرَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ ؛ أي شكّا ونفاقا وعذابا وهلاكا. والفاء في ﴿فَرَادَهُمُ اللَّهُ﴾ بمعنى المجازاة. وقيل : على وجه الدّعاء ، ﴿وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ ؛ أي موجه يخلص وجعه إلى قلوبهم ؛ وهو بمعنى مؤلم. قوله تعالى : ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (١٠) ؛ قال بعضهم : الباء في (بما) صلة ؛ أي لهم عذاب أليم بكذبهم وتكذيبهم الله ورسوله في السرّ ؛ فيكون (ما) مصدرية ؛ والأولى إعمال الحروف. و (ما) وجد لها مساع ؛ أي بالشّيء الذي يكذبون.

(١) النفس هنا : ذات الشّيء وحقيقته ، ولا تختصّ بالأجسام لقوله تعالى : ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة : ١١٦].

وفي قوله : (يكذبون) خلاف بين القرّاء ، فقرأ أهل الكوفة بفتح الياء وتخفيف الدال ؛ أي بكذبهم إذ قالوا : آمنا ، وهم غير مؤمنين ^(١).

قوله عَزَّجَلْ : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ ؛ قرأ الكسائي ؛ ويعقوب ؛ وهشام : قيل وحيل ^(٢) ، وسيق ^(٣) ، وجئ ، وسئ ^(٤) بإشمام الضمة ^(٥). ومعنى الآية : وإذا قيل للمنافقين وقيل لليهود ؛ أي إذا قال لهم المؤمنون : لا تفسدوا في الأرض بالكفر والمعصية والمداينة وتعويق الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن ، ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (١١) ؛ أي عاملون بالطاعة ومصلحون بالمداينة ؛ لأنهم كانوا يقولون : لا نعادي المؤمنين ولا الكفار ؛ نداري هؤلاء وهؤلاء ؛ حتى إذا غلب أحد الفريقين لا يأتينا من دائرتهم شيء ^(٦).

يقول الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ ، (ألا) كلمة تنبيه ، والمعنى : ألا إنهم هم المفسدون بالمداينة والعاملون بالمعصية ، وقوله تعالى : (هم) عماد وتأکید. قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (١٢) ؛ أي لا يعلمون ما أعد الله لهم من العذاب. وقيل : لا يعلمون أنهم كذلك.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ ؛ أي إذا قيل للمنافقين : صدّقوا كما صدّق أصحاب رسول الله ﷺ ، ﴿قَالُوا أُنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ ؛ أي أنصدّق كما صدّق الجهال ، يقول الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ

(١) وقرأ أهل المدينة : (يكذبون) بضم الياء وتشديد الدال ، والإجماع منعقد على القراءة الأولى ، فضلا عن أن القراءة الثانية لا تتفق والقراءة من قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ. اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون : ١ - ٢] فإنه سبحانه وتعالى قرر كذبهم ، ليس لأجل تكذيبهم النبي ﷺ ، فهم يكذبون بدعواهم الإيمان وإظهارهم ذلك خداعا.

(٢) سبأ / ٥٤ .

(٣) الزمر / ٧١ .

(٤) هود / ٧٧ .

(٥) سيأتي معنى الإشمام في تفسير قوله تعالى : ﴿لَا تَأْمَنُوا﴾ [يوسف : ١١] إن شاء الله.

(٦) الفساد خروج الشيء عن الاعتدال ، قليلا كان الخروج أو كثيرا ، وبضاده الإصلاح ، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها. ويستعمل ذلك في النفس ، والبدن ، والأشياء الخارجة عن الاستقامة. والإفساد هو جعل الشيء خارجا عما ينبغي أن يكون عليه ، وعن كونه منتفعا به. وفي الحقيقة هو إخراج الشيء عن حالة محمودة لا لغرض صحيح.

السُّفَهَاءُ ؛ أي هم الجهال بتركهم التصديق في السرّ ؛ **﴿وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾** (١٣) ؛ أتهم جهال. وقيل : قالوا : أنصّدق (كما) صدّق الجهال بقول الله تعالى ، **﴿أَلَا إِنَّهُمْ﴾** . وقيل : معناه : آمنوا كما آمن عبد الله ابن سلام وغيره من مؤمني أهل الكتاب.

والسُّفَهَاءُ : جمع سفيه ، وهو البهات الكذاب المتعمد بخلاف ما يعلم. وقال قطرب : (السفيه : العجول الظّلم القائل خلاف الحق) ^(١).

قوله عَجَلٌ : **﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾** ؛ قال جوير عن الضحّاك عن ابن عبّاس : (كان عبد الله بن أبيّ بن سلول الخزرجيّ عظيم المنافقين من رهط سعد بن عبادة ، وكان إذا لقي سعدا قال : نعم الدّين دين محمّد ، وكان إذا رجع إلى رؤساء قومه من أهل الكفر قال : شدّوا أيديكم بدين آبائكم. فأنزل الله هذه الآية).

وقال الكلبيّ عن أبي صالح عن ابن عبّاس ؛ قال : (نزلت هذه الآية في عبد الله ابن أبيّ وأصحابه ، وذلك أتهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ . فقال عبد الله لأصحابه : أنظروا كيف أردّ هؤلاء السّفهاء عنكم؟ فذهب فأخذ بيد أبي بكر رضي الله عنه فقال : مرحبا بالصدّيق وسيدّ بني تميم وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ . ثمّ أخذ بيد عمر رضي الله عنه ، وقال : مرحبا بسيدّ بني عديّ بن كعب الصّادق القويّ في دين الله عَجَلٌ الباذل نفسه وماله لرسول الله ﷺ . ثمّ أخذ بيد عليّ كرم الله وجهه ؛ فقال : مرحبا يا ابن عمّ رسول الله ﷺ وختنه وسيدّ بني هاشم ما خلا رسول الله ﷺ . فقال عليّ رضي الله عنه : اتّق الله ولا تنافق ؛ فإنّ المنافقين شرّ خلقه الله. فقال : مهلا يا أبا الحسن ، والله إنّ إيماننا كإيمانكم وتصديقنا كتصديقكم. وفي رواية : والله إنّني مؤمن بالله ورسوله. ثمّ افترقوا ، فقال عبد الله لأصحابه : كيف رأيتموني فعلت ، فإذا رأيتموهم فافعلوا كما

(١) وأصل السفه من كلام العرب : الرّقة والخفّة ، يقال : ثوب سفيه إذا كان رديء النسيج خفيفه أو كان باليا رقيقا. وتسفّهت الريح الشجر : مالت به ، وتسفّهت الشيء : استحقّرتة. والسّفه ضدّ الحلم ، والسفيه هنا : هو من أعرض عن الدليل ، ثم نسب التمسك به إلى السّفاهة. وقد يأتي على معنى من باع آخرته بدنياه غيره فهو السّفيه ، أو من عادى الإسلام. وعلى وجه العموم فإنّ السفيه الجاهل لضعف الرأى ، القليل المعرفة بمواضع المنافع والمصالح.

فعلت. فأتوا عليه ؛ وقالوا : لا نزال بخير ما عشت. فرجع المسلمون إلى رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك ، فأنزل الله هذه الآية). ومعناها : وإذا لقوا الذين آمنوا ، أبا بكر وأصحابه ؛ قالوا : أمنا كإيمانكم.

وقرأ محمد بن السَّمِيع : (وإذا لاقوا) وهما بمعنى واحد ، وأصل (لقوا) : لقيوا ؛ فاستثقلت الضمة على الياء فنقلت إلى القاف وسكنت الواو والياء ، فحذفت الياء لالتقاء الساكنين.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ ؛ أي مع شياطينهم ؛ وهم رؤسائهم في الضلالة. قال الأخفش : (كلّ عاقٍ متمرد فهو شيطان). ومعنى ﴿خَلَوْا﴾ أي جمعوا. ويجوز أن يكون من الخلوة ؛ يقال : خلوت به وخلوت معه وخلوت إليه ؛ كلّها بمعنى واحد. قال ابن عباس : «﴿شَيَاطِينِهِمْ﴾ رؤسائهم وكبرائؤهم وكهنتهم وهم خمسة نفر من اليهود). ولا يكون كاهن إلاّ ومعه شيطان ، منهم كعب بن الأشرف بالمدينة ؛ وأبو بردة في بني أسلم ؛ وعبد الدار في جهينة ؛ وعوف بن عامر في بني أسد ؛ وعبد الله بن السوداء في الشام. والشيطان المتمرد العاتي من كلّ شيء ؛ ومنه قيل للحية التصنّاص : شيطان ؛ قال الله تعالى : ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾^(١) أي الحيات.

وقوله تعالى : ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ ؛ أي على دينكم وأنصاركم ، قوله عَجَلٌ : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُنَ﴾ (١٤) ؛ أي بمحمد وأصحابه بإظهار قول لا إله إلا الله محمد رسول الله. قوله عَجَلٌ : ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (١٥) أي يجازيهم على استهزائهم فسمّى الجزاء باسم الابتداء ؛ إذ كان مثله في الصورة ؛ كقوله تعالى : ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(٢) فسمّى جزاء السيئة سيئة. وقال تعالى : ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾^(٣) والثاني ليس باعتداء.

(١) الصافات / ٦٥.

(٢) الشورى / ٤٠.

(٣) البقرة / ١٩٤.

قوله تعالى : ﴿وَيَمْدُدْهُمْ فِي﴾ أي يمهلهم ويتركهم في ضلالتهم يتحيزون ؛ يقال : مدّ في الشرّ ؛ ويمدّ في الخير ؛ وقال يونس : (المدّ التّرك ؛ والإمداد في معنى الإعطاء). وقيل : مدّه وأمدّه بمعنى واحد. وقال الأخفش : ﴿وَيَمْدُدْهُمْ﴾ أي يمدّ لهم ؛ فحذف اللّام). والطغيان : مجاوزة الحدّ ؛ يقال : طغى الماء إذا جاوز حدّه ؛ وقيل لفرعون : ﴿إِنَّهُ طَغَى﴾^(١) أي أسرف في الدعوى حيث قال : ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾^(٢).

وقرأ ابن محيصن : (ويمدّهم) بضم الياء وكسر الميم ؛ وهما لغتان. إلا أن المدّ أكثر ما يجيئ في الشرّ ، قال الله تعالى : ﴿وَمَدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾^(٣) ، والإمداد في الخير قال الله تعالى : ﴿وَيَمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾^(٤) ، وقال تعالى : ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ﴾^(٥). وقيل : معنى ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ أي يونجهم ويغيبهم ويجهلهم. وقيل : معناه : الله يظهر المؤمنين على نفاقهم.

وقال ابن عبّاس : (هو أن يطلع الله المؤمنين يوم القيامة وهم في الجّنة على المنافقين وهم في النّار ، فيقولون لهم : أتحبّون أن تدخلوا الجّنة؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم باب إلى الجّنة ويقال لهم : ادخلوا ، فيأتون يتقلّبون في النّار ، فإذا انتهوا إلى الباب سدّ عليهم وردّوا إلى النّار ؛ ويضحك المؤمنون منهم. فذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ. وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ. وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ. وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ. وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ. فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾^(٦)).

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [يؤمر بناس من المنافقين إلى الجّنة حتّى إذا دنوا منها ووجدوا رائحتها ونظروا إلى ما أعدّ الله لأهلها من الكرامة ، نودوا أن اصرفوهم عنها ؛ فيرجعون بحسرة وندامة لم ترجع الخلائق بمثلها ؛ فيقولون : يا ربّنا لو أدخلتنا النّار قبل أن ترينا ما أريتنا كان أهون علينا؟ فيقول الله تعالى : هذا الذي أردت بكم ؛ هبتم النّاس ولم تهابوني ؛ أجللتهم النّاس ولم تحلّوني ؛ كنتم تراءون

(١) طه / ٢٤.

(٢) النازعات / ٢٤.

(٣) مريم / ٧٩.

(٤) نوح / ١٢.

(٥) المؤمنون / ٥٥.

(٦) المطففين / ٢٩ - ٣٤.

الناس بأعمالكم خلاف ما كنتم تروني من قلوبكم ، فالיום أذيقكم من عذابي ما حرمتكم من ثوابي^(١).

فإن قيل : لم أمر الله تعالى بقتال الكفار المعلنين الكفر ولم يأمر بقتال المنافقين وهم في الدرك الأسفل من النار ؛ وخالف بين أحكامهم وأحكام الكفار المظهرين الكفر وأجراهم مجرى المسلمين في التوارث والأنكحة وغيرها؟ قيل : عقوبات الدنيا ليست على قدر الإجرام ؛ وإنما هي على ما يعلم الله من المصالح ؛ ولهذا أوجب رجم الزاني المحصن ولم يزل عنه الرجم بالتوبة ؛ والكفر أعظم من الزنا ولو تاب منه قبلت توبته. وكذلك أوجب الله على القاذف بالزنا الجلد ولم يوجبه على القاذف بالكفر ؛ وأوجب على شارب الخمر الحدّ ولم يوجبه على شارب الدم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ ؛ أي أخذوا الضلالة وتركوا الهدى ؛ واختاروا الكفر على الإيمان. وإنما أخرجه بلفظ الشراء والتجارة توسّعا ؛ لأن الشراء والتجارة راجعان إلى الاستبدال والاختيار ؛ لأنّ كل واحد من المتبايعين يختار ما بيد صاحبه على ما في يده. قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَمَا رَیَحَتْ تِجَارَتُهُمْ﴾ ؛ أي فما ربحوا في تجارتهم ؛ تقول العرب : ربح يبيعك وخسرت صفقتك ؛ ونام ليلك ؛ توسّعا. قال الله تعالى : ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرَ﴾^(٢). وقرأ ابن أبي عبلة : (فما ربحت تجارتهم) على الجمع. وقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (١٦) ؛ أي من الضلالة ؛ وقيل : معناه وما كانوا مصيبين في تجارتهم.

قوله تعالى : ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ ؛ أي مثل المنافقين في إظهارهم الإسلام وحقنهم دماءهم وأموالهم كمثّل رجل في مفازة في ليلة مظلمة

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٧ ص ٨٠ : الحديث (١٩٩ و ٢٠٠). وفي المعجم الأوسط : الحديث (٥٤٧٤) عن عدي بن حاتم. وأبو نعيم في الحلية : ج ٤ ص ١٢٤ - ١٢٥. وقال : «غريب من حديث الأعمش ، لم نكتبه إلا من حديث أبي جنادة. وفيه [يؤمر بناس من الناس ...]». وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ١٠ ص ٢٢٠ ؛ قال الهيثمي : «وفيه أبو جنادة ، وهو ضعيف».

(٢) محمد : ٢١.

يخاف السَّبَاع على نفسه ، فيوقد ناراً ليأمن بها السَّبَاع ، ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ﴾ النار ، ﴿مَا حَوْلَهُ﴾ المستوقد ؛ طفئت. فبقي في الظلمة ؛ كذلك المنافق يخاف على نفسه من قبل النبي ﷺ وأصحابه فيسلم دماء الناس فيحقن دمه ، وينالك المسلمون فيكون له نور بمنزلة نور نار المستوقد ؛ فإذا بلغ آخرته لم يكن لإيمانه أصل في قلبه ، ولا حقيقة في عمله ، سلب نور الإيمان عند الموت فيبقى في ظلمة الكفر ، نستعيد بالله. وقوله تعالى : ﴿اسْتَوْقَدْ﴾ يعني أوقد ، قال الشاعر ^(١) :

وداع دعايا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وقوله تعالى : ﴿كَمَثَلِ الَّذِي﴾ بمعنى (الذين) دليله سياق الآية ؛ ونظيره قوله تعالى : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ ^(٢). فإن قلت : كيف يجوز تشبيه الجماعة بالواحد؟ قلت : لأن (الذي) اسم ناقص ، فيتناول الواحد والاثنين ك (من) و (ما) ، وفي الآية ما يدل على أن معناه الجمع ، وهو قوله تعالى : ﴿وَتَرَكْنَهُمْ﴾. وقد يجوز تشبيه فعل الجماعة بفعل الواحد مثل قوله تعالى : ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ ^(٣). وقوله تعالى : ﴿أَضَاءَتْ﴾ يقال : ضاء القمر يضيء ضوءاً ، وأضاء يضيء إضاءة ؛ وإضاءة غيره يكون لازماً ومتعدّياً. وقرأ محمد بن السَّمِيع : (ضاءت) بغير ألف ؛ و (حوله) نصب على الظرف.

قوله تعالى : ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ ؛ أي أذهب الله نورهم. وإِنَّمَا قال : ﴿بِنُورِهِمْ﴾ والمذكور في أول الآية النار ؛ لأنّ النار فيها شيئان : النور والحرارة ؛ فذهب نورهم ؛ وبقي الحرارة عليهم ، ﴿وَتَرَكْنَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ ^(١٧).

وفي بعض التفاسير : قال ابن عباس ؛ وقتادة ؛ والضحاك : (معنى الآية : مثلهم في الكفر ونفاقهم كمن أوقد ناراً في ليلة مظلمة في مفازة فاستضاء به ، واستدفاً ورأى ما حوله ، فاتقى ما يحذر ونجا ممّا يخاف وأمن ؛ فبينما هو كذلك إذ طفئت ناره ؛ فبقي مظلماً خائفاً متحيراً ؛ فكذلك المنافقون إذا أظهروا كلمة الإيمان

(١) هو كعب بن سعد الغنوي ، يرثي أخاه أبا المغوار ، والبيت أورده الأخفش في معاني القرآن : ج ١ ص ٤٩ و ٢٠٨ : الشاهد (٢٧) ؛ وقال : «أي فلم يجبه».

(٢) الزمر : ٣٣.

(٣) الأحزاب : ١٩.

واستناروا بنورها واعتزّوا بعزّها ، فناكحوا المسلمين ووارثوهم وقاسموهم الغنائم وأمنوا على أموالهم وأولادهم ؛ فإذا ماتوا عادوا في الظلمة والخوف وبقوا في العذاب والتّهمة).

وقوله تعالى : ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمَى﴾ ؛ أي هم صمّ عن الهدي لا يسمعون الحقّ ، بكم لا يتكلمون بخير ؛ عمي لا يبصرون الهدي ؛ أي بقلوبهم كما قال الله تعالى : ﴿وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾^(١). وقيل : معناه صمّ يتصامون عن الحقّ ؛ بكم يتباكمون عن قول الحقّ ؛ عمي يتعامون عن النّظر إلى الحقّ ؛ يعني الاعتبار. وقرأ عبد الله : (صمّا بكما عميا) بالنصب على معنى وتركهم كذلك. وقيل : على الذّمّ ، وقيل : على الحال. وقوله تعالى : ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ (١٨) ؛ أي من الضّلالة والكفر إلى الهدى والإيمان.

قوله عزّ وجلّ : ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾ ؛ هذا مثل آخر ضربه الله تعالى لهم أيضا ؛ معطوف على المثل الأول ؛ أي مثلهم كمثل الذي استوقد نارا ومثلهم أيضا كصيّب. قال أهل المعاني : (أو) بمعنى الواو ؛ يريد (وكصيّب) كقوله : ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾^(٢) وأنشد الفراء^(٣) :

وقد علمت سلمى بأني فاجر لنفسي تقاها أو عليها فجورها
أي : وعليها فجورها.

ومعنى الآية : مثل المنافقين مع النبي ﷺ والقرآن (كصيّب) أي كمطر نزل ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾ ليلا على قوم في مفازة ﴿فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾ كذلك القرآن نزل من الله ، ﴿فِيهِ ظُلُمَاتٌ﴾ أي بيان الفتن وابتلاء المؤمنين بالشّدائد في الدّنيا ، ﴿وَرَعْدٌ﴾ أي زجر وتخويف ، ﴿وَبَرْقٌ﴾ أي تبيان وتبصرة. فجعل أصحاب المطر أصابعهم في آذانهم من الصّواعق مخافة الهلاك ، كذلك المنافقون كانوا يجعلون أصابعهم في آذانهم من بيان

(١) الأعراف / ١٩٨ .

(٢) الصافات / ١٤٧ .

(٣) في لسان العرب لابن منظور : «وقد زعمت ليلى ...» والبيت لتوبة بن الحمير ، ونقله الطبري في التفسير .

القرآن ووعدته ووعيدته وما فيه من الدّعاء إلى الجهاد مخافة أن يقتلوا في الجهاد. ويقال : مخافة أن تميل قلوبهم إلى ما في القرآن.

وعن الحسن أنه قال : (في الآية تشبيه الإسلام بالصّيب ؛ لأنّ الصّيب يجيي الأرض ، والإسلام يجيي الكفّار. قال الله تعالى : ﴿أَوْمِنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ ^(١). وقوله تعالى : (كصّيب) أي كأصحاب الصّيب ؛ لاستحالة تشبيه الحيوان بالصّيب تمثيل العاقل بغير العاقل.

وقوله تعالى : ﴿مِنَ الصَّوَاعِقِ﴾ جمع صاعقة : وهي صوت وبرق فيه قطعة من النار لا تأتي على شيء إلا أحرقتة. وقوله تعالى : ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾ كل ما علاك فهو سماء ؛ والسماء تكون واحدا وجمعا ، قال الله تعالى : ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ ^(٢). وقيل : هو جمع واحده : سماوة ؛ والسموات جمع الجمع ، مثل جرادة وجراد وجرادات. والسماء تذكر وتؤنث ، قال الله تعالى : ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾ ^(٣) و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ ^(٤).

وقوله تعالى : ﴿فِيهِ ظُلُمَاتٌ﴾ أي في الصّيب ؛ وقيل في الليل : كناية عن غير مذكور. وظلمات : جمع ظلمة ؛ وضمّه اللام على الاتباع لضمة الظاء. وقرأ الأعمش : (ظلمات) بسكون اللام على أصل الكلام ؛ لأنّها ساكنة في التوحيد. وقرأ أشهب العقيلي : (ظلمات) بفتح اللام ؛ لأنه لما أراد تحريك اللام حرّكها إلى أخفّ الحركات ؛ كقول الشاعر :
فلَمَّا رأونا باديا ركبنا ننا ————— على موطن لا تخلط الجدّ بالهزل
قوله تعالى : ﴿وَرَعْدٌ﴾ الرعد : هو الصوت الذي يخرج من السحاب ، ﴿وَبَرْقٌ﴾ وهي النار التي تخرج منه. قال مجاهد : (الرّعد : ملك يسبح بحمده ؛ ويقال لذلك الملك : رعد ، ولصوته أيضا رعد). وقال عكرمة : (الرّعد : ملك موكل بالسحاب

(١) الأنعام / ١٢٢.

(٢) البقرة / ٢٩.

(٣) المزمل / ١٨.

(٤) الانفطار / ١.

يسوقها كما يسوق الرّاعي الإبل^(١). وقال شهر بن حوشب : (هو ملك يزجر السّحاب كما يزجر الرّاعي الإبل). والصّواعق أيضا المهالك ؛ وهي جمع صاعقة ؛ والصاعقة والصّامعة^(٢) والمصعمة^(٣) : كالهلاك. ومنه قيل : صعق الإنسان إذا غشي عليه ؛ وصعق إذا مات.

قوله تعالى : ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ ؛ أي مخافة الموت. وهو نصب على المصدر. وقيل : بنزع الخافض. وقرأ قتادة : (حذير الموت). قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ (١٩) ؛ أي عالم بهم ؛ يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾^(٤). وقيل : معناه : والله مهلكهم وجامعهم في النار ؛ دليله ﴿أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾^(٥) أي تهلكوا جميعا.

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ ؛ أي يختلس أبصار المسافرين من شدّة ضوئه ؛ كذلك البيان من القرآن يكاد يذهب بأبصار المنافقين ؛ فيأخذهم إلى الله لما قلبوا الدين. ومعنى (يكاد) أي يقرب من ذلك ولم يفعل^(٦). وقرأ ابن أبي

(١) بلفظ قريب منه أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٤).

(٢) الصّامعة : الأصمع : الصغير الأذن ، والسيف القاطع ، والمترقى أشرف المواضع. وله معاني أخرى ، جمعها صمعان. والأصمع : القلب الذكي المتيقظ ، فيقال : قلب أصمع : ذكي متوقد فطن ، وهو كذلك الرأي الحازم. والأصمعان : القلب الذكي والرأي العازم. والصومعة من البناء : سميت صومعة لتلطيف أعلاها. والصومعة أيضا : منار الراهب ، وصومعها : دقّ رأسها ، والشيء جمعه. لسان العرب (صمع). وترتيب القاموس المحيط.

(٣) المصعمة : من مصع البرق أي أومض ، ومصع فلانا ضربه بالسيف ، والمصع التحريك والضرب. وقيل : معناه : عدوّ شديد. ومرّ يصمع ؛ أي يسرع. وسئل أعراي عن البرق فقال : مصعة ملك ؛ أي يضرب السحاب ضربة فترى النيران. والماصع : البراق ، وقيل : المتغيّر. ومصعه بالسّوط : أي ضربه ، قال الطبري : «ويكون إزجاء الملك السحاب مصعه إياه بها ، وذاك أن المصاع عند العرب أصله المجالدة بالسيوف ، ثم تستعمله في كل شيء جولد به في حرب وغير حرب».

(٤) الطلاق / ١٢.

(٥) يوسف / ٦٦.

(٦) يكاد : مضارع (كاد) وهي لمقاربة الفعل ، تعمل عمل (كان) إلا أن خبرها لا يكون إلا مضارعا ، وشدّ غيره. والأكثر في خبرها تجرّده من (أن) عكس (عسى) لأنها لمقاربة الفعل ، وإذا كانت

إسحق : (يَخْطَفُ) ينصب الخاء وتشديد الطاء ؛ أي يَخْتطف ؛ فأدغم. قوله تعالى : ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾ ؛ أي كلما أضاء البرق للمسافرين مشوا في ضوئه ، ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ ، بقوا في ظلمة القبر. وفي مصحف عبد الله : (مضوا فيه).

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ أي لذهب بسمع المسافرين بالرعد وأبصارهم بالبرق ؛ كذلك لو شاء الله لذهب بسمع المنافقين وأبصارهم بزجر القرآن ووعدده ووعيدده والبيان الذي فيه وجعلهم صمًا وعميًا في الحقيقة عقوبة لهم. وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٠) ؛ أي من إذهاب السمع والبصر.

قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٢١) ، قال ابن عباس : ((يا أيها الناس) خطاب لأهل مكة ؛ و (يا أيها الذين آمنوا) خطاب لأهل المدينة). وهو ها هنا عام ؛ وقوله تعالى : ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ أي وحدوه وأطيعوه. وقوله تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ أي أوجدكم وأنشأكم بعد أن لم تكونوا شيئاً. وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي وخلق الذين من قبلكم. ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي لكي تنجوا من العذاب والسخط. قال سيبويه : (لعلّ وعسى حرفاً ترجّ) وهما من الله تعالى واجبان.

قوله تعالى : ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ أي هو الذي جعل ؛ وقيل : اعبدوا ربكم الذي جعل لكم الأرض فراشاً أي بساطاً ؛ وقوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ إنما أطلق البناء على السماء دون الأرض ؛ لأنّ خلقها بعد خلق الأرض. قال الله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ﴾^(١) قال ابن عباس : (كلّ سماء مطبقة على الأخرى كالقبة ؛ وسماء الدنيا ملتزقة أطرافها بالأرض).

. (كاد) مثبتة فإن خبرها منفي في المعنى لا محالة ؛ لأنها للمقاربة ، فإذا قلت : كاد زيد يفعل ، كان معناه قارب الفعل إلا أنه لم يفعل ، فإذا نفيت خبرها بطريق الأولى ؛ لأنه إذا انتفيت مقاربة الفعل انتفى الفعل من باب أولى ، وفيه تفصيل.

قوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ ، أي من السحاب ؛ سمي ماء لقربه من السماء ؛ وقيل : معناه من نحو السماء ، وقيل : لأن الله تعالى ينزل المطر من السماء إلى السحاب ؛ ومن السحاب إلى الأرض ، وقيل : يخلق الله المطر في السحاب ثم ينزله منه إلى الأرض.

قوله تعالى : ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ ؛ ظاهر المراد. قوله تعالى : ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ ؛ أي أمثالا ونظراء. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٢) ، أن الله خلق كافة الأشياء دون غيره ، وأن ليس للأصنام عليكم نعمة تستحق بها عبادتكم.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ ؛ أي في شك ، ﴿مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾ ، محمد ﷺ أنه ليس ممي ، وأن محمدا يختلقه من نفسه ، ﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ ؛ أي من بشر مثله ؛ والهاء في (مثله) عائدة إلى النبي ﷺ . وقيل : معناه فاتوا بسورة من مثله مما نزلنا.

قوله عز وجل : ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ؛ أي اهتكم ومن رجوتهم معونته في الإتيان بسورة مثله ، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢٣) ، أنه ليس من الوحي. وقوله تعالى : (فاتوا) أمر تعجيز ؛ لأنه تعالى علم عجز العباد عنه.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ ؛ أي فإن لم تأتوا بمثله ولن تأتوا بذلك أبدا ، ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ ؛ أي حطبها الناس والحجارة. وقيل : المراد بالحجارة : حجارة الكبريت ؛ لأنها أسرع وقودا وأبطأ جمودا وأنتن رائحة وأشد حرًا وألصق بالبدن ، ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ . (٢٤)

قوله تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ هُمْ﴾ ؛ أي بأن لهم ، موضع أن نصب بنزع الخافض ، وقوله تعالى : ﴿جَنَّاتٍ﴾ ؛ أي بساتين ، ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا﴾ ؛ أي من تحت شجرها ، ومسكنها وغرفها ، ﴿الْأَنْهَارُ﴾ ؛ أي أنهار الماء والعسل واللبن والخمر.

قوله تعالى : ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ أي كلما أأطعموا من أنواع الثمرات بالبكر والعشيات ؛ إذا أوتوا به بكرة قالوا : هذا الذي أوتينا به عشية ؛ وإذا أوتوا به عشية قالوا : هذا الذي أوتينا به بكرة ؛ فإذا طعموه وجدوا طعمه غير الطعم الذي طعموه من قبل. وقوله تعالى : ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ ؛ أي في المنظر مختلفا في الطعم. قوله تعالى : ﴿وَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ ؛ أي نساء وجوار لا يحضن ولا يستحلمن ولا يلدن ولا يحتجن إلى ما يتطهرن منه ؛ ولا يحسدن ولا يغرن ولا ينظرن إلى غير أزواجهن ؛ مهذبات في الخلق والخلق ؛ طاهرات من كل دنس وعيب. قوله تعالى : ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥) ؛ أي هم مع هذه الكرامات دائمون لا يموتون ولا يخرجون أبدا. وسئل الرسول ﷺ مرة : ما بال أهل الجنة عملوا في عمر قصير فخلدوا في الجنة ؛ وما بال أهل النار عملوا في عمر قصير فخلدوا في النار؟ فقال : [كل واحد من الفريقين يعتقد أنه لو عاش أبدا عمل ذلك العمل].

والبشارة المطلقة هو الخبر السار الذي يحدث عند الاستبشار والسرور ، وإن كان قد يستعمل مقيدا فيما يسوء ، كما قال تعالى : ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(١). ولهذا

(١) آل عمران / ٢١. البشارة : اسم لخبر يغير بشرة الوجه مطلقا ، سارا كان أم محزنا ، إلا أنه غلب استعمالها في الأول ، وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره. واعتبر فيه الصدق على ما نص عليه في الكتب الفقهية. فالمعنى العرفي للبشارة هو الخبر الصدق السار الذي ليس عند المخبر به علمه. واستبشر إذا وجد ما يسره من الفرح ، قال الله تعالى : ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [آل عمران : ١٧٠] وقال الله تعالى : ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ [آل عمران : ١٧١].

ووجود المبشر به وقت البشارة ليس بلازم ، لقوله تعالى : ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا﴾ [الصافات : ١١٢] وقال الله تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾ [الروم : ٤٦]. وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام : انقطع الوحي ولم يبق إلّا المبشرات ، وهي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن.

والبشارة المطلقة بالخير قال الله تعالى : ﴿وَأَبَشِرُوا بِأَجْنَّةٍ﴾ [فصلت : ٣٠] ولا تكون بالشر إلا بالتقييد كما أن التذارة تكون على إطلاق لفظها في الشر ، قال الله تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة : ٣].

قال علماؤنا فيمن قال : أيّ عبيدي بشّرني بقدوم فلان فهو حرّ ، فبشّره جماعة من عبيده واحد بعد واحد ؛ أنّ الأول يعتق دون غيره ؛ لأنّ البشارة حصلت بخبره خاصّة ؛ بخلاف ما إذا قال : أيّ عبيدي أخبرني بقدوم فلان ، فأخبره واحد بعد واحد فإنّهم يعتقون جميعا ^(١).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ ، هذا مثل آخر للمنافقين ؛ وسببه لما ذكر الله في المنافقين المثّلين المتقدّمين قالوا : إنّ الله تعالى أجل وأعلى من أن يضرب هذه الأمثال ؛ فأنزل الله هذه الآية لأنّ البعوضة تحيي ما دامت جائعة فإذا شبعَت هلكَت ؛ فكذلك المنافقون يحيون ما افتقروا وإذا شبعوا بطروا وهلكوا. فكأنّه قال تعالى : كيف أستحي من ضرب المثل في المنافقين وأنا أضربه بالبعوض الذي هو مثلهم. وقيل : إنّ المشركين لما نزل قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ ^(٢) وقوله تعالى : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ﴾ ^(٣) قالوا : إنّ الله تعالى يضرب المثل بالذباب والعنكبوت ؛ فأنزل الله هذه الآية كأنه قال : لا أستحي بضرب المثل بالبعوض والعنكبوت مع صغرهما فإنّهما يعجزان ألّهتهم.

ومعنى الآية : أنّ الله لا يمنعه الحياء أن يضرب الحقّ شبها ما بعوضة فما أكبر منها مثل الذباب وغيره. وقيل : فما فوقها في الصّغر.

قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ؛ أي فيعلمون أنّ المثل حقّ من ربهم ؛ وأما الكافرون فيقولون : أيّ شيء أراد الله بذكر البعوض والذباب مثلاً.

(١) لأنّ البشارة الخبر الذي يظهر السّرور ، وعشق المبشّر أن خبره أفاد ذلك ، ولو قال مكان بشّرني : أخبرني ، عتقوا جميعا ؛ لأنّهم جميعا أخبروه.

(٢) الحج : ٧٣.

(٣) العنكبوت : ٤١.

قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد : يضلّ ويخذل بالمثل كثيرا من الناس ، ويوفق لمعرفة كثير ، ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٦) ؛ يعني الخارجين عن طاعة الله. قيل : هم اليهود في هذه الآية.

وأما في قوله : ﴿مَثَلًا مَا﴾ قيل : نكرة معناه أن يضرب مثالا شيئا من الأشياء بعوضة فما فوقها. وقيل : الأصح أنّها زائدة مثل ﴿فِيمَا نَقُصُّهُمْ﴾^(١) ولا إعراب لها فيتخطاها الناصب والخافض إلى ما بعدها. وقيل : نصب بعوضة على معنى ما بين بعوضة إلى ما فوقها ؛ فإذا ألقى (بين) و (إلى) نصب^(٢). ويقال في الكلام : هي أحسن الناس ما قرنا^(٣) ، ومدّ ﴿مَا﴾. قوله تعالى ﴿مَثَلًا﴾ نصب على القطع عند الكوفيين ؛ غير أنّه قطع الإضافة ؛ أي بهذا المثل. وعند البصريين على الحال ؛ أي ما أراد الله بالمثل في هذه الحالة.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ ؛ نعت للفاستقين. ومن جعله مبتدأ وقف على الفاستقين. وقوله تعالى : ﴿يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾ أي يتركون أمر الله ووصيته من بعد تغليظه وتوكيده. والعهد : ما أخذه الله على النبيين ومن اتبعهم أن لا يكفروا بالنبي ﷺ ويبيّنوا نعتة وصفته. وقوله تعالى : ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ ، يعني الرحم الذي أمرهم بصلته ، ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٢٧).

(١) النساء / ١٥٥.

(٢) في نصبها أربعة أوجه ؛ نقلها القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

(٣) أصله : (هي أحسن الناس ما قرنا فقدا) حذف ذكر (بين) و (إلى) أي ألقاهما وأدخل الفاء في (ما) الثانية دلالة عليهما ، فنصب (بعوضة) على إسقاط الخافض ، فأصله (ما بين بعوضة) فلما ألقى (بين) أعربت (بعوضة) بإعرابها ، وكانت الفاء في قوله : (فما فوقها) بمعنى (إلى) أي إلى ما فوقها. فقولهم : (هي أحسن الناس ما قرنا فقدا) يعنون ما بين قرنا إلى قدمها. وأنشدوا :

يا أحسن النَّاسِ ما قرنا فقدا ولا حبال محبب وأصل تصل
أي ما بين قرن إلى قدم ، فلما أسقط (بين) نصب.

قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمَواتًا ﴾ ؛ أي وكنتم نطفًا في أصلاب آبائكم ، ﴿ فَأَحْيَاكُمْ ﴾ ، في أرحام أمهاتكم ، وأخرجكم نسما صغارًا ، ﴿ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ﴾ ، عند انقضاء آجالكم ، ﴿ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ ، للبعث ، ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٢٨) ، في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ ؛ يعني من الشجر والثمار والدواب ، ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ﴾ ، فإن قيل : هذه الآية تقتضي أن خلق السماء بعد الأرض ؛ وقال تعالى في آية أخرى : ﴿ أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا ﴾ ثم قال : ﴿ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴾ ؟ قيل : مجموع الآيتين يدلّ على أن خلق الأرض قبل السماء ؛ إلا أنّ بسط الأرض بعد خلق السماء ، ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (٢٩).

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ ؛ يعني آدم وذريته. واختلفوا في معنى الخليفة ، فروي : أنّ رجلا سأل طلحة والزبير وكعبا وسلمان : ما الخليفة ؛ وما الملك ؟ فقال طلحة والزبير : (ما ندرى) وقال سلمان : (الخليفة : هو الذي يعدل في رعيته ويقسم بينهم بالسوية ويشفق عليهم شفقة الرجل على أهله والوالد على ولده ؛ ويقضي بكتاب الله تعالى). فقال كعب : (ما كنت أحسب أن أحدا يفرّق الخليفة من الملك غيري ؛ ولكنّ الله ملأ سلمان علما وحلما وعدلا).

وروي أنّ عمر رضي الله عنه قال لسلمان : أملك أنا أم خليفة ؟ قال سلمان : (إن أنت جيت أرض المسلمين درهما أو أكثر أو أقل ؛ ووضعت في غير حقّه !! فأنت ملك. وإن أنت فعلت بالعدل والإنصاف فأنت خليفة) فاستغفر عمر رضي الله عنه.

وروي أنّ معاوية كان يقول إذا جلس على المنبر : (يا أيّها النّاس إنّ الخلافة ليست بجمع المال ولا تفريقه ؛ ولكنّ الخلافة العمل بالحقّ ؛ والحكم بالعدل ؛ وأخذ النّاس بأمر الله عزّ وجلّ) (١).

(١) في المخطوط : أدرج الناسخ عبارة قال : (كذا في تفسير الثعلبي رحمه الله). والثعلبي الإمام

قوله تعالى : ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ؛ أي يعصيك فيها ؛ ﴿وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ ؛ أي نبرّيك من السّوء ونصلّي لك ونطهّر أنفسنا لك. وقيل : اللام في ﴿نُقَدِّسُ لَكَ﴾ زائدة ؛ أي نقدّسك.

وقوله تعالى : ﴿قَالَ إِنِّي أَغْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٠) ، أي أعلم أنه سيكون فيهم أنبياء وقوم صالحون يسبحون بحمدي ويقدّسون لي ويطيعون أمري. وروي : (أنّ الله لما خلق الأرض جعل سكّانها الجنّ بني الجان ؛ وجعل سكّان السّموات الملائكة ؛ لأهل كلّ سماء عبادة أهون من التي فوقها ، وكان إبليس مع جند من الملائكة في سماء الدّنيا ؛ وكان رئيسهم واسمه عزازيل. فلما أفسدت الجنّ بني الجان الذين سكنوا الأرض فيما بينهم وسفكوا الدّماء وعملوا المعاصي بعث الله إليهم إبليس مع جنده ؛ فهبطوا إلى الأرض وأجلوا الجنّ منها ؛ وألقوهم بجزائر البحار ؛ وسكن إبليس والجنّ الذين معه في الأرض. فلما أراد الله أن يخلق آدم وذريّته ؛ قال للملائكة الذين كانوا مع إبليس في الأرض : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. فتعجّبوا ^(١) من ذلك ؛ و ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ كما فعلت الجنّ بنو الجان ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ فلما قالوا هذا القول خرجت لهم نار من الحجب واحترقت عشرة آلاف ملك منهم وأعرض الرّبّ سبحانه عن الباقيين حتّى طافوا حول العرش سبع سنين يقولون : لبيك اللهمّ لبيك اعتذارا إليك.

قوله تعالى : ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ؛ وذلك أنّ الله لما قال للملائكة : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالوا فيما بينهم : يخلق ربّنا ما يشاء ؛ فلن يخلق خلقا أفضل ولا أكرم عليه منّا. وإن كان خيرا منّا فنحن أعلم منه ؛ لأنّا خلقنا قبله ورأينا ما لم يره ؛ فلما أعجبوا بعملهم وعبادتهم فضّل الله آدم عليهم بالعلم فعلمه الأسماء كلّها ؛ وهي أسماء الملائكة ؛ وقيل : أسماء ذريّته ؛ وقال ابن عبّاس :

. المفسر أبو إسحق أحمد بن محمّد النيسابوري (ت ٤٢٧ هـ) وله تفسير (الكشف والبيان في تفسير القرآن). ونقل ما ذكره الطبراني بلفظ قريب في : ج ١ ص ١٧٧ ، ط دار إحياء التراث العربي.
(١) في المخطوط : (فتعجبوا) ، والمناسب ما أثبتناه ، والله أعلم.

[أسماء كل شيء من الدواب والطيور والأمتعة حتى الشاة والبقر والبعير وحتى القصة والسكرجة^(١)] (٢). وقيل : أسماء كل شيء من الحيوان والجمادات وغيرها ؛ ف قيل : هذا فرس وهذا حمار وهذا بغل حتى أتى على آخرها.

﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ ، أي عرض تلك الشخوص المسميات ، ﴿عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ ، ولم يقل عرضها ردة إلى الشخوص المسميات ؛ لأن الأعراض لا تعرض ؛ وإن شئت قلت : لأن فيهم من يعقل فغلبهم. وفي قراءة أبي : (ثم عرضها). وقال الضحاك : (علم الله آدم أسماء الخلق والقرى والمدن والأجيال وأسماء الطير والشجر ؛ وأسماء ما كان وما يكون وكل نسمة الله باديها إلى يوم القيامة). وعرض تلك الأسماء على الملائكة ؛ ﴿فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣١) ؛ بأن الخليفة الذي أجعله : يفسد فيها ويسفك الدماء؟ أراد بذلك : كيف تدعون علم ما لم يكن وأنتم لا تعلمون علم ما ترون وتعاينون؟!

وقال الحسن وقتادة : (معناه إن كنتم صادقين أي لا أخلق خلقا إلا كنتم أعلم منه وأفضل!!) (٣). فقالت الملائكة أقرارا بالعجز واعتذارا : ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ ؛ أي تنزيها لك عن الاعتراض في حكمك وتديريك ، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ (٣٢) ، في أمرك.

و ﴿سُبْحَانَكَ﴾ منصوب على المصدر ؛ أي نسبح سبحانا في قول الخليل ؛ وقيل : على النداء المضاف ؛ أي يا سبحانك. قوله تعالى : ﴿الْحَكِيمُ﴾ له معنيان ؛ أحدهما : المحكم للفعل كقولهم : عذاب أليم ؛ أي مؤلم. وضرب وجميع ؛ أي موجه ؛ فعلى هذا هو صفة فعل. والآخر : بمعنى الحاكم ؛ فحينئذ يكون صفة ذات.

(١) السكرجة : جاءت في الحديث [لا آكل في سكرجة] هي بضم السين والكاف والراء والتشديد : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم ، وهي فارسية معربة. لسان العرب : (سكرج)

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : الرقم (٥٣٩) بلفظ قريب.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : الرقم (٥٦١) بلفظ قريب.

قوله تعالى : ﴿قَالَ يَا آدَمُ﴾ ؛ الأدمة : لون مشربّ بسواد ؛ وقيل : هي كلّ لون يشبه لون التراب ؛ فلما ظهر عجز الملائكة قال الله تعالى : يا آدم ؛ ﴿أَنبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ ؛ أي أخبرهم بأسمائهم ؛ فسَمَّى كلّ شيء باسمه وألحق كلّ شيء بجنسه ، ﴿فَلَمَّا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ﴾ ، الله : ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ﴾ ، يا ملائكتي ، ﴿إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ، وما كان فيها وما يكون ، ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ ، من الخضوع والطاعة لآدم ، ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (٣٣) ؛ في أنفسكم له من العداوة ؛ وقيل : ما تبدون من الإقرار بالعجز والاعتذار وما كنتم تكتُمون من الكراهة في استخلاف آدم ﷺ .

وقيل : معناه : أعلم ما أظهرتم من الطاعة وما أضمر إبليس من المعصية لله تعالى في الأمر بالطاعة لآدم ﷺ ؛ وذلك أنّ الله تعالى لما صوّر آدم وراه إبليس قال للملائكة الذين معه : رأيتم هذا الذي لم تروا من الخلائق مثله إن أمركم الله بطاعته ماذا تصنعون؟ قالوا : نطيع. وأضمر الخبيث في نفسه أنه لا يطيع. وقيل : معناه : ﴿أَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ يعني قولهم : ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ، (وما كنتم تكتمون) يعني قولهم : لن يخلق الله خلقا أفضل ولا أكرم ولا أعلم عليه منا.

فإن قيل في قوله تعالى : ﴿أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ أمر تكليف ما لا يطاق ؛ فهل يجوز تكليف ما لا يطاق؟ قلنا : الصحيح أنه ليس بتكليف. وهذا كمن يلقي المسألة على من يتعلّم منه ، فيقول : أخبرني بجواب هذه المسألة؟ ولا يريد بذلك أن يأمره بجوابها ؛ لأنه يعلم أنه لا يعرفه. بل يقصد أن يقرر عليه أنه لا يعرف جوابها ؛ ليكون أشدّ حرصا على تعلّم تلك المسألة.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٤) ؛ ظاهر الآية : أن إبليس كان من الملائكة ؛ لأنه مستثنى منهم ، وإلى هذا ذهب جماعة من العلماء ، وقالوا : معنى قوله في آية أخرى : ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾^(١) يعني من خزّان الجنان. وذهب جماعة آخرون

(١) الكهف : ٥٠.

إلى أنه من أولاد الجآن ؛ لأنه مخلوق من نار وله ذرية ، والملائكة من نور وليس لهم ذرية . فعلى هذا يكون مستثنى منقطعاً ؛ مثل قوله تعالى : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ﴾^(١) . وقيل : سبب كونه مع الملائكة : إن الملائكة لما حاربت الجنّ سبوا إبليس صغيراً فنشأ معهم ؛ فلما أمرت الملائكة بالسجود امتنع وكفر وعاد إلى أصله . وقوله تعالى : ﴿ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ هو سجود تعظيم وتحيّة لا سجود صلاة وعبادة ؛ نظيره في قصّة يوسف عليه السلام : ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾^(٢) وكان ذلك تحيّة الناس وتعظيم بعضهم بعضاً ؛ ولم يكن وضع الوجه على الأرض وإتماماً كان الانحناء . فلما جاء الإسلام أبطل ذلك بالسّلام ؛ وفي الحديث : أنّ معاذ بن جبل لما رجع من اليمن سجد لرسول الله صلّى الله عليه وآله ، فتغيّر وجه رسول الله صلّى الله عليه وآله وقال : [ما هذا؟] قال : رأيت اليهود يسجدون لأخبارهم والنصارى يسجدون لقسيسهم . فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : [مه يا معاذ! كذب اليهود والنصارى ؛ إنّما السجود لله عزّ وجلّ]^(٣) .

(١) النساء : ١٥٧ .

(٢) يوسف : ١٠٠ .

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٨ ص ٣١ : الحديث (٧٢٩٤) بلفظ : [كذبوا على أنبيائهم كما حرّفوا كتابهم ، لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها] ، وفيه النهاس بن قهم القيسي ، أبو الخطاب البصري ، ضعيف ، ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٧٤٧٧) .
في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : كتاب النكاح : باب حق الزوج على المرأة : ج ٤ ص ٣٠٩ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار بإسنادين والطبراني ، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح» . وقال : «رواه بتمامه البزار وأحمد باختصار ورجاله رجال الصحيح» .

والحديث صحيح وله شواهد وردت في حديث جماعة من أصحاب النبي صلّى الله عليه وآله ، منها حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : [لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه عليها] . رواه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : حق الرجل على المرأة : الحديث (٩١٤٧ / ١) .

ومنها حديث قيس بن سعد رضي الله عنهما قال : أتيت الحيرة ، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فقلت : رسول الله أحقّ أن يسجد له ، فأتيت رسول الله صلّى الله عليه وآله فقلت : إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فأنت رسول الله صلّى الله عليه وآله أحقّ أن يسجد لك؟ قال : [أرأيت لو مررت

وقال بعضهم : سجدوا على الحقيقة ؛ جعل آدم قبله لهم ؛ والسجود لله كما جعلت الكعبة قبله لصلاة المؤمنين والصلاة لله عَزَّجَلَّ . وإِنَّمَا سَمِّيَ آدَمُ لِأَنَّهُ خَلِقَ مِنَ التُّرَابِ ؛ والتراب بلسان العبرانية آدم بالمد ؛ ومنهم من قال : سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ آدَمَ اللَّوْنِ . وكنيته : أبو محمَّد ؛ وأبو البشر .

وقوله : ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ منصوب على الاستثناء ؛ ولا ينصرف للعجمة والمعرفة . وقوله تعالى : ﴿وَاسْتَكْبَرَ﴾ أي تكبر وتعظم عن السجود لآدم .

وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ أي وصار من الكافرين كقوله تعالى : ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ﴾^(١) . وقال أكثر المفسرين : معناه : وكان في علمه السابق من الكافرين الذين وجبت لهم الشقاوة . قال رسول الله ﷺ : [إذا قرأ ابن آدم السجدة وسجد ، اعتزل الشيطان يبكي ؛ ويقول : يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ؛ وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار]^(٢) .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ ؛ وذلك أنَّ آدم كان في الجنة وحشيًّا ؛ لم يكن له من يجالسه ويؤانسه ؛ فنام نومة فخلق الله تعالى زوجته حواء من قصيره ؛ من شقه الأيسر من غير أن أحسن آدم بذلك ولا وجد له ألما ؛ ولو ألم من ذلك لما عطف رجل على امرأة ؛ فلما هبَّ آدم من نومه إذ هو بحواء جالسة عند رأسه كأحسن ما خلق الله . قال لها : من أنت؟ قالت : زوجتك! خلقتني الله لك .

. بقيري ؛ أكنت تسجد له؟ قلت : لا . قال : [لا تفعلوا ، لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من حق] . رواه أبو داود في السنن : كتاب النكاح : الحديث (٢١٤٠) . والحاكم في المستدرک : كتاب النكاح : باب التشديد في العدل بين النساء : الحديث (٢٨١٧) . وفي إسناده شريك بن عبد الله بن أبي شريك القاضي ، صدوق ثقة ، سيء الحفظ ، ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٢٨٦٤) .

(١) هود : ٤٣ .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ رواه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة : الحديث (١٣٣ / ٨١) . وابن ماجه في السنن : كتاب إقامة الصلاة : باب سجود القرآن : الحديث (١٠٥٢) .

فقال الملائكة عند ذلك امتحانا له : ما هذه يا آدم؟ قال : امرأة ، قالوا : وما اسمها؟ قال : حواء ، قالوا : ولم سميت حواء. قال : لأنّها خلقت من حيّ ، قالوا : يا آدم أتحبّها؟ قال : نعم ، قالوا لحواء : أتحيينه يا حواء؟ قالت : لا ، وفي قلبها أضعاف ما في قلبه من حبه ، فلو صدقت امرأة في حبها لزوجها لصدقت حواء.

قوله تعالى : ﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾ ؛ أي واسعا كثيرا ، ﴿حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ ؛ وأين شئتما وكيف شئتما ، ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ ؛ قيل : هي الكرم ؛ وقيل : التين ؛ وقيل : شجرة من أحسن أشجار الجنة عليها كلّ نوع من أطعمة الجنة ؛ ثمرها مثل كلية البقرة ؛ ألين من الزبد ؛ وأحلى من الشهد ؛ وأشدّ بياضا من اللبن.

قوله تعالى : ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣٥) ، أي فتصيرا من الضارين لأنفسكما بالمعصية ؛ وأصل الظلم : وضع الشيء في غير موضعه.

قوله تعالى : ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ ؛ أي عن الجنة ؛ ومعنى أزلهما استرلهما ، وقراءة حمزة : (فأزلهما الشيطان) وهو إبليس ؛ وهو فيعال من شطن ؛ أي بعد ، سمي بذلك لبعده عن الخير وعن رحمة الله. وقوله عَزَّيْزٌ : ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ ؛ أي من النعيم.

وذلك أنّ إبليس أراد أن يدخل الجنة ليوسوس لآدم ؛ فمنعه الخزنة ؛ فأتى الحيّة وكانت من أحسن الدواب لها أربع قوائم كقوائم البعير ، وكانت من خزّان الجنة ؛ ولإبليس صديقا ، فسألها أن تدخله في فمها فأدخلته في فمها ؛ ومَرَّتْ به على الخزنة وهم لا يعلمون. فلما دخل الجنة وقف بين يدي آدم وحواء فناح عليهما نياحة وبكى ؛ وهو أول من ناح. فقالا له : ما يبكيك؟ قال : أبكي عليكما تموتان وتفارقان ما أنتما فيه من النعيم والكرامة. فاغتمّا لذلك! فقال : يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد؟ فأبى أن يقبل منه. فقاسمهما بالله إليّ لكما من الناصحين. فاغترّا. وما كانا يظنّان أن أحدا يحلف بالله كاذبا. فبادرت حواء إلى أكل الشجرة ؛ ثم ناولت آدم حتى أكلها (١).

(١) أصله عن وهب بن منبه يحكيه ، أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦١٩). وروي عن ابن عباس ، أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٢٠).

روي : أن سعيد بن المسيب كان يحلف بالله ما يستثني : ما أكل آدم من الشجرة وهو يعقل ، ولكن حوّا سقته الخمر حتى إذا سكن مأربه إليها فأكل ، فلما أكل تهافتت عنهما ثياهما ؛ وبدت سوءاتهما وأخرجا من الجنة .

قيل : إن آدم دخل الجنة عند الضحوة ؛ وأخرج ما بين الصلاتين ، مكث نصف يوم من أيام الآخرة ؛ وهي خمسمائة عام .

مسألة : قالت القدرية : إن الجنة التي أسكنها آدم لم تكن جنة الخلد ، وإنما كانت بستانا من بساتين الدنيا؟ قالوا : لأنّ الجنة لا يكون فيها ابتلاء ؛ ولا تكليف .

الجواب : أنا قد أجمعنا على أنّ أهل الجنة مأمورون فيها بالمعروف ومكلفون ذلك . وجواب آخر : أن الله قادر على الجمع بين الأضداد ؛ فأري آدم المحنة في الجنة ؛ وأري إبراهيم النعيم في النار ؛ لئلا يأمن العبد ربّه ؛ ولا يقنط من رحمته . وليعلم : أن الله له أن يفعل ما يشاء .

واحتجّوا بأن من دخل الجنة يستحيل عليه الخروج منها . فالجواب : أن من دخلها للشواب لا يخرج منها أبدا ؛ وآدم لم يدخلها للشواب ، ألا ترى أن رضوان وخزان الجنان يدخلونها ثم يخرجون منها وإبليس كان خازن الجنة فأخرج منها .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ ؛ أي قلنا لآدم وحواء وإبليس والحية والطاووس : انزلوا إلى الأرض ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ ؛ فإبليس عدو لآدم وذريته ؛ والحية تلدغ ابن آدم ؛ وابن آدم يشدخ رأسها .

قيل : إن إبليس قال لآدم وحواء : أتيكما أكل من الشجرة كان مسلّطا على صاحبه ؛ فابتدءا إلى الشجرة ؛ فسبقت حوّا فأكلت منها ؛ وأطعمت آدم . وقيل : إن آدم قال لها : يا حوّا ويحك ما تعلمين أن الله قد نمانا عنها . فقالت : أما تعلم سعة رحمة الله ، فأكلت منها وأطعمته .

قيل : إن إبليس لما دخل إلى الجنة في فم الحية سأل الطاووس عن الشجرة التي نهى الله آدم وحواء عنها ؛ فدللّ عليها . فغضب الله على الطاووس فأهبطه بميسان ؛ وهو موضع بسواد العراق . وأهبط إبليس بساحل بحر إيلية ؛ وهي مدينة إلى جنب البصرة . وأهبطت الحية بأصبهان .

قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ (٣٦) ؛ أي إلى وقت انقضاء آجالكم ومنتهى أعماركم. روي : أن إبراهيم بن أدهم كان يقول : (أورثتنا تلك الأكلة حزنا طويلا).

قوله تعالى : ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ ؛ قرأ ابن كثير بنصب ﴿آدَمُ﴾ ورفع ﴿كَلِمَاتٍ﴾ بمعنى جاءت الكلمات آدم من ربه. وفي قوله تعالى : ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ اختصار وتقليب المذكور ؛ وإلا فهو قد تاب عليه وعلى حواء.

واختلفوا في الكلمات التي تلقاها آدم ، قيل : نزل بها جبريل ؛ وهي : [سبحانك لا إله إلا أنت وبحمدك ؛ عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفرلي وارحمي وأنت خير الراحمين ، سبحانك لا إله إلا أنت وبحمدك ؛ عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفرلي إنك أنت الغفور الرحيم ؛ سبحانك لا إله إلا أنت وبحمدك ؛ عملت سوءا وظلمت نفسي فتب عليّ إنك أنت التّوّاب الرحيم]. هكذا روي عن رسول الله ﷺ^(١).

وعن ابن عباس أنّهما : [ربّنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكوننّ من الخاسرين]^(٢). وروي أنه قال : [يا ربّ ؛ أرايت ما أتيت ؛ شيء ابتدعه من نفسي ، أو شيء قدّرت عليّ قبل أن تخلقني؟ فقال : بل شيئا قدّرت عليه قبل أن أخلقك ، قال : يا رب فكما قدّرت عليّ فاغفر لي]^(٣).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في معالجة كل ذنب بالتوبة : النص (٧١٧٣) عن أنس رضي الله عنه ، وقال البيهقي : «ذكر أنه عن النبي ﷺ ولكن شكّ فيه». ونقل السيوطي في الدر المنثور : ج ١ ص ١٤٥ أنه أخرجه ابن عساكر عن أنس أيضا.

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ١٤٤ نقل السيوطي قال : «أخرجه الثعالبي من طريق عكرمة عن ابن عباس».

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ١٤٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه وكيع وعبد بن حميد وأبو الشيخ في العظمة ، وأبو نعيم في الحلية عن عبيد بن عمير الليثي». وأخرجه أبو نعيم في الحلية : ج ٣ ص ٢٧٣ مختصرا عن عبيد بن عمير التابعي. والطبري في جامع البيان : النص (٤٥٤).

وعن رسول الله ﷺ قال : [تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى ؛ فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ ؛ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَاصْطَفَاكَ عَلَى النَّاسِ بِالرَّسَالَةِ. قَالَ : نَعَمْ. قَالَ : أَتَلُومَنِي عَلَى أَمْرٍ كَانَتْ كَتَبَ عَلَيَّ أَنْ أَفْعَلَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى] (١).

وعن شهر بن حوشب قال : [بَلَغَنِي أَنَّ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ مَكَثَ ثَلَاثَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَيَاءً مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلْ]. وقال ابن عباس : [بَكَى آدَمُ وَحَوَّاءَ عَلَى مَا فَاتَهُمَا مِنْ نَعِيمِ الْجَنَّةِ ؛ وَلَمْ يَأْكُلَا وَلَمْ يَشْرَبَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا ؛ وَلَمْ يَقْرَبْ آدَمُ حَوَّاءَ مِائَةَ سَنَةٍ]. وقوله تعالى : ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ أي تجاوز عنه ، ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٣٧) ؛ أي يقبل توبة عباده ؛ رحيم بخلقه.

وقوله تعالى : ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ ؛ آدَمُ وَحَوَّاءَ وَإِبْلِيسَ وَالْحَيَّةَ وَالطَّاوُوسَ ، ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ ؛ أي كتاب ورسول ، ﴿فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ ، فيما يستقبلهم ، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٣٨) ، على ما خلّفوا.

وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ ؛ يعني القرآن ، ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٣٩) ، لا يخرجون منها (٢).

قوله عَزَّجَلْ : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ؛ أي يا أولاد يعقوب. ومعنى إسرائيل يعني : صفوة الله ، و (إيل) هو الله. وقيل : (إسر) هو العبد ، و (إيل) هو الله ، فمعناه : عبد الله. وهو خطاب لليهود والنصارى.

وإنّما سمي يعقوب ؛ لأن يعقوب وعيسا كانا توأمين ، فاقتتلا في بطن أمهما ؛ فأراد يعقوب أن يخرج فمنعه عيص وقال : والله لأن خرجت قبلي لأعترضنّ في بطن

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ : كتاب القدر : باب النهي عن القول بالقدر : الحديث (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه. والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٣١٤ ، وإسناده على شرط الشيخين وأخرجاه.
(٢) الصّحبة : الاقتران بالشّيء في حالة ما ، فإن كانت الملازمة والخلطة فهي كمال الصّحبة.

أمي فأقتلها ، فتأخر يعقوب وخرج عيص وأخذ يعقوب بعقبه فخرج بعده فسمي يعقوب ؛
 فلذلك سمي عيصا لما عصي فخرج قبل يعقوب وكان عيص أحبهما إلى أبيه ؛ وكان يعقوب
 أحبهما إلى أمه ؛ وكان عيص صاحب صيد ؛ فلما كبر إسحق وعمي قال لعيص : يا بني
 أطعمني لحم صيد واقترب مني حتى أدعو لك بدعاء دعا لي به أبي إبراهيم عليه السلام وكان عيص
 رجلا أشعر ؛ وكان يعقوب أجرد ، فخرج عيص وطلب الصيد ، فقالت أمه ليعقوب : يا
 بني إذهب إلى الغنم فاذبح شاة منها ثم اشوها والبس جلدتها وقدمها إلى أبيك ، وقل أنا
 ابنك عيص ، ففعل ذلك يعقوب ، فلما جاء قال : يا أبتاه ، كل. قال : من أنت؟ قال :
 ابنك عيص. فمسّه فقال : المسّ مسّ عيص والريح ريح يعقوب ، فقالت أمه : هو ابنك
 عيص فادع له. قال : قدّم طعامك. فقدمه فأكل منه ، ثم قال : ادن مني ، فدن منه فدعا
 له أن يجعل الله في ذرّيته الأنبياء والملوك. وذهب يعقوب فجاء عيص ، فقال : قد جئتكَ
 بالصيد الذي أردته ، قال : يا بني قد سبقك أخوك يعقوب ، فغضب وقال : والله لأقتلنه.
 فقال إسحق : يا بني قد بقيت لك دعوة فهلّم أدعو لك بها ، فدعا أن تكون ذرّيته عدد
 التراب ؛ وأن لا يملكهم أحد غيرهم ^(١).

قوله تعالى : ﴿ادْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي احفظوا واشكروا. قال
 الحسن : (ذكر النعمة شكرها) ^(٢). قال رسول الله ﷺ : [المتحدّث بنعم الله شاکر ،
 وتاركها کافر] ^(٣). وقوله تعالى : (نعمتي) أراد نعمي ؛ لفظها واحد ومعناها

(١) ينظر : الكتاب المقدس : سفر التكوين : إسحق يبارك يعقوب (٢٧) : ص ٣٢. طبعة العهد الجديد ،
 الإصدار الرابع (١٩٩٣) ، الطبعة الثلاثون ، جمعية الكتاب المقدس لبنان.

(٢) في الدر المنثور : ج ٨ ص ٥٤٦ ؛ قال السيوطي : «وأخرج البيهقي عن الحسن قال : أكثروا ذكر هذه
 النعمة ، فإن ذكرها شكر» ونقل عن ابن أبي حاتم قال : «عن الحسن بن علي في قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ
 فَحَدِّثْ﴾ قال : (إذا أصبت خيرا فحدّث إخوانك) ..». وأخرج ابن جرير الطبري في جامع البيان عن أبي نضرة
 قال : «كان المسلمون يرون أن من شكر النعمة أن يحدّث بها».

(٣) عن أنس بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ على المنبر : [من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ، ومن لم
 يشكر الناس لم يشكر الله ، والتحدّث بنعمة الله شكر ، وتركها كفر ، والجماعة رحمة].

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في در السّلام : فصل في المكافأة بالصنائع : الحديث

جمع ؛ نظيرها قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(١). والعدد لا يقع على الواحد.

وقوله تعالى : ﴿أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ أي على أجدادكم وأسلافكم ؛ وذلك أن الله تعالى فلق لهم البحر فأنجاهم من فرعون وأهلك عدوهم وأورثهم ديارهم وأموالهم وظلل عليهم الغمام في التيه تقيهم حرّ الشمس ، وجعل لهم عمودا من نور يضيء لهم بالليل ؛ إذا لم يكن ضوء القمر ، وأنزل عليهم المنّ والسلوى ، وفجر لهم اثني عشر عينا ؛ وأنزل عليهم التوراة فيها بيان كلّ شيء يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم ، فهذه نعم من الله كثيرة لا تحصى.

وقوله تعالى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ ؛ أي الذي عهدت إليكم في التوراة ، ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ ، أي أدخلكم الجنة وأنجز لكم ما وعدتكم. وقرأ الزهري : (أوفّ) بالتشديد على التأكيد ؛ يقال : وفّ وفّ وفّ بمعنى واحد. قيل : إن الله تعالى كان قد عهد إلى بني إسرائيل في التوراة : إني باعث من بني إسماعيل نبيا أميا فاتبعوه ، فمن تبعه وصدق بالنور الذي يأتي به غفرت له ذنوبه وأدخلته الجنة وجعلت له أجرين ؛ أجرا باتباعه ما جاء به موسى والأنبياء من بني إسرائيل ؛ وأجرا باتباعه ما جاء به محمد ﷺ.

وقال قتادة : (هو العهد الذي أخذه الله عليهم في قوله : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ إلى قوله : ﴿فَرَضًا حَسَنًا﴾ فهذا قوله

.(٩١١٩) وإسناده ضعيف.

ونقل السيوطي في الدر المنثور : ج ٨ ص ٥٤٦ ؛ قال : «وأخرج أحمد وأبو داود عن جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : [من أعطي عطاء فوجده فليجز به ، فإن لم يجد فليثن به ، فمن أثني به فقد شكره ، ومن كتمه فقد كفره]».

رواه أبو داود في السنن : كتاب الأدب : باب شكر المعروف : الحديث (٤٨١٣) وفي إسناده من يكره فأبهم ، وأخرجه بإسناد آخر ولفظ قريب [من أبلى بلاء فذكره] : الحديث (٤٨١٤) وإسناده حسن ، ولعله يقوى به.

(١) إبراهيم : ٣٤.

(وَأَوْفُوا بِعَهْدِي) ، ثم قال : ﴿لَا تُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ الآية (٤١) ، فهذا قوله : (أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ) . وقيل : معناه : أوفوا إليّ بشرط العبوديّة أوف بشرط الربوبية .

وقال أهل الإشارة : أوفوا بعهدي في دار محنتي بحفظ حرمتي أوف بعهدكم في دار نعمتي على بساط كرامتي بقربي ورؤيتي .

قوله تعالى : ﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ﴾ (٤٠) ، أي خافوني في نقض العهد .

قوله تعالى : ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ﴾ ، يعني القرآن ، ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ ؛ أي موافقا لما معكم من التّوراة والإنجيل وسائر الكتب في التّوحيد والنبوة وبعض الشرائع . نزلت في كعب بن الأشرف وأصحابه من علماء اليهود ورؤسائهم . ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ ؛ أي لا تكونوا أوّل من يكفر بالقرآن فيتابعكم اليهود على ذلك .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ؛ وذلك أنّ علماء اليهود ورؤسائهم كانت لهم مآكل يصيبونها من سفلتهم وعوامهم ؛ يأخذون منهم شيئا معلوما كل عام من زرعهم وضروعهم ونقودهم ؛ فخافوا أنّهم إن سمعوا محمدا ﷺ وتابعوه وآمنوا به تفوتهم تلك المآكل والرئاسة واختاروا الدّنيا على الآخرة . والهاء في قوله ﴿كَافِرٍ بِهِ﴾ عائدة إلى ما أنزلت على محمد ؛ ويجوز أن تكون عائدة إلى قوله : ﴿لِإِنَّمَا مَعَكُمْ﴾ لأنهم كتموا نعت محمد ﷺ وصفته في التّوراة ؛ فإذا كفروا بالقرآن فقد كفروا بالتّوراة . وقوله تعالى : ﴿وَإِيَّايَ فَاتَّقُونَ﴾ (٤١) ؛ أي فاحشون في أمر محمد ﷺ ولا ما يفوتكم من الرئاسة والمآكل .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ ، قال مقاتل : (وذلك لأنّ اليهود أقروا ببعض صفة محمد ﷺ وكتموا بعضها ليصدّقوا في ذلك ؛ فقال الله تعالى : ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ﴾ الذي تقرّون به وتبينونه ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ ، الذي تكتمونه . فالحقّ

(١) المائدة / ١٢ : .. وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُذِلَّنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ .

بيانه والباطل كتماناه). وقيل : معناه : لا تكتموا الحقّ بالباطل هو إيمانهم ببعض ما جاء به النبي ﷺ وكفرهم ببعضه. ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ ؛ يعني نعت النبي ﷺ وصفته. قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٤٢) ؛ أي تعلمون أنه نبيّ مرسل ؛ وقوله تعالى : ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ ؛ يحتمل أن يكون تكتموا جزما على النهي. ويحتمل أن يكون نصبا على معنى : وأن تكتموا ؛ أي لا تجمعوا بين اللبس والكتمان ، فهذا مثل :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إن فعلت عظيم^(١)
 وقوله : ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ﴾ أي لا تختلطوا ، يقال : لبست عليه الأمر ؛ أي خلطته.
 قوله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ ؛ أي حافظوا على الصلوات الخمس لمواقبتها بركوعها وسجودها ، وأدّوا زكاة أموالكم المفروضة. وقوله تعالى : ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (٤٣) ؛ أي صلّوا مع المصلّين محمّد وأصحابه في الجماعات إلى الكعبة ؛ يخاطب اليهود فعبر بالركوع عن الصلاة ، إذ كان ركنا من أركانها ؛ كما عبر باليد عن الجسد في قوله : ﴿بِمَا قَدَمْتُمْ يَدَاكَ﴾^(٢) وبالعنق عن النفس كقوله تعالى : ﴿الْزُمْنَاهُ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ﴾^(٣).
 والفائدة في تكرار ذكر الصلاة لئلا يتوهّم متوهّم أن الصلاة لا تجب إلا على من تجب عليه الزكاة ، وقيل : إن اليهود كانوا يصلّون بغير ركوع فأمر بالركوع في الصلاة.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ ؛ خطاب لعلماء اليهود ، كانوا يخبرون مشركي العرب قبل بعث النبي ﷺ : بأنّ رسولا سيظهر يدعو إلى الحق فاتبعوه وأجيبوا دعوته. فلما بعث النبي ﷺ ؛ حسدوه وكفروا به ؛ فأنزل الله هذه الآية مذكّرا لهم ما كان منهم.

(١) نقل القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٣٦٧ قال : «وقال أبو الأسود الدؤلي :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم
 وابدأ بنفسك فانها عن غيرها فإن انتهت عنه فأنت حكيم
 فهناك يقبل إن عظمت ويقتدى بالقول منك وينفع التعلّم))

(٢) الحج / ١٠.

(٣) الإسراء / ١٣.

وقوله تعالى : ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ أي تتركون أنفسكم فلا تتبّعونه ، وقوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ ، يعني التوراة وما فيه ، وتعلمون ما فيها من وجوب اتباعه ، ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٤٤) ، أنّ ذلكم حجة عليكم وأنه نبيّ حقّ فتصدقونه وتتبعونه.

قوله تعالى : ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ ؛ أي استعينوا على ما استقبلكم من أنواع البلاء. وقيل : على طلب الآخرة بالصبر على أداء الفرائض ؛ وبالصلاة على تمحيص الذنوب. وقيل : استعينوا بالصبر والصلاة على ما يذهب منكم من الرئاسة والمأكلة باتباع محمد ﷺ.

وقال مجاهد : (الصبر في هذه الآية الصّوم). وقيل : (الواو) هنا بمعنى (على) ؛ تقديره : استعينوا فيما ينوبكم بالصبر على الصلاة ؛ كقوله تعالى : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾^(١).

وروي أن ابن عباس نعت إليه بنت له وهو في سفر ؛ فاسترجع ، ثمّ قال : (عورة سترها الله ؛ ومؤنة كفاهها الله ؛ وأجر ساقه الله). ثمّ نزل فصلّي ركعتين. ثمّ قال : (صنعنا ما أمرنا الله به : واستعينوا بالصبر والصلاة)^(٢).

وأصل الصبر هو الحبس ، يقال : قتل فلان صبرا ؛ إذا حبس حيّا حتى مات ؛ وقيل : الصبر هو الصوم ؛ ويسمى شهر رمضان شهر الصبر ، وسمي الصوم صبرا ؛ لأن صاحبه يحبس نفسه عن الطعام والشراب.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (٤٥) ؛ يحتمل أنّ الهاء كناية عن الصلاة ؛ لأنّها أشرف الطاعات ، ويحتمل أن تكون عن الاستعانة ، ويحتمل أن يكون المراد بها الصبر والصلاة جميعا ، كما قال الله تعالى : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ

(١) طه / ١٣٢.

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ١٦٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما : ونقله». رواه الطبري في التفسير : النص (٧١٢). والبيهقي في شعب الإيمان : باب في الصبر : النص (٩٦٨١ و ٩٦٨٢).

يُرْضَوْهُ ^(١) فاكتمنى بذكر أحدهما دلالة على الآخر. ونظير القول الأول قوله تعالى : **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُوهَا** ^(٢) ردّ الكناية إلى الفضة لأنها أغلب وأعم. وقال تعالى : **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَوْا انْفِصُوا إِلَيْهَا** ^(٣) ردّ الكناية إلى التجارة لأنها الأهم والأفضل. وقال الأخفش : (ردّ الكناية إلى كلّ واحدة منهما ؛ أراد كلّ خصلة منهما الكبيرة كقوله تعالى : **كَلِمَاتُ الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا** ^(٤) يعني كلّ واحدة منهما ، وقال تعالى : **وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً** ^(٥) ولم يقل آيتين ؛ أراد جعلنا كلّ واحد منهما آية).

قوله تعالى : **وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ** أي ثقيلة شديدة إلا على الخاشعين ؛ أي المؤمنين. وقيل : إلا العابدين المطيعين. وقيل : الخائفين. وقيل : المتواضعين. وقال الزجاج : (الخاشع الذي يرى أثر الذلّ والخشوع عليه ؛ ويقال : خشع ؛ إذا رمى ببصره إلى الأرض ، وأخشع إذا طأطأ رأسه للسجود). والخشوع والخضوع نظيران ؛ إلا أن الخضوع يكون بالبدن والخشوع بالبصر والصوت والقلب كما قال تعالى : **خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ** ^(٦) **وَوَخَشِعَتِ الْأَصْوَاتُ** ^(٧) **أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ** ^(٨).

قوله تعالى : **الَّذِينَ يَطْنُونَ أَعْنَاقَهُمْ مَلَأُوا فِيهِمْ** أي الذين يعلمون ويستيقنون ؛ لأنهم لو كانوا شاكّين لكانوا كافرين. ومثله : **إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ** ^(٩) أي أيقنت. قوله تعالى : **وَأَتَاهُمُ إِلَهٌ رَاجِعُونَ** (٤٦) ؛ فيجزئهم بأعمالهم.

(١) التوبة / ٦٢.

(٢) التوبة / ٣٤.

(٣) الجمعة / ١١.

(٤) الكهف / ٣٣.

(٥) المؤمنون / ٥٠.

(٦) القلم / ٤٣.

(٧) طه / ١٠٨.

(٨) الحديد / ١٦.

(٩) الحاقة / ٢٠.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَلْقُوا فَضْلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٤٧) ؛ أي عالمي زمانكم.

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾ معناه : واخشوا يوما ؛ أي عذاب يوم ، ﴿لَا تَحْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أي لا تكفي ولا تغني. وفيه إضمار ؛ تقديره : واتقوا يوما لا تحزى فيه نفس عن نفس شيئا من الشدائد والمكاره. وقيل : معناه : لا تغني نفس مؤمنة ولا كافرة عن نفس كافرة شيئا.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ لأنها كافرة ، وكانت اليهود تزعم أن آبائهم الأنبياء ؛ كإبراهيم وإسحق ويعقوب يشفعون لهم ؛ فأيسهم الله تعالى بهذه الآية. وقرأ أهل مكة والبصرة (تقبل) بناء التأنيث (الشفاعة). وقرأ الباقر بالياء بتقديم الفعل ؛ أو لأن تأنيثه غير حقيقي. وقرأ قتادة : (لا يقبل منها شفاعة) بياء مفتوحة ، ونصب ال (شفاعة) يعني لا يقبل الله.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أي فداء كما كانوا يأخذون في الدنيا. وسمي الفداء عدلا ؛ لأنه يساوي المفعلى وبماثله ، قال الله تعالى : ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾^(١) والفرق بين العدل والعدل : أن العدل بكسر العين : مثل الشيء من جنسه ، وبفتحة بدلته ؛ قد يكون من جنسه أو من غير جنسه ، مثل قوله : ﴿طَعَامٌ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وقوله ﴿وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ (٤٨) ؛ أي لا يمنعون من عذاب الله.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَإِذْ أَخَيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ يعني نجينا أسلافكم ؛ وإنما عدّها منّة عليهم ؛ لأنهم نجوا بنجاتهم. وقرأ إبراهيم النخعي : (نجيتكم) على التوحيد. و ﴿آلِ فِرْعَوْنَ﴾ أشياعه وأتباعه وأسرته وعشيرته وأهل بيته. وفرعون هو الوليد بن مصعب ، وكان من العماليق ؛ جمع عملاق ، وهي قبيلة.

وقوله عَجَلٌ : ﴿يَسْؤُمُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أي يكلّفونكم ويذيقونكم أشدّ العذاب وأسوأه ؛ وذلك أن فرعون جعل بني إسرائيل خدما وخولا. فصنف يينون ؛ وصنف يحرثون ويزرعون ؛ وصنف يخدمونه ، ومن لم يكن منهم في عمل من هذه الأعمال فعليه الجزية ، فذلك سوء العذاب. وقيل : إنهم كلّفوا الأعمال القذرة.

وقيل : تفسيره ما بعده : ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ ؛ وقرأ ابن محيص : يذبحون بالتخفيف. ومن قرأ بالتشديد فعلى التكثر ؛ وذلك أن فرعون رأى في منامه نارا أقبلت من بيت المقدس فأحرقت مصر وأحرقت القبط وتركت بني إسرائيل. فسأل الكهنة ، فقالوا : يولد في بني إسرائيل غلام ؛ يكون هلاكك على يديه. فأمر فرعون بقتل كل غلام يولد في بني إسرائيل ؛ وترك كل أنثى ؛ ففعلوا ذلك. وأسرع الموت في مشيخة بني إسرائيل ؛ فقال القبط لفرعون : إن الموت وقع في مشيخة بني إسرائيل وأنت تذبح صغارهم فيوشك أن يقع العمل علينا ؛ فأمروا أن يذبحوا سنة ويتركوا سنة ؛ فولد هارون في السنة التي لا يذبحون فيها ؛ فترك. وولد موسى في السنة التي يذبحون فيها.

قوله : ﴿وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ أي يتركوهن أحياء فلا يذبحوهن بل يستخدموهن. وقيل : معناه يستحيون من الحياء الذي هو الرّحم ؛ فإن القوم كانوا ينظرون إلى فروج نساء بني إسرائيل فيعلموا هل هنّ حبّلات أم لا!!

قوله : ﴿وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (٤٩) ؛ يعني في سومهم إياكم سوء العذاب محنة وفتنة عظيمة. وقيل : معناه : وفي إنجاء آبائكم منهم نعمة عظيمة. والبلاء ينصرف على وجهين : النعمة والمحنة. قال الله تعالى : ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فَتَنَّا﴾^(١).

وقوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾ ؛ وذلك أنه لما دنا هلاك فرعون أمر الله موسى أن يسري ببني إسرائيل من مصر ؛ فأمر موسى قومه أن يسرجوا في بيوتهم إلى الصّبح. وألقى الله على القبط الموت ؛ فاشتغلوا بدفنهم ، وخرج موسى في ستمائة ألف وعشرين ألفا سوى الدّرية. وكان موسى على ساقتهم

(١) الأنبياء / ٣٥.

وهارون على مقدمتهم ، فخرج فرعون على طلبهم وعلى مقدمته هامان في ألف ألف وسبعمائة ألف ، وسار بنو إسرائيل حتى وصلوا البحر والماء في غاية الزيادة ، ونظروا فإذا هم بفرعون وقومه وذلك حين أشرقت الشمس. فبقوا متحيرين ؛ قالوا : يا موسى كيف نصنع ؛ وما الحيلة وفرعون خلفنا والبحر أمامنا؟ فقال موسى : (كَلَّا ؛ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ). فأوحى الله إليه : (أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ) فضربه فلم ينفلق. فأوحى الله إليه : أَنْ كُنْهُ ؛ فضربه بعصاه وقال : انفلق أبا خالد بإذن الله عَزَّوَجَلَّ . ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾^(١). وظهر فيه اثنا عشر طريقا ؛ لكل سبط طريق ، وأرسل الله الريح والشمس على قعر البحر فصار ييسا ؛ فخاضت بنو إسرائيل البحر كل سبط في طريق ، وعن جانبيه الماء كالجبل الصَّخْم لا يرى بعضهم بعضا ، فخافوا! وقال كل سبط : قد قتل إخواننا ، فأوحى الله إلى جبال الماء : تشبكي فصار الماء شبكات يرى بعضهم بعضا ويسمع بعضهم كلام بعض ؛ حتى عبروا البحر سالمين. فذلك قوله تعالى : ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ﴾ أي فلقناه وصيرنا الماء يمينا وشمالا. وقوله : ﴿فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾ أي من الغرق ومن آل فرعون.

وقوله : ﴿وَأَعْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ ؛ وذلك أنَّ فرعون لما وصل إلى البحر ورآه منفلقا. قال لقومه : أنظروا إلى البحر انفلق من هبتي حتى أدرك أعدائي وعبيدي الذين أبقوا فأقتلهم ؛ ادخلوا البحر. فهاب قومه أن يدخلوه ؛ ولم يكن في خيل فرعون أنثى ، فجاء جبريل على فرس أنثى ودنا فتقدمهم وخاض البحر ، فلما شمت خيول فرعون ريحها اقتحمت البحر في أثرها حتى خاضوا كلهم البحر ، وجاء ميكائيل على فرس خلف القوم يحثهم ويقول لهم : إالحقوا بأصحابكم ، حتى إذا خرج جبريل من البحر وهم أولهم أن يخرج. أمر الله البحر أن يأخذهم ؛ فالتطم عليهم ؛ فغرقوا جميعا وذلك بمراى من بني إسرائيل ، فذلك قوله تعالى : ﴿وَأَعْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ (٥٠) ؛ إلى مصارعهم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ ؛ وذلك أن بني إسرائيل لما آمنوا عدوهم ودخلوا مصر لم يكن لهم كتاب ولا شريعة ينتهون إليها ، فوعده الله

موسى أن ينزل عليهم التوراة ؛ فقال موسى لقومه : إني ذاهب لميقات ربي ؛ فآتيكم بكتاب فيه بيان ما تأتون وما تذرّون. وواعدهم ثلاثين ليلة من ذي القعدة وعشرا من ذي الحجة ؛ واستخلف عليهم أخاه هارون. فلما أتى الوعد جاء جبريل عليه السلام على فرس يقال له فرس الحياة ؛ لا يصيب شيئا إلا حيى به ، فلما رأى السامريّ جبريل عليه السلام على ذلك الفرس ؛ قال : إنّ لهذا شأنا ؛ وكان رجلا منافقا ، قد أظهر الإسلام فأخذ قبضة من تربة حافر فرس جبريل ، وكان بنو إسرائيل قد استعاروا حليا كثيرة من قوم فرعون حين أرادوا الخروج من مصر بعلّة عرس ؛ فأهلك الله قوم فرعون وبقيت تلك الحليّ في أيدي بني إسرائيل. فلما لم يرجع موسى ، قال السامريّ لبني إسرائيل : إن الأمتعة والحليّ التي استعرتوها من قوم فرعون غنيمة لا تحلّ لكم فاحفروا حفيرة فادفنها فيها حتى يرجع موسى. ففعلوا ذلك. فلما اجتمعت الحليّ صاغها السامري وكان رجلا صائغا ، وجعل عليها القبضة التي أخذها من أثر حافر فرس جبريل ؛ فأخرج عجلا من ذهب فخار ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿عَجَلًا جَسَدًا لَهُ خُورًا﴾^(١) فعبدوه من دون الله.

قال السدي : (كان يخور والسامريّ يقول : هذا إلهكم وإله موسى (فنسيه) أي تركه ها هنا وخرج بطلبه). فلما رأوا العجل وسمعوا قول السامري افتتن بالعجل ثمانية آلاف منهم فعبدوه من دون الله.

وقال بعضهم : معنى الآية : واذكروا إذ أخبر الله موسى أن يؤتیه الألواح فيها التوراة على رأس ثلاثين يوما من ذي القعدة ، وأمره أن يصومها ؛ فوجد من فيه خلّوفا ؛ أي تغيّر رائحة ، فاستاك ، فأمره الله أن يصوم عشرة أخرى من أول ذي الحجة ؛ كما قال تعالى في موضع آخر : ﴿وَأَتَمَّمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾^(٢). فقال السامريّ في الأيام العشرة لبني إسرائيل : قد تمّت الثلاثون ولم يرجع موسى وإنكم قد استعرت من نساء آل فرعون حليّهم حين سار بكم من مصر ؛ فلما لم تردّوا عليهنّ حليّهنّ لم يرّد الله علينا موسى ، فهاتوا ما معكم من الحليّ حتى نحرقه ؛ فلعلّ الله أن يرّد علينا موسى ،

(١) الأعراف / ١٤٨.

(٢) الأعراف / ١٤٢.

فجمعوا الحلي وكان السامري صائغا فاتخذ من ذلك عجلا ، فصار العجل جسدا له خوار ، فعبده فذلك قوله تعالى : ﴿ثُمَّ اتَّخَذُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ (٥١).

قال ابن عباس : (فصار عجلا له لحم ودم وشعر). وقيل : جعل فيه خروقا فكان الريح تقع في تلك الخروق فيسمع منها مثل الخوار ، فأوهمهم أن ذلك الصوت خواره. وقوله تعالى : ﴿مَنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ أي من بعد انطلاق موسى إلى الجبل ، ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ أي ضارون لأنفسكم بالمعصية ؛ واضعون العبادة في غير موضعها.

وفي قوله : ﴿وَاَعِدْنَا﴾ خلاف بين القرّاء ؛ فقرأ أبو عمرو ويعقوب : (وعدنا) بغير ألف في جميع القرآن. وقرأ الباقر بالألف ؛ وهي قراءة ابن مسعود. فمن قرأ بغير ألف ؛ قال : لأن الله تعالى هو المنفرد بالوعد. والقرآن ينطق به كقوله : ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾^(١) و ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ﴾^(٢) ونحوها. ومن قرأ بالألف فقال : قد تجيء المفاعلة من واحد ؛ كقولهم : عاقبت اللص ؛ وعافاك الله ؛ وطارقت النعل ؛ وسافر ؛ ونافق.

قال أهل اللغة : الوعد في الخير ؛ والوعيد في الشر ؛ قال الشاعر^(٣) :

وإني إذا أوعدته أو وعدته —————
لمخلف إيعادي ومنجز وعدي

والعجل والعجول : ولد البقرة.

إنما قرن التاريخ بالليل دون النهار ؛ لأن العرب وضعت التاريخ على سنين القمر ؛ وإنما يهمل بالليل. وقيل : لأن الظلمة أقدم من الضوء ؛ والليل خلق قبل النهار ؛ قال الله تعالى : ﴿وَأَيَّةٌ هُمْ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾^(٤).

(١) النور / ٥٥.

(٢) إبراهيم / ٢٢.

(٣) البيت لعامر بن الطفيل كما في لسان العرب (وعد).

وإني ، إن أوعدته أو وعدته —————
لأخلف إيعادي وأنجز موعدي

يقال : وعدته خيرا ، ووعدته شرا ؛ فإذا لم يذكر واحدا منهما قلت : في الخير ؛ وعدته ، وفي الشر : أوعدته. قاله الهروي في الغريين.

(٤) يس / ٣٧.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي تركناكم فلم نستأصلكم ؛ من قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : [إِعْفُوا لِلْحَيِّ]^(١). وقيل : محونا ذنوبكم من قول العرب : عفت الرياح المنزل فعفا. وقوله عَزَّجَلَّ : ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي من بعد عبادتكم العجل. وقوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٥٢) ؛ أي لكي تشكروا عفوي عنكم وصنيعي إليكم.

واختلف العلماء في ماهية الشكر ؛ فقال ابن عباس : (هو الطاعة بجميع الجوارح لرب الخلائق في السر والعلانية). وقال الحسن : (شكر النعمة ذكرها).

وقال الفضيل : (شكر كل نعمة أن لا يعصى الله تعالى بعدها). وقال أبو بكر الرازي : (حقيقة الشكر معرفة المنعم ؛ وأن لا تعرف لنفسك في النعمة حظا ؛ بل تراها من الله عَزَّجَلَّ). قال الله : ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾^(٢). ويدل عليه قوله ﷺ : [قال موسى : يا رب كيف آدم أن يؤدّي شكر ما أجريت عليه من النعم ؟ خلقتك بيدي ؛ وأسجدت له ملائكتك ؛ وأسكنته جنتك. فأوحى الله إليه : أن آدم علم أن ذلك كله ممي ومن عندي ؛ فذلك شكره].

وقال الجنيد : حقيقة الشكر العجز عن الشكر^(٣). وقال بعضهم : الشكر أن لا ترى النعمة البتة ؛ بل ترى المنعم. وقال أبو عثمان الحيري^(٤) : صدق الشكر أن لا تمدح بلسانك غير المنعم. وروي عن الشبل^(٥) أنه قال : الشكر التواضع تحتويه المنّة. وقيل : الشكر خمسة أشياء : مجانبة السيئات ؛ والمحافظة على الحسنات ؛ ومخالفة الشهوات ؛ وبذل الطاعات ؛ ومراقبة رب السموات.

(١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. رواه النسائي في السنن كتاب الزينة : باب إحقاء الشارب : ج ٨ ص ١٣٩ ، وإسناده صحيح.

(٢) النحل / ٥٣.

(٣) نقله القرطبي عنه أيضا في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٣٩٨.

(٤) أبو عثمان ، سعيد بن إسماعيل بن سعيد الحيري ، قال أبو نعيم : «كان حميد الأخلاق مديد الأرفاق ، توفي سنة ثمان وتسعين ومائتين». حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ١٠ ص ٢٤٤.

(٥) شبل المدري ، أو المروزي ، ذكره أبو نعيم في الحلية : ج ١٠ ص ١٦١ ، ونقل القرطبي عن الشبل : «الشكر التواضع ، والمحافظة على الحسنات ، ومخالفة الشهوات ، وبذل الطاعات ، ومراقبة جبار الأرض والسموات». الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٣٩٨.

وسئل أبو الحسن علي بن عبد الرحيم : من أشكر الشاكرين؟ فقال : الطاهر من الذنوب يعدّ نفسه من المذنبين ؛ والمجتهد بعد أداء الفرائض يعدّ نفسه من المقصّرين ؛ والراضي من الدنيا بالقليل يعدّ نفسه من الراغبين ؛ والقاطع بذكر الله دهره يعدّ نفسه من الغافلين ؛ هذا أشكر الشاكرين.

وقوله عَجَلًا : ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (٥٣) قال مجاهد والفراء : (هما شيء واحد يعني التّورة ؛ وما يفرّق به بين الحقّ والباطل). وقد سمّى الله تعالى التّورة فرقانا في موضع آخر وهو قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً﴾^(١) ، وسمّى الله النّصرة يوم بدر على الكفار فرقانا كما قال : ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾^(٢) أراد به يوم بدر ؛ وإنّما عطف الشيء على نفسه وكثره ؛ لأنّ العرب تكثرّ الشيء إذا اختلف ألفاظه ، قال عنّرة^(٣) :

حيّيت من ظلّل تقادم عهده أقوى وأقفر بعد أمّ الهيثم وقال الكسائيّ : الفرقان : بعث الكتاب ؛ يريد : ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾. والفرقان : فرق بين الحلال والحرام ؛ والكفر والإيمان ؛ والوعد والوعيد ، فزيدت الواو فيه كما تزداد في النعوت ؛ من قولهم : فلان حسن وطويل. ودليل هذا التأويل : ﴿مُؤْتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٤). وقال قطرب : (أراد بالفرقان : القرآن).

وفي الآية إضمار معناه : وإذا آتينا موسى الكتاب ومحمّدا الفرقان. قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي بهذين الكتابين ، وقال بعضهم : أراد بالفرقان انفراق البحر وهو من عظيم الآيات ، يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ﴾.

(١) الأنبياء / ٤٨ .

(٢) الأنفال / ٤١ .

(٣) عنّرة بن شدّاد العبسيّ : أشهر فرسان العرب في الجاهلية ، ومن شعراء الطبقة الأولى من أهل نجد ، أمه حبشية ، وكان من أحسن العرب شيمة ، ومن أعزهم نفسا ، يوصف بالحلم على شدة بطشه ، وفي شعره رقة وعدوبة ، قتل سنة (٢٢) قبل الهجرة.

(٤) الأنعام / ١٥٤ .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ يعني الذين عبدوا العجل : ﴿يَا قَوْمِ إِنِّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي أضرتكم أنفسكم ، ﴿بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ إلها. فقالوا : فإيش نصنع ؛ وما الحيلة؟ فقال : ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ﴾ أي فارجعوا إلى خالقكم. وكان أبو عمرو يختلس الهمزة إلى الجزم في قوله : (باريكم ، ويأمركم ، ويشعركم ، وينصركم) طلبا للخفة.

وقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ أي يقتل البريء المجرم ، قوله تعالى : ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾ ؛ يعني القتل. قال ابن عباس : (أبى الله عَجَلٌ أن يقبل توبة بني إسرائيل إلّا بالحال الذي كرهوا أن يقاتلوهم حين عبدوا العجل). وقال قتادة : (جعل الله توبتهم القتل ؛ لأنهم ارتدّوا. والكفر يبيح الدّم). وقرأ قتادة : (فاقتلوا أنفسكم) من الإقالة ؛ أي استقبلوا العثرة بالتوبة. فلما أمرهم موسى بالقتل قالوا : نصبر لأمر الله تعالى ، فجلسوا بالأفنية محسّبين وأصلب عليهم القوم الخناجر ؛ فكان الرجل يرى ابنه وأخاه وأباه وقريبه وصديقه فلا يمكنهم إلّا المضيّ لأمر الله.

وقيل لهم : من حلّ جيوبه أو مدّ طرفه إلى قاتله أو اتقى بيده أو رجله فهو ملعون مردودة توبته ؛ فكانوا يقتلونهم إلى المساء. فلما كثر فيهم القتل عاد موسى وهارون وبكيا وتضرّعا وقالوا : يا رب هلكت بنو إسرائيل البقية البقية ؛ فأمرهم الله تعالى أن يرفعوا السلاح عنهم ويكفّوا عن القتل وقد قتل منهم ألوف كثيرة فاشتدّ ذلك على موسى ، فأوحى الله تعالى إليه أما يرضيك أن أدخل القاتل والمقتول الجنة ؛ فكان من قتل منهم شهيدا ومن بقي منهم كفر عنه ذنوبه ، وذلك قوله تعالى : ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي ففعلتم ما أمركم به فتاب عليكم ؛ أي فتجاوز عنكم ، ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٤).

وفي بعض التفاسير : أن موسى عليه السلام قال لهم بعد ما رجع من الجبل وأعطاه الله التوراة : أنكم ظلمتم أنفسكم بعبادتكم العجل فتوبوا إلى باريكم فاقتلوا أنفسكم ؛ أي ليقتل الذين لم يعبدوا العجل الذين عبدوا العجل. فقالوا : يا موسى نحن نفعل ذلك ، فأخذ عليهم المواثيق ليصبرنّ على القتل ، فأصبحوا بأفنية البيوت كل بني أب على حدة فأتاهم هارون والاثنا عشر ألفا الذين لم يعبدوا العجل بالسيوف ، فقال لهم

هارون : هؤلاء إخوانكم قد أتوكم شاهرين السيوف فأتقوا الله واصبروا ، فلعن الله رجلا حلّ جنوته أو قام من مجلسه أو مدّ طرفه إليهم أو اتّقاهم بيده أو رجله . فقالوا : آمين . فجعلوا يقتلونهم إلى المساء .

وقام موسى يدعو ربّه لما شقّ عليه من كثرة الدماء . فنزلت التوراة ، وقيل له : ارفع السيف ، فإنّي قد قبلت توبتهم جميعا من قتل منهم ومن لم يقتل ، وجعلت ذلك القتل لهم شهادة وغفرت لمن بقي منهم . فكان القتلى سبعين ألفا والقاتلون اثنا عشر ألفا . وكان السبب في امتحانهم بذلك : أنه كان فيهم من عرف بطلان عبادة العجل ؛ إلا أنّهم لم ينهوا الآخرين لخشية وقوع القتل فيما بينهم ، فابتلاهم الله بما تركوا النهي عن المنكر لأجله .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ ؛ وذلك أن الله عَزَّوَجَلَّ أمر موسى أن يأتيه في ناس من بني إسرائيل ؛ فاختار موسى من قومه سبعين رجلا من خيارهم ؛ وقال لهم : صوموا وتطهّروا وطهّروا ثيابكم . ففعلوا ذلك ، فخرج بهم موسى إلى طور سيناء لميقات ربه ؛ فلما بلغوا هنالك أمرهم موسى بالملكث في أسفل الجبل وصعد هو ؛ فقالوا لموسى : أطلب لنا نسمع كلام الله ؛ فوقع على الجبل غمام أبيض ؛ فغشاه كله .

وكان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا ناجى ربه وقع على وجهه نور ساطع لا يستطيع أحد من بني آدم أن ينظر إليه ؛ فضرب دونه الحجاب ؛ ودنا القوم حتى دخلوا في الغمام ؛ وخرّوا سجدا ؛ فسمعوه وهو يكلم موسى يأمره وينهاه ، فأسمعهم الله تعالى : ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾^(١) أخرجتكم من مصر فاعبدوني ولا تعبدوا غيري ؛ فلما فرغ موسى وانكشف الغمام ؛ وأقبل إليهم ، قالوا : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ أي لا نصدّق حتى نرى الله عيانا وعلانية ، ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ أي فأخذتهم الصاعقة ؛ أي نزلت نار من السماء فأحرقتهم جميعا . ويقال : سمعوا صوتا فماتوا . يقال : صعق فلان ؛ أي هلك ، ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ (٥٥) .

قرأ عمر وعثمان وعليّ بغير ألف (الصّعة). وقرأ ابن عباس : (جهرّة) بفتح الهاء وهما لغتان. فلبثوا موتى يوماً وليلة.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٥٦) ؛ وذلك أنّهم لما هلكوا جعل موسى ييكي ويتضرّع ؛ ويقول : ماذا أقول لبني إسرائيل إذ أتيتهم وقد أهلكتهم خيارهم ؛ لو شئت أهلكتهم من قبل وإيّاي ، أهلكنا بما فعل السفهاء منا ، فلم يزل يناشد ربّه حتى أحياهم الله عزّ وجلّ جميعاً رجلاً بعد رجل ؛ ينظر بعضهم إلى بعض كيف يحيون.

فإن قيل : كيف يقبل الله التوبة بعد الموت قبل البعث في دار الدنيا كالانتباه من النوم ؛ لأن الله ردّهم إلى التكليف في الدنيا وأحياهم ليتوفّوا بقية آجالهم وأرزاقهم.

قوله تعالى : ﴿وَوَهَبْنَا عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَقًّا﴾ ؛ أي في التيه يقيكم حرّ الشمس ؛ وذلك أنّهم كانوا في التيه ولم يكن لهم كبر (١) يستريحهم ؛ فشكوا ذلك إلى موسى ؛ فأُنزل الله عليهم غماماً أبيض ؛ أي سحاباً رقيقاً ليس بغمام المطر ؛ لكن أرقّ وأطيب منه ؛ فأظلمهم وكان يدي لهم بالليل عموداً من السماء من نور فيسير معهم بالليل حيث ساروا مكان القمر. فقالوا : هذا الظل قد حصل فأين الطعام ؛ فأُنزل الله عليهم المنّ.

قوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوى﴾ ، المنّ ؛ قال مجاهد : (هو شيء كالصمغ كان يقع على الأشجار ؛ وطعمه كالشهد). وقال الضحّاك : (هو الرّنجبين (٢)). وقال وهب : (هو الخبز الرّقاق). وقال السديّ : (عسل كان يقع على الشجر بالليل. وكان ينزل عليهم هذا المنّ كلّ ليلة ؛ يقع على أشجارهم مثل الثلج ؛

(١) الكبر بالكسر : وفاء كل شيء وستره ، كالكنّة والكنان بكسرهما ، والبيت ، وجمعه أكنان وأكنّة ، وكنّه : سترة ، واستكّن : استتر.

(٢) الرّنجبين : هو طلع أكثر ما يسقط بخراسان وما وراء النهر. قاله ابن سينا في القانون في الطب : ج ١ ص ٤٤٣. قال ابن حجر : «هو الطلع الذي يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل حلوا». وقيل : طلع يقع من السماء ، هو ندى شبيه بالعسل جامد متحبّب. عن المفردات لابن البيطار.

لكلّ إنسان منهم صاع كلّ ليلة ؛ فإن أخذ أكثر من ذلك دود وفسد. ويوم الجمعة يأخذ صاعين كآته كان لم يأتم يوم السبت).

وقيل : هو شيء حلو ؛ كان يسقط على الشجر كالشهد المعجون بالسمن ، وكان يأخذ كل واحد منهم كل غداة صاعا يكفيه يومه وليلته ، فإن أخذ أكثر من ذلك فسد عليه ^(١).

فقالوا : يا موسى ! قتلنا هذا المنّ بحلاوته ، فادعوا لنا ربك يطعمنا لحما ، فدعا فأنزل عليهم السلوى : وهو طائر يشبه السّمائيّ ؛ كذا قال ابن عباس. وأكثر المفسرين بعث الله سحابة مطرت السّمائيّ في عرض ميل وقدر طول رمح في السماء بعضهم على بعض. وقال المؤرّج ^(٢) : (السلوى هو العسل بلغة كنانة ؛ فيأخذ كلّ واحد منهم ما يكفيه يوما وليلة ، ويوم الجمعة يأخذ ما يكفيه يومين).

قوله تعالى : ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ؛ أي وقلنا لهم : كلوا من حلائل ما رزقناكم ولا تدّخروا لغد ؛ فادّخروا لغد ، فقطع الله عنهم ذلك ، ودود وفسد ما ادّخروا. قال رسول الله ﷺ : [لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطّعام ، ولم يخنز اللحم ، ولو لا حواء لم تخن أنثى زوجها] ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ ؛ أي ما ضرّونا بالمعصية ، ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (٥٧) ؛ أي يضرّون باستيجابهم عذابي وقطع مادة الرزق الذي

(١) عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [الكأمة من المنّ ، وماؤها شفاء للعين]. رواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٤٧٨) ، وفي كتاب الطب : الحديث (٥٧٠٨).

(٢) المؤرّج : هو مؤرّج بن عمرو السّدوسي ، ويكنى أبا فيد ، كان من أصحاب الخليل بن أحمد ، مات سنة خمس وتسعين ومائة ، وهو من علماء اللغة والتفسير ، من كتبه : جواهر القبائل ، وغريب القرآن ، والأمثال ، وله شعر جيد.

(٣) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الرضاع : باب لو لا حواء : الحديث (١٤٦٧ / ٦٤ و ١٤٦٨ / ٦٥) من طريق أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه البخاري مختصرا في الصحيح : كتاب أحاديث الأنبياء : الحديث (٣٣٣٠ و ٣٣٩٩). والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٣٠٤.

كان ينزل عليهم بلا كلفة ولا مشقة في الدنيا ولا حساب ولا تبعة في العقبى وهذا كله في التيه.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ أي قلنا لبني إسرائيل بعد انقضاء التيه ؛ على لسان يوشع بعد موت موسى وهارون : ادخلوا مدينة أريحا بقرب بيت المقدس ؛ وهي قرية الجبارين ؛ وكان فيها قوم من بقية عاد يقال لهم العمالقة. قال الضحّاك : (هذه القرية يعني الرملة والأردن وفلسطين) ^(١). وقال مجاهد : (بيت المقدس). وقال مقاتل : (إيليا).

قوله تعالى : ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ أي واسعا بلا حساب. وقوله تعالى : ﴿وَادْخُلُوا الْأَبَابَ سُجَّدًا﴾ يعني بابا من أبواب القرية ، وكان لها سبعة أبواب ، وقال : باب مسجد بيت المقدس. (سجّدا) أي ركعا منحنين متواضعين. وقوله : ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ أي قولوا : مسألتنا حطة.

قال ابن عباس : (أمروا بالاستغفار). وقيل : أمروا أن يقولوا لا إله إلا الله. وقيل : قولوا إنما قيل لنا حق. وقال قتادة : وحطّ عنا خطايانا. وعن ابن عباس أيضا : قيل معناه : قولوا : لا إله إلا الله ؛ لأنّها تحطّ الذنوب وما كان يحطّ الذنوب فيصحّ أن يترجم عنه بحطة. وذلك أنّهم كانوا قد أذنبوا بإبائهم دخول أريحا ، فلما فصلوا عن التيه أحبّ الله أن يستنقذهم من الخطيئة.

وحطة : رفع على الحكاية في قول أبي عبيدة. وقال الزجاج : (تقديره : مسألتنا حطة) ^(٢). ومن قرأ (حطة) بالنصب معناه : حطّ عنا ذنوبنا حطة.

(١) نقله أيضا القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٤٠٩ ، وقال : «وتدمر...».

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٤١٠ ؛ قال القرطبي : «والأئمة من القراء على الرفع. وهو أولى في اللغة ، لما حكى عن العرب في معنى (بدل) ، قال أحمد بن يحيى : يقال : بدّلته : أي غيّرته ولم أزل عينه ، وأبدلته : أزلت عينه وشخصه. كما نقل النحاس في إعراب القرآن عن أبي النجم قال : عزل الأمير للأمير المبدّل».

قوله تعالى : ﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ ، قرأ أهل المدينة بياء مضمومة ؛ وأهل الشام بياء مضمومة ، والباقون بنون مفتوحة. ﴿وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٥٨) ؛ إحسانا وثوابا.
قوله عز وجل : ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ ؛ أي خالفوا فقالوا : خطأ سمنا (١) ؛ أي حنطة حمراء بلغتهم. قالوا هذا القول منهم استهزاء وتبديلا مكان القول الذي أمروا به أن يقولوا : حطة.

وقال الحسن : (أمروا أن يقولوا : حطة ، فقالوا : حنطة. وأمروا أن يدخلوا الباب ركعا فدخلوا حبوا على أستاذهم) (٢). وقيل : منحرفين. قال مجاهد : (طوى لهم الباب ليخفصوا رؤوسهم فلم يخفصوا ولم يركعوا ودخلوا زحفا) (٣). وانتصب (قولا) على المصدر ؛ أي وقالوا قولا غير الذي قيل لهم.

وقوله تعالى : ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا﴾ ؛ أي عذابا ، ﴿مِّنَ السَّمَاءِ﴾ ، أرسل الله عليهم طاعونا فهلك منهم في ساعة واحدة سبعون ألفا فجأة. وقيل : نزلت بهم نار فأحرقتهم لتبديلهم ما أمروا به. وقوله تعالى : ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (٥٩) ؛ أي يعصون ويخالفون ما أمر الله.

قوله تعالى : ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ ؛ أي سأل لهم السقيا ، وذلك أنهم عطشوا في التيه فقالوا : يا موسى من أين لنا الشراب ، وكان قولهم له حال نزولهم في الأرض القفر بعد غرق فرعون ؛ فاستسقى لهم موسى ، ﴿فَقُلْنَا﴾ ؛ أي

(١) عند القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٤١١ : «قالوا : حطه . بالهاء . سمها بالثاء».

وعند غيره : «خطا شمقا». وعند الطبري من حديث ابن مسعود رضي الله عنه : «هطى سمقا يا أزية هزبا» : النص (٨٦٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٥٩) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : «أمروا أن يدخلوا ركعا ، ويقولوا : حطة. قال : أمروا أن يستغفروا. قال : فجعل يدخلون من قبل أستاذهم من باب صغير ويقولون : خطّة يستهزئون. فذلك قوله تعالى : فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ». وعن الحسن بلفظ قريب منه ، أخرجه الطبري في الجامع : الرقم (٨٦١).

(٣) أخرجه الطبري في الجامع : الرقم (٨٦١).

فأوحى الله إليه : أن ؛ ﴿ **اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ** ﴾ وكانت عصاه من آس الجنة طولها عشرة أذرع على طول موسى ؛ ولها شعبتان تتقدان في الظلمة نورا ، وكان آدم حملها معه من الجنة إلى الأرض فتوارثتها الأنبياء صاغرا عن كابر حتى وصل إلى شعيب فأعطاه موسى .

وأما الحجر الذي أمر موسى بضربه فقد اختلف فيه المفسرون ، قال وهب بن منبه : كان موسى يضرب لهم أقرب حجر من عرض الحجارة ؛ فتفجر عيوننا لكل سبط عينا ، وكانوا اثني عشر سبطا ، ثم تسيل كل عين في جدول إلى السبط الذي أمر أن يسقيهم . ثم إنهم قالوا : إن فقد موسى عصاه متنا عطشا ، فأوحى إليه : يا موسى ، لا تفرعن الحجارة ، ولكن كلمها تطعك لعلهم يعتبرون . فقالوا : كيف بنا إذا أفضينا إلى الأرض التي ليس فيها حجارة؟ فحمل موسى معه حجرا ، فحيثما نزلوا ألقاه .

وقال آخرون : كان حجرا مخصوصا بعينه ؛ والدليل على ذلك إدخال الألف واللام عليه وذلك للتعريف ؛ ثم اختلفوا فيه ما هو؟ قال ابن عباس : (كان حجرا خفيفا مرّعا مثل رأس الرجل يحمله معه ، فإذا احتاجوا إلى الماء وضعه وضربه بعصاه) . وروي أنه كان رخاما . وقيل : كان حجرا فيه اثنا عشر حفرة تنبع من كل حفرة عين ماء عذب فرات ؛ فإذا اتخذوا حاجتهم من الماء ؛ وأراد موسى حمله وضربه بعصاه ، فغار الماء وانقطع . وكان يسقي كل يوم ستمائة ألف .

وقال سعيد بن جبير : (هو الذي وضع موسى عليه ثوبه ليغتسل حين رموه بالأذرة ؛ فنفر الحجر بثوبه ومّرّ به على ملا من بني إسرائيل حتى علموا أنه ليس بآدر ؛ فلما وقف الحجر أتاه جبريل عليه السلام ؛ فقال : يا موسى إن الله عزّ وجلّ يقول لك : إرفع هذا الحجر فلي فيه قدرة ولك فيه معجزة . وقد ذكر الله تعالى ذلك في قوله : ﴿ **لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا** ﴾^(١) فحملة موسى ووضعه

(١) الأحزاب / ٦٩ .

في مخلاته ، وكان إذا احتاج إلى الماء ضربه بعصاه^(١).

وقصة ذلك الحجر ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة ؛ ينظر بعضهم إلى سوءة بعض ؛ وكان موسى يغتسل وحده. فقالوا : ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدرّ ، فذهب يغتسل مرة ؛ فوضع ثوبه على حجر ، ففرّ الحجر بثوبه ، فجمع موسى بأثره يقول : ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر ، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوءة موسى ؛ فقالوا : والله ما بموسى من بأس فقام بعدما نظر بنو إسرائيل إليه ؛ فأخذ موسى ثوبه فطفق بالحجر ضرباً]^(٢).

قيل : ضربه موسى إثنا عشر ضربة. وكان يظهر على كل ضربة مثل ثدي المرأة ثم يتفجر بالأفطار المطردة ، فذلك قوله تعالى : ﴿فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ ، وفي الآية إضمار واختصار ؛ تقديره : ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ ؛ فضرب ؛ ﴿فَانْفَجَرَتْ﴾ أي سالت.

وأصل الانفجار : الانشقاق والانتشار ، ومنه : فجر النهار ؛ لأنه ينشق من الظلام. وأما قوله في موضع آخر : ﴿فَانْبَجَسَتْ﴾^(٣) فالانجاس : أول ما يتقاطر من الماء وينشق ، والانفجار حين السيلان. وكان الانجاس في أول القصة ؛ والانفجار في آخرها. والانجاس أقل من الانفجار. وقال بعضهم : هو حجر أمر الله موسى أن يأخذه من أسفل البحر حين مرّ فيه مع قومه. وقيل : إنه من الجنة.

وقوله تعالى : ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ﴾ ؛ أي موضع مشربهم ؛ ويكون بمعنى المصدر مثل المدخل ؛ والمخرج ؛ والمطلع. وكان كل سبط يشربون من عين لا يخالطهم فيها غيرهم للعصية التي كانت بينهم.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان عن سعيد بن جبير وعبد الله بن الحارث عن ابن عباس : الرقم (٢١٨٨١) و (٢١٨٨٥). ومعنى (أدرّ) : الرجل انتفخت خصيته لتسرّب السائل في غلافها.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢١٨٨١ و ٢١٨٨٣) تفسير سورة الأحزاب عن ابن عباس ، والنص (٢١٨٨٢ و ٢١٨٨٥) مكرر ، والنص (٢١٨٨٧) وإسناده صحيح. رواه البخاري في الصحيح : كتاب أحاديث الأنبياء : الحديث (٣٤٠٤).

(٣) الأعراف / ١٦٠.

قوله تعالى : ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ أي قلنا : كلوا من المنّ والسلوى واشربوا من الماء ؛ فهذا كله من رزق الله الذي يأتيكم به بلا مشقة ولا مؤنة ولا تعب .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (٦٠) ، العيث والعثواء : شدة الفساد ؛ وإنما جمع بين العيث والفساد وإن كان معناهما واحدا تأكيداً كما يقال : كذب وزور ؛ وظلم وجور ؛ أي قيل لهم : كلوا واشربوا ولا تسرعوا إلى الفساد في الأرض عاثيين . والدليل على أن العيث هو الفساد قول الشاعر (١) :

لولا الحياء وأنّ رأسي قد عثى فيه المشيب لزلت أمّ القاسم
قوله عجلّ : ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ وذلك أنهم وحوا (٢)
المنّ والسلوى وملّوهما . قال الحسن : كانوا أناساً أهل كراش (٣) ؛ كراث ؛ وأبصال ؛ وأعداس ؛ ففزعوا إلى عكرهم عكر السوء ؛ واشتأقت طبائعهم إلى ما جرت عليه عاداتهم ؛ فقالوا :
﴿لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ يعنون به المنّ والسلوى . وإنما قال : ﴿طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ وهما اثنان ؛ لأن العرب تعبر عن الاثنين بلفظ الواحد ؛ وعن الواحد بلفظ الاثنين ؛ كقوله تعالى :
﴿يُخْرِجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤَ وَالْمَرْجَانَ﴾ (٤) وإنما يخرج من الملح دون العذب . وقال عبد الرحمن بن يزيد : (كانوا يعجنون المنّ والسلوى ليصير طعاماً واحداً فيأكلونه).

قوله تعالى : ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا﴾ ، قرأ يحيى بن وثّاب وطلحة بن مصرف : (وقثائها) بضم القاف ، وهي

(١) ابن بري ينشد لعدي ، هو ابن الرقاع . ينظر ديوانه : ص ٩٩ . ولسان العرب : (جسم).

(٢) الوحى : شدة شهوة الحبلئ لشيء تأكله ، ثم يقال لكلّ من أفرطت شهوته في شيء . ويقال : وحى لمن يطلب شيئاً لا حاجة له فيه من حرصه . لسان العرب : مادة (وحم).

(٣) الكرش . بالفتح والكسر . : هو كل مجترّ ، وكرشاء : كثرة اللحم ، واستكرش الصبيّ : عظمت كرشه ، واستكرش الجدي : حين يعظم بطنه ويشتدّ أكله .

(٤) الرحمن / ٢٢ .

لغة تميم. قوله تعالى : ﴿وَفُومِهَا﴾ ؛ قال ابن عباس : (الفوم : الخبز) ^(١) تقول العرب : فومو لنا ؛ أي اخبزوا لنا. ويقال لسائر الحبوب التي تختبز : الفوم ^(٢). يقول الرجل لجارته : فومي ؛ أي اختبزي. وقال عطاء : هي الخنطة ؛ وهي لغة قديمة. وقال الكلبي : هو الثوم. قال حسّان :

وَأَنْتُمْ أَنْاسٌ لَأَسَامِ الْأَصُولِ طَعَامُكُمْ الْفُومُ وَالْحَوْقُلُ
يريد : الثوم والبصل. والعرب تعاقب بين الفاء والثاء. فتقول للحقير : حدث وحذف ؛ ودليل هذا التأويل أنّها في مصحف عبد الله : (وثومها) بالثاء.

قوله تعالى : ﴿وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ ؛ قال رسول الله ﷺ : [عليكم بالعدس فإنه مبارك مقدّس ؛ وإنّه يرقّ القلب ويكثر الدّمع ، وإنّه بارك فيه سبعون نبياً آخرهم عيسى عليه السلام] ^(٣). فقال لهم موسى : ﴿قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾. وفي مصحف أبيّ : ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى﴾ أي أخسّ وأردى ﴿بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ يعني المنّ والسلوى. وقوله تعالى : ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾ ؛ معناه إن أبيتم إلا ذلك فاهبطوا مصرًا من الأمصار ؛ ولو أراد مصرًا بعينها لم يصرفه كقوله تعالى : ﴿ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ ^(٤). وقال الضحّاك : (هي مصر موسى وفرعون). ودليل هذا القول قراءة الحسن وطلحة : (مصر) بغير تنوين جعلها معرفة ؛ فاجتمع فيها التعريف والتأنيث من حيث أراد البقعة فلم ينصرف.

قوله تعالى : ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾ ؛ أي الذلّ والهوان بالجزية ، ﴿وَالْمَسْكَنَةُ﴾ ؛ أي زيّ الفقر فتراهم كأثمّ فقراء وإن كانوا مياسير. وقيل : فقراء القبل فلا يرى في أهل الملل أذلّ ولا أحرص على المال من اليهود. قوله تعالى :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٨٩٦) ، وفيه يقول : «الخنطة والخبز».

(٢) نقله ابن جرير الطبري في جامع البيان عن أهل اللغة سماعا : مج ١ ص ٤٤٤.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٤٢٧ ؛ حكاه القرطبي عن علي رضي الله عنه وقال : «ذكره الثعلبي وغيره». وفي الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : ص ١٦١ : النص (٢٣) ؛ قال الشوكاني : «هو موضوع».

(٤) يوسف / ٩٩.

﴿وَبَاؤُاْ بِغَضَبٍ مِّنَ اللّٰهِ﴾ أي رجعوا ؛ وقيل : استحقّوا ، والباء صلة. وقيل : احتملوا واقروا به ، ومنه الدعاء المأثور : [أبوء بنعمتك عليّ ؛ وأبوء بذنبي]^(١). وغضب الله عليهم : ذمّه إياهم وتوعّده لهم في الدنيا ، وإنزال العقوبة بهم العقبي. قوله تعالى : ﴿ذٰلِكَ﴾ أي ذلك الغضب ؛ ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّٰهِ﴾ أي بصفة محمّد وآية الرجم في التوراة والإنجيل والفرقان.

قوله تعالى : ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ قرأ السلمي : (ويقتلون) بالتشديد ؛ و (النبيين) في جميع القرآن بالتشديد من غير همزة ، وتفرد نافع بهمز (النبيين) فمن همز فمعناه : المخبر ؛ من قول العرب : أنبأ ينبئ إنباء ، ومن حذف الهمزة ؛ فإنه أراد ؛ لكن حذفه الهمزة طلبا للخفة ؛ لكثرة استعمالها. وقيل : لأنه بمعنى الرفيع مأخوذ من النبوة وهي المكان المرتفع. يقال : نبا الشيء بغير همز إذا ارتفع.

وقوله تعالى : ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ أي بلا جرم مثل زكريّا ويحيى وسائر من قتل اليهود من الأنبياء. وفي الخبر : أنّ اليهود قتلوا سبعين نبيا في أوّل النهار ، وقامت سوق بقلهم في آخر النهار. وقيل : قتلوا في يوم واحد ثلاثمائة نبي. قوله تعالى : ﴿ذٰلِكَ بِمَا عَصَوْاْ وَكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ (٦١) ؛ أي يتجاوزون أمري ويرتكبون محارمي.

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ أي إنّ الذين آمنوا بموسى والتوراة ثم لم يتهودوا ؛ والذين آمنوا بعبسى ولم يقسموا بالنصرانية ، ﴿وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ﴾ أي والذين تهودوا وتنصّروا وتصابأوا ، ﴿مَنْ آمَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٧ ص ٢٩٢ : الحديث (٧١٧٢) بهذا اللفظ. والبخاري في الصحيح : كتاب الدعوات : باب ما يقول إذا أصبح : الحديث (٦٣٠٦) ، وفي (٦٣٢٢) : [أبوء لك بنعمتك عليّ ، وأبوء لك بذنبي].

اختلف العلماء في تسمية الذين هادوا بهذا الاسم ؛ فقالوا : بعضهم سموّوا بذلك لأنّهم هادوا ؛ أي تابوا من عبادة العجل ، قوله تعالى : إخبارا عنهم : ﴿إِنَّا هَذَا إِلَيْكَ﴾^(١) أي تبنا. وقال بعضهم : لأنّهم هادوا ؛ أي مالوا عن الإسلام وعن دين موسى عليه السلام ؛ يقال : هاد يهود هودا ؛ إذا مال.

واختلفوا أيضا في تسمية النصارى بذلك ؛ قال مقاتل : (لأنّ أصلهم من قرية يقال لها ناصرة ؛ كان ينزلها عيسى وأمه ؛ فنسبوا إليها). وقال الزهريّ : (سمّوا بذلك لأنّ الحواريّين قالوا : نحن أنصار الله).

(والصّابيين) قرأ أهل المدينة بترك الهمزة. وقرأ الباقون بالهمزة وهو الأصل. يقال : صبا يصبوا صبوا ، إذا مال وخرج من دين إلى دين.

واختلفوا في الصابئين من هم؟ فقال عمر : هم طائفة من أهل الكتاب ذبائحهم ذبائح أهل الكتاب ؛ وبه قال السديّ. وقال ابن عباس : (لا دين لهم ؛ ولا تحلّ ذبائحهم ؛ ولا مناكحة نسائهم). وقال مجاهد : (قبيلة نحو الشّام بين اليهود والمجوس لا دين لهم ؛ وكان لا يراهم من أهل الكتاب). وقال مقاتل وقتادة : (هم يقرّون بالله ؛ ويعبدون الملائكة ؛ ويقرأون الزّبور ؛ ويصلّون إلى الكعبة ، أخذوا من كلّ دين شيئا). وقال الكلبيّ : (هم قوم بين اليهود والنّصارى يخلقون أوساط رؤوسهم ويحنّون مذاكيرهم). وقال عبد العزيز بن يحيى : (قد انقرضوا فلا عين ولا أثر).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي على التحقيق وعقد التصديق ؛ وهم الذين آمنوا بعيسى ثم لم يتهودوا ولم يتنصّروا ولم يتصابأوا ؛ وانتظروا خروج محمّد ﷺ قبل مبعثه. وقيل : هم طلاب الدّين ؛ منهم حبيب النجار ؛ وقسّ بن ساعدة ؛ وورقة بن نوفل ؛ وزيد بن عمرو بن نفيل ؛ وأبو ذرّ الغفاريّ ؛ وسلمان الفارسي ؛ وبجيراء الراهب ، آمنوا بالنبيّ ﷺ قبل مبعثه ؛ فمنهم من أدركه وتابعه ومنهم من لم يدركه. وقيل : هم مؤمنو الأمم الماضية. وقيل : هم المؤمنون من هذه الأمّة.

قوله : ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ أي الذين كانوا على دين موسى ولم يبدّلوا ولم يغيّروا. (والتّصاري) الذين كانوا على دين عيسى ولم يبدّلوا وماتوا على ذلك ، ﴿وَالصّٰبِئِينَ مَن آمَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ من مات منهم وهو مؤمن.

وقوله تعالى : ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ ، إنّما ذكره بلفظ الجمع ؛ لأن لفظة (من) تصلح للواحد ؛ والاثنين ؛ والجمع ؛ والمذكّر ؛ والمؤنث ، قال الله تعالى : ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾^(١) ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنْ﴾^(٢). قال الفرزدق في التّثنية^(٣) :

تعال فإن عاهدتني لا تخونني نكن مثل من يا ذئب يصطحبان
فإن قيل : ما معنى إعطاء أجر المؤمن وهو عامل لنفسه؟ قيل : لما حمل على نفسه المشقّة وحرّمها شهواتها ؛ فأجره في الآخرة عوضا عما فاته من اللذات في الدّنيا.

وقوله تعالى : ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ ﴿فِيمَا تَعَاثَوْا مِنَ الْحَرَامِ﴾ ، ﴿وَلَا هُمْ يُخْزَنُونَ﴾ ، على ما اقترفوا من الآثام ، لما سبق لهم في الإسلام. وقيل : ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في الكبائر فأنا أغفرها ، ﴿وَلَا هُمْ يُخْزَنُونَ﴾ على الصغائر فإنّي أكفّرها.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ ؛ أي ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ يا معشر اليهود ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ وهو الجبل بالسريانية في قول بعضهم. وقالوا : ليس من لغة في الدّنيا إلّا وهي في القرآن! وقال الحدّاق من العلماء : لا يجوز أن يكون في القرآن لغة غير لغة العرب ؛ لأنّ الله تعالى قال : ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾^(٤)

وقال : ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ﴾^(٥) وإنّما قال هذا وأشباهه وفاقا وقع بين اللّغتين ؛ وقد وجدنا الطّور في كلام العرب ، قال جرير :

فإن ترسل ما الجنّ نسوا بها وإن يرسل ما صاحب الطّور ينزل

(١) محمد / ١٦ .

(٢) الأحزاب / ٣١ .

(٣) من الشواهد ، ينظر : ديوانه : ج ٢ ص ٣٢٩ . ولسان العرب : (منن).

(٤) الزمر / ٢٨ .

(٥) الشعراء / ١٩٥ .

والمأخوذ عليهم ميثاقان ؛ الأول : حين أخرجهم من صلب آدم كالذّرّ. والثاني : الذي أخذ عليهم في التوراة وسائر الكتب. والمراد في هذه الآية الثاني ؛ وذلك أنّ الله تعالى أنزل التوراة فأمر موسى قومه بالعمل بأحكامها فأبوا أن يقبلوا ويعملوا بها للآصار والأثقال التي كانت فيها ، وكانت شريعته ثقيلة فأمر الله جبريل فقطع جبلا على قدر عسكرهم ؛ وكان فرسخا في فرسخ ، فرفعه فوق رؤوسهم مقدار قامة الرجل.

عن ابن عباس : (أمر الله جبلا من جبال فلسطين فانقطع من أصله حتى قام على رؤوسهم مثل الظلّة). وقال عطاء : (رفع الله فوق رؤوسهم الطّور ، وبعث نارا من قبل وجوههم ؛ وأتاهم البحر الملح من خلفهم). وقيل لهم : ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ ؛ أي اقبلوا ما آتيناكم بجدّ ومواظبة في طاعة الله تعالى. وفيه إضمار ؛ أي وقلنا لهم خذوا.

وقوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ ؛ أي احفظوه واعملوا بما فيه. وقيل : معناه : واذكروا ما فيه من الثواب والعقاب. وفي حرف أبي بكر : (واذكروا) بدال مشددة وكسر الكاف. وفي حرف عبد الله : (وتذكروا ما فيه) ومعناها اتّعظوا به. قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٦٣) ؛ أي لكي تنجوا من العذاب في العقبي والهلاك في الدنيا إن قبلتموه وفعلتم ما أمرتم به ؛ وإلا وضحتكم بهذا الجبل وأغرقتكم في البحر وأحرقتمكم بهذه النار. فلما رأوا أن لا مهرب منه قبلوا ذلك وسجدوا خوفا ، وجعلوا يلاحظون الجبل وهم سجدوا مخافة أن يقع عليهم ؛ فصارت صفة في اليهود لا يسجدون إلّا على أنصاف وجوههم ؛ فلما رأوا الجبل قالوا : يا موسى سمعنا وأطعنا ولو لا الجبل ما أطعنا.

قوله عزّ وجلّ : ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ ؛ أي أعرضتم وعصيتم من بعد أخذ الميثاق ورفع الجبل ، ﴿فَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ ، بتأخير العذاب عنكم ، ﴿لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٦٤) ؛ أي لصرتم من المغبونين في العقوبة وذهاب الدنيا والآخرة.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ وذلك أنهم كانوا في زمن داود بأرض يقال لها : إيلية على ساحل البحر بين المدينة والشَّام ، وكانت مسكن بني إسرائيل . وكان الله قد حرَّم عليهم صيد السمك يوم السبت ، وكان إذا دخل يوم السبت لم يبق حوت إلا اجتمع هناك حتى يخرجن خراطيمهن من الماء لأنها في ذلك اليوم . فإذا مضى يوم السبت تفرَّقن ولم يخرجن ولزمن لجة البحر ، فذلك قوله تعالى : ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾^(١) فعمد رجال فحفروا حفيرة عشية الجمعة حيث يدخل السمك وساقوا إليها الماء من البحر ، فأقبل الموج بالحيتان فحبسوا السمك فيها يوم السبت ، وأخذوا منها ليلة الأحد ويوم الأحد ، وقالوا : نحن لا نصطاد يوم السبت .

وكان في القرية نحو من سبعين ألفا ؛ فصنف منهم أمسك عن الاصطياد ونهى ؛ وصنف أمسك ولم ينه ؛ وصنف منهم انتهوا ؛ وصنف منهم انتهكوا الحرمة . وكان الذين نهوا اثني عشر ألفا ؛ فلما أبلج المجرمون قبول نصحهم قال التَّاهُونَ : والله لا ساكنناكم في قرية واحدة ، فقسَّموا القرية بحدار ولعنهم داود عَلَيْهِ السَّلَامُ وغضب الله لإصرارهم على المعصية ، فخرج التَّاهُونَ ذات يوم من بابهم ، والمجرمون لم يفتحوا بابهم ولا خرج منهم أحد ؛ فلما أبطأوا تسوَّروا عليهم الحائط فإذا هم جميعا قردة . فمكثوا ثلاثة أيام ثم هلكوا . ولم يمكث ممسوخ مسخ فوق ثلاثة أيام ، ولم يتوالدوا ، فذلك قوله تعالى : ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ (٦٥) ؛ أي صاغرين مطرودين بلغة كنانة ، قاله مجاهد وقتادة والربيع .

وقال أبو روق : يعني (خرسا لا يتكلمون) ، دليله قوله تعالى : ﴿اٰخِسُوْا فِيْهَا وَلَا تَكَلِّمُوْنَ﴾^(٢) . وقيل : مبعدون من كل خير ، روي عن ابن مسعود : (أنهم لم يلدوا بعدما مسخوا) قال : (ولذلك الممسوخ لا يكون له نسل) . وقيل : إنهم كانوا رجالا ونساء فمسخهم الله تعالى الذكر ذكر والأنثى أنثى ؛ وكانوا يتعاونون ، وكان تسيل

(١) الأعراف / ١٦٣ .

(٢) المؤمنون / ١٠٨ .

دموعهم ولم يأكلوا ولم يشربوا ، ثم أهلكهم الله تعالى . فجاءت ريح فهبت بهم وألقتهم في الماء ، وما مسخ الله تعالى أمة إلا أهلكها .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ أي القردة ؛ وقيل : المسخة ؛ وقيل : العقوبة ؛ وقيل : القرية . وقوله تعالى : ﴿نَكَالًا﴾ أي عقوبة وعبرة وفضيحة ، ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي عقوبة لما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم . وقال قتادة : (معناه جعلنا تلك العقوبة جزاء لما تقدّم من ذنوبهم قبل نهيهم عن الصيد ؛ وما خلفها من العصيان بأخذ الحيتان بعد النهي) . وقيل : لما بين يديها من عقوبة الآخرة ؛ وما بعدها من فضيحة في دنياهم ، فتذكرون بها إلى يوم القيامة . وقوله تعالى : ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٦٦) ؛ أي عظة وعبرة للمؤمنين من أمة محمد ﷺ الذين يتقون الشرك والكبائر والفواحش ، فلا يفعلون مثل فعلهم .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ هذه الآية نزلت بعد قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾^(١) وإن كانت مقدّمة في التلاوة ؛ لأن قتل النفس كان قبل ذبح البقرة .

والقصّة فيه ما روي : أنّ بني إسرائيل قيل لهم في التّوراة : أيّما قتيل وجد بين قريتين فليقس إلى أيّهما أقرب ؛ ثم ليؤخذ لأهل تلك القرية وليحلف خمسون شيخا من شيوخهم بالله ما قتلوه ولا علموا له قاتلا . فقتل رجلان من بني إسرائيل ابن عمّ لهما اسمه عاميل ليرثاه ؛ وكانت لهما ابنة عمّ حسنة ، فخافا أن ينكحها ؛ فقتلاه لذلك وحملاه إلى جانب قرية فأخذ أهل تلك القرية به فجاءوا إلى موسى عليه السلام ، وقالوا : أدع الله تعالى أن يطلعنا على قاتله ، فأوحى الله إليه : امرهم أن يذبحوا بقرة ، فأمرهم بذلك ليضرب المقتول ببعض تلك البقرة فيحیی فيخبرهم بمن قتله . ف : ﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا﴾ أي تستهزئ بنا يا موسى حين سألناك عن القتل وتأمّرنا بذبح بقرة!! وإنّما قالوا ذلك لتباعد الأمرين في الظاهر ؛ ولم يدروا ما الحكمة فيه .

وقرأ ابن محيصن : (أَيَّتْخَذْنَا) بالياء يعنون الله عَزَّجَل . ولا يستبعد هذا من جهلهم ؛ لأنهم هم الذين قالوا : ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾^(١). وفي قوله عَزَّجَل : ﴿هُزُوا﴾ ثلاث لغات : (هزوا) بالتخفيف والهمز ومثله كفوا ؛ وهي قراءة الأعمش وحمزة وخلف. و (هزوا) و (كفوا) مهموزان مثقلان ، وهي قراءة أبي عمرو وأهل الحجاز والشام والكسائي. وهزوا وكفوا مثقلان بغير همز هي قراءة حفص عن عاصم ، وكلها لغات صحيحة فصيحة معناها الاستهزاء.

ف : ﴿قَالَ﴾ لهم موسى : ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ (٦٧) ؛ أي أمتنع بالله أن أكون من المستهزئين بالمؤمنين.

فلما علم القوم أن ذبح البقرة عزم من الله ، ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾ ، أي ما هذه البقرة ؛ كبيرة أم صغيرة؟ وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [والذي نفس محمد بيده ؛ لو أنهم عمدوا إلى أدنى بقرة فذبجوها لأجزت ، ولكن شددوا على أنفسهم بالمسألة فشدد الله عليهم]^(٢). إنما كان تشديدهم تقديرا من الله عَزَّجَل وحكمة منه.

وكان السبب فيه : أن رجلا من بني إسرائيل كان بارًا بأبويه ، وبلغ من برّه أن رجلا أتاه بلؤلؤة فابتاعها بخمسين ألفا ، وكان فيها فضل. فقال : إن أبي نائم ومفتاح الصندوق تحت رأسه ، فأمهلي حتى يستيقظ وأعطيك الثمن. قال : فأيقظه وأعطني الثمن. قال : ما كنت لأفعل ، قال : أزيدك عشرة آلاف إن أيقظت أباك وعجلت النقد. فقال : وأنا أزيدك عشرين ألفا إن انتظرت انتباه أبي ؛ ففعل ولم يوقظ الرجل أباه ؛ فأعقبه الله ببرّه أباه أن جعل البقرة تلك بعينها عنده. وأمر بني إسرائيل أن يذبجوا تلك البقرة بعينها.

(١) الأعراف / ١٣٨.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٠٣١ و ١٠٣٢ و ١٠٣٣) مرسلا. وفي الدر المنثور : ج ١ ص ١٨٩ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة : ...» ذكره ، وسكت عنه.

وقال ابن عباس : (كان في بني إسرائيل رجل صالح له ابن طفل ؛ وكان له عجلة ، فأتى بالعجلة إلى غيضة ؛ وقال : اللهم إني أستودعك هذه العجلة لابني حتى يكبر . ومات الرجل فنشأت العجلة في الغيضة وصارت عوانا ؛ وكانت تهرب من كل من رآها ، فلما كبر الابن وكان باراً بأمه ، كان يقسم الليلة أثلاثا ؛ يصلي ثلثا ؛ وينام ثلثا ؛ ويجلس عند رأس أمه ثلثا ، فإذا أصبح ذهب يحتطب على ظهره ويبيعه في السوق ، ثم يتصدق بثلثه ؛ ويأكل ثلثه ؛ ويعطي أمه ثلثه .

فقالت له أمه يوما : إنَّ أباك ورثك عجلة ، وذهب بها إلى غيضة كذا واستودعها الله ، فانطلق إليها وادع إله إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب أن يردها عليك ؛ فإنَّ من علامتها أنَّك إذا نظرت إليها يخيّل إليك أنَّ شعاع الشمس يخرج من جلدتها . وكانت تسمّى المذهبة لحسنها وصفرتها وصفاء لونها .

فأتى الفتى الغيضة فرآها ترعى ؛ فصاح بها وقال : أعزم عليك بإله إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب ، فأقبلت تسعى حتى قامت بين يديه ؛ فقبض على عنقها وقادها . فتكلّمت البقرة بإذن الله تعالى ؛ وقالت : أيّها الفتى البارّ بوالديه! اركبني فإنَّ ذلك أهون عليك . قال : إنَّ أمي لم تأمرني بذلك! ولكن قالت : قودها بعنقها ، فقالت : وحقّ إله بني إسرائيل ؛ لو ركبتني ما كنت تقدر عليّ أبدا ، فانطلق فإنَّك لو أمرت الجبل أن ينقطع من أصله وينطلق معك لفعل لبرك بأهلك!

فجاء بها إلى أمه فقالت له : يا بني إنَّك فقير ؛ وشقّ عليك الاحتطاب بالنّهار ؛ والقيام بالليل ، فاذهب وبع هذه البقرة فخذ ثمنها . فقال : بكم؟ فقالت : بثلاثة دنانير ؛ ولا تبعها بغير رضاي ومشورتي! وكان ثمن البقرة في ذلك الوقت ثلاثة دنانير .

فانطلق بها إلى السوق ، فبعث الله ملكا في صورة بشر ليختبر كيف برّ الفتى بوالديه! فقال الملك : بكم تباع هذه البقرة؟ قال : بثلاثة دنانير ؛ وأشرط عليك رضى والدي . فقال الملك : بستّة دنانير ؛ ولا تستأذن أمك . فقال : لو أعطيتني وزها ذهبا لم آخذه إلّا برضاء والدي! فردّها إلى أمه . فقالت : بعها بستّة دنانير على رضى مّي .

فانطلق بها وقال للملك : إنّها أمرتني أن لا أنقصها من ستّة دنانير على أن أستأمرها .

فقال الملك : أنا أعطيتك اثني عشر على أن لا تستأمرها ، فأبى ، ورجع إلى أمه

فأخبرها بذلك. فقالت : يا بنيّ إنّ الذي يأتيك ملك في صورة بشر ؛ فقل له : أتأمرنا أن نبيعها أم لا؟ فأتى إليه ؛ فقال له ما قالت أمّه. فقال له : اذهب إلى أمك وقل لها : أمسكي هذه البقرة ، فإنّ موسى يشتريها منكم لقتيل يقتل من بني إسرائيل ، فلا تبيعوها إلّا بملئ مشكها ذهباً. وقدّر الله على بني إسرائيل ذبحها مكافأة له على برّ والديه فضلاً منه ورحمة).

وروي أنّها كانت لرجل يبيع الجوهر ، فجاءه إبليس بجراب من اللؤلؤ يساوي مائتي ألف ، فعرضه عليه بمائة ألف ، فوجد الجوهريّ المفتاح تحت رأس أبيه وهو نائم ، وقال : كيف أوقف أبي لربح مائة ألف؟! فكره أن يوقظه ، فرجع وقال : إنّ أبي نائم والمفتاح تحت رأسه. فقال له إبليس : اذهب أيقظه فأنا أبيعك بخمسين ألفاً. فذهب فلم يحتمل قلبه ذلك ، فرجع ، فلم يزل إبليس يحطّ من الثمن حتى بلغ عشرة دراهم ، فلم يوقف أباه وترك الشراء ، فجعل الله في ماله البركة حتى اشتروا بقرته بملئ مشكها ذهباً.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بُكْرٌ﴾ وفي مصحف عبد الله : (سل لنا ربك يبيّن لنا). ومعنى الآية : ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا﴾ سنّها؟. ﴿قَالَ﴾ موسى : ﴿إِنَّهُ﴾ يعني الله عَزَّجَلَّ ﴿يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بُكْرٌ﴾ لا كبيرة ولا صغيرة. وارتفع (فارض) و (بكر) بإضمار (هي) ؛ أي لا هي فارض ولا هي بكر.

قال مجاهد والأخفش : (الفارض : الكبيرة المسنّة التي لم تلد. والبكر : الفتية الصغيرة التي لم تلد). قال السديّ : (البكر : التي لم تلد قطّ إلّا واحداً). وقيل : معناه لا فارض ؛ أي ليست بكبيرة قد ولدت بطونا كثيرة ، ولا بكر ؛ أي لم تلد.

قوله تعالى : ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أي وسط بين الصغيرة والكبيرة قد ولدت بطناً أو بطنين ؛ وجمعها عون. قوله تعالى : ﴿فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ (٦٨) ؛ أي افعلوا ما تؤمرون به من الذّبح ، ولا تكثرُوا السّؤال.

ثم عادوا في السّؤال ف : ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا﴾ ؛ موضع (ما) رفع بالابتداء ؛ و (لَوْهَا) خبره. وقرأ الضّحّاك : (ما لَوْهَا) نصباً كأنه

أعمل فيه التبيين وجعل (ما) صلة. ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوُحُهَا﴾ قيل : يعني سوداء مثل قوله : ﴿جَمَلَتَّ صُفْرًا﴾^(١) أي سود ، كذا قال الحسن. والعرب تسمي الأسود أصفر. قال الشاعر^(٢) :

تلك خيلي منه وتلك ركابي هـنّ صفر أولادهما كالزبيب
والصحيح : أنّها صفراء ؛ لأنّ السوداء لا تؤكّد بالفاقع ، وإنّما تؤكّد بالحالك ، يقال في المبالغة في الوصف : أصفر فاقع ؛ وأحمر قان ؛ وأسود حالك ؛ وأخضر ناضر ؛ وأبيض ناصع. ويقال : أبيض نقّي ، فمعنى (فاقع) أي صاف شديد الصّفرة. وقال ابن عباس : (صفراء فاقع لونها شديدة الصّفرة). وقال العتيبي : (غلط من قال : الصفراء ها هنا السوداء ؛ لأنّ هذا غلط في نعوت البقر ، وإنّما هو في نعوت الإبل).

قوله تعالى : ﴿تَسْرُّ النََّاظِرِينَ﴾ (٦٩) ؛ أي تعجب الناظرين إليها ؛ لتمام خلقها ؛ وكمال حسننها ؛ ونصوع لونها. قال عليّ رضي الله عنه : (من لبس نعلا صفراء قلّ همّه ؛ لأنّ الله تعالى يقول : ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوُحُهَا تَسْرُّ النََّاظِرِينَ﴾). فإن قيل : لم أمروا بذبح البقرة دون غيرها؟ قيل : لأنّ القربان تكون من الإبل والبقر والغنم ؛ وكانوا يحرمون لحم الإبل ؛ كما قال تعالى : ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾^(٣) يعني لحوم الإبل ؛ وكان ذبح البقرة أفضل من ذبح الغنم فخصّت بذلك.

قوله عزّ وجلّ : ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾ أسائمة أم عاملة؟ قوله تعالى : ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهُ عَلَيْنَا﴾ هذه قراءة العامة ؛ وقرأ محمّد الأمويّ^(٤) : (إنّ الباقر) هو جمع البقر. قال قطرب : يقال في جمع البقرة : بقر وباقر وباقور وبقور. فإن قيل : لم قال (تشابهه) والبقر جمع ؛ ولم يقل تشابهت؟ قيل : فيه

(١) المرسلات / ٣٣.

(٢) البيت للأعشى ، ينظر : ديوانه : ص ٢٠ من قصيدة في مدح قيس بن معديكرب.

(٣) آل عمران / ٩٣.

(٤) محمّد ذو الشامة الأموي. وقرأ بها عكرمة ويحيى بن يعمر. نقله القرطبي في الجامع : ج ١ ص ٤٥٢ ؛ وقال : «جعله فعلا مستقبلا».

ثلاثة أقوال : أحدها : أنه ذكّر لتذكير لفظ البقر كقوله : ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾^(١). وسئل عن هذا سيوييه فقال : (كلّ جمع حروفه أقلّ من حروف لفظ واحده ؛ فإنّ العرب تذكّره). وقال الزجاج : (معناه أنّه أراد جنس البقر).

وقوله تعالى : ﴿تَشَابَهَ﴾ فيه سبع قراءات : (تشابه) بفتح التاء والهاء وتخفيف الشين ؛ وهي قراءة العامة. وقراءة الحسن : (تشابه) بالتخفيف وهاء مضمومة ؛ يعني تتشابه. وقراءة الأعرج : (تشابه) بفتح التاء والتشديد وضّم الهاء على معنى : تتشابه. وقرأ مجاهد : (تشبه) كقراءة الأعرج إلا أنه بغير ألف. وفي مصحف أبيّ : (تشابحت) أنّه لتأنيث البقر. وقرأ ابن إسحق : (تشابحت) بالتشديد^(٢). وقرأ الأعمش : (متشابه).

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ (٧٠) ؛ يعني إلى وصفها. قال رسول الله ﷺ : [واسم الله لو لم يستثنوا لما بيّنت لهم إلى آخر الأيد]^(٣).

قوله تعالى : ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولَ﴾ ؛ أي لا مدللة بالعمل ، ﴿تُخْرِجُ الْأَرْضَ﴾ ؛ أي ليست بحراثة ، ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ ؛ أي ليست ناضحة لا يسقى عليها الزرع. قوله تعالى : ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ ؛ أي بريّة من العيوب. وقال الحسن : (مسلمة القوائم ليس فيها أثر العمل). قوله تعالى : ﴿لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ ؛ أي لا عيب فيها. وقال قتادة : (لا بياض فيها أصلا). وقال مجاهد : (لا بياض فيها ولا سواد). وقيل : ليس فيها لون يفارق سائر لوها. والذلّول في الدواب : بمنزلة الذليل في الناس ؛ يقال : رجل ذليل ؛ ودابة ذلول.

وقوله تعالى : ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي بالوصف البين التام ؛ فطلبوها ؛ فلم يجدوها بكمال وصفها إلا عند الفتى البارّ بوالديه ؛ فاشتروها منه بملىء

(١) القمر / ٢٠.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٤٥٢ ؛ نقل القرطبي قال : «قال أبو حاتم : وهو غلط ؛ لأنّ التاء في هذا الباب لا تدغم إلا في المضارع».

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ١٨٩ ؛ قال السيوطي : «أخرج البزار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : [إنّ بني إسرائيل لو أخذوا بأذن بقرة لأجزأهم ذلك]. وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ... وذكره بلفظ قريب.

مشكها^(١) ذهب. وقال السديّ : (بوزنها عشر مرّات ذهباً). وقوله تعالى : ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٧١) ؛ أي من غلاء ثمنها. وقيل : وما كادوا يجدونها باجتماع أوصافها. وقيل : لأن كلّ واحد منهم خشي أن يكون القاتل من قبيلته.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾ يعني : عاميل. وهذه الآية أوّل القصّة ؛ ومعناها : واذكروا إذ قتلتم نفساً فادّارأتم فيها ؛ أي اختلفتم فيها ، كذا قال ابن عبّاس ومجاهد ؛ ومنه قول النبيّ ﷺ : [كنت خير شريك لا تداري ولا تماري]^(٢). وقال الضحّاك : ﴿فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾ ؛ أي اختصمتم). وقال عبد العزيز بن يحيى : (شككتم). وقال الربيع : (تدافعتم). وأصل الدّريّ الدفع. يعني إلقاء ذاك على هذا ؛ وهذا على ذاك يدافع كلّ واحد عن نفسه كقوله : ﴿وَيَذُرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾^(٣). وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (٧٢) ؛ أي مظهر ما كتمتم من أمر القاتل.

قوله عَجَلٌ : ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا﴾ ؛ أي اضربوا المقتول ببعض البقرة ؛ أي بعضو منها. واختلفوا في هذا البعض ما هو؟ فقال ابن عبّاس : (العضو الذي يلي الغضروف وهو المقتل). وقال الضحّاك : (بلسانها). وقال سعيد بن جبير : (معجب ذنبها ؛ وهو العصعص ؛ لأنّه أساس البدن الذي ركّب عليه ؛ وهو أوّل ما يخلق وآخر ما ييلي). وقال مجاهد : (بدنها). وقيل : بفخذها. وقيل : فخذها الأيمن.

وقال السديّ : (البضعة التي بين كتفها). ففعلوا ذلك ، فلما ضربه قام القتيل حيّاً

(١) المشكدة : فارسيّة معناها : موضع المسك. ولقّب بها عبد الله بن عامر المحدث لطيب ريحه وأخلاقه. القاموس المحيط : (مشكدة).

(٢) عن عبد الله بن السائب قال : كنت شريكاً للنبي ﷺ ، فلما قدمت المدينة قلت : أتعرفني؟ قال : [كنت شريكاً لي ، فنعم الشريك أنت ، كنت لا تمّاري ولا تداري]. في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٩ ص ٤٠٩ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير منصور بن أبي الأسود ، وهو ثقة». وعنه قال : أتيت النبي ﷺ لأبأيعه ، فقلت : يا رسول الله أتعرفني؟ قال : [نعم ، ألم تكن شريكاً لي ، فوجدتك خير شريك لا تداري ولا تمّاري]. قال الهيثمي : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح». والحديث بلفظ قريب خرجه أبو داود وابن ماجه.

(٣) الرعد / ٢٢.

يأذن الله تعالى وأوداجه تشخب دما. فسألوه : من قتلك فقال : فلان وفلان ؛ لابي عم له. ثم اضطجع ميتا. فأخذا فقتلا. وفي الآية اختصار تقديره : ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا﴾ فضربوه فحيي.

قوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ أي كما أحيى عاميل بعد موته كذلك يحيي الله الموتى. ﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ أي عجائب قدرته ودلالته ، ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٧٣) ؛ أي لكي تفهموا إحياء الموتى وغير ذلك. قال الواقدي^(١) : (كل شيء في القرآن (لعلكم) فهو بمعنى (لكي) غير الذي في الشعراء : ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾^(٢) فإنه بمعنى كائنكم تخلصون فلا تموتون)^(٣).

والله تعالى كان قادرا على إحيائه بغير هذا السبب ؛ إلا أن الله أمرهم بذلك ؛ لأن إحياء الميت بالميت أكد دليلا وأبين قدرة.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ ، قال الكلبي : قالوا بعد ذلك : لم نقتله نحن ؛ وأنكروا ؛ ولم يكن أعمى قلبا ولا أشد تكذيبا منهم لنبيهم عند ذلك ، فقال الله تعالى : ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾.

قال الكلبي : (قست ؛ أي ييست وفسدت). وقال أبو عبيد : (حقدت). وقال الواقدي : (جفت فلم تلن). وقيل : اسودت. وقال الزجاج : (تأويل القسوة ذهاب اللين والخشوع والخضوع). وقيل : قست ؛ أي غلظت.

وقوله تعالى : ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي من بعد إحياء الميت. وقيل : من بعد هذه الآيات التي تقدمت من مسخ القردة والخنازير ؛ ورفع الجبل ؛ وخروج الأنهار من الحجر ؛ وغير ذلك. ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾ ؛ في غلظها وشدها ويسها ؛

(١) محمد بن عمر بن واقد السهمي بالولاء ، المدني ، أبو عبد الله الواقدي ، من أقدم المؤرخين في الإسلام وأشهرهم ، ومن حفاظ الحديث ، ولد في (١٣٠) من الهجرة ، وتوفي (٢٠٧) من الهجرة. من كتبه : تفسير القرآن.

(٢) الآية / ١٢٩.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٢٢٧ ؛ قال القرطبي : «إن العرب استعملت (لعل) مجردة من الشك بمعنى (لام كي) فالمعنى : لتعقلوا ولتذكروا ولتتقوا».

﴿أَوْ أَشَدُّ﴾ ؛ يسا وغلظا. ومعنى (أو أشدّ) : بل أشدّ ، كقوله : ﴿كَلِمَحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾^(١). وقيل : (أو) بمعنى الواو ؛ أي وأشدّ ، ﴿فَسَوْءٌ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿يُؤْتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾^(٢) ومثل : ﴿لِيُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾^(٣) ، وقوله تعالى : ﴿أَمْثَلًا أَوْ كُفُورًا﴾^(٤). وقرأ أبو حيوة : (أو أشدّ قساوة).

ثم عذر الله الحجارة وفضّلها على القلب القاسي ، فأخبر أنّ منها ما يكون فيه رطوبة ؛ وأنّ منها لما يتردّى من أعلى الجبل إلى أسفله مخافة الله عزّ وجلّ فقال تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْ الْحِجَارِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾ ، وقرأ مالك بن دينار : (نتفجّر) بالنون كقوله ﴿فَانْفَجَرَتْ﴾. وفي مصحف أبيّ (منها الأنهار) ردّ الكناية إلى الحجارة. ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ﴾^(٥) ﴿فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ ، قرأ الأعمش : (يتشقق).

وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ ؛ أي ينزل من أعلى الجبل إلى أسفله من خشية الله ؛ وقلوبكم يا معشر اليهود لا تلين ولا تخشع ولا تأتي بخير. قيل : لا يهبط من الجبال حجر بغير سبب ظاهر إلا وهو مجعول فيه التمييز.

قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٧٤) ؛ وعيد وتهديد ؛ أي ما الله ببارك عقوبة ما تعملون ؛ بل يجازيكم به.

قوله تعالى : ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ ؛ خطاب للنبي ﷺ وأصحابه : أفترجون أيها المؤمنون أن تصدّقكم اليهود فيما آتاكم به نبيكم محمد ، ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ﴾ ؛ أي طائفة ، ﴿مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ ؛ يعني التوراة ، ﴿ثُمَّ يُخَرِّفُونَهُ﴾ ؛ أي يغيّرونه ، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ ؛ أي من بعد ما فهموه وعلموه كما غيّرُوا آية الرّجم وصفة النبي ﷺ. وقوله تعالى : ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥) ^(٦) ؛ أي وهم يعلمون أنّهم كاذبون ، هذا قول مجاهد وعكرمة والسديّ وقتادة.

(١) النحل / ٧٧.

(٢) النور / ٦١.

(٣) النور / ٣١.

(٤) الإنسان / ٢٤.

(٥) فيه إدغام التاء ؛ في الأصل : يتشقق.

(٦) أنّهم مفترّون ، والهمزة للآية ؛ أي لا تطمعوا فلا سابقة في الكفر به أبين. تفسير الجلالين.

وقال ابن عباس ومقاتل والكلبي : (نزلت هذه الآية في السبعين الذين اختارهم موسى لميقات ربه لما أخذتهم الرجفة وأحياهم الله تعالى بدعاء موسى ؛ حين قالوا : يا موسى أسمعنا كلام الله؟ فطلب ذلك ؛ فأجابه الله : مرهم أن يتطهروا ويطهروا ثيابهم ويصوموا ؛ ففعلوا ، ثم خرج بهم موسى حتى أتوا الطور ؛ فلما غشيهم الغمام سمعوا صوتا كصوت الشبّور ^(١) ؛ فسجدوا ، فسمعوا كلام الله يقول : (إني أنا الله ربكم لا إله إلا أنا الحي القيوم ، لا تعبدوا إلها غيري ولا تشركوا بي شيئا ؛ وأوصيكم ببرّ الوالدين ؛ وأن لا تحلفوني كاذبين ؛ ولا تنزوا ؛ ولا تسرقوا ؛ ولا يقتل بعضكم بعضا ؛ ولا يشهد بعضكم على بعض شهادة زور ؛ وأطعموا المساكين ؛ وصلوا القرابة ؛ ولا تظلموا اليتيم ؛ ولا تقهروا الضعيف) ^(٢).

فلما سمعوا خرجت أرواحهم ثم ردت إليهم. فقالوا : يا موسى إننا لا نطيعك أن نسمع كلام الله عزّ وجلّ يقول في آخر كلامه : (إن استطعتم أن تفعلوا هذه الأشياء فافعلوا ، وإن شئتم فلا تفعلوا ، ولا بأس). والمعنى بهذه الآية تقرّر به الصحابة في أنّ اليهود إن كذبوا النبيّ فلهم سابقة في الكفر والتّحريف.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ قرأ ابن السّميق (وإذا لاقوا) قيل : يعني المنافقين من أهل الكتاب في وقت موسى ؛ فإنه كان في قومه منافقون ، كما في أمّتنا. وقيل : المراد به منافقو هذه الأمة ، وإثما ذكرهم الله تعالى هنا مع اليهود ؛ لأن أكثرهم كانوا منهم من اليهود قبل مبعث النبيّ ﷺ.

معناه : ﴿وَإِذَا لَقُوا﴾ المنافقون من اليهود ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، يعني أبا بكر وأصحابه من المؤمنين. قالوا : ﴿آمَنَّا﴾ كإيمانكم وشهدنا بأن محمّدا صادق ونجده في كتابنا بنعته وصفته ، ﴿وَإِذَا خَلَا بِعُضُؤُهُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ ، أي وإذا خلوا إلى رؤسائهم ، ﴿قَالُوا﴾ ؛ قال لهم رؤساؤهم. كعب بن أشرف ؛ وكعب بن أسد ؛ ووهب بن

(١) على وزن (التنور) : وهي البوق.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٢ ؛ قال القرطبي : «هذا حديث باطل لا يصح. رواه ابن مردان عن الكلبي ، وكلاهما ضعيف لا يحتج به».

يهودا ، وغيرهم . من رؤساء اليهود : ﴿أَتُحَدِّثُوهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي تخبروهم أنهم على الحق ليكون لهم الحجة عليكم عند الله في الدنيا والآخرة إذ كنتم مقرّين بصحة أمرهم ولم تتبعوهم.

وقال الكلبي : (معناه : أتحدثوهم بما قضى الله عليكم في كتابكم أن محمدا حق وقوله صدق). ومنه قيل للقاضي : الفتح . وقال الكسائي : بما بينه الله لكم . وقال الواقدي : بما أنزل الله عليكم ؛ نظيره : ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾^(١) ؛ أي أنزلنا . وقال أبو عبيد والأخفش : (بما منّ الله عليكم وأعطاكم).

قوله تعالى : ﴿لِيَحْجُوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أي ليخاصموكم ويحتجّوا بقولكم عليكم عند ربكم . وقال بعضهم : هو أن الرجل من المسلمين يلقي قرينه وصديقه من اليهود فيسأله عن أمر محمد ﷺ فيقول : إنه حق وهو نبيّ ؛ فيرجعون إلى رؤسائهم فيلوموهم على ذلك . وقيل : إن كعب بن الأشرف وغيره من رؤساء الكفار كانوا يقولون لعبد الله بن أبي وأصحابه : إذا أقرتم بنوّة هذا النبيّ وأنّ ذكره في التوراة حق ؛ تأكّدت حجته عليكم . وقال مجاهد : (إنّ النبيّ ﷺ سبّ يهود بني قريظة ؛ فقال لهم : [يا إخوان القردة والخنازير ، يا عبدة الطّاغوت] فقال بعضهم لبعض : من أخبر محمدا بهذا؟ ما سمعته إلّا منكم ؛ أو ما خرج إلّا منكم!)^(٢).

وأصل الفتح : فتح المغلق ؛ ثم استعمل في مواضع كثيرة من فتح البلدان ؛ وفتحك على القارئ . وقد يكون الفتح بمعنى الحكم ؛ كما في هذه الآية ومنه قوله : ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا﴾^(٣) . ويسمى القاضي : الفاتح بلغة عثمان . وقد يكون الفتح بمعنى النصر مثل قوله تعالى : ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٤) أي يطلبون النصر عليهم . وقوله تعالى : ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٧٦) ؛ أي أفليس لكم ذهن الإنسانيّة .

(١) الأعراف / ٩٦ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١١١٣) .

(٣) الأعراف / ٨٩ .

(٤) البقرة / ٨٩ .

قوله تعالى : ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ (٧٧) أي ما يسرون من تكذيب النبي ﷺ فيما بينهم ، وما يعلنون مع الصحابة من التصديق.

وقوله تعالى : ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ﴾ أي ومن اليهود من لا يحسن القراءة ولا الكتابة إلا أن يحدثهم كبارهم بشيء فيظنونهم حقاً ؛ فيصدقونهم وهو كذب. قوله تعالى : ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾. اختلفوا في معنى الأمانى ، قال الكلبي : معناه لا يعلمون إلا ما يحدثهم به علماءهم. وقال أبو روق : (القراءة من ظهر القلب ولا يقرءون في الكتب) ودليل هذا قوله تعالى : ﴿إِذَا تَمَتَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾^(١) أي إلا إذا قرأ ألقى الشيطان في قراءته. قال الشاعر^(٢) :

تَمَتَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ وَآخِرَهُ لَأَقَى حَمَامَ الْمُقَادِرِ
وقال مجاهد : (الأمانى الكذب والأباطيل ؛ كقول عثمان رضي الله عنه : (ما تمتيت منذ أسلمت) أي ما كذبت). وأراد بالأمانى الأشياء التي كتبها علماءهم من عند أنفسهم ثم أضافوها إلى الله تعالى من تغيير صفة النبي ﷺ. وقال الحسن : (معنى : يتمنون على الله الكذب والباطل مثل قوله : ﴿لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً﴾^(٣) وقوله : ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى﴾^(٤) وقولهم : ﴿لَنْ أُنْبِئُ اللَّهَ وَأَحْبَبُّهُ﴾^(٥)).

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ (٧٨) ؛ أي ما هم إلا يظنون ظناً وتوهمًا لا حقيقة وبقينا ، قاله قتادة والربيع. وقال مجاهد : معناه : (وإن هم إلا يكذبون).

قوله تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ نزلت هذه الآية في علماء اليهود الذين غيروا صفة النبي ﷺ في التوراة فكتبوها : محمد سبطاً ؛ طويلاً ؛ أزرقاً ؛ شبط الشعر. وكانت صفته في التوراة : حسن الوجه ؛ جعد الشعر ؛ أسمر ربعة. فبدّلوا وقالوا : هذا من عند الله ، وإذا سئلوا عن

(١) الحج / ٥٢.

(٢) هو كعب بن مالك.

(٣) البقرة / ٨٠.

(٤) البقرة / ١١١.

(٥) المائدة / ١٨.

صفته قرأوا ما كتبوه ؛ فيجدونه مخالفا لصفته فيكذبونه. وإنما فعلت اليهود ذلك ؛ لأنهم خافوا ذهاب ملكهم وزوال رئاستهم حين قدم النبي ﷺ المدينة ؛ فاحتالوا في تغيير صفته ليمنعوا الناس عن الإيمان به.

والويل : الشدة في العذاب. وقيل : الهلاك. وقيل : الخزي ؛ ويكتفى عنه ب (ويس) و (ويح) ^(١). وقيل : هو واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يقع إلى قعره. وقيل : يسيل فيه صديد أهل النار. وقيل : لو جعلت فيه جبال الدنيا لماعت من شدة حره. وقوله تعالى : ﴿لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني ما كان لهم من المأكلة والهدايا من أغنيائهم ؛ ألحق الله بهم ثلاث ويلات فيما غيروا من الكتاب. وقوله تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (٧٩) ؛ أي مما يصيبون من الماكل والهدايا. ولفظ الأيدي للتأكيد كقولهم : مشيت برجلي ؛ ورأيت بعيني. قال الله تعالى : ﴿وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ اختلّفوا في هذه الأيام ^(٣) ما هي؟ قال ابن عباس ومجاهد : (قدم رسول الله ﷺ المدينة واليهود تقول : مدة الدنيا سبعة آلاف سنة ؛ وإنما نعدّ بـ كل ألف سنة يوما واحدا ، ثم ينقطع العذاب عتّا بعد سبعة أيام. فأُنزل الله هذه الآية) ^(٤).

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٨ ؛ قال القرطبي : «قال الخليل : ولم يسمع على بنائه إلا ويح وويس وويه وويك وويل وويب ؛ وكله يتقارب في المعنى. وقد فرق بينها قوم ؛ وهي مصادر لم تنطق العرب منها بفعل. قال الجرمي : ومما ينتصب انتصاب المصادر : وبه وعوله وويحه وويسه ؛ فإذا أدخلت اللام رفعت فقلت : ويل له ، وويح له».

(٢) الأنعام / ٣٨.

(٣) في المخطوط (الآيات) ، وهو تصحيف ، والصحيح كما أثبتناه لمقتضى السياق.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : الرقم (١١٦٤) بإسنادين عن عكرمة عن ابن عباس ؛ وعن مجاهد : الرقم (١١٦٥) بثلاثة أسانيد.

وقال قتادة وعطاء : (يعنون الأربعين يوما التي عبد آباؤهم فيها العجل ؛ وهي مدة غيبة موسى عليه السلام).

وفي بعض التفاسير : اختلف في مقدار عبادتهم العجل ؛ فقليل : عشرة أيام. وقيل : سبعة أيام. وقيل : أربعون يوما. فقال الله تعالى تكذيبا لهم : ﴿قُلْ ؛﴾ يا محمد : ﴿اتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا ؛﴾ أي موثقا أن لا يعذبكم إلا هذه المدة ، ﴿فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٨٠). وروي أنه يقال لهم عند مضي الأجل : يا أعداء الله قد مضى الأجل وبقي الأبد.

ولفظ ال (معدودة) للقلة كقوله : ﴿بِثَمَنِ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾^(١) ، وفي الصوم : ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾^(٢). واحتج أصحابنا بقوله عليه الصلاة والسلام : [المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها]^(٣) وقوله ﷺ : [دعي الصلاة أيام أقرائك]^(٤) أن أقل الأيام ثلاثة وأكثرها عشرة ؛ لأنه يقال لما دون الثلاثة : يوم

(١) يوسف / ٢٠.

(٢) البقرة / ١٨٤.

(٣) رواه أبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر : الحديث (٢٩٧). والترمذي في الجامع الصحيح : أبواب الطهارة : باب ما جاء في المستحاضة : الحديث (١٢٦ و ١٢٧) ، وقال : «تفرد به شريك عن ابن أبي اليقظان (عثمان بن عمير) وفيه عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ . نقل الترمذي الاختلاف في اسم جده في التهذيب : ج ١ ص ٥٦١ : ترجمة ثابت الأنصاري : الرقم (٨٧٨) تضارب الأقوال في جده.

ولقد ضعف أهل الحديث الرواية ؛ وأذن بعضهم بكتابته. وضعفه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الطهارة : الحديث (٥٦٩) ، وفي كتاب الحيض : الحديث (١٦٧٤ و ١٦٧٦) ؛ وقال : «وروي عن أبي يوسف مرفوعا». وضعفه أبو داود والترمذي كما نقله البيهقي في الرقم (١٦٨٠) ، وفي الرقم (١٦٨١) قال البيهقي : «تفرد به أبو يوسف عن عبد الله بن علي أبي أيوب الأفرقي ، وأبو يوسف ثقة ، إذا كان يروي عن ثقة». والحديث له أصل في الصحيح ، فهو حسن إن شاء الله ، وقد قال الإمام الشافعي : «لو كان هذا محفوظا عندنا كان أحب إلينا من القياس». نقله البيهقي في السنن الكبرى : الرقم (١٦٨١).

(٤) رواه الدارقطني في السنن : كتاب الحيض : الحديث (٣٦) : ج ١ ص ٢١٢. وله ألفاظ أخرى أنه قال : [دعي قدر الأيام التي كنت تحيضين]. وهو عند البخاري في الصحيح : كتاب الحيض : باب إذا حاضت في شهر : الحديث (٣٢٥). وأبي داود في السنن : كتاب الطهارة : الحديث (٢٧٤ و ٢٧٧).

ويومان ، وفيما زاد على العشرة أحد عشر ؛ وليس لأحد أن يعترض على هذا بقوله في ليلة الصيام : ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ أراد بها الشهر كله ؛ لأنه ظاهر لفظ الأيام من الثلاثة إلى العشرة. إلا أنه قد يذكر ويراد به الزيادة ، وقد فسّر الله تعالى أيام الصوم بالشهر ، فانعقد بذلك التفسير . وأما أيام الحيض فمبهمة ؛ فلا بدّ أن تكون محصورة ؛ لأن الأحكام تختلف بحال الحيض والطهر ، فكان حمل اللفظ على ظاهره وحقيقته أولى ^(١).

(١) القول بأن لفظ (معدودة) في الآية للقلة ، كقوله تعالى : يَثْمَنُ بَحْسٍ ذَرَاهِمَ مَّعْدُودَةٍ ، وفي آية الصوم أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ مما يفيد الزيادة والكثرة ، فإنه لا يسلم له ؛ لوجود المعارضة من أوجه عديدة :

الأول : أن لفظ (مَّعْدُودَاتٍ) ورد وهو يفيد القلة أيضا كقوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة / ٢٠٣] وهي أيام التشريق ثلاثة أيام ، وكقوله تعالى : ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج / ٢٨] ، وفي الأثر عن ابن عباس قال : «الأيام المعلومات : الأيام العشر ، والأيام المعدودات : أيام التشريق» وإسناده حسن. فعلى هذا ، فإن الفهم فيه نظر ، وعليه جواب فلا يسلم له.

ومن وجه ثان : أن صفة الجمع التاء أو الألف أو التاء متعلقة الاسم إن كان مذكرا أو مؤنثا ، وقد يرد على الوجهين ، كما في صورة (معدودة) و (معدودات) ، وذلك أن الاسم إذا كان مذكرا ، فالأصل في جمعه التاء ، يقال : كوز وكيزان مكسورة ، وثياب مقطوعة. وإن كان مؤنثا كان الأصل في صفة جمعه الألف والتاء ، يقال : جرة أو جرار مكسورات ، وخاوية وخوابي مكسورات ، إلا أنه قد يوجد الجمع بالألف والتاء فيما واحده مذكر في بعض الصور ، وعلى هذا ورد قوله ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ وقوله تعالى : ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ ، والأيام المعدودات في قوله : ﴿أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ هي أيام التشريق كما تقدم ، وهي ثلاثة أيام ، والأيام المعلومات في قوله : ﴿أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ هي الأيام العشر ، وهو جمع أيضا يتعين معناه بالأيام العشر. ولكن على ما يبدو لنا أنه يفيد معنى آخر : أن اليهود استهانوا بالأيام وهونوا أمرها واستخفوا بها ؛ فالمسألة ليس متعلقها العدد ، وإنما متعلقها شأن هذه الأيام وأثرها عليهم. ولهذا تعدّ أنّها تفيد العدد المفتوح قلة أو كثرة ، ولكنها ارتبطت في الذهن بالشأن ، فذكر الله عظم هذه الأيام بالألف والتاء ؛ ليتسع معهودها الذهني للزيادة في الثواب حين اقترنت بذكر الله. والله أعلم.

أما الاحتجاج بالحديثين ، فإنه بمقتضى الدلالة العقلية للنصوص الشرعية ، إذ إن الموضوع مختلف في الصور الثلاث : صورة العذاب ، وصورة الحج ، وصورة الحيض. وأيام الأقراء غير محددة فهي مبهمة ، وغير المحدد لا يبنى عليه فهم لأنه غير معروف أو هو مقدّر ، وذلك أن

وقوله تعالى : ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ أي ليس كما تقولون. قال الكسائي :
(الفرق بين بلى ونعم : أنَّ بلى إقرار بعد جحد ؛ ونعم جواب استفهام لغير جحد. فإذا قيل
لك : أليس فعلت كذا؟ تقول : بلى. أو قيل لك : ألم تفعل كذا؟
تقول : بلى). وقال تعالى : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾^(١). وقال في غير الجحد :
﴿فَهَلْ

. حصر إضافة لفظ الأيام بالعشرة فما دونها ، فيقال : أيام خمسة ، وأيام عشرة ، ولا تضاف إلى ما فوقها ، فلا
يقال : أيام أحد عشر ، فإنه يشكل بأيام الصيام ، من قوله تعالى : ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ وهي أزيد من العشرة. ولا
يقال : إنه فسر أيام الصوم بالشهر من قوله تعالى : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ [البقرة / ١٨٥] فإنه كذلك
تفسير للأيام المعدودات فيه ، فتكون الأيام المعدودات هي جميع الشهر.

ثم إنه إذا ثبت أن الأيام محمولة على العشر فما دونها ، فالأشبه أن يقال : إنه الأقل أو الأكثر ؛ لأنها
أضيفت إلى عارض ولم يرد به تحديد العدد ، فيقال : أيام سفرك ، وإقامتك ، ومشيك ، وإن كان ثلاثين أو
عشرين أو ما شئت من العدد ؛ لأن من يقول : ثلاثة ، يقول : أحمله على أقل الحقيقة ، فله وجه. ومن يقول :
عشرة ، يقول : أحمله على الأكثر ، وله وجه ، فخرج الكلام عليه. وفي التقدير أن لفظ (المعدودة) أو
(معدودات) يحمل على إرادة القائل حسب ما هو معتاد عنده ؛ ويقتضي إما معرفة معهوده في الخطاب ؛ أي
فهم الواقع المراد عنده في إطلاق اللفظ ، أو ورود النص في ذلك.

أما المفهوم الذي ورد عندهم ، فإنه اختلف فيه عدد محدد ، إما أنه يسير فلا خلاف لورود النص في
ذلك ، ولكن المختلف فيه هو مقدار هذا اليسير يزعمهم ، وأصح القولين فيه : أنه يقبل الأكثر والأقل ؛ وكأن
الموضوع ليس ذا بال من حيث العدد ، ولكن المراد هو اعتقادهم بأنهم ناجون من غير أن يتخذوا عهداً أو وعداً
بذلك.

أما حديث لبثهم يسير ، أخرجه أحمد والبخاري والدارمي والنسائي والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة
قال : لما افتتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم ، فقال رسول الله ﷺ : [اجمعوا لي من كان ههنا
من اليهود] فقال لهم : [من أبوكم؟] قالوا : فلان. قال : [كذبتم ، بل أبوكم فلان] قالوا : صدقت وبررت. ثم
قال لهم : [هل أنتم صادقون عن شيء إن سألتكم عنه؟] قالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذبناك عرفت كذبنا كما
عرفته عن أبينا. فقال لهم : [من أهل التار؟] قالوا : نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال لهم رسول الله ﷺ :
[اخسئوا . والله . لا تخلفكم فيها أبداً].

أما حديث الأقل من عشرة ، فهو ما تقدم من قولهم بمدة الدنيا.

أما حديث لبثهم أربعين يوماً ، فقد أسنده الطبري في التفسير : النصوص (١١٥٥ و ١١٥٩ و
١١٦٠). وروي موقوفاً عن عكرمة ، أخرجه الطبري في النصوص (١١٦١ و ١١٦٢) وعن ابن زيد في النص
(١١٦٣).

(١) الأعراف / ١٧٢.

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ^(١). وإِذَا قَالَ هَـ هَـ هَـ هَـ ؛ للبحر الذي قبله. وهو قوله : ﴿لَنْ نَقْتَسِنَا النَّارَ﴾ والسبب هنا الشرك.

قوله تعالى : ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾. قرأ أهل المدينة : (خطيئته) بالجمع. وقرأ الباقون : (خطيئته) على الواحد. والإحاطة : الإحداق بالشئ من جميع نواحيه ؛ أي سدّت عليه طريق النجاة ؛ ومات على الشرك. وقيل : السيئة : الذنب الذي وعد عليه العقاب. والخطيئة : الشرك. ولا بدّ أن تكون الخطيئة أكبر من السيئة ؛ لأن ما أحاط بغيره كان أكبر منه.

وأصل بلى : بل ؛ وهو لردّ الكلام الماضي ؛ وإثبات كلام آخر مبتدأ ؛ وإِذَا زِيدَت اللام لتحسين الوقف. وقيل : أصله : بل لا ؛ فخففت. وقال الربيع بن خيثم في معنى قوله : (وأحاطت به خطيئته) : هو الذي يصّر^(٢) على خطيئة قبل أن يموت ، ومثله قال عكرمة. وقال مقاتل : يعني أصّر عليها. وقال الكلبي : معنى ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ أي أوبقته ذنوبه.

قوله تعالى : ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٨٢) ، ظاهر المعنى.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ﴾ أي أخذنا عليهم في التوراة العهد الشديد : ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ ؛ بالتاء قرأ ابن كثير وحمة والكسائي ؛ وقرأ الباقون بالياء. قال أبو عمرو : والإنزاه ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ﴾ فدلّت المخاطبة على التاء. قال الكسائي : إنّما ارتفع ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ لأنّ معناه : أخذنا ميثاق بني إسرائيل أن لا تعبدون إلّا الله. فلمّا ألقي (أن) رفع ، ومثله : لا يسفكون دماءكم ، ونظيره قوله تعالى : ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾^(٣) يريد : أن أعبد ؛

(١) الأعراف / ٤٤ .

(٢) في المخطوط : (يموت) ولا ينسجم من كلام المصنف. والمناسب (يصّر) فأثبتناه.

(٣) الزمر / ٦٤ .

فلما حذف (أن) الناصبة عاد الفعل إلى المضارعة. وقرأ أبي بن كعب : (لا تعبدوا) جزماً على التَّهي ؛ أي وقل لهم : لا تعبدوا إلا الله.

ومعنى الآية : أمرناهم بإخلاص العبادة لله عَزَّجَلْ ، ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ ؛ أي وصَّيناهم بالوالدين إحساناً بَرًّا بهما ؛ وعطفنا عليهما. وإِنَّمَا قال : ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ﴾ وأحدهما والدة ؛ لأن المذكر والمؤنث إذا اقترنا غلب المذكر لحقته وقوته.

قوله عَزَّجَلْ : ﴿وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾ ؛ أي وبذي القربى. ووصَّيناهم بصلة الرَّحِم. واليتامى : جمع يتيم ؛ وهو الطفل الذي لا أب له.

والمساكين : الفقراء. وقوله تعالى : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ ؛ اختلف القراء فيه؟

فقرأ زيد بن ثابت وأبو العالية وعاصم وأبو عمرو ونافع بضَمِّ الحاء وجرم السَّين ؛ وهي قراءة أبي حاتم ، ودليله قوله تعالى : ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^(١) وقوله : ﴿ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ﴾^(٢).

وقرأ ابن مسعود وحمزة والكسائي وخلف : (حسناً) بفتح الحاء والسَّين ؛ وهو اختيار أبي عبيد. قال : إِنَّمَا آثَرْنَاهَا ؛ لِأَنَّهَا نَعَتْ بِمَعْنَى قَوْلَا حَسَنًا. وقرأ عيسى بن عمر بضَمِّ الحاء والسَّين والتنوين ؛ وهو لغة مثل (النَّصَب والسَّحْت). وقرأ عاصم الجحدري (إحساناً) بالألف. وقرأ أبي بن كعب وطلحة بن مصرف (حسني) بالتأنيث مرسلة ؛ ومجازه كلمة حسنى.

ومعنى الآية : أَيُّهَا الرُّؤَسَاءُ مِنَ الْيَهُودِ قولوا للسَّفَلَةِ قولاً حسناً ؛ أي حقاً وصدقاً ، وَيَبَيِّنُوا لَهُمْ صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ كما في التَّوراة ، ولا تَكْتُمُوها ، ولا تَغَيِّرُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ . هذا قول ابن عباس وابن جبير وابن جريج ومقاتل. ودليله قوله تعالى : ﴿أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا﴾^(٣) أي صدقاً. وقيل : معناه : مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر.

قوله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾

(٨٣) ؛ ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي ثم أعرضتم عن العهد

(١) النساء / ٣٦.

(٢) النمل / ١١.

(٣) طه / ٨٦.

والميثاق. وقوله ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ﴾ هو عبد الله بن سلام وأصحابه. وانتصب (قليلاً) على الاستثناء.

وقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ ؛ أي لا يقتل بعضكم بعضاً بغير حق ، وإنما قال ذلك لمعنيين : أحدهما : أن كل قوم اجتمعوا على دين واحد فهم كنفس واحدة. والآخر : وهو أن الرجل إذا قتل غيره فكأنما قتل نفسه لأنه يقاد ويقتص منه. وقرأ طلحة بن مصرف : (لا تسفكون) بضم الفاء وهما لغتان ، مثل : يعرشون ويعكفون. وقرأ بعضهم : (لا تسفكون) بالتشديد على التكثير.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ ؛ أي لا يخرج بعضكم بعضاً من داره ؛ وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفْرَزْتُمْ﴾ أي ثم اعترفتم بأن هذا العهد قد أخذ عليكم وعلى آبائكم وأنه حق ، ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٨٤) ، اليوم على ذلك يا معشر اليهود.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ أي ثم أنتم يا هؤلاء ؛ فحذف حرف النداء للاستغناء بدلالة الكلام عليه. كقوله تعالى : ﴿ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلِنَا مَعَ نُوحٍ﴾^(١). وقوله : ﴿تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ قرأ الحسن : (يقتلون) بالتشديد.

﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ ، والآية خطاب لليهود قريظة والنضير ؛ كانت بنو قريظة حلفاء الأوس ؛ وبنو النضير حلفاء الخزرج ، فكان كل فريق يقاتل الفريق الآخر وإذا غلبهم قتلهم وسبى ذراريهم وأخرجهم من ديارهم.

قوله تعالى : ﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ، قرأ أهل الشام وأبو عمرو ويعقوب : (تظاهرون) بتشديد الظاء ، ومعناه : يتظاهرون ؛ فأدغم التاء في الظاء مثل : ﴿إِنَّا قُلْتُمْ﴾ و ﴿إِذَا رَكُوتَا﴾. وقرأ عاصم والأعمش وحمزة وطلحة والحسن والكسائي : ﴿تَظَاهَرُونَ﴾ بالتخفيف ؛ حذفوا تاء التفاعل وأبقوا تاء الخطاب مثل قوله تعالى : ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٢) و ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾^(٣). وقرأ أبي ومجاهد وقتادة : (تظهرون) بالتشديد من غير ألف ؛ أي تتظهرون. ومعناها جميعاً واحد :

(١) الإسراء / ٣.

(٢) المائدة / ٢.

(٣) الصفات / ٢٥.

تعاونون. والظَّهيرة العون ؛ سمي بذلك لإسناده ظهره إلى ظهر صاحبه. وقوله تعالى : ﴿بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ أي بالمعصية والظلم.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسَارَى تَفَادَوْهُمْ﴾ متّصل بقوله ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ لأن قوله : ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ﴾ داخل في الميثاق. ومعناه : فكّوا أسراكم من غيركم بالفداء. وقرأ السلمي ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر : (أسارى) بالالف ، و (تفدوهم) بغير ألف. وقرأ الحسن : (أسري) بغير ألف ، (تفادوهم) بالالف. وقرأ النخعيّ وطلحة والأعمش وحزمة (أسري تفدوهم) كلاهما بغير ألف. وقرأ شيبه ونافع وعاصم وقتادة والكسائي ويعقوب (أسارى تفادوهم) كلاهما بالالف.

والأسارى : جمع أسير ؛ مثل : مريض ومرضى ، وقريع وقرعى ، وقتيل وقتلى. والأسرى : جمع أسير أيضا ، مثل : سكارى وكسالى. ولا فرق بين الأسارى والأسرى في الصحيح. قال بعضهم : المقيّدون المشدودون أسارى ، والأسرى : هم المأسورون غير المقيدين. قوله تعالى : (تفدوهم) بالمال ، و ﴿تَفَادَوْهُمْ﴾ أي مفاداة الأسير بالأسير. و (أسرى) في موضع نصب على الحال.

ومعنى الآية ما قال السديّ : (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي التَّوْرَةِ أَنْ لَا يَقْتُلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا يُخْرِجَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ دِيَارِهِمْ ؛ وَإِنَّمَا عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ وَجَدْتُمُوهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَاشْتَرَوْهُ وَأَعْتَقُوهُ. وَكَانَتْ قَرِيبَةُ حَلَفَاءِ الْأَوْسِ ، وَالنَّضِيرِ حَلَفَاءِ الْخَزْرَجِ ، وَكَانُوا يَقْتُلُونَ فِي حَرْبِ سَمِيرَ ؛ فَيَقَاتِلُ بَنُو قَرِيبَةَ مَعَ حَلَفَائِهِمْ ؛ وَالنَّضِيرُ مَعَ حَلَفَائِهِمْ ، فَإِذَا غَلَبُوا خَرَّبُوا دِيَارَهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْهَا ؛ وَإِذَا أَسْرَ رَجُلٌ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَاهُمَا جَمَعُوا لَهُ حَتَّى يَفْدُوهُ فَيَعِيرُوهُمْ الْعَرَبُ بِذَلِكَ ؛ فَيَقُولُونَ : كَيْفَ تَقَاتِلُونَهُمْ وَتَفْدُونَهُمْ؟ فَيَقُولُونَ : إِنَّا قَدْ أَمَرْنَا أَنْ نَفْدِيَهُمْ ؛ وَحَرَّمَ عَلَيْنَا قِتَالَهُمْ. قَالُوا : فَلِمَ تَقَاتِلُونَهُمْ؟ قَالُوا : إِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ يَسْتَدْلَّ حَلَفَاؤُنَا ؛ فَذَلِكَ حِينَ عَيَّرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى) (١).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : ج ١ ص ٥٦٠ : النص (١٢١٣).

وقال : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ وفي الآية تقديم وتأخير ؛ تقديره :
 ﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ ، تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ
 إِخْرَاجُهُمْ (وَإِنْ يَأْتُواكُمْ أُسَارَىٰ تَفَادَوْهُمْ) . وكان الله تعالى أخذ عليهم أربعة عهود : ترك القتل
 ؛ وترك الإخراج ؛ وترك المظاهرة عليهم من أعدائهم ؛ وفداء أسرائهم . فأعرضوا عن كل ما
 أمر الله تعالى به ؛ إلا الفداء . فقال الله تعالى : ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ
 ۖ﴾ وإيمانهم الفداء ؛ وكفرهم القتل والإخراج والمظاهرة . وقال مجاهد : (يقول : إن وجدته في
 يد غيرك فديته ؛ وأنت تقتله بيدك!) (١) .

قوله تعالى : ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ﴾ أي فما
 جزاء من يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض إلا ذل وهوان في الدنيا . يعني بالخزي : قتل بني
 قريظة وسبيهم وإجلاء بنو النضير عن منازلهم . يقال في السوء والشر : خزي يخزي خزيا . وفي
 الحياء : خزي يخزي خزيا .

قوله تعالى : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۖ﴾ وهو عذاب النار . وقرأ
 السلمي والحسن وأبو رجاء : (ترددون) بالتاء . كقوله تعالى : ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ﴾ .
 قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٨٥) ؛ «قرأ» بالياء مدني ومكي وأبو
 بكر ويعقوب . والباقون بالتاء .

قوله تعالى : ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ۖ﴾ أي استبدلوا الدنيا
 بالآخرة ، ﴿فَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ ۖ﴾ أي لا يهون ، ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٨٦) ؛ من
 عذاب الله .

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ۖ﴾ أي أعطينا
 موسى التوراة جملة واحدة ، وأردفنا وأتبعنا من بعده رسلا ؛ رسولا من بعد رسول ؛ يقال :
 قفى أثره وقفى غيره في التعدية مأخوذ من قفاء الإنسان ؛ قال الله

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٢١٨) .

تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(١). وقيل : إنّ الله تعالى أنزل التّوراة على موسى جملة واحدة ، وأمره أن يحملها فلم يطق ؛ فبعث الله بكلّ آية ملكا ، فلم يطيقوا حملها ؛ فبعث الله بكلّ حرف ملكا ، فلم يطيقوا ، فخففها الله على موسى ، فحملها وعمل بها .

قوله تعالى : ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ﴾ ؛ يعني من إحياء الموتى ؛ وإبراء الأكمه والأبرص ؛ ونزول المائدة . ومعنى ﴿الْبَيِّنَاتِ﴾ : الدلالات اللوائح والعلامات الواضحات . وقوله تعالى : ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ؛ المدد (آيدناهما) القوة^(٢) ؛ أي وأعناهُ جبريل . خفف ابن كثير (القدس) وثقله الآخرون . وهما لغتان مثل (الرعب والسحت) . قال السدي والضحاك وقتادة : (روح القدس : جبريل)^(٣) . قال الحسن : (القدس : هو الله عزّ وجلّ ، وروحه : جبريل عليه السلام) . وأضافه إلى نفسه تكريما وتخصيصا ، نحو : بيت الله ؛ وناقاة الله ؛ وعبد الله . وقال السدي : (القدس : البركة)^(٤) وقد أعظم الله تعالى بركة جبريل إذ نزل عامة وحي أنبيائه على لسانه . وتأيد عيسى بجبريل عليه السلام أنه كان قرينه يسير معه حيثما سار ؛ ورفعهُ إلى السماء حين أراد اليهود قتله . وقيل : سمي جبريل روح القدس ؛ لأن بمجيئه يحيي الكفار بالإسلام .

والقدس : الظاهر . وقيل : المبارك . وقال ابن عباس وسعيد بن جبير : (روح القدس : اسم الله الأعظم ، وبه كان يحيي الموتى ؛ ويرى الناس تلك العجائب) . وقال ابن زيد : هو الإنجيل جعله الله روحا كما جعل القرآن لمحمد روحا . قال الله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾^(٥) .

(١) الاسراء / ٣٦ .

(٢) في المخطوط تصحيف (الما دواء لأيديهما) . والصحيح ما أثبتناه إن شاء الله .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٢٢٧ و ١٢٢٨ و ١٢٢٦) .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٢٣٣) .

(٥) الشورى / ٥٢ .

فلما سمعت اليهود بذكر عيسى ؛ قالوا : يا محمد لا مثل عيسى كما تزعم عملت ؛ ولا كما تقصّ علينا من الأنبياء فعلت ، فائتنا بما أتى به عيسى إن كنت صادقا. فقال الله تعالى : ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ ؛ أي أفكلما جاءكم أيها اليهود رسول بما لا يوافق هواكم ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ أي تكبرتم وتعظمتتم عن الإيمان به ، ﴿فَفَرِقَافًا كَذَبْتُمْ﴾ ؛ مثل عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، ﴿وَفَرِقَافًا تَقْتُلُونَ﴾ (٨٧) ، مثل زكريّا ويحيى وسائر من قتلوا من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. والألف في ﴿أَفَكُلَّمَا﴾ ألف استفهام معناه التوبيخ والزجر.

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ ؛ أي قالت اليهود : قلوبنا ممنوعة من القبول ؛ فردّ الله عليهم بقوله : ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ ؛ أي أتهم ألفوا كفرهم فاشتدّ إعجابهم به ومحبتهم له فمنعهم الله الألفاظ والفوائد التي منح الله المؤمنين مجازاة لهم على كفرهم.

قرأ ابن محيصن : (غلف) بضم اللام. وقرأ الباقر بن مجازة : فمن خفف فهو جمع الأغلف مثل أصفر وصفّر ؛ وهو الذي عليه غشاوة وغطاء بمنزلة الأغلف غير المختون ؛ والأقلف مثله ، أي عليها غشاوة فلا تعي ولا تفقه ما تقول يا محمد! قاله قتادة ومجاهد ؛ نظيره قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ﴾^(١).

ومن ثقل (غلف) فهو جمع غلاف مثل : حجاب وحجب ؛ وكتاب وكتب ، ومعناه : قلوبنا أوعية لكلّ علم ؛ فلا نحتاج إلى علمك وكتابك ؛ فهي لا تسمع حديثا إلّا وعته ؛ إلّا حديثك لا تعيه وكتابك ؛ قاله عطاء وابن عباس. وقال الكلبي : (يريدون أوعية لكلّ علم فهي لا تسمع حديثا إلّا وعته ؛ إلّا حديثك لا تعيه ولا تعقله. فلو كان فيه خير لفهمته ولوعته) قال الله تعالى : ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ وأصل اللعن : الطرد والإبعاد ؛ فمعناه : طردهم الله ؛ أي أبعدهم من كلّ خير. وقال النضر بن شميل : (الملعون : للمخزي وللملك)^(٢).

(١) فصلت / ٥.

(٢) لعن : (أبيت اللعن) : كلمة كانت العرب تحيي بها ملوكها في الجاهلية ، تقول للملك : أبيت

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨) ؛ قال قتادة : (معناه ما يؤمن منهم إلا قليل ؛ وهو عبد الله بن سلام وأصحابه ؛ لأنّ من آمن من المشركين أكثر ممّن آمن من اليهود). فعلى هذا القول (ما) صلة معناه : فقليلًا يؤمنون. ونصب (قليلًا) على الحال ، وقيل : على معنى صاروا قليلًا يؤمنون. وقيل : معناه : إيمانهم بالله قليل ؛ لأنّهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض. وانتصب (قليلًا) على هذا التأويل على معنى : إيماننا قليلًا يؤمنون. وقال معمر : (معناه لا يؤمنون إلا بقليل ممّا في أيديكم ويكفرون بأكثر) وعلى هذا القول يكون (قليلًا) منصوبًا بنزع الخافض ، و (ما) صلة ؛ أي بقليل يؤمنون. وقال الواقدي وغيره : (معناه : لا يؤمنون قليلًا ولا كثيرًا) وهذا كقول الرجل للآخر : ما أقلّ ما تفعل كذا! يريد لا يفعله البتّة.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ يعني القرآن موافقًا لما معهم ؛ يعني التوراة وسائر الكتب في التوحيد والدّعاء إلى الله ؛ وقوله تعالى : ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي وكانوا من قبل مبعث رسول الله ﷺ يستنصرون بذكر القرآن ونبيّ آخر الزمان على الذين جحدوا توحيد الله ؛ كانوا إذا قاتلوا المشركين ؛ قالوا : (اللهم انصرنا عليهم باسم نبيّك وبكتابك الذي تنزل على الذي وعدتنا أنك باعته في آخر الزمان ؛ الذي نجد صفته في التّوراة) وكانوا يرجون أنّ ذلك النبيّ منهم ، وكانوا إذا قالوا ذلك نصروا ، وكانوا يقولون لأعدائهم من المشركين : أطلّ زمان يخرج نبيّ فيصدّق ما قلناه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم.

وقوله تعالى : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾ أي فلما بعث محمد ﷺ وعرفوه بصفته في كتابهم ولم يكن منهم ، ﴿كَفَرُوا بِهِ﴾ وغيروا صفته بغيا

. اللعن ؛ معناه : أبيت أيها الملك أن تأتي ما تلعن عليه. واللعن : الإبعاد والطرْد من الخير ، وقيل : الطرد والإبعاد من الله ، ومن الخلق والسب والدعاء. ورجل لعين وملعون ، والجمع ملاعين. لسان العرب : (لعن).

وحسدا لما بعث من غير بني إسرائيل مخافة زوال رءاستهم ، ﴿فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٨٩).

قوله تعالى : ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا﴾ ، أي بئسما باعوا به أنفسهم من الهدايا بكتمان صفة محمد ﷺ أتهم اختاروا الدنيا على الآخرة ؛ باعوا أنفسهم بأن يكفروا ، ﴿بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ؛ يعني القرآن حسدا منهم للنبي ﷺ . وقيل : معناه : بئس الذي اختاروا لأنفسهم حتى استبدلوا الباطل بالحق ؛ والكفر بالإيمان . وقوله تعالى : ﴿بَغْيًا﴾ ؛ أصل البغي : الفساد ، يقال : بغى الجرح إذا أفسد . ومعنى قولنا : بغيا ؛ أي البغي . وقوله تعالى : ﴿أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ ؛ يعني الكتاب والنبوة على محمد ﷺ . قوله تعالى : ﴿فَبَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ ؛ قال قتادة : (الغضب الأول : حين كفروا بعباسي والإنجيل ، والثاني : حين كفروا بمحمد ﷺ والقرآن ؛ واستوجبوا اللعنة على إثر اللعنة) ^(١) . وقال السدي : (الغضب الأول : بعبادتهم العجل ؛ والثاني : كفرهم بمحمد ﷺ وتبديل صفته).

قوله تعالى : ﴿وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (٩٠) ؛ أي وللجاحدين بنبوّة محمد ﷺ من الناس كلّهم عذاب مهين ؛ يهانون فيه فلا يعزّون .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ؛ أي إذا قيل لليهود المدينة : صدّقوا بالقرآن ؛ ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ ؛ يعنون التوراة ، ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ ؛ أي ويحددون بما سوى الذي أنزل عليهم كقوله تعالى : ﴿فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ ^(٢) أي سواه . وقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ ؛ يعني القرآن ، ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ ؛ أي موافقا للتوراة وسائر الكتب . ونصب (مصدقا) على الحال .

وقوله تعالى : ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ﴾ ؛ أي قل لهم يا محمد : إن كنتم تصدّقون التوراة فلم تقتلوا أنبياء الله ، ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ ؛ وليس فيما أنزل

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٢٨٠).

(٢) المؤمنون / ٧ .

عليكم قتل الأنبياء ، قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٩١) ؛ أي فلم تقتلون أنبياء الله إن كنتم مؤمنين بالتوراة وقد نهيتم فيها عن قتلهم. وقوله (لم) أصله (لما) فحذفت الألف فرقا بين الخير والاستفهام ؛ كقوله (فيم) و (بم) و (مم) و (علام) و (حتى م).

وقوله عَجَلٌ : ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ؛ أي الدلالات الواضحات والآيات التسع ، ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ ؛ أي من بعد ذلك إلها (١) ؛ ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ (٩٢) ؛ أي كافرون بالله. وفائدة الآية : أن تكذيب الأنبياء من عادتكم ؛ كما أن موسى جاءكم بالبيّنات ثم اتّخذتم العجل إلها.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ ؛ أي أخذنا عليكم العهد في التوراة ، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ﴾ ؛ أي الجبل ، ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ ؛ أي خذوا ما أعطيناكم بجدّ ومواظبة في طاعة الله تعالى. وقوله تعالى :

﴿وَاسْمِعُوا﴾ ؛ أي اسمعوا ما فيه من حلاله وحرامه ؛ وما تؤمرون به ؛ أي استجبوا ؛ أطيعوا. سميت الطاعة سمعا ؛ لأنها سبب الطاعة والإجابة ؛ ومنه قولهم : سمع الله لمن حمده ؛ أي أجابه. قال الشاعر (٢) :

دعوت الله حتى خفت أن لا يكون الله يسمع ما أقول
أي يجب.

وقوله تعالى : ﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ ؛ أي سمعنا قولك وعصينا أمرك ولو لا مخافة الجبل ما قبلنا. قالوا ذلك بعدما رفع الجبل عنهم. قوله تعالى : ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ ؛ أي سقوا في قلوبهم حبّ العجل ، ﴿يَكْفُرْهُمْ﴾ ، وخالطها ذلك كإشرباب اللّون ؛ لشدة الملازمة.

(١) في المخطوط : (ذلك إلها) ولا ينسجم الشرح مع النص ؛ لأنه سبق بالضمير (الهاء) في (بعده) فاستغنى عن ذكر ذلك. فحذفناه وأثبتناه كما في النص أعلاه.

(٢) ينظر : اللسان : (سمع). والجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣١.

قوله تعالى : ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ أي قل لهم يا محمد : بشر ما يأمركم به إيمانكم من عبادة العجل من دون الله ؛ أي بشر الإيمان إيمان يأمركم بالكفر. وقوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٩٣) ؛ أي إن كنتم مؤمنين بزعمكم ؛ لأنهم قالوا : نؤمن بما أنزل علينا ، فكذبهم الله عَجَلًا .

قوله : ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ هذا جواب قول اليهود : ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾^(١) و ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾^(٢). وقولهم : ﴿فَنَحْنُ أَوْلَىٰ بِاللَّهِ مِنْهُمْ﴾^(٣) فكذبهم الله وألزمهم الحجة فقال : قل لهم يا محمد : ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ﴾ ؛ يعني الجنة ؛ ﴿خَالِصَةً﴾ أي خاصة. وقيل : صافية ، ﴿مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ﴾ أي فاسألوا الله الموت ؛ فإن من كان بهذه الصفة فالموت خير له ولا سبيل إلى دخول الجنة إلا بعد الموت.

وقوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٩٤) ؛ أي في قولكم ؛ فقولوا : اللهم أمتنا. فقال لهم النبي ﷺ : بعد نزول هذه الآية : [إن كنتم صادقين في مقالتم فقولوا : اللهم أمتنا ، فوالذي نفسي بيده لا يقولها رجل منكم إلا غصّ بريقه فمات مكانه] فأبوا أن يفعلوا ذلك^(٤).

قال ابن عباس : عن رسول الله ﷺ : [لو قالوا ذلك ما بقي على وجه الأرض يهودي إلا مات]^(٥) فلما لم يقولوا ذلك أنزل الله عَجَلًا قوله تعالى : ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي أسلفت من المعاصي وكتمان صفة النبي ﷺ . وقوله : (أبدا) يعني هي مدة العمر. وأما بعد ذلك فإنهم يتمنونه في الآخرة وقت مشاهدة العذاب. وإنما أضاف إلى الأيدي ؛ لأن أكثر المعاصي تكون باليد. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٩٥).

(١) البقرة / ١١١ .

(٢) البقرة / ٨٠ .

(٣) المائدة / ١٨ .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : ج ٦ ص ٢٧٤ بإسناده عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ؛ طبعة دار الكتب العلمية ، تحقيق د. عبد المعطي قلججي .

(٥) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٢٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٢٩٨).

قوله تعالى : ﴿وَلْتَجِدْهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ اللام لام القسم ؛ والنون توكيد القسم ، تقديره : والله لتجدتهم يا محمد . يعني اليهود .. ومعنى الآية : لتعلمن اليهود أحرص الناس على البقاء . وفي مصحف أبيّ : (على الحياة) . قوله تعالى : ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قيل : إنه متصل بالكلام الأول ؛ معناه : وأحرص من الذين أشركوا . قال الفرّاء : (وهذا كما يقال : هو أسخى الناس ومن حاتم ؛ أي وأسخى من حاتم) . وقيل : هو ابتداء ؛ وتام الكلام عند قوله : (حياة) . ثم ابتداء بواو الاستئناف وأضمر (يودّ) اسما تقديره : ومن الذين أشركوا قوم ، ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ﴾ وقيل : معناه : ولتجدتهم أحرص الناس على حياة وأحرص من الذين أشركوا ؛ وأراد بالذين أشركوا المجوس ومن لا يؤمن بالبعث . وقوله : ﴿لَوْ يَعْمُرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ ؛ أي أن يعمر . قوله تعالى : ﴿وَمَا هُوَ بِمُزَخَّرٍ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعْمَرَ﴾ أي وما أحدهم بمباعدته من العذاب تعميره ، ولا التعمير بمباعدته من العذاب . ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٩٦) ؛ تمام الآية مفسر .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس : إنّ حبرا من الأحرار علما من علماء اليهود ، يقال له ابن صوريا ، قال للنبي ﷺ : كيف نومك؟ فإنّا نعرف نوم النبي الذي يجتبي في آخر الزمان ، قال : [تمام عيناى وقلبي يقظان] قال : صدقت . فأخبرنا عن الولد آمن الرجل أم من المرأة؟ قال : [أما العظم والعصب والعروق فمن الرجل ؛ وأما اللحم والدم والظفر والشعر فمن المرأة] . قال : صدقت . فما بال الولد يشبه أعمامه ليس فيه شبه من أخواله ، ويشبه أخواله ليس فيه شبه من أعمامه؟ فقال : [أيّهما علا ماؤه على ماء صاحبه كان الشبه له] قال : صدقت . بقيت خصلة إن قلتها آمنت بك واتّبعتك! أيّ ملك يأتيك بالوحي؟ قال : [جبريل] قال : ذاك عدوّنا . ينزل بالقتال والشدة ورسولنا ميكائيل ينزل بالسّور والرخاء ، فلو كان ميكائيل هو الذي يأتيك آمنا بك وصدّقناك . فقال عمر رضي الله عنه : إشهدوا أنّ من كان عدوّا لجبريل فإنّه عدوّ لميكائيل . فقال : لا نقولنّ

هذا. فأنزل الله هذه الآية (١).

وقال مقاتل : إن اليهود قالت : إن جبريل عدونا أمر أن يجعل النبوة فينا فجعلها في غيرنا. وقال قتادة وعكرمة والسدي : كان لعمر رضي الله عنه أرض بأعلى المدينة ؛ ممرها على مدارس اليهود ، وكان عمر إذا أتى أرضه يأتيهم ويسمع منهم ويكلّمهم ، فقالوا : يا عمر ما في أصحاب محمد أحب إلينا منك ؛ إنهم يمرّون بنا فيؤذوننا وأنت لا تؤذينا وإنّا لنطمع فيك ! فقال عمر رضي الله عنه : (ما أحببتكم كحبكم إياي ولا أسألكم إني شاك في ديني ، وإنما أدخل إليكم لأزداد بصيرة في أمر محمد ﷺ وأرى آثاره في كتابكم). فقالوا : من صاحب محمد الذي يأتيه من الملائكة؟ قال : (جبريل) قالوا : ذاك عدونا يطلع محمدا على سرنا وهو صاحب كلّ عذاب وخسف وشدة ؛ وإن ميكائيل إذا جاء ؛ جاء بالخصب والسلامة. فقال عمر : (تعرفون جبريل وتنكرون محمدا ﷺ!) قالوا : نعم ، فقال عمر رضي الله عنه : (أنا أشهد أنّ من كان عدوا لجبريل فهو عدو لميكائيل ؛ ومن كان عدوا لهما فالله عدو له). ثم رجع عمر إلى رسول الله ﷺ فوجد جبريل قد سبقه بالوحي ؛ فقرأ عليه رسول الله ﷺ هذه الآيات. وقال : [لقد وافقك ربك يا عمر]. فقال عمر رضي الله عنه : (لقد رأيتني في دين الله بعد ذلك أصلب من الحجر) (٢).

قال الله تعالى تصديقا لعمر : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ أي قل لهم يا محمد : من كان عدوا لجبريل. وإذ هو المنزل للكتاب عليّ ، فإنه إنّما أنزله على قلبي بأمر الله لا من تلقاء نفسه ، وإنّما أنزل ما هو ، ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ من الكتب التي في أيديكم ، لا مكذبا لها ، وإنه وإن كان فيما أنزل الأمر بالحرب والشدة على الكافرين ، ﴿وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٩٧).

وقيل : معناه : على وجه التّزغيم ؛ أي فإنّ جبريل هو الذي نزل عليك رغما لهم.

(١) أصله من حديث رسول الله ﷺ. أخرجه أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٧٨ ، والطبراني في المعجم الكبير : ج ١٢ ص ١٩٠ . ١٩١ : الحديث (١٣٠١٢). وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٨ ص ٢٤٢ ؛ قال الهيثمي : (رواه أحمد والطبراني ورجاهما ثقات).

(٢) أخرج أصوله الطبري في التفسير : النص (١٣٣٠ و ١٣٣١ و ١٣٣٣ و ١٣٣٦ و ١٣٣٧).

وفي جبريل سبع قراءات : (جبرئيل) مهموز مشبع مفتوح الجيم والراء ؛ وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف. قال الشاعر ^(١) :

شهدنا فما تلقى لنا من كتيبة مدى الدّهر إلا جبرئيل أمامها
و (جبرائيل) ممدود مشبع على وزن جبراعيل ؛ وهي قراءة ابن عباس وعلقمة ابن وثاب. و (جبرائيل) ممدود مختلس على وزن جبراعل ؛ وهي قراءة طلحة بن مصرف. و (جبرئيل) مقصور مهموز مختلس ، وهي قراءة يحيى بن آدم. و (جبرائيل) مقصور مشدد اللام من غير ياء ؛ وهي قراءة يحيى بن يعمر. و (جبريل) بفتح الجيم وكسر الراء من غير همزة ؛ وهي قراءة ابن كثير. و (جبريل) بكسر الجيم والراء من غير همزة ؛ وهي قراءة علي رضي الله عنه وابن المسيّب والحسن وأهل البصرة والمدينة. وقد روي ذلك عن النبي ﷺ .

و (جبريل) بلغة السريانية : عبد الله. وإن (جبر) هو العبد ، و (ايل) هو الله ^(٢). وعن معاذ رضي الله عنه قال : (إنما جبريل وميكائيل كقولك : عبد الله وعبد الرحمن) ^(٣). وقيل : جبريل : مأخوذ من جبروت الله ؛ وميكائيل من ملكوت الله.

قوله تعالى : ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ يعني : فإنّ جبريل ﴿نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ (على) كناية عن غير مذكور كقوله تعالى : ﴿مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ ^(٤) و ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ ^(٥) يعني الشمس.

قال الله تعالى : ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ معناه : من كان عدوًّا لهؤلاء فليكن ، وهذا على التهديد ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (٩٨) ، يعني اليهود. وإنّما قال : ﴿عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ ولم يقل : عدو لهم ؛

(١) نسبه ابن منظور في لسان العرب : (جبر) إلى كعب بن مالك. وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ١ ص ٣٧ ؛ قال القرطبي : «وهي لغة تميم وقيس».

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٢٥ ؛ نقله السيوطي قال : «أخرجه ابن أبي الدنيا عن ابن عباس».

(٣) في الدر المنثور ؛ قال السيوطي : «أخرجه الديلمي عن أبي أمامة».

(٤) فاطر / ٤٥ .

(٥) ص / ٣٢ .

لأنه لو قال ذلك لم يعلم بذلك أن عداوة جبريل تكون كفرا ، بل كان يجوز أن يتوهم متوهم أن عداوة جبريل فسقا ولا تكون كفرا ؛ فأزال الله هذا الإشكال.

وفي ميكائيل أربع لغات : ممدود مشبع على وزن ميكاعيل ؛ وهي قراءة أهل مكة والكوفة والشّام. و (ميكائل) ممدود مهموز مختلس مثل ميكاعل ؛ وهي قراءة أهل المدينة. و (ميكئل) مهموز مقصور على وزن ميكعل ؛ وهي قراءة الأعمش وابن محيصن. و (ميكال) بغير همز ؛ وهي قراءة أبي عمرو.

و (ميكائيل) معناه عبد الله. (ميك) عبد ؛ و (ايل) هو الله. وكذلك (إسرائيل) وهذه أسماء أعجمية رفعت إلى العرب فلفظت بها ألفاظ مختلفة. فإثما عطف جبرائيل وميكائيل على الملائكة بعد دخولهما في اسم الملائكة ؛ لفضيلتهما ، مثل قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾ الآية ^(١). ومعنى الآية : من كان عدواً لأحد من هؤلاء فإنّ الله عدوّ له. الواو فيه بمعنى (أو). يعني : من كفر بالله أو ملائكته أو كتبه ؛ لأن الكافر بالواحد كافر بالكلّ.

فقال ابن سوريا : يا محمد ما جئتنا بشيء نعرفه؟ وما أنزل الله عليك من آية بيّنة! فأنزل الله قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ أي واضحات مفصّلات بالحلال والحرام ؛ والحدود ؛ والأحكام ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ (٩٩) ؛ وهم اليهود وغيرهم ؛ سمى الكفر فسقا ؛ لأن الفسق الخروج عن الشيء إلى شيء ؛ واليهود خرجوا من دينهم بتكذيب النبي ﷺ ، والفاسيقون هم الخارجون عن أمر الله.

(١) الأحزاب / ٧ : ﴿... وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾.

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٣٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس». وأخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (١٣٥٩). وفي السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ١٩٦ : ما نزل في ابن سوريا ، وهو عبد الله بن سوريا الأعور الفطيويني من أحبار يهود : ج ٢ ص ١٩٨ السيرة النبوية.

قوله تعالى : ﴿أَوْكَلِمَا عَاهَدُوا عَهْدًا﴾ (واو) العطف دخلت عليها الألف ألف الاستفهام كما تدخل على الفاء في قوله تعالى : ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ﴾^(١) ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢). وعلى (ثم) كقوله : ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا وَقَعَ﴾^(٣).

قرأ أبو السَّمَال^(٤) (أو كَلِمَا) ساكنة الواو على النسق. و (كَلِمَا) انتصب على الظرف. قوله تعالى : ﴿عَاهَدُوا عَهْدًا﴾ يعني اليهود. قال ابن عباس : [لما ذكر رسول الله ﷺ لهم ما أخذ الله عليهم وما عهده إليهم فيه ؛ قال مالك ابن المصفي^(٥) : والله ما عهد إلينا في محمد عهدا ولا ميثاقا. فأنزل الله هذه الآية]^(٦). توضّحه قراءة ابن رجاء أبي العطاردي : (أوكَلِمَا عوهَدُوا عهدا) فجعلهم مفعولين. ودليل هذا التأويل قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ﴾ الآية^(٧).

وقال بعضهم : هو أن اليهود عاهدوا : لئن خرج محمد لنؤمننّ به ولنكوننّ معه على مشركي العرب وننفوهم من بلادهم. فلما بعث نقضوا العهد وكفروا به ، دليله قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ أي طرحوه وراء ظهورهم. ﴿نَبَذَهُ﴾ أي طرحه ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي طرحوه كأثم لا يعلمون صدق ما جاء به النبي ﷺ. قوله تعالى : ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠٠) ؛ أي أثم يعلمون ذلك ولكنهم تجاهلوه كأثم لا يعلمون.

(١) الزخرف / ٤٠.

(٢) الكهف / ٥٠.

(٣) يونس / ٥١.

(٤) أبو السَّمَال العدويّ : وقراءة (أو) ساكنة الواو تحيى بمعنى (بل) كما يقول القائل : لأضربنك ؛ فيقول المجيب : أو يكفي الله.

(٥) هكذا في المخطوط ؛ وفي السيرة النبوية : (مالك بن الصيف) ، وقال القرطبي : «ويقال فيه : مالك ابن الصيف».

(٦) أخرجه ابن إسحق في السيرة النبوية لابن هشام : ج ٢ ص ١٩٦. وأسند ابن جرير الطبري عنهما بإسناده إلى ابن عباس في جامع البيان : ج ٤ ص ٦٢٠ : النص (١٣٦٠).

(٧) آل عمران / ١٨٧.

قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ، يعني التوراة ، ﴿كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠١) ؛ يعني القرآن ؛ وقيل : التوراة أيضا ؛ لأنهم إذا نبذوا القرآن فقد نبذوا التوراة. والنَّبَذ : الطَّرَح. وقرأ ابن مسعود : (نقضه فريق). وقال عطاء : (هي العهود التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين اليهود كفعل قريظة والتضيير). والدليل قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ (١) وكانوا قد عاهدوا النبي ﷺ أن لا يعينوا عليه أحدا ؛ فنقضوا وأعانوا مشركي قريش عليه يوم الخندق. وإِنَّمَا قال : ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ لأن علماءهم هم الذين نبذوا عنادا مع العلم به ؛ وإِنَّمَا قال : ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ﴾ لأن منهم من آمن وهو ابن سلام وكعب الأحبار وغيرهما.

والنبذ وراء الظهر مثل من يستخفّ بالشيء ولا يعمل به. تقول العرب : اجعل هذا خلف ظهرك ؛ وتحت قدمك ؛ ودبر أذنك ؛ أي اتركه وأعرض عنه ، قال الله تعالى : ﴿وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرًا﴾ (٢). وأنشد الزجاج (٣) :

نظرت إلى عنوانه فنبذته كنبذك نعلا أخلقت من نعالكا

قوله عز وجل : ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ ؛ يعني اليهود. وهو عطف على ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ﴾ كأنه قال (٤) : انبذوا كتاب الله واتبعوا ما تتلوا الشياطين من السحر ، ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ ؛ ومعنى ﴿مَا تَتْلُوا﴾ يعني ما تلت قبلهم شياطين الجن والإنس ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أي على عهد ملك سليمان ، قيل : معنى تتلو تكذب ، يقال : فلان تلا من فلان ؛ إذا صدق في الحكاية عنه ، وتلى عليه إذا كذب عليه ؛ كما يقال : تال عنه وتال عليه.

وقال ابن عباس : (تتلو ؛ أي تتبع وتعمل). وقال عطاء : (تتحدث وتتكلم به). وقرأ الحسن : (الشياطين) بالواو في موضع الرفع في كل القرآن. وسئل أبو حامد

(١) الأنفال / ٥٦.

(٢) هود / ٩٢.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٤٠ : قال أبو الأسود.

(٤) أي قال الفريق من اليهود.

الخارجي عن قراءة الحسن هذه فقال : (هي لحن فاحش عند أكثر أهل الأدب). غير أن الأصمعيّ زعم أنه سمع أعرابيا يقول : بستان فلان حوله (بساتون).

وقصة ذلك : أن الشياطين كتبوا السحر والنيرنجات على لسان آصف : هذا ما علّم آصف بن برخيا سليمان الملك. ثم دفنوها تحت مصلاه حين نزع الله ملكه ولم يشعر بذلك سليمان. فلما مات ﷺ استخرجوها من تحت مصلاه وقالوا للناس : إنّما ملككم سليمان بهذا ، فتعلموه. وأما علماء بني إسرائيل وصلحائهم فقالوا : معاذ الله أن يكون هذا علم سليمان ؛ فلا نتعلمه.

وأما السفلة فقالوا : هذا علم سليمان وأقبلوا على تعلّمه ؛ ورفضوا كتب أنبيائهم وقالوا : إنّما تمّ ملكه بالسحر وبه سحر الجن والإنس والطير والرياح. فلم يزالوا على ذلك الاختلاف وفشت الملامة لسليمان حتى بعث الله تعالى محمّدا ﷺ وأنزل عذره على لسانه وأظهر براءته مما رمي به من الكفر تكذيبا لليهود ، فقال عزّ وجلّ : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ أي هم الذين كتبوا السحر وهم الذين يعلمونه الناس. هذا قول الكلبي.

وقال السديّ : كانت الشياطين تصعد إلى السماء فتقعد منها مقاعد للسمع ؛ فيسمعون كلام الملائكة فيما يكون في الأرض من موت أو غيره ؛ فيأتون الكهنة فيخلطون بما سمعوا كذبا وزورا في كلّ كلمة سبعين كذبة. ويخبرونهم بذلك ؛ فالتفت الناس إلى ذلك وفشى في بني إسرائيل أن الجنّ تعلم الغيب. فبعث سليمان في الناس وجمع تلك الكتب وجعلها في صندوق ودفنها تحت كرسيّه ، وقال : (لا أسمع أحدا يقول إنّ الشياطين تعلم الغيب إلّا ضربت عنقه). فلما مات سليمان صلوات الله عليه ضلّ الناس وذهبت العلماء الذين كانوا يعرفون أمر سليمان. فتمثّل شيطان على صورة إنسان ، وأتى نفرا من بني إسرائيل ، وقال : هل أدلكم على كنز؟ قالوا : نعم ، قال : احفروا تحت الكرسيّ ، وذهب معهم فأراهم المكان فحفروا فوجدوا تلك الكتب ؛ فلما أخذوها ، قال الشياطين : إن سليمان كان يضبط الجنّ والإنس والشياطين بهذه الكتب ، وأفشى في الناس أن سليمان عليه الصّلاة والسّلام كان ساحرا. واتخذ بنو إسرائيل الكتب. ولذلك أكثر ما يوجد السحر في اليهود. فلما جاء محمّد ﷺ

خاصمت اليهود بذلك ، فبرأ الله سليمان وأنزل هذه الآية. قوله تعالى : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ أي بالسحر ؛ فإن السحر كفر ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾^(١).

قرأ أهل الكوفة إلا عاصما ؛ وأهل الشام بتخفيف النون ورفع الشياطين ؛ وكذلك في الأنفال : ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(٢). وقرأ الباقون بالتشديد ونصب ما بعده.

قوله تعالى : ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ قال بعضهم : السحر : العلم والحذق بالشيء ؛ قال الله تعالى : ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا السَّاحِرُ﴾^(٣) أي العالم. وقال بعضهم : هو التّمويه بالشيء حتى يتوهم أنه شيء ولا حقيقة له كالسرّاب عند من رآه ، قال الله تعالى : ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَهَّا تَسْمَعُ﴾^(٤).

قوله تعالى : ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ﴾ محلّ (ما) نصب بإيقاع التعليم عليه ، معناه : ويعلمون الذي أنزل على الملكين. ويجوز أن يكون نصبا بالاتباع ؛ أي واتبعوا ما أنزل على الملكين. قرأ ابن عباس والحسن والضحاك ويحيى وابن كثير : بكسر اللام من (الملكين) وقال : هما رجلان ساحران كانا ببابل ؛ لأن الملائكة لا يعلمون الناس السحر.

قوله تعالى : ﴿بِبَابِلَ﴾ هي بابل العراق. قوله تعالى : ﴿هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ اسمان سريانيّان ؛ وهما في محل خفض على تفسير الملكين بدلا منهما ، إلا أنّهما فتحا لعجمتهما ومعرفتهما. وكانت قصتهما على ما حكاه ابن عباس والمفسرون : أن الملائكة رأوا ما يصعد إلى السماء من أعمال بني آدم الخبيثة وذنوبهم الكثيرة وذلك زمن إدريس عليه السلام ، فعبروهم بذلك ؛ وقالوا : هؤلاء الذين جعلتهم في الأرض واخترتهم ؛ فهم يعصونك! فقال الله تعالى : لو أنزلتكم إلى الأرض ورّكبت فيكم ما

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٣٦٦).

(٢) الآية / ١٧.

(٣) الزخرف / ٤٩.

(٤) طه / ٦٦.

رَغِبْتُ فِيهِمْ لَارْتَكِبْتُمْ مَا ارْتَكَبُوا. فقالوا : سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نعصيك. قال الله تعالى : فاختراروا ملكين من خياركم ؛ أهبطهما إلى الأرض. فاختراروا هاروت وماروت ؛ وكانا من أعبد الملائكة وأصلحهم. فرَكَّبَ الله فيهما الشهوة وأهبطهما إلى الأرض ؛ وأمرهما أن يحكما بين الناس بالحق ؛ ونهاهما عن الشرك والقتل بغير حق والزنا وشرب الخمر ، فكانا يقضيان بين الناس يومهما ، فإذا أمسيا ذكرا اسم الله الأعظم ، وصعد به إلى السماء.

قال قتادة : فما مرّ عليهما شهر حتى افتتنا ، وذلك أنه اختصم إليهما ذات يوم الزهرة ؛ وكانت من أجمل النساء ، وكانت من أهل فارس ، ملكة في بلدها. فلما رآياها أخذت بقلوبهما فراوداها عن نفسها فأبّت وانصرفت ؛ ثمّ عادت في اليوم الثاني ففعلا مثل ذلك ، فأبّت وقالت : لا ؛ إلّا أن تعبدوا ما أعبد وتصلّيا لهذا الصنم ؛ وتقتلا النفس ؛ وتشربا الخمر. فقالا : لا سبيل إلى هذا ، فإنّ الله تعالى نهانا عنها ؛ فانصرفت.

ثم عادت في اليوم الثالث ومعها قدح من الخمر وفي أنفسهما من الميل إليها ما فيها ، فراوداها عن نفسها ؛ فعرضت عليهما ما قالت بالأمس فقالا : الصلاة لغير الله عظيم ؛ وقتل النفس عزيز ؛ وأهون الثلاثة شرب الخمر ؛ فشربا فانتشيا ووقعا بالمرأة وزنيا ، فلما فرغا رآهما إنسان فقتلاه. قال الربيع بن أنس : وسجدا للصنم. فمسخ الله عَجُجَ الزهرة كوكبا.

وقال السدي والكلبي : إجمعا لما قالت لهما : لن تدركاني حتى تحبّراني بالذي تصعدان به إلى السماء؟ فقالا : بالاسم الأكبر. فقالت : ما أنتما مدركاني حتى تعلّمانيه؟ قال أحدهما للآخر : علّمها؟! قال : إني أخاف الله. قال الآخر : فأين رحمة الله؟ فعلمها ذلك فتكلمت به وصعدت إلى السماء ؛ فمسخها الله كوكبا. فعلى قول هؤلاء : هي الزهرة بعينها ، وقيدوها فقالوا : هي الكوكب الأحمر.

يدلّ على صحة هذا القول ما روي عن عليّ رضي الله عنه قال : [كان النبي ﷺ

إذا رأى سهيلا قال : لعن الله سهيلا إنّه كان عشّارا باليمن ، وإذا رأى الزهرة قال : لعن

الله الزهرة ، فإنّها فتنت ملكين^(١). وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا رأى الزهرة قال : (لا مرحبا ولا أهلا)^(٢). وعن ابن عباس : أنّ المرأة التي فتنت هاروت وماروت مسخت ، فهي هذا الكوكب الحمراء. يعني الزهرة.

وأنكر الآخرون هذا ؛ وقالوا : إنّ الزهرة من الكواكب السبعة السيارة التي أقسم الله تعالى بها ؛ فقال : ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنَّسِ﴾^(٣) وإنّما المرأة التي فتنت هاروت وماروت كان اسمها زهرة من جمالها ؛ فلما رأى رسول الله ﷺ الزهرة ذكر هذه المرأة لموافقة الاسمين ؛ فلعنّها. وكذلك سهيل كان رجلا عشّارا باليمن فلما رأى رسول الله ﷺ النجم ذكره ؛ فلعنه ؛ والله تعالى أعلم.

قال المفسرون : فلما أمسى هاروت وماروت بعدما أصابا الذنب هتما بالصعود إلى السماء فلم تطاوعهما أجنحتهما ، فعلما ما حلّ بهما ، فقصدا إدريس التّيّ ﷺ فأخبراه بأمرهما وأمرهما أن يشفع لهما ؛ وقالوا : إنا رأيناك يصعد لك من العبادة مثل ما يصعد لجميع أهل الأرض ، فاشفع لنا إلى ربك؟ ففعل إدريس ؛ فخيّرهما الله تعالى بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا ؛ إذ علما أنه ينقطع ، فهما ببابل يعدّبان.

واختلف العلماء في عذابهما ؛ فقال ابن مسعود : (هما معلّقان بشعورهما إلى يوم القيامة). وقال قتادة : (كبلا من أقدامهما إلى أصول أفخاذهما). وقال مجاهد : (أنّ جبّا ملئت نارا فجعللا فيها). وقيل : معلّقان منكّسان بالسلاسل. وقيل : منكوسان يضربان بسياط الحديد.

وروي أنّ رجلا أراد تعلّم السحر فقصدهما ؛ فوجدهما معلّقين بأرجلهما ؛ مزرقّة أعينهما ؛ مسوّدّة وجوههما ؛ ليس بين ألسنتهما وبين الماء إلا قدر أربع أصابع وهما معدّبان بالعطش ؛ فلما رأى ذلك هاله مكانهما ؛ فقال : لا إله إلا الله. فلما سمعا كلامه ، قالا : من أنت؟ قال : رجل من الناس. قالوا : ومن أيّ أمة؟ قال : من أمة محمد

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة : الرقم (٦٤٤). وفي كنز العمال : الرقم (١٨٤٥٧).

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٣٨ ؛ قال السيوطي : «أخرج سعيد وابن جرير والخطيب في تاريخه».

(٣) التكوير / ١٥.

ﷺ. قالوا : أوقد بعث محمد؟ قال : نعم. قالوا : الحمد لله وأظهرها الاستبشار. وقال الرجل : ومم استبشاركما؟ قالوا : إنه نبي الساعة ، وقد دنا انقضاء عذابنا.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني الملكين ؛ و (من) صلة ؛ أي لا يعلمان أحدا السحر ، ﴿حَتَّى﴾ ينصحاها أولا وينهياها و ﴿يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ ، ومحنة ؛ ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ ، بتعلم السحر. يقولان له ذلك سبع مرّات. قال السديّ وعطاء : (فإن أبي إلا التعلّم! قالوا له : ائت هذه الرّماد قبل عليه ؛ فإذا بال عليه خرج منه نور يسطع في السّماء ؛ فتلك المعرفة. وينزل شيء أسود حتّى يدخل مسامعه يشبه الدّخان ؛ وذلك غضب الله).

وقوله عَجَلٌ : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ (إنّما) وحدها لأنّها مصدر ؛ والمصدر لا يثنى ولا يجمع مثل قوله : ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾^(١). وفي مصحف أبي : (وما يعلم الملكان من أحد). وتعلّم السحر لا يكون إنّما ؛ كمن يقول لرجل : علّمني ما الرّنا ، وما السرقة؟ فيقول : هو كذا وكذا ؛ ولكنه حرام فلا تفعله. وهما كانا لا يصفان السحر لأحد حتّى يقولوا : إنّما نحن اختبار وابتلاء للناس ؛ فلا تكفر أيها المتعلّم ؛ أي لا تتعلّم للعمل به.

وعن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت : قدمت عليّ امرأة من أهل دومة الجندل تبغي رسول الله ﷺ بعد موته لتسأله عن شيء دخلت فيه من أمر السّحر ولم تعمل به ، فلما لم تجد رسول الله ﷺ بكّت حتّى رحمتها ، وقالت : إنّني أخاف أن أكون قد هلكت ؛ كان لي زوج فغاب عني ، فدخلت على عجوز فشكوت ذلك إليها ، فقالت : إن فعلت ما أمرك فأجعله يأتيك. فلما كان الليل جاءني بكليّن أسودين فركبت أحدهما وركبت الآخر ، فلم يكن كثيرا حتّى وقفنا ببابل ، فإذا برجلين معلّقين بأرجلهما ، فقالا : ما جاء بك؟ قلت : لتعلّم السحر ، فقالا : إنّما نحن فتنة فلا تكفري وارجعي ، فقلت : لا ، قالوا : إذهي إلى ذلك التّنور ؛ فبولي فيه. فذهبت ففرعت ولم أفعل فجئت إليهما ، فقالا لي : فعلت؟ فقلت : نعم ، فقالا : هل رأيت شيئا؟ قلت : لا ، قالوا : كذبت ، إنك لم تفعلي ، ارجعي إلى بلادك ، إنّما نحن فتنة فلا تكفري. فأبيت ، قالوا : إذهي إلى تلك التّنور فبولي فيه ، فذهبت فاقشعرّ جلدي فرجعت إليهما ، فقلت :

قد فعلت ، قالوا : هل رأيت شيئا؟ قلت : لا ، قالوا : كذبت ، لم تفعلني ارجعي إلى بلادك فلا تكفري. فأبيت. قالوا : إذهبي إلى تلك التنور فبولي فيه ، فذهبت فبلت فيه ، فرأيت فارسا مقتنعا بحديد خرج مني حتى ذهب في السماء وغاب عني حتى لم أره ، فجئتهما ، فقلت : قد فعلت ، فقالا لي : ما رأيت؟ قلت : رأيت فارسا مقتنعا بالحديد ، خرج مني فذهب في السماء حتى غاب ، قالوا : صدقت ، ذاك إيمانك خرج منك ، إذهبي. فلما رأيت أنني لا أريد شيئا إلا كان سقط في يدي وندمت والله يا أم المؤمنين ، ما فعلت شيئا قط ولا أفعله أبدا^(١).

قوله تعالى : ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ ، قيل : معناه : فيعمل به السامع ؛ فيكفر بالعمل ؛ فتقع الفرقة بينه وبين زوجته بالردة ، إذا كانت مسلمة. وقيل : معناه : يسعى بينهما بالنميمة والإغراء والإفشاء وتمويه الباطل لكي يبغض كل واحد منهما صاحبه فيفارقه.

قرأ الحسن (بين المرء) بالتشديد. وقرأ الزهري : بضم الميم والهمزة. وقرأ الباقون بفتح الميم والهمزة. ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ﴾ ؛ أي بالسحر ، ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ ؛ أي أحدا ؛ وقوله : ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ أي بعلمه وقضائه ومشئته.

قوله تعالى : ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ ؛ أي يضرهم في الآخرة ولا ينفعهم في الدنيا. وقيل : معناه : يضرهم ولا ينفعهم كلاهما في الآخرة ؛ لأن السحر كان ينفعهم في دنياهم ، لأنهم يكتسبون به.

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ ؛ أي علمت اليهود ، ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ ؛ أي لمن اختار السحر والكفر على الإيمان ، ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ ؛ أي من نصيب. وقال الحسن : (من دين ولا وجه عند الله)^(٢). وقال ابن عباس : (من قوام)^(٣).

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (١٤٠٩).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٤٢٦) بلفظ : (ليس له دين).

(٣) قوام كل شيء : عماده ونظامه ؛ وما يقيم الإنسان من القوات. وقوام الأمر : ما يقوم به.

وقيل : من خلاص. قال أمية : يدعون بالويل فيها ؛ لا خلاق لهم إلا السرايل من قطر وأغالل ؛ أي لا خلاص لهم.

قوله تعالى : ﴿وَلَيْتَسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ أي باعوا به أنفسهم ؛ حيث اختاروا السحر والكفر على الدين والحق. وقيل : لبئس ما باع المستعملون السحر به أنفسهم بعقوبة الآخرة ، ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠٢).

وذهب جماعة إلى أن قوله : ﴿مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ عطف على ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ في معنى النفي ، كأنه قال : لم ينزل على الملكين ولكن الشياطين هاروت وماروت وأتباعهما يعلمان الناس السحر. والغرض من هذه الآية أن بهت اليهود وكذبهم ؛ حملهم على أخذ السحر من الشياطين ، وادّعوا أنهم أخذوه من سليمان ، وأن ذلك اسم الله الأعظم ليكتسبوا به.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ ؛ أي لو أن اليهود آمنوا بمحمد ﷺ والقرآن واتقوا اليهودية والسحر ، ﴿لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ ؛ أي لكان ثواب الله خيرا لهم من كسبهم بالكفر والسحر. ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١٠٣).

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ ؛ وذلك أنّ المسلمين كانوا يقولون لرسول الله ﷺ : راعنا يا رسول الله ، وراعنا سمعك ، يعنون من المراجعة ؛ وكانت هذه اللفظة شيئا قبيحا باليهودية. قيل : كان معناها عندهم اسمع لا سمعت ؛ فلما سمعها اليهود اغتموها ؛ وقالوا فيما بينهم : كنّا نسبّ محمدا سرّا فأعلنوا له الآن بالشتّم ، وكانوا يأتونه ويقولون : راعنا يا محمد ؛ ويضحكون فيما بينهم. فسمعها سعد بن معاذ رضي الله عنه ففطن لها ؛ وكان يعرف لغتهم ، فقال لليهود : عليكم لعنة الله ، والذي نفسي بيده يا معشر اليهود لئن نسمعها من رجل منكم يقولها لرسول الله ﷺ لأضربن عنقه. قالوا : أولستم تقولونها؟! فأنزل الله هذه الآية : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ لكيلا تجد اليهود سبيلا إلى سب رسول الله ﷺ (١).

(١) لباب النقول في أسباب النزول : ص ٢٤ ؛ عزاه السيوطي إلى أبي نعيم أنه أخرجه في دلائل النبوة من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

وقيل معناها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا﴾ للنبي ﷺ (راعنا) أي اسمع إلينا نستمع إليك. وقيل : إنّ اليهود قالوا للنبي ﷺ : إسمع إلى كلامنا حتى نسمع إلى كلامك ، فنهى الله عنه ؛ إذ لا يجوز لأحد أن يخاطب أحدا من الأنبياء إلا على وجه التوقير والإعظام.

قوله تعالى : ﴿وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ ؛ يحتمل أن يكون من النظر الذي هو الرؤية ، ويحتمل أن يكون انظرنا حتى تبين لنا ما تعلمنا. وقال مجاهد : (معناه فهمنا). وقال بعضهم : معناه بين لنا. وقوله تعالى : ﴿وَاسْمَعُوا﴾ ؛ أي اسمعوا ما تؤمرون به. والمراد أطيعوا. وقوله تعالى : ﴿وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٠٤) ؛ تفسيره قد تقدّم.

قوله تعالى : ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ ؛ أي ما يتمنى الذين كفروا من يهود المدينة ونصارى نجران ولا مشركي العرب عبدة الأوثان أن ينزل عليكم أيها المؤمنون من خير ، ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ، من الوحي وشرائع الإسلام. قوله تعالى : ﴿وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾ مجرور في اللفظ بالنسق على (من) ، مرفوع في المعنى بفعله ، كقوله : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾^(١). قوله تعالى : ﴿مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ أي خير كما تقول : ما أتاني من أحد ، ف (من) فيه وفي إخوانه صلة ، وهي كثيرة في القرآن.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي يختار برحمته للنبوّة والإسلام من يشاء ، ويختصّ بها محمد ﷺ. والاختصاص أكد من الخصوص ؛ لأن الاختصاص لنفسك ؛ والخصوص لغيرك ، ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ (١٠٥) ؛ على من اختصّه بالنبوّة والإسلام.

قوله عزّ وجلّ : ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ؛ قيل : سبب نزول هذه الآية : أنّ اليهود كانوا يقولون حين حوّلت القبلة إلى الكعبة : إن كان الأول حقّا فقد رجعتم ، وإن كان الثاني حقّا فقد كنتم على الباطل. وقيل : سببه : أنّ اليهود كانوا

ينكرون نسخ الشرائع ؛ ويقولون : إن النسخ سبب الندامة ، ولا يجوز ذلك على الله. فنزلت هذه الآية ردًا عليهم ويبيّن أنه يدبر الأمر كيف يشاء.

ومعناه : ما تبدّل من آية أو تركها غير منسوخة نأت بخير من المنسوخة ؛ أي أكثر في الثواب. وقيل : ألين ، وأسهل على الناس ؛ أو مثلها في المصلحة والثواب. قيل : إن قوله : **﴿نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾** ، مثل الأمر بالقتال ؛ فرض الله في القتال أوّل ما فرض في الجهاد بأن يكون كلّ مسلم بدل عشرة من الكفار ، وكان لا يحلّ له أن يفرّ من عشرة كما قال تعالى : **﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾**^(١) ثم نسخ بقوله : **﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾** الآية^(٢). ولم يقل أحد إن بعض آيات القرآن خير من بعض في التلاوة والنظم ؛ إذ جميعه معجز.

وأما قوله تعالى : **﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾** ؛ فهو مثل آية القبلة جعل الله ثواب الصلاة إلى الكعبة بعد النسخ مثل ثواب الصلاة إلى بيت المقدس قبل النسخ. وروي أن المشركين : قالوا : ألا ترون إلى محمّد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ، ويأمرهم بخلافه ، ويقول اليوم قولاً ويرجع عنه غداً ، ما هذا القرآن إلا كلام محمّد يقوله من تلقاء نفسه ، وهو كلام يناقض بعضه بعضاً. فأنزل الله تعالى : **﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾**^(٣). وأنزل أيضاً : **﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾**.

قوله تعالى : **﴿مَا نَنْسَخْ﴾** قرأ ابن عامر (نسخ) بضم النون وكسر السين ، ومعناه على هذه القراءة نجعله نسخة من قولك : نسخت الكتاب ؛ إذا كتبه. وقرأ الباقر : (نسخ) بفتح النون والسين.

وقوله (أو ننسها) قراءة سعيد بن المسيب وشيبة ونافع وابن عامر وعاصم وحمة والكسائي (ننسيها) بضم النون وكسر السين ، ومعناه : نأمره بتركها. وقرأ أبي

(١) الأنفال / ٦٥.

(٢) الأنفال / ٦٦ : **﴿.. وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾**.

(٣) النحل / ١٠١.

ابن كعب (أو ننسك). وقرأ عبد الله (ما ننسك من آية أو ننسخها). وقرأ سالم مولى حذيفة : (أو ننسخها). وقرأ أبو حاتم : (أو ننسها) بالتشديد. وقرأ الضحاك : (أو تنسها) بضم التاء وفتح السين. وقرأ سعد بن أبي وقاص : (أو تنساها) بتاء مفتوحة. وعن القاسم بن ربيعة قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقرأ (أو تنسها) ، فقلت : إن سعيد ابن المسيب يقرأ (أو تنساها) فقال : (إن القرآن لم ينزل على آل المسيب. قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾^(١) ﴿وَأَذْكُرُ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾^(٢) (٣).

وقرأ عمر بن الخطاب وابن عباس وعطاء وابن كثير وأبو عمرو والنخعي : (أو نساها) بفتح النون الأولى وفتح السين وبعدها همزة مهموزة ، ومعناها : نتركها ، يقال : نسيت الشيء ؛ إذا تركته ، ومنه قوله تعالى : ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾^(٤) أي فتركهم. وقيل : معناه نؤخرها فلا نبدلها ولا ننسخها ، يقال : نسأ الله في أجله ؛ وأنسأ الله في أجله ، ومنه النسية في البيع.

قوله تعالى : ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ أي بما هو أسهل وأنفع وأكثر أجرا ، لا أن آية خير من آية ؛ لأن كلام الله واحد ، وكله خير. ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾ يعني في المنفعة والثواب. قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٠٦) ؛ أي من النسخ والتبديل. قال الزجاج : (لفظه استفهام ، ومعناه التوقيف والتقرير)^(٥).

قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي ألم تعلم يا محمد أن له ملك السموات والأرض ومن فيهن ، وأنه أعلم بوجوه الصلاح فيما يتعبده من ناسخ ومنسوخ ومتروك وغير متروك. ويجوز أن يكون هذا الخطاب

(١) الأعلى / ٦.

(٢) الكهف / ٢٤.

(٣) في الحجة في القراءات السبعة : ج ١ ص ٣٦٤ و ٣٦٥ ؛ قال أبو علي الفارسي : «رواه هشيم وأسنده». وهشيم هو ابن بشير بن أبي حازم ، قاسم بن دينار السلمى (١٠٤ - ١٨٣) هجرية ، مفسر من ثقات المحدثين ، له كتاب التفسير ، وكتاب السنن في الفقه. وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٤٥٥).

(٤) التوبة / ٦٧.

(٥) قاله الزجاج في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ١٦٨. وأشار المحقق في الهامش إلى النسخة من المخطوط وقال : (التوقيف والتقرير ، والمراد التوقيف على العلم ، أي قد علمت).

للنبي ﷺ والمراد به غيره. كقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾^(١).
 وقوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٠٧) ، ويجوز أن يكون
 تطبيقاً لنفوس المؤمنين ، وبيانا أنه وليهم وناصرهم ، وأنهم بنصره إياهم يغلبون من سواهم ،
 ويجوز أن يكون وعيدا لمن لا يؤمن بالناسخ والمنسوخ ، أي ليس لكم قرائب تنفعكم ولا مانع
 يمنعكم من عذاب الله.

قوله تعالى : ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ قال ابن
 عباس : (نزلت في عبد الله بن أبي أمية المخزومي وفي رهط من قريش أتوا النبي ﷺ وقالوا :
 يا محمد إجعل لنا الصفا ذهباً ووسع لنا أرض مكة ، وفجر الأنهار خلالها تفجيراً ، ونحن
 نؤمن بك. وقالوا أيضاً : ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً ، أَوْ تُكُونَ
 لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَحِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيراً﴾^(٢) فأُنزل الله هذه الآية^(٣). ومعناها
 : أتريدون ، والميم صلة. وقيل : معناها : بل ؛ وسألوا رؤية الله كما سأها السبعون رجلاً من
 بني إسرائيل موسى. وقوله : ﴿رَسُولَكُمْ﴾ بمعنى محمد ﷺ.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّبِدْ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ أي من يختار الكفر على الإيمان
 ويستبدله به ، ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (١٠٨) ؛ أي أخطأ قصد الطريق.

قوله تعالى : ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا﴾ ،
 أنزلت في نفر من اليهود ؛ قالوا لحذيفة بن اليمان وعمار ابن ياسر بعد وقعة أحد : ألم تروا
 ما أصابكم؟ ولو كنتم على الحق ما هزمتهم ، فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم وأفضل ، ونحن
 أهدي منكم سبيلاً ، فقال لهم عمار : (كيف نقض العهد فيكم؟) قالوا : شديد. قال :
 (فإني عهدت أن لا أكفر بمحمد ﷺ)

(١) الطلاق / ١.

(٢) الإسراء / ٩٠ - ٩١.

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٦٠ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن
 مجاهد : ... وذكره». ورواه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (١٤٧٦).

ما عشت) فقالت اليهود : أما هذا فقد صبأ. وقال حذيفة : (وأما أنا فقد رضيت بالله رباً ومحمد نبياً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبالكعبة قبله وبالمؤمنين إخواناً). ثم أتيا رسول الله ﷺ وأخبراه بذلك فقال : [أصبتما الخير وأفلحتما] فأنزل الله تعالى ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمُ﴾ يا معشر المؤمنين ﴿مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ ونصب كفاراً بالرد. وقيل : بالحال. وقوله تعالى : ﴿حَسَدًا﴾ ، أي حسداً لكم لتشريف الله إياكم عليهم بوضع النبوة فيكم بعد ما كان في بني إسرائيل. وانتصب ﴿حَسَدًا﴾ على المصدر ؛ أي يحسدونكم حسداً. وقيل : بنزع الخافض ، تقديره : للحسد.

قوله تعالى : ﴿مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ ، راجع إلى ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ لا إلى قوله (حسداً) لأن حسد الإنسان لا يكون إلا من قبله ؛ فكأنه تعالى بين أن مودتهم ردكم إلى الكفر ؛ لا لأن دينهم يأمرهم ذلك ، ولكن ذلك من عند أنفسهم ، ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ ، في التوراة وسائر الكتب : أن محمداً ﷺ صدق ، وأن دينه حق. وقيل : معنى ﴿مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي لم يأمرهم الله بذلك.

قوله تعالى : ﴿فَاعْتَفُواْ وَاصْفَحُواْ﴾ ؛ أي اتركوهم وأعرضوا عنهم ، ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ ؛ أي حتى يأذن الله ﷻ لكم في مقاتلتهم وسبيهم وينصركم عليهم. وقد جاء الله تعالى بأمره حين استقرت آيات النبي ﷺ ومعجزاته ولم يؤمنوا ؛ أمر الله النبي ﷺ بقتالهم بقوله : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ..﴾ الآية ، إلى قوله : ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١) وغير ذلك من الآيات ، فقتلوا بني قريظة ؛ وأجلوا بني النضير. وقيل : معناه : ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ : قيام الساعة ويجازيهم بأعمالهم. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٠٩).

قوله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ ، لما أمر الله تعالى بالصفح عن اليهود ، علم أن ذلك يشق على المسلمين ، فأمرهم الله بالاستعانة على ذلك بالصلاة والزكاة كما قال الله تعالى : ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(٢).

(١) التوبة / ٢٩ : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾

(٢) البقرة / ٤٥ .

قوله تعالى : ﴿وَمَا تَقْدِمُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يعني من طاعة وعمل صالح تجدوا ثوابه ونفعه عند الله. وقيل : أراد بالخير المال ، كقوله تعالى : ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾^(١) ومعناه : وما تقدموا لأنفسكم من زكاة وصدقة الثمرة واللحمة تجدوه عند الله مثل أحد. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١١٠) ، وفي الحديث : [إذا مات العبد قال الناس : ما خلف؟ وقال الملائكة : ما قدم؟]^(٢).

روي أن عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه دخل المقابر ، فقال : (السلام عليكم يا أهل القبور ، أموالكم قسّمت ؛ ودياركم سكنت ؛ ونسائكم نكحت ، فهذا خير ما عندنا ، فما خير ما عندكم؟) فهتف به هاتف : وعليكم السلام ، ما أكلنا ربحنا ؛ وما قدمنا وجدنا ، وما خلفنا خسرنا^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ قال الفرّاء : وأراد يهودا فحذفت الياء الزائدة. قال الأخفش : (الهود جمع هاد ؛ مثل عائد وعود ، وحائل وحول). وفي مصحف أبيّ : (إلا من كان يهوديًا أو نصرانيًا).

ومعنى الآية : قالت اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا ولا دين إلا اليهودية. وقالت النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيًا ، ولا دين إلا النصرانية. فأنزل الله تعالى : ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ يجوز أن تكون ﴿تِلْكَ﴾ كناية عن الجنة ؛ ويجوز أن تكون المقالة. وأمانيتهم : أباطيلهم بلغة قريش ، وقيل : شهواتهم التي تمنوها على الله بغير الحق. ﴿قُلْ﴾ ؛ لهم يا محمد : ﴿هَاتُوا

(١) البقرة / ١٨٠.

(٢) الحديث عن أبي هريرة ؛ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في الزهد وقصر الأمل : الحديث (١٠٤٧٥). ولفظه : [إذا مات الميت ...]. وفي إسناده يحيى بن سليمان الجعفي ، قال النسائي : «ليس بثقة». ووثقه الدارقطني ، وقال ابن حجر : «له أحاديث مناكير» في تهذيب التهذيب : الترجمة (٧٨٤٣). وفي إسناده أيضا : عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، ترجم له ابن حجر في التهذيب : الرقم (٤١١٢) ؛ قال : «قال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : صدوق إذا حدّث عن الثقات ، ويروي عن مجاهيل أحاديث منكورة».

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٧٣ ؛ علقه القرطبي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مر ببقيع الغرق فقال : ... وذكره.

بُرْهَانُكُمْ ؛ أي حجتكم على ذلك من التوراة والانجيل ، **﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾** (١١١) .

ثم قال الله تعالى ردّا عليهم وتكذيباً لهم : **﴿بَلَىٰ﴾** أي ليس كما قالوا ، بل يدخل الجنة ، **﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾** أي من أخلص دينه لله . وقيل : من فوض أمره إلى الله . وقيل : من خضع وتواضع لله . وأصل الإسلام : الاستسلام ؛ وهو الخضوع والانقياد . وإنما خصّ الوجه ؛ لأنه إذا جاد بوجهه في السجود لم ييخل بسائر جوارحه .

وقوله تعالى : **﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾** أي محسن في عمله ، وقيل : معناه : وهو مؤمن مخلص ، **﴿فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾** أي فيما يستقبلهم من أهوال القيامة ، **﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** (١١٢) ؛ على ما خلفوا في الدنيا ؛ لأنهم يتيقنون بثوابهم عند الله .

قوله تعالى : **﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾** قال ابن عباس : (صدق كل واحد من الفريقين ، ولو حلف على ذلك أحد ما حنث ، وليس أحد من الفريقين على شيء) . قوله تعالى : **﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾** ؛ أي وكلا الفريقين يقرأون كتاب الله ، ولو رجعوا إلى ما معهم من الكتاب لما اختلفوا .

قوله تعالى : **﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾** ؛ أي الذين ليسوا من أهل الكتاب ؛ نحو المجوس ومشركي العرب . يقولون أيضاً : لن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا . وقيل : أراد بالذين لا يعلمون آباءهم الذين مضوا . وقال مقاتل : (هم مشركو العرب ؛ قالوا في محمد ﷺ وأصحابه : ليسوا على شيء من الدين) . وقال ابن جريج : (قلت لعطاء : كيف قال الذين لا يعلمون؟ من هم؟ قال : أمم كانت قبل اليهود والنصارى) ^(١) مثل قوم نوح ؛ وقوم هود ؛ وصالح ؛ ولوط ؛ وشعيب ؛ ونحوهم . قالوا في أنبيائهم : ليسوا على شيء ، وإن الدين ديننا .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٠٧) .

قوله تعالى : ﴿فَاللَّهُ يَخْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي يقضي بين اليهود والنصارى والمشركين يوم القيامة ؛ أي يريهم من يدخل الجنة عيانا ؛ ومن يدخل النار عيانا. قوله تعالى : ﴿فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (١١٣) ؛ يعني من الدين.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ نزلت هذه الآية في ططوس بن استيسيانوس الرومي وأصحابه ، وذلك أنهم غزوا بني إسرائيل فقتلوا مقاتليهم ؛ وسبوا ذراريهم ؛ وحرقوا التوراة ؛ وخرّبوا بيت المقدس وألقوا فيه الجيف ؛ وذبحوا فيه الخنازير ، وكان خرابا إلى أن بناه المسلمون في أيام عمر رضي الله عنه. ولم يدخل بيت المقدس بعد عمارتها روميّ إلا خائفا مستخفيا لو علم به لقتل.

وقال قتادة والسديّ : (نزلت في يختنصر وأصحابه غزوا اليهود وخرّبوا بيت المقدس وأعانهم على ذلك ططوس الروميّ وأصحابه النصارى من أهل الرّوم ؛ وذلك لبغضهم اليهود)^(١). إلّا أنّ هذا يشبه الغلط ، والأول أظهر ؛ لأنه لا خلاف أنّ يختنصر قبل مولد عيسى عليه السلام بدهر طويل ، والنصارى إنّما ينتمون إلى عيسى عليه السلام ، فكيف يكونون مع يختنصر؟! ومعنى الآية : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي ومن أكفر عتيا ﴿مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ يعني بيت المقدس ومحاربه. وقوله : ﴿أَنْ يُذْكَرَ﴾ موضع ﴿أَنْ﴾ نصب على أنه مفعول ثان ؛ لأن المنع يتعدى إلى مفعولين ، وإن شئت جعلته نصبا بنزع الخافض ؛ أي بأن يذكر.

وقوله تعالى : ﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ وقال قتادة ومقاتل : (لم يدخل بيت المقدس أحد من النصارى إلّا متنكرا مسارقة لو قدر عليه عوقب ونهك ضربا). قال السديّ : (اختفوا بالجزية). وقال أهل المعاني : هذا خبر فيه معنى الأمر ، يقول : أجهضوهم بالجهاد لئلا يدخلها أحد منهم إلّا خائفا من القتل والسي.

قوله تعالى : ﴿هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أي عذاب وهوان ؛ وهو القتل والسي إن كانوا حربا ، والجزية إن لم يكونوا حربا. قوله تعالى : ﴿وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١١٤) ؛ وهو النار. قال عطاء : (نزلت هذه الآية في مشركي مكّة).

(١) أصله أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥١١) عن قتادة. و (١٥١٢) عن السدي.

وأرادوا بالمساجد : المسجد الحرام ؛ منعوا النبي ﷺ والمسلمين عن ذكر الله فيه وصدّوهم عنه عام الحديبية ، فعلى هذا سعيهم في خرابها هو المنع عن ذكر الله فيها ؛ لأن عمارة المساجد بإقامة العبادات فيها.

وقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ يعني أهل مكّة ، يقول الله : أفتحها عليكم حتى يدخلوها ، ويكونوا أولى بها منهم ، ففتحها الله عليهم ، وأمر رسول الله ﷺ مناديا ينادي : [ألا لا يحجّ بعد هذا العام مشرك ؛ ولا يطوفنّ بالبيت عريان]^(١). فمنعوا منها ، فهذا خوفهم. ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أي ذلّ وقتل ونفي ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وقيل : المراد بالآية : جميع الكفار الذين منعوا المسلمين من المساجد. وكل موضع يتعبّد فيه فهو مسجد ، قال عليه الصّلاة والسّلام : [جعلت لي الأرض مسجداً]^(٢). فعلى هذا تقدير ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ الآية ممّن خالف ملّة الإسلام ؛ ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ ؛ أي يظهر الإسلام على جميع الأديان ، ولا يدخل الكفار المساجد إلا خائفين بعد أن كانوا لا يتركوا المسلمين أن يدخلوا مساجدهم.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ ؛ قيل : معناه لا يمنعكم تخريب من خرّب مساجد الله أن تذكروه حيث كنتم من أرضه. وقال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في نفر من الصّحابة رضي الله تعالى عنهم في سفر قبل تحويل القبلة إلى الكعبة ، فأصابهم الضّباب ، وحضرت الصّلاة ، فتحرّوا القبلة فصلّوا ؛ فمنهم من صلّى قبل المشرق ؛ ومنهم من صلّى قبل المغرب. فلما ذهب الضّباب استنار لهم أنّهم لم يصيبوا ، فلما قدموا ؛ سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فنزلت هذه الآية)^(٣).

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الحج : باب لا يطوف بالبيت عريان : الحديث (١٦٢٢).

ومسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب لا يحج البيت مشرك : الحديث (٤٣٥) / ١٣٤٧.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١ ص ٥١ : الحديث (١١٠٤٧) ، وإسناده حسن. وفي الحديث (١١٠٨٥) بإسناد ضعيف. ورواه البخاري في الصحيح : كتاب التيمم : الحديث (٣٣٥) ، وكتاب الصلاة : الحديث (٤٣٨).

(٣) في لباب النقول في أسباب النزول : ص ٢٧ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن مردويه عن طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : ... وذكره».

وقال عبد الله بن عامر : [كنا مع رسول الله ﷺ في ليلة سوداء مظلمة ؛ فنزلنا منزلا ، فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا فيصلي فيه ، فلما أصبحنا إذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة ، فأنزل الله هذه الآية^(١) .

وقال عبد الله بن عمر : نزلت في صلاة المسافر يصلي حيثما توجهت به راحلته تطوعا ؛ [كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته في السفر أينما توجهت به]^(٢) . وقال عكرمة : (نزلت في تحويل القبلة إلى الكعبة لما صلى إليها المسلمون بعد ما كانت قبلتهم بيت المقدس ، قالت اليهود : يصلون مرة هكذا ، ومرة يصلون هكذا! فأنزل الله هذه الآية). فإن قيل : لم قال : ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ على التوحيد وله المشارق والمغارب؟ قيل : لأنه أخرجه مخرج الجنس كما يقال : أهلك الله الدينار والدرهم.

قوله تعالى : ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ ؛ أي رضي الله كقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لَوَجْهَ اللَّهِ﴾^(٣) أي لرضاه. وقيل : معناه : ﴿ثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ أي علمه محيط بهم. وقيل : معناه : فأينما تولوا وجوهكم أيها المؤمنون في سفركم وحضركم فثم قبلة الله التي وجهتكم إليها فاستقبلوها ؛ يعني الكعبة.

وقال الكلبي : (معناه : فثم وجه الله تعالى يرى ويعلم). والوجه صلة كقوله : ﴿تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٤) أي تريدونه بالدعاء. وقوله : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٥) أي إلا هو. وقوله : ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ﴾^(٦) أي ويبقى ربك.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (١١٥) ؛ قال الكلبي : (يعني : واسع المغفرة). وقال أبو عبيدة : (الواسع : الغني). يقال : فلان يعطي من سعته ؛ أي

(١) أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح : أبواب الصلاة : باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة : الحديث (٣٤٥) ؛ وقال : «هذا حديث ليس إسناده بذلك». بسبب أشعث بن سعيد أبو الربيع السمان ، يضعف في الحديث.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٢٥). ومسلم في الصحيح : كتاب صلاة المسافرين : الحديث (٣٣) / ٧٠٠.

(٣) الإنسان / ٩.

(٤) الروم / ٣٩.

(٥) القصص / ٨٨.

(٦) الرحمن / ٢٧.

من غناه. وقال الفرّاء : (الواسع : الجواد الذي يسع عطاؤه كلّ شيء). وقيل : الواسع : الرحيم ؛ دليله ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(١). وقيل : الواسع : العالم الذي يسع علمه كل شيء. وقال الله تعالى : ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(٢). وقوله : ﴿عَلِيمٌ﴾ أي عالم بنيّاتهم حيثما صلّوا ودعوا.

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ نزلت في يهود المدينة حيث قالوا : عزيز ابن الله ، وفي نصارى نجران حيث قالوا : المسيح ابن الله ، وفي مشركي العرب حيث قالوا : الملائكة بنات الله^(٣). وقوله : ﴿سُبْحَانَهُ﴾ تنزيها نزه نفسه.

قوله تعالى : ﴿بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ عبید وملك ؛ أي من كان مالك السموات والأرض ؛ فإن الأشياء تضاف إليه من جهة الملك. قوله تعالى : ﴿كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ﴾ (١١٦) ؛ أي مطيعون.

وهذا تأويل لا يستغرق الكلّ ، فيكون لفظ عموم أريد به الخصوص^(٤). ثم سلّكوا في تخصيصه طريقين ؛ أحدهما : راجع إلى عزيز والمسيح والملائكة ، وهذا قول مقاتل. والطريق الثاني : راجع إلى أهل طاعته دون الناس أجمعين ، وهذا قول ابن عباس والفرّاء. وقال بعضهم : هو عامّ في جميع الخلق.

ثم سلّكوا في الكفار طريقين ؛ أحدهما : أن ظلالهم تسجد لله وتطيعه ؛ وهو قول مجاهد ؛ ودليله قوله تعالى : ﴿يَتَقَفَّيُهَا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ﴾^(٥) ، وقال تعالى : ﴿وِظِلَالُهُمْ﴾^(٦). والثاني : قالوا : هذا في القيامة ، قاله السديّ ؛ وتصديقه قوله تعالى : ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾^(٧). وقال عكرمة ومقاتل : (معنى الآية : كلّ له مقرّون بالعبودية). وقال ابن كيسان : (قائمون بالشّهادة ، وأصل القنوت^(٨)

(١) الأعراف / ١٥٦.

(٢) البقرة / ٢٥٥.

(٣) في الأصل المخطوط : (العرب بنات الله)

(٤) قاعدة أصولية.

(٥) النحل / ٤٨.

(٦) الرعد / ١٥ : ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾.

(٧) طه / ١١١.

(٨) في المخطوط : وأصل القنوت.

القيام). وقيل : مصلّون ؛ دليله : ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾^(١). وقيل : داعون ، ويسمّي دعاء الوتر : قنوت ، الآية^(٢) يدعو قائما.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي مبتدعهما ومنشؤهما على غير مثال يسبق ، ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ ؛ أي إذا أراد شيئا ، ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (١١٧) ، وهذه الآية والتي قبلها جواب عن قول جماعة من النصارى ناظروا النَّبِيَّ ﷺ في أمر عيسى عليه السلام . قال لهم النَّبِيُّ ﷺ : [هو عبد الله ورسوله] قالوا : هل رأيت من خلق بغير أب؟ فأنزل الله هذه الآية وما قبلها جوابا لهم^(٣).

ومعناها : إنّ الله مبتدع السموات والأرض وخالقهما ، وإذا أراد أمرا مثل عيسى بغير أب أو غير ذلك ، فإنّما يقول له : كن ، فيكون كما أراده. والإبداع : إيجاد الأشياء على غير مثال سبق ؛ والبديع فعيل بمعنى مفعّل ، والبديع أشدّ مبالغة من المبدع. قوله تعالى : ﴿فَيَكُونُ﴾ من رفعه ؛ فمعناه : فهو يكون. ومن نصبه ؛ فعلى جواب الأمر بالفاء. فإن قيل : قوله ﴿كُنْ﴾ خطاب للموجود أو للمعدوم ، ولا يجوز الأول ؛ لأنّ الشيء الكائن لا يؤمر بالكون ، والثاني لا يجوز أيضا ؛ لأنّ المعدوم لا يخاطب؟ قيل : إنّما قال ذلك على سبيل المثل ، لأنّ الأشياء لسهولة عليها وسرعة كونها بأمره بمنزلة ما يقول له كن فيكون. وهذا مثل قوله : ﴿إِنِّي طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾^(٤) لم يرد بهذا أن السماء والأرض كانتا في موضع فقال لهما : اثبتا ، فجاءا من ذلك الموضع ، ولكن أراد به تكوينهما ، فعلى هذا معنى ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ أي يريد به فيحدث.

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْ لَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ﴾ أراد بالذين لا يعلمون يهود المدينة وغيرهم من الكفار ، وقيل : النصارى. وقيل : مشركو العرب ؛

(١) الزمر / ٩ .

(٢) لعله أراد قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ [الزمر / ٩] .

(٣) من حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في مناظرة النجاشي له في الحبشة. أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٠٣ . وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٢٧ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» .

(٤) فصلت / ١١ .

قالوا : هَلَّا يَكَلِّمُنَا اللَّهُ عَيَانًا بِأَتِكَ رَسُولَهُ. ﴿أَوْ تَأْتِينَا آيَةً﴾ ؛ أي علامة دالة على صدقك ونبوتك ؛ يعنون قولهم : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾^(١) الآية .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ ؛ يعني اليهود الذين قالوا لموسى : أرنا الله جهرة . قوله تعالى : ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ ؛ أي قلوب الأولين والآخرين منهم في القسوة والكفر . ويقال : تشابهت قلوب المشركين واليهود والنصارى في القسوة والكفر .

قوله تعالى : ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١١٨) ، أي لمن أيقن وطلب الحق . والآيات مثل بيان نعت النبي ﷺ وصفته في التوراة ؛ وانشقاق القمر ؛ وإعجاز القرآن وغير ذلك .

قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي أرسلناك يا محمد بالصدق ؛ من قولهم : فلان محق في دعواه إذا كان صادقا ، دليله قوله تعالى : ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ﴾^(٢) أي صدق . وقال مقاتل : (معناه : لن نرسلك عبثا بغير شيء ؛ بل أرسلناك بالحق) دليله قوله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٣) وهو ضد الباطل . قال ابن عباس : (بالقرآن) دليله قوله تعالى : ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾^(٤) . وقال ابن كيسان : (بالإسلام) دليله قوله تعالى : ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾^(٥) .

قوله تعالى : ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ ؛ أي بشيرا للمؤمنين بالثواب ، ونذيرا للكافرين بالعقاب . وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ (١١٩) ؛ أي لست تسأل في الآخرة عن أصحاب الجحيم ، كما قال : ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾^(٦) وقال : ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾^(٧) . ومن فتح التاء فعلى النهي . وتأويله أن النبي ﷺ قال ذات يوم : [ليت شعري ، ما فعل بأبوي؟] فنزلت هذه الآية^(٨) .

(١) الإسراء : ٩٠ .

(٢) يونس / ٣٥ .

(٣) الحجر / ٨٥ .

(٤) ق / ٥ .

(٥) الاسراء / ٨١ .

(٦) فاطر / ٨ .

(٧) آل عمران / ٢٠ .

(٨) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٧١ ؛ قال السيوطي : «أخرج وكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق

وفيه قراءتان : الجزم على النهي ؛ وهي قراءة نافع وشيبة والأعرج ويعقوب . وقرأ
الباقون بالرفع على التقي ؛ يعني ولست تسأل عنهم . وقرأ أبي : (وما تسأل) . وقرأ ابن
مسعود : (ولن تسأل) . والجحيم والجحمة والجحمة : معظم الدار .

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ ؛ وذلك أنهم
كانوا يسألون النبي ﷺ الهدنة ويطمئعونه في أن يتبعوه إن هادتهم ، فأنزل الله هذه الآية .
وقيل : كان النبي ﷺ حريصاً على طلب رضاهم طمعا في أن يرجعوا إلى الحق ^(١) . وقيل :
كانوا يطلبون من النبي ﷺ المسالمة ويطمئعونه في أنه إن هادتهم أسلموا ؛ فأمر الله النبي ﷺ
أن لا يطيعهم ما طلبوا من الهدنة ، وأخبر أنهم لا يرضون عنه بذلك ، وهم يهود أهل المدينة
ونصارى نجران .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : «هذا في القبلة ؛ وذلك أن يهود المدينة ونصارى
نجران كانوا يرجون أن يصلي النبي ﷺ إلى قبلتهم ؛ فلما صرف الله تعالى القبلة إلى الكعبة ؛
شق عليهم وآيسوا منه أن يوافقهم على دينهم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿وَلَنْ تَرْضَى
عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ أي دينهم ، وقبلتهم بيت المقدس» ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾ ؛ أي الصراط الذي دعا الله إليه ؛ وهو
الذي أنت عليه هو صراط الحق . قوله تعالى : ﴿وَلَنْ اتَّبِعَتْ أُهُوَاءُهُمْ﴾ ؛ أي إن اتبعت
ملتهم وصليت إلى قبلتهم ، ﴿بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ؛ أي بعدما ظهر لك أن دين الله
الإسلام ؛ وأن القبلة قد حوّلت إلى الكعبة ،

.. وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، عن محمد بن كعب القرظي . قال : أخرج ابن جرير عن داود بن أبي
عاصم : ... وذكره . ثم قال : وهذا مرسل ضعيف الإسناد ، والآخر معضل الإسناد ضعيف لا يقوم به ولا بالذي
قبله حجة» . أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٥٧ و ١٥٥٨) عن محمد بن كعب القرظي ، وفي
النص (١٥٥٩) عن داود بن أبي عاصم ، وشكك في صحة الخبر .

(١) في المخطوط : الخلق .

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٧٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الثعلبي عن ابن عباس» .

﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٢٠) ؛ أي ما لك من الله من وليّ ينفعك ويحفظك عن عقابه ، ولا نصير يدفع مضرة عقابه عنك. وهذا خطاب للنبي ﷺ والمراد به عامة الناس ؛ مثل قوله ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾^(١). وقد علم الله أنه لا يشرك ؛ وهذا كما يقال في المثل : (إياك أعني فاسمعي يا جارة).

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال ابن عباس : (نزلت في أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر بن أبي طالب ؛ وكانوا أربعين رجلا ؛ اثنان وثلاثون من الحبشة ؛ وثمانية من رهبان الشام ؛ منهم بحيرا). وقال الضحاك : (هم من آمن من اليهود : عبد الله بن سلام ، وشعبة بن عمرو ، وأسيد وأسد ابنا كعب ، وابن يامين ، وعبد الله بن صوريا). وقال عكرمة : (هم أصحاب رسول الله محمد ﷺ). وقيل : هم المؤمنون عامة.

وقوله تعالى : ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال الكلبي : (يصفونه في كتبهم حق صفة لمن سألهم من الناس) وعلى هذا القول تكون الهاء راجعة إلى محمد ﷺ. وقال بعضهم : هي عائدة إلى الكتاب. واختلفوا في معناه ؛ قال ابن مسعود : ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ أي يجللون حلاله ويحرمون حرامه ويقرأونه كما أنزل ، ولا يحرفونه عن مواضعه^(٢). وقال الحسن : (معناه : يعملون بحكمه ويؤمنون بمتشابهه ؛ ويكلون علم ما أشكل عليهم إلى عالمه)^(٣). وقال مجاهد : (يتبعونه حق اتباعه)^(٤).

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ ؛ أي بالقرآن ويقرّون بمحمد ﷺ. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾ ؛ أي بالقرآن ويحسد نبوة محمد ﷺ ، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (١٢١) ، وهم كعب بن الأشرف وأصحابه.

(١) الزمر / ٦٥.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٦٥).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٧٢).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٥٧١). وأخرجه من قول ابن عمر رضي الله عنهما : النص

(١٥٦٤). وعن ابن عباس رضي الله عنهما : النص (١٥٦٥). وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٩٥ ؛

قال القرطبي : «روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، وفي إسناده غير واحد من المجهولين فيما ذكره الخطيب ، إلا أن معناه صحيح».

قوله تعالى : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ ، تقدم تفسيره ، وفائدة تكرار القصص والألفاظ : أن الله تعالى أراد برحمته أن يشهر القصص في أطراف الأرض ؛ ويلقيها في كل سمع ؛ ويثبتها في كل قلب ؛ ويزيد الحاضرين إفهاما ، فإن القرآن نزل بلسانهم ، ومن مذهبهم أن التكرار إرادة التوكيد وزيادة الإفهام. ﴿وَأَيُّ فَضْلُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (١٢٣).

قوله تعالى : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ ؛ أي اختبره بما بعده من السنن ؛ وهي عشر خصال : خمس في الرأس : وهي المضمضة ؛ والاستنشاق والسواك ؛ وقص الشارب ؛ وفرق الرأس. وخمس في الجسد : التقليم ؛ والختان ؛ والاستنجاء بالماء ؛ وحلق العانة ؛ ونتف الإبط ^(١). وقيل : معناه : ابتلاه الله بالمناسك التي تعبد بها وهي عرفة والمزدلفة والرمي والطواف والسعي. وقيل : معناه : ابتلاه الله بأمر عظيم ؛ فصبر وأحسن الظن بالله ^(٢). فأول ذلك الكوكب والقمر والشمس ، ثم النار ؛ فجعلها عليه بردا وسلاما ، ثم بالهجرة من أهله وولده ، ثم بالختان على رأس ثمانين سنة ، ثم بذبح الولد ، فاتخذ الله خليلا.

قوله تعالى : ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أي عمل بهنّ ولم يترك منهنّ شيئا. قوله تعالى : ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ ؛ أي مقتدا بك ، ﴿قَالَ﴾ ؛ إبراهيم : ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ ؛ أي ومن أولادي ، فاجعل أئمة يقتدى بهم.

وأصل الذرية الأولاد الصغار ؛ مشتق من الذرى لكثرته. وقيل : من الذرة ؛ وهو الخلق. وفيه ثلاث لغات : (ذرية) بكسر الذال وهي قراءة زيد بن ثابت. و (ذرية) بفتح الذال وهي قراءة أبي جعفر. و (ذرية) بضم الذال وهي قراءة العامة.

قوله تعالى : ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (١٢٤) ؛ أعلمه الله تعالى أن في ذريته الظالم ؛ والظالم لا يصلح إماما. وفيه ثلاث قراءات : ﴿عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان عن ابن عباس : الأثر (١٥٨٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان عن ابن عباس : الأثر (١٥٨٩).

بالواو ؛ وهي قراءة ابن مسعود. و (عهدي الظالمين) بإسكان الياء ؛ وهي قراءة الأعمش وحفص وحزرة. (وعهدي) بفتح الياء ؛ وهي قراءة العامة.

واختلفوا في هذا العهد. قال عطاء : (رحمتي). وقال الضحّاك : (طاعتي) ودليله قوله تعالى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾^(١). وقال السدي : (بنوّتي). وقال حذيفة : (أمانتي) ودليله قوله تعالى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾^(٢). وقال أبو عبيد : (أماني) دليله قوله تعالى : ﴿فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَنِهِمْ﴾^(٣) وقال السدي : (ليس للظالم أن يطاع في ظلمه)^(٤).

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ أي جعلنا الكعبة مثابة ؛ أي مرجعا. وقال ابن عباس : (يعني معاذًا وملجأ). وقال ابن جبير ومجاهد والضحّاك : (يثوبون إليه من كلّ جانب ، ويحجّونه ، ولا يملّون منه ، فما من أحد قصده إلّا ويتمّى العود إليه)^(٥). وقال قتادة وعكرمة : (مجمعا)^(٦). وقال طلحة : (مثابا يحجّون إليه ويثابون عليه). قوله تعالى : (وأمنًا) وصف للبيت ؛ والمراد به جميع الحرم ، كما قال : ﴿بَالِغِ الْكَعْبَةِ﴾^(٧) والمراد الحرم لا الكعبة ؛ لأنه لا يذبح فيها ولا في المسجد.

ومعنى ﴿وَأَمْنًا﴾ أي مأمنا يأمنون فيه. قال ابن عباس : (فمن أحدث حدثًا خارج الحرم ثمّ لجأ إليه أمن من أن يهاج فيه) أي لم يتعرّض له ، ولكن لا يبالغ ولا يخالط ويوكل به ، فإذا خرج منه أقيم عليه الحدّ فيه. وهذا كانوا يتوارثونه من زمن إسماعيل

(١) البقرة / ٤٠.

(٢) النحل / ٩١.

(٣) التوبة / ٤. نقله أيضا أبو عبيد الهروي في الغريبين : ج ٤ ص ١٣٤٦.

(٤) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٨٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس في الآية ، قال : (ليس لظالم عليك عهد في معصية الله أن تطيعه)».

(٥) في جامع البيان : النص (١٦١٩ و ١٦١٣).

(٦) في جامع البيان : النص (١٦٢٠).

(٧) المائدة / ٩٥.

إلى أيام النبي ﷺ ، وكانت العرب في الجاهلية تعتقد ذلك في الحرم ، ويستعظم القتل فيه . كان الرجل منهم يؤوي إليه قاتل أبيه فلا يتعرض له . ومن الأمن الذي جعله الله فيه : اجتماع الصيد والكلب ولا يهيج الكلب الصيد ، ولا ينفر الصيد من الكلب حتى إذا خرجا منه عدا الكلب على الصيد ، وعاد الصيد إلى الهرب .

قوله تعالى : ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ؛ قرأ شيبه ونافع وابن عامر والحسن : (واتخذوا) بفتح الخاء على الخبر . وقرأ الباقر والكسر على الأمر . قال ابن كيسان : (ذكروا أنّ رسول الله ﷺ مرّ بالمقام ومعه عمر رضي الله عنه ؛ فقال : يا رسول الله ؛ أليس هذا مقام أبينا إبراهيم؟ قال : [بلى] . قال : أفلا تتخذة مصلى؟ قال : [لم أؤمر بذلك] . فلم تغب الشمس من يومه حتى نزل : ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(١) .

وعن أنس بن مالك قال : قال عمر رضي الله عنه : (وافقني ربي في ثلاث : قلت : لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؛ فأنزل الله تعالى ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ . وقلت : يا رسول الله ؛ إنه يدخل عليك البرّ والفاجر ؛ فهلّا حجبت أمّهات المؤمنين؟ فأنزل الله آية الحجاب . قال : وبلغني شيء كان بين أمّهات المؤمنين وبين النبي ﷺ فاستفّرّ منهنّ . أقول : لتكفّن عن رسول الله ﷺ أو ليلدّنه الله أزواجا خيرا منكّن حتى أتيت على آخر أمّهات المؤمنين ، فقالت أمّ سلمة : يا عمر ؛ ما في أصحاب رسول الله ﷺ من يعظ نساءه حتى تعظهنّ . فأمسكت . فأنزل الله تعالى : ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾^(٢) (٣) .

واختلفوا في قوله تعالى : ﴿مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ؛ قال النخعي : (الحرم كلّ من مقام إبراهيم)^(٤) . وقيل : المسجد كلّ مقام إبراهيم . وقال قتادة ومقاتل والسدي : (هو الصلّة عند مقام إبراهيم ؛ أمروا بالصلّة عنده ولم يؤمروا بمسحه ولا تقيله) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان عن أنس : النص (١٦٢٩) .

(٢) التحريم / ٥ .

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٤٨٣) .

(٤) في الدر المنثور : ج ١ ص ٢٩١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس» .

وقصة ذلك : ما روي عن ابن عباس : [لما أتى إبراهيم عليه السلام بابنه إسماعيل وأمه هاجر ؛ فوضعهما بمكة ، ومضى مدة ، وتزوج إسماعيل امرأة من الجرهميين ، استأذن إبراهيم سارة أن يأتي هاجر ، فأذنت له وشرطت عليه أن لا ينزل. فقدم إبراهيم وقد ماتت هاجر ، فقال لامرأة إسماعيل : أين صاحبك؟ قالت : ليس هو ها هنا ، ذهب يتصيد. وكان إسماعيل يخرج من الحرم فيصطاد ، فقال لها إبراهيم : هل عندك من ضيافة من طعام أو شراب؟ قالت : لا!! فقال لها : إذا جاء زوجك فأقرئيه السلام وقولي له : فليغير عتبة بابه ؛ فذهب. وجاء إسماعيل فوجد ريح أبيه ، فقال لامرأته : هل جاءك أحد؟ قالت : جاءني شيخ صفته كذا وكذا ، كالمستخفة بشأنه. قال : فما قال لك؟ قالت : قال : أقرئي زوجك السلام وقولي له : يغير عتبة بابه ، فطلقها وتزوج أخرى.

فلبث إبراهيم ما شاء الله ، ثم استأذن سارة في زيارة إسماعيل ، فأذنت له ، واشترطت عليه أن لا ينزل. فجاء ، فقال لامرأة إسماعيل : أين ذهب صاحبك؟ قالت : يتصيد وهو يجيء الآن إن شاء الله ؛ فانزل يرحمك الله. قال : هل عندك ضيافة؟ قالت : نعم ، فجاءت باللبن واللحم فدعا فيها بالبركة. ولو جاءت يومئذ بخبز برّ أو شعير أو تمر لكانت أكثر أرض الله برّاً أو شعيراً أو تمرًا. فقالت له : إنزل حتى أغسل رأسك. فلم ينزل ، فجاءته بالمقام فوضعت في شقه الأيمن فوضع قدميه عليه ، فبقي أثر قدميه عليه ، فغسلت رأسه الأيمن ، ثم حوّلت المقام إلى شقه الأيسر فغسلته ، وبقي أثر قدميه عليه. فقال : إذا جاء زوجك فأقرئيه السلام وقولي له : قد استقامت عتبة بابك. فلما جاء إسماعيل فوجد ريح أبيه ، فقال لامرأته : هل جاءك أحد؟ قالت : نعم ، شيخ أحسن الناس وجهها وأطيبهم ريحاً. فقال : كذا ، وقلت له : كذا ، وغسلت رأسه وهذا موضع قدمه على المقام. قال : ذاك إبراهيم^(١).

قال أنس بن مالك : (رأيت في المقام أثر أصابعه وعقبه وأخص قدميه ، غير أنه أذهب مسح الناس بأيديهم)^(٢). وروي عن عبد الله بن عمر أنه قال : أشهد بالله

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٠٤ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه أحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم والبيهقي في الدلائل ، عن سعيد بن جبير».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان عن قتادة : النص (١٦٤١).

ثلاث مرّات أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : [الرّكن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما ، ولو لا أنّ الله طمس نورهما لأضاء ما بين المشرق والمغرب]^(١).

وقيل : مقام إبراهيم الحجّ كلّّه : عرفة ؛ والمزدلفة ؛ والرمي . وقيل : الحرم كله ؛ وقيل : الحجر الأسود المعروف الذي وضعته امرأة إسماعيل تحت قدميه فغابت رجله فيه ، وهذا من معجزات إبراهيم عليه السلام .

وقوله عزّ وجلّ : ﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ ؛ أي أمرناهما وأوصيناهما ، ﴿أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾ ؛ أي مسجدي ؛ يعني الكعبة من الأوثان والتّجاسات . وعن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : [إنّ الله أوحى إليّ أن أنذر قومك أن لا يدخلوا بيتا من بيوتي إلّا بقلوب سليمة ؛ وألسنة صادقة ؛ وأيد نقيّة ؛ وفروج طاهرة . ولا يدخلوا بيتا من بيوتي ولأحد عندهم مظلمة ؛ فإني ألغنه ما دام قائما بين يديّ يصليّ حتّى يردّ تلك الظّلامة إلى أهلها ، فأكون سمعه الذي يسمع به ؛ وبصره الذي يبصر به ؛ ويكون من أوليائي وأصفيائي].

وعن معاذ بن جبل ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : [جنّبوا مساجدكم صبيانكم ؛ ومجانينكم ؛ وسلّ سيوفكم ؛ ورفع أصواتكم ؛ وحدودكم ؛ وخصومتكم ؛ وبيعكم ؛ وشراءكم . وجمّروها يوم جمعكم ؛ واجعلوا على أبوابها مطاهرکم]^(٢).

وقرأ الحسن وحفص وهشام ونافع : (بيتي) بفتح الياء . والباقون بإسكانها . وإضافة الله عزّ وجلّ البيت لنفسه تخصيصا وتفضيلا .

(١) أخرجه الترمذي في الجامع : كتاب الحج : باب ما جاء في فضل الحجر الأسود : الحديث (٨٧٨) ؛ وقال : غريب . وابن حبان في الصحيح : كتاب الحج : باب فضل مكة : الحديث (٣٧١٠) ، وإسناده حسن . والحاكم في المستدرک : كتاب المناسك : الحديث (١٤٢٠) ، وإسناده صحيح .

(٢) من حديث معاذ بن جبل ، ووائل بن الأسقع ، وأبي أمامة ، وأبي الدرداء . أما حديث معاذ ، فأخرجه عبد الرزاق في المصنف : النص (١٧٢٦) : ج ١ ص ٤٤٢ . لأنه قيل : إن مكحول لم يسمع من معاذ بن جبل . وفي نصب الراية : ج ١ ص ٤٩٢ ؛ قال الزيلعي : «وأخرجه الطبراني في معجمه بالسند نفسه ، ولكن فيه عن مكحول عن يحيى بن العلاء عن معاذ ، ... فذكره» .

قوله تعالى : ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ ؛ وهم الغرباء ؛ وقوله تعالى : ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ ؛ أي المقيمين والمجاورين ؛ وقوله تعالى : ﴿وَالرَّكَعِ السُّجُودِ﴾ (١٢٥) ؛ يعني المصلين. وقيل : أراد بذلك جميع المسلمين. وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : [إنَّ الله في كلِّ يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ينزل على أهل البيت ستون للطائفين وأربعون للمصلين ، وعشرون للتأطرين]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ ؛ يعني مكة والحرم آمنا من الجذب والقحط ، وقيل : من الحرب. قوله تعالى : ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ لا يكون إلا ويوجد فيه أنواع الثمرات ، فأحب إبراهيم أن لا يأكل طعام الله إلا الموحدون ؛ فأعلمه الله أن لا يخلق خلقا إلا يرزقه ، فذلك قوله تعالى : ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا﴾ ؛ أي سأرزقه في الدنيا يسيرا. قيل : خشي إبراهيم أن لا يستجاب له في الرزق كما لم يستجب له في الإمامة ؛ فخصَّ المؤمنين في المسألة في الرزق ، فأعلمه الله أنَّ المؤمن والكافر في الرزق سواء.

قوله تعالى : ﴿مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ في موضع نصب بدل من ﴿أَهْلَهُ﴾ بدل بعض من كلِّ كقوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٢). وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا﴾ أي فسأرزقه إلى منتهى أجله. قرأ ابن عامر : (فأمتعه) بفتح الألف وجزم العين ، (ثم أضطره) موصولة الألف مفتوحة الراء على جهة الدعاء من إبراهيم عليه السلام ، وقرأ الباقر بالتشديد. وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ﴾ ؛ أي ألجئه إلى عذاب النار في الآخرة ، ﴿وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ ؛ (١٢٦) أي بئس المرجع يصير إليه.

واختلفوا في مكة : هل كانت حرما آمنا قبل دعاء إبراهيم ؛ أم صارت كذلك بدعائه؟ قيل : إنما صارت كذلك بدعائه ، بدليل أنَّ النبي ﷺ قال : [إني حرمت

(١) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان : ج ١ ص ١٥١ : النص (١١٦) عن ابن عباس.

(٢) آل عمران / ٩٧.

المدينة كما حرّم إبراهيم مكّة^(١). والأصحّ : أنّها كانت حرماً آمناً قبل دعائه بدليل قوله عليه الصّلاة والسّلام : [إنّ الله حرّم مكّة يوم خلق السّموات والأرض ووضّعها بين أخشبين]^(٢) أي جبلين ؛ فعلى هذا كانت آمناً قبل دعائه من الخسف والاصطلام لأهله.

وكان الله قد جعل في قلوب الناس هيبة ذلك المكان حتى كانوا لا ينتهكون حرمة من كان فيه بمال ولا بنفس ، ثم بدعاء إبراهيم صارت حرماً آمناً بأن أمر الله الناس بتعظيمه على ألسنة الرّسل. والواو في قوله ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ دليل على إجابة الله دعوة إبراهيم خاصة.

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ ؛ قيل : إنّ الله تعالى خلق موضع البيت قبل أن يخلق الأرض بألفي عام ، وكان ربوة بيضاء على الماء فدحيت الأرض من تحتها ، فلما أهبط الله آدم إلى الأرض كان رأسه يلمس السماء حتى صلّع ، وأورث أولاده الصلّع. ونفرت من طوله دوابّ الأرض ، وكان يسمع كلام أهل السماء وتسبيحهم ، ويأنس إليهم. فاشتكت نفسه فقبضه الله إلى ستين ذراعاً بذراع آدم. فلما فقد آدم ما كان يسمع من أصوات الملائكة وتسبيحهم استوحش وشكى إلى الله ، فأنزل الله ياقوتة من ياقوت الجنة لها بابان من زمردة خضراء ؛ باب شرقي وباب غربي ، وفيه قناديل من الجنة ، فوضعه على موضع البيت الآن. ثم قال : يا آدم إنّي أهبطت لك بيتاً يطوّف به كما يطاف حول عرشي ، ويصلّي عنده كما يصلّي عند عرشي. وأنزل عليه الحجر ليمسح به دموعه وكان أبيض. قال رسول الله ﷺ : [إنّ الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة ، ولو لا ما مسّه المشركون بأنجاسهم ما مسّه ذو عاهة إلّا شفاه الله تعالى]^(٣). فتوجّه آدم من أرض الهند إلى مكّة ماشياً ، وقبض له ملك يدلّه على البيت.

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الحج : باب فضل المدينة : الحديث (٤٥٤ / ١٣٦٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٦٦٨).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في المناسك : فضيلة الحجر الأسود : النص (٤٠٣٠ و ٤٠٣٣) في إسناد أيوب بن سويد ، وهو لين الحديث ، فهو حسن لغيره.

قيل لمجاهد : يا أبا الحجاج ؛ ألا كان يركب؟ قال : وأي شيء يحمله! فو الله إن خطوته مسيرة ثلاثة أيام ، وكلّ موضع وضع عليه قدمه صار عمرانا ، وما تعدّاه صار مفاوزا وقفارا. فأتى مكة وحجّ البيت وأقام المناسك ؛ فلما فرغ تلقّته الملائكة فقالوا : برّ حجّك يا آدم ، فلقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام.

قال ابن عباس : (حجّ آدم أربعين سنة من الهند إلى مكة على رجليه ؛ فكانت الكعبة كذلك إلى أيّام الطّوفان ، فرفعها الله إلى السّماء الرّابعة ، فهو البيت المعمور يدخله كلّ يوم سبعون ألف ملك ثمّ لا يعودون إليه إلى يوم القيامة. وبعث الله جبريل حتّى جاء الحجر الأسود في جبل أبي قبيس صيانة له عن الغرق ، فكان موضع البيت خاليا إلى زمن إبراهيم عليه السلام ، ثمّ أمر الله إبراهيم بعدما ولد إسماعيل وإسحق عليهما السلام أن يبني بيتا له يعبد ويذكر فيه ، فلم يدر إبراهيم أين يبني؟ فسأل الله أن يبيّن له موضعه ، فبعث الله إليه السّكينة لتدلّه على موضع البيت ؛ وهي ريح مجوج لها رأسان تشبه الحيّة ، فتبعها إبراهيم حتّى أتيا مكة ، فجعلت السّكينة تطوف على موضع البيت كما تطوف الحيّة. وأمر إبراهيم أن يبني عليه لتستقرّ السّكينة. فبناه) وهذا قول عليّ كرم الله وجهه.

قال ابن عباس رضي الله عنه : (بعث الله سحابة على قدر الكعبة فجعلت تسير وإبراهيم يسير في ظلّها إلى أن وافت مكة ووقفت على موضع البيت ، ونودي : يا إبراهيم ابن علي ظلّها لا تزيد ولا تنقص ، فبني بخيالها). وقال بعضهم : أرسل الله جبريل ليدلّه على موضع البيت وذلك قوله تعالى : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾^(١). فبني إبراهيم وإسماعيل البيت ؛ كان إبراهيم بينيه وإسماعيل يناوله الحجارة والملائكة ينقلون الحجارة من خمسة أجبل : طور سيناء ؛ وطور زيناء ؛ والجوديّ ؛ ولبنان ؛ وحراء. قيل : إنّ قواعده من حراء.

فلما انتهى إبراهيم إلى موضع الحجر الأسود قال لإسماعيل : ائتني بحجر حسن يكون للناس علما ؛ فأتاه بحجر ؛ فقال : ائتني بحجر أحسن من هذا ؛ فمضى إسماعيل

ليأتي بحجر فصاح أبو قبيس : يا إبراهيم إن لك عندي وديعة فخذها ، فأخذ الحجر الأسود ووضعه مكانه.

وقيل : إن الله تعالى أمدّ إبراهيم وإسماعيل بتسعة أملاك يعينوهما على بناء البيت ، فلما فرغا من بنائه جثيا على الركب وقالا : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١٢٧). فقيل : قد فعل لكما ، فقالا : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ ؛ فقيل : قد فعل لكما ذلك ، فقالا : ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ ؛ أي موحدتين مخلصين.

والقواعد هي أساس الكعبة ؛ كذا قال الكلبي. وقوله تعالى : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أي بنياتنا. وقوله تعالى : ﴿وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ قرأ عوف : (مسلمين) على الجمع. وقوله تعالى : ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ أي واجعل من ذريتنا أمة مخصصة لك بالتوحيد والطاعة. ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ ؛ أي عرفنا متعبداتنا وشرائع ديننا وأعلام حجنا. وأصل التسك العبادة ، ويقال للعابد : ناسك.

وقرأ ابن مسعود : (وأرهم مناسكهم) رده إلى الأمة. وقرأ قتادة وابن كثير بسكون الراء في جميع القرآن. وقرأ أبو عمرو باختلاس كسرة الراء. وقرأ الباقون بكسر الراء.

فأجاب الله دعاءهما ؛ فبعث الله جبريل عليه السلام فأراهما المناسك في يوم عرفة ، فلما بلغ عرفات قال : يا إبراهيم عرفت؟^(١). قال : نعم ؛ فسمي الوقت عرفة ، والموضع عرفات. قوله تعالى : ﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا﴾ ؛ أي وتجاوز عن ذنوبنا الصغائر ؛ لأن ذنوب الأنبياء لا تكون إلا الصغائر^(٢). وقوله تعالى : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٢٨) ؛ أي المتجاوز الرجاء بالرحمة على عباده.

(١) في هامش المخطوط : وصل في سرعة وأن آدم عليه السلام تعارف مع حواء بعرفة فلذلك سميت عرفة.

(٢) ويجوز طلب التجاوز عن مطلق الذنوب كبائر أو صغائر ، ولو كانت الأنبياء عليهم السلام معصومين عنها يطلق التجاوز كسرا للنفس لاستغفار النبي مع عصمته من الذنوب.

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ ؛ أي وابعث في ذريتنا الأمة المسلمة ؛ أي ذرية إبراهيم وإسماعيل من أهل مكة ، ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ أي من أهل نسبهم ، ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾ ؛ أي يقرأ عليهم كتابك ، ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ ؛ الذي ينزل عليه ومعانيه ، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي فقه الحلال والحرام.

وقال مجاهد : (فهم القرآن). وقال مقاتل : (هي مواعظ القرآن وبيان الحلال والحرام). وقال ابن قتيبة : (هي العلم والعمل ، ولا يسمى الرجل حكيما حتى يجمعهما). وقال بعضهم : كل حكمة وعظمتك أو زجرتك أو دعتك إلى مكرمة أو نحتك عن فبيح فهي حكمة ؛ وقيل : الحكمة وضع الأشياء في مواضعها. وقيل : هي السنّة البيّنة.

قوله تعالى : ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ ؛ أي يطهرهم من الكفر والفواحش والدنس والذنوب.

وقيل : يصلحهم بأخذ زكاة أموالهم. وقال ابن كيسان : (أن يشهد لهم يوم القيامة بالعدالة إذا شهدوا للأنبياء بالبلاغ). قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٢٩) ؛ العزيز : هو المنيع الذي لا يغلبه شيء. والحكيم : الذي يحكم ما يريد.

وقال ابن عباس : (العزيز : الذي لا يوجد مثله) دليله قوله : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١). وقال الكلبي : (العزيز : المنتقم ممن أساء) دليله قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾^(٢). وقال الكسائي : (العزيز : الغالب) دليله قوله : ﴿وَعَزَّيْنِي فِي الْخُطَابِ﴾^(٣) أي غلبي. وقال ابن كيسان : (العزيز : الذي لا يعجزه شيء). وقال المفضل : (العزيز : الممتنع الذي لا تناله الأيدي ؛ ولا يردّ له أمر ؛ ولا غالب له فيما أراد). وقيل : العزيز : هو القوي ذو القدرة ؛ دليله قوله : ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(٤) أي قوّينا. وأصل العزّة في اللغة : الشدّة ؛ يقال : عزّ عليّ كذا ؛ إذا شقّ. والمراد بالرسول في هذه الآية محمد ﷺ. وبالكتاب القرآن.

(١) الشورى / ١١ .

(٢) آل عمران / ٤ .

(٣) ص / ٢٣ .

(٤) يس / ١٤ .

روي أنّ النبي ﷺ قال : [أنا إنّما دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى أخى عيسى] ^(١) يعني قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ وقوله : ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ ^(٢) فاستجاب الله دعاء إبراهيم عليّ السلام وبعث فيهم محمداً سيّد الأنبياء ؛ لذلك قال رسول الله ﷺ : [إني عبد الله وخاتم النبيّين وإنّ آدم لمنجدل في طينته] ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ ، هذا تحريض من الله على ملة نبيّنا محمد ﷺ التي هي ملة إبراهيم ؛ لأنّ إبراهيم وإسماعيل كانا سألّا في دعائهما أن يجعل الله من ذريّتهما في مكة رسولا ؛ لأن الكلام كان في ذكر مكة ولم يكن أحد من أهل مكة من ذريّتهما نبيا سوى محمد ﷺ . وملة إبراهيم داخلّة في ملة نبيّنا محمد ﷺ مع الزيادات التي في شرائع هذه الملة.

وسبب نزول هذه الآية : أنّ عبد الله بن سلام دعا ابني أخيه مسلمة ومهاجر إلى الإسلام ، وقال لهما : قد علمتما أنّ الله تعالى قال في التّوراة : (إنيّ باعث من ولد إسماعيل نبيا اسمه أحمد ، فمن آمن به فقد اهتدى ورشد ؛ ومن لم يؤمن به فملعون) فأسلم مسلمة وأبى مهاجر أن يسلم. فأنزل الله تعالى : ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ^(٤) أي يترك دينه وشريعته.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٤٠٨). والطبراني في المعجم الكبير : ج ٨ ص ١٧٥ : الحديث (٧٧٢٩) عن أبي أمامة. والإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٢٦٢ عن خالد بن معدان. والحاكم في المستدرک : ذکر أخبار سيد المرسلين : الحديث (٤٢٣٠) ؛ وقال : «خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة ، فإذا أسند حديثا إلى الصحابة ، قال : صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه».

(٢) الصف / ٦.

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٣٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل ، عن العرياض بن سارية». وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٢٦٢. والطبري في جامع البيان : النص (١٧٠٩). وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٨ ص ٢٢٣ ؛ قال الهيثمي : «أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد ، وقد وثقه ابن حبان».

(٤) في لباب النقول في أسباب النزول : ج ٢٩ ؛ قال السيوطي : (قال ابن عيينة وذكره).

يقال : رغبت في الشيء ؛ إذا أردته ، ورغبت عنه ؛ إذا تركته. والرغبة في اللغة : محبة ما للنفس فيه منفعة. ولهذا لا يجوز في صفات الله : راغب.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أي خسر وهلك. وقال الكلبي : (ضلّ من قبل نفسه). وقال بعض أهل اللغة : سفه بمعنى يسفه ، وقيل : ﴿سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أي جهل نفسه بمعنى لم يتفكر في نفسه أنّ لها خالقاً. وقيل : سفه في نفسه ؛ إلا أنه حذف الخافض فنصب ، مثل قوله تعالى : ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾^(١) أي على عقدة النكاح. ويقال : ضربته الظهر والبطن ؛ أي على الظهر والبطن. وأصل السّفه والسّفاهة : الجهل وضعف الرّأي.

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾ ؛ أي للرسالة. وأصل الطّاء فيه التّاء ، جعلت طاء لقرب مخرجها ولتطويع اللسان به. قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠) ؛ أي الفائزين. قاله الزجاج^(٢). وقيل : المستوجبين للكرامة. وقيل : في الآية تقديم وتأخير ، تقديره : ولقد اصطفيناه في الدنيا والآخرة وإنّه لمن الصالحين ، نظيره في سورة النحل : ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٣).

قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ﴾ ؛ أي استقم على الإسلام واثبت عليه ؛ لأنه كان مسلماً كقوله تعالى : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤) أي اثبت على علمك. وقال ابن عباس : (إنّما قال ذلك حين خرج من السّرب^(٥) ورأى الكوكب والقمر والشمس ، فألهمه الله الإخلاص فاستدلّ وعرف وحدانيّة الله فأسلم حينئذ ، وقال : ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾. **إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**^(٦) وليس أنه كان حين أفلت الشمس كافراً ؛ لأنّ الله تعالى لا ينبيئ من كان كافراً قطّ.

(١) البقرة / ٢٣٥.

(٢) قاله الزجاج في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ١٨٥.

(٣) الآية / ١٢٢.

(٤) محمد / ١٩.

(٥) السّرب بالتحريك : الحفير ، وببيت تحت الأرض. القرطبي : ج ٢ ص ١٣٤.

(٦) الأنعام / ٧٨ . ٧٩.

ويجوز أن يكون معنى الإسلام : تسليم الأمور إلى الله تعالى والانقياد له من غير امتناع وعصيان. وقال الكلبي : (معناه : أخلص دينك لله بالتوحيد). وقال عطاء : (سلم نفسك إلى الله وفوض أمرك إليه). وقيل : اخضع واخضع.

قوله تعالى : ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٣١) ؛ ظاهر المعنى.

قوله تعالى : ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ ؛ قرأ أهل المدينة وأهل الشام : (وأوصى) بالالف. وقرأ الباقون بالتشديد. وهما لغتان ؛ يقال : أوصيته ووصيته ؛ إذا أمرته مثل إنزل ونزل. وقوله تعالى : ﴿بِهَا﴾ يعني بكلمة الإخلاص : لا إله إلا الله. وقال أبو عبيدة : (إن شئت رددت الكناية إلى الملة ؛ لأنه ذكر ملة إبراهيم ؛ وإن شئت رددتها إلى الوصية). وقال المفضل : (بالطاعة كناية عن غير مذكور). وكناية الملة هنا أصح ؛ لأن ردها إلى المذكور أولى من ردها إلى المدلول ، وكلمة الإخلاص مدلول عليها في ضمن قوله تعالى : ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وبنو إبراهيم أربعة : إسماعيل ؛ وإسحق ؛ ومدين ؛ ومداثن. قوله تعالى : ﴿وَيَعْقُوبُ﴾ قيل : سمي يعقوب ؛ لأنه خرج على إثر العيص ؛ وقد مضت قصتهما. وقيل : سمي يعقوب لكثرة عقبه ، قال رسول الله ﷺ : [بعثت على إثر ثمانية آلاف نبي ؛ أربعة آلاف من بني إسرائيل]^(١). ومعنى الآية : وصى بها أيضا يعقوب بنيه الاثني عشر. وحكي عن مجاهد أنه حكى عن بعضهم : ﴿وَيَعْقُوبُ﴾ بالنصب عطفًا على بنيه داخلا في جملتها الموصيين.

قوله تعالى : ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ﴾ ؛ أي الإسلام ، ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٢) ؛ أي مؤمنون. وقيل : مخلصون. وقيل : محسنون بربكم الظنّ. وقيل : مفضّون.

روي أنه لما نزلت هذه الآية قال اليهود للنبي ﷺ : ألسنت تعلم أن يعقوب يوم مات أوصى بنيه بدين اليهودية؟ فأنزل الله تعالى قوله : ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ

(١) أخرجه أبو نعيم في حيلة الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ٣ ص ١٦٢ ؛ وقال : «غريب من حديث زياد ، تفرد به زكريا».

يَعْقُوبَ الْمَوْتُ ؛ أي أكنتم أيها اليهود حضوراً حين حضر يعقوب الموت ، **﴿إِذْ قَالَ لِنَبِيِّهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾** ؛ الصادق ، **﴿وَإِسْحَاقَ﴾** ؛ الحليم.

والمراد بحضور الموت : حضور أسبابه ؛ لأن من حضره الموت لا يتمكن من القول ، وقد سمي سبب الشيء باسمه. كما قال تعالى : **﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾** ^(١). وقال الكلبي : (معنى الآية : أن يعقوب لما دخل مصر رأى أهلها يعبدون الأوثان والتيران ؛ فجمع أولاده وخاف عليهم ذلك. وقال لهم : ما تعبدون من بعدي). وقال عطاء : (إن الله تعالى لم يقبض نبياً حتى يخيره بين الحياة والموت ، فلما خیر يعقوب قال : أنظرني حتى أسأل أولادي وأوصيهم ، فجمع أولاده وأولاد أولاده وقال لهم : قد حضر أجلي ، فما تعبدون من بعدي؟ أي من بعد موتي. **﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ﴾** إلهاً واحداً ونحن له **مُسْلِمُونَ﴾** (١٣٣) ^(٢).

قرأ يحيى بن معمر : (إله أبيك) على التوحيد ؛ قال : لأن إسماعيل عم يعقوب لا أبوه. وقرأ العامة : (واله آبائك) على الجمع. وقالوا : عم الرجل صنو أبيه ^(٣). وقال النبي ﷺ للعباس : [هذا بقیة آبائي] والعرب تسمي العم أباً كما تسمي الخالة أماً. قال الله تعالى : **﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾** ^(٤) يعني يعقوب وليان ؛ وهي خالة يوسف ^(٥).

(١) الشورى / ٤١.

(٢) على ما يبدو أنه يتأول حديث عائشة رضي الله عنها ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ كثيراً ما أسمعته يقول : [إن الله لم يقبض نبياً حتى يخيره]. أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ٢٣٤.

(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ قال : [إن عم الرجل صنو أبيه]. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٠ ص ٧٢ : الحديث (٩٩٨٥) وص ٢٩١ : الحديث (١٠٦٩٨) ، وإسنادهما حسن.

(٤) يوسف / ١٠٠.

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ ؛ أي لا تتكلموا أيها اليهود على آبائكم وأسلافكم اعتمادا منكم على شفاعتهم عنكم فإنهم جماعة قد مضت. قوله تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ ؛ أي لها جزاء ما عملت من خير أو شرّ ولكم جزاء ما عملتم. وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٣٤) ؛ أي إنما تسألون عن أعمالكم.

قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في رؤوس يهود المدينة كعب بن الأشرف ومالك بن الضيف ووهب بن يهودا وأبي ياسر ، وفي نصارى نجران السيّد والعاقب وأصحابهما ، خاصموا المسلمين في الدّين ، فقالت اليهود : نبينا موسى أفضل الأنبياء ؛ وكتابنا التّوراة أفضل الكتب ؛ وديننا أفضل الأديان ؛ وكفرت بعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن. وقالت النّصارى : نبينا عيسى أفضل الأنبياء ؛ وكتابنا الإنجيل أفضل الكتب ؛ وديننا أفضل الأديان ؛ وكفرت بمحمد والقرآن. وقال كلّ واحد من الفريقين للمسلمين : كونوا على ديننا ؛ فلا دين إلّا ذلك ؛ دعوهم إلى دينهم) ^(١). فقال الله تعالى : ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ^(٢) أي مسلما مخلصا مائلا عن كلّ دين سوى الإسلام ، ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٣٥) ؛ يعني إبراهيم عليه السلام.

والحنف : مثل أصابع القدمين. سمي إبراهيم حنيفا ؛ لأنه حنف عما كان يعبد آباؤه ؛ أي عدل. وقيل : الحنف : الاستقامة ، وإنّما سمي الرجل الأعرج أحنفا تأوّلّا ^(٣) ؛ كما يقال للأعمى بصيرا.

والفائدة في ذكر ملة إبراهيم (كونه) لا شكّ أنه حقّ عندنا وعند اليهود والنصارى ، ولم يختلف الناس في أن ملّته الإسلام والتوحيد. قال ابن عباس : (الحنيف : هو المائل عن الأديان كلّها إلّا دين الإسلام). وقال مقاتل : (الحنيف :

(١) ذكره مختصرا ابن هشام في السيرة : ما نزل من البقرة في المنافقين ويهود : ج ٢ ص ١٩٨.

(٢) في المخطوط : أدرج (مسلم) إلى النص القرآني.

(٣) في المخطوط : (تعاولا) وهو تصحيف.

المخلص). وانتصب حنيفا على القطع عند الكوفيين ؛ لأن تقديره : بل ملّة إبراهيم الحنيف ، فلما سقطت الألف واللام لم يتبع النكرة المعرفة فانقطع منه ، فنصب. وقال البصريون : انتصب على الحال.

قوله تعالى : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللّٰهِ﴾ ؛ الآية ، وذلك أنه جاء أحبار اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا له : بمن نؤمن من الأنبياء؟ فأنزل الله : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللّٰهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ ؛ يعني القرآن ، ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ ؛ وهي عشرة صحف ، ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ﴾ ؛ يعني أولاد يعقوب واحد سبط ، سمو بذلك لأنه ولد لكل واحد منهم جماعة من الناس ، وسبط الرجل : حافده ، ومنه قيل للحسن والحسين : سبطين لرسول الله ﷺ . والأسباط من بني إسرائيل كالقبائل من العرب ؛ والشعوب من العجم ، فكان في الأسباط أنبياء ، فلذلك قال الله تعالى ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ إليهم ؛ وقيل : هم بنو يعقوب من صلبه صاروا كلّهم أنبياء.

وقوله تعالى : ﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ﴾ ؛ يعني التوراة ، ﴿وَعِيسَى﴾ ؛ يعني الإنجيل ، ﴿وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٦) ؛ أي لا نؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى ، بل نؤمن بجميع أنبياء الله وكتبه ؛ فلما نزلت هذه الآية قرأها رسول الله ﷺ على اليهود والنصارى وقال : [إن الله أمرني بهذا] فلما سمعت اليهود بذكر عيسى أنكروا وكفروا وقالوا : لا نؤمن بعيسى. قالت النصارى : إنّ عيسى ليس بمنزلة الأنبياء ولكنه ابن الله ، فأنزل الله تعالى قوله تعالى : ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ ؛ أي فإن آمنوا بجميع ما آمنتم به كمايمانكم. قيل : معناه : فإن آمنوا بما آمنتم به.

و (مثل) هنا صلة ، وهكذا كانوا يقرأونها. كان يقرأها ابن عباس ويقول : إقرأوا ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾ فليس لله مثل. وقيل : بمعنى (على). وقيل : الباء زائدة. ومعنى الآية : إن آمنوا بالله ورسله وكتبه فقد اهتدوا.

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي وإن أعرضوا عن الإيمان بالقرآن ومحمد ﷺ ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ أي خلاف وعداوة ، يقال : فلان وفلان تشاقا ؛ أي أخذ كل

واحد منهم بشقّ غير شقّ صاحبه. دليله قوله تعالى حاكيا عن شعيب : ﴿وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي﴾^(١) أي خلافي. وقيل : مأخوذ مما أخذ كل واحد فيما يشقّ على صاحبه. وقال مقاتل : (معناه : فإتّما هم في ضلال). وقال الكسائي : (معناه : فإتّما هم في خلع الطّاعة). وقال الحسن : (معناه : فإتّما هم في بعاد وفراق إلى يوم القيامة).

وقيل : لما انتهى النبي ﷺ إلى قوله تعالى : ﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى﴾ قالت النصارى : لن نؤمن بموسى^(٢) ولا نؤمن بك ، فأنزل الله تعالى : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾^(٣).

وإتّما أضاف الله الإنزال إلى إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وإتّما كان الإنزال على آبائهم ؛ لأنّهم كانوا جميعا يعلمون ذلك ، فأضاف الإنزال إليهم كما قال : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ أي إلى نبينا.

قوله تعالى : ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ يعني اليهود والنصارى ؛ أي فسيكفيكمهم الله يا محمّد وسائر المسلمين شرّ اليهود والنصارى ، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ ، لأقوالهم ، ﴿الْعَلِيمُ﴾ (١٣٧) ، بأحوالهم ، فكفاه الله أمرهم بالقتل والسبي في بني قريظة ؛ والجلاء والنفي في بني النضير ؛ والحزبة والدّلة في نصارى نجران.

قوله تعالى : ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ ؛ أي دين الله وفطرته ؛ لأن دين الإسلام يؤثر في المتدين من الطهور والصلاة والوقار وسائر شعائر الإسلام كالصبغ الذي يكون في الثوب. ولا شيء في الأديان أحسن من دين الإسلام ، قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ وقيل : أراد بالصبغة الختان. وروي أنّ صنفا من

(١) هود / ٨٩.

(٢) في أصل المخطوط : (لن نؤمن بموسى وعيسى ، ولا نؤمن بك). وعلى ما يبدو أنه تصحيف لأنه لا ينسجم ومعتقدهم ، فأثبتناه على النسق الصحيح.

(٣) المائدة / ٥٩.

التّصارى كانوا إذا ولد لهم ولد وأتى عليه سبعة أيّام صبغوه ؛ أي غمسوه في ماء لهم يقال له : المعمودي ليظّهروه بذلك ، وقالوا : هذا طهوره ومكان الختان ^(١) . فقيل لهم : ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ أي التطهر الذي أمر الله به أبلغ في النظافة.

وأول من اختتن إبراهيم عليه السلام بالقُدوم ؛ وهي موضع ممّره بالشام ؛ وكان يومئذ ابن مائة وعشرين سنة ، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة.

ونصب ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ على الإغراء ؛ أي الزموا صبغة الله ، أو اتّبِعُوا . وقال الأخفش : (هو بدل من قوله تعالى : ﴿بَلِّغْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾) وقال ابن كيسان : ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ أي وجهة الله ؛ بمعنى القبلة). وقال الزجاج : (معناه : خلقه الله ، من صبغت الثّوب إذا غيّرت لونه وخلقته ، فيكون المعنى أنّ الله تعالى ابتداء الخلقة على الإسلام) ^(٢) دليله قول مقاتل في هذه الآية : ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ﴾ ^(٣) أي دين الله . ويوضّحه قول رسول الله ﷺ : [كلّ مولود يولد على الفطرة ، إلّا أنّ أبواه يهودانه ويمجّسانه وينصرّانه ، كما تنتجون البهيمة ، فهل تجدون من جدعاء حتّى تكونوا أنتم تجدعوها؟] قالوا : يا رسول الله أرايت من يموت وهو صغير؟ قال : [الله أعلم بما كانوا عاملين] ^(٤) . وقال أبو عبيدة : (معناه : سنّة الله). قوله تعالى : ﴿وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ (١٣٨) ؛ أي مطيعون.

وقوله تعالى : ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا﴾ ، وذلك أنّ اليهود كانوا يقولون : نحن أهل الكتاب الأوّل والعلم القديم . وكانوا يقولون هم والنصارى : نحن أبناء الله وأحبّاءه . فأمر الله تعالى النّبي ﷺ بهذه الآية أن ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمّد : ﴿أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ ؛ أي أتجادلوننا وتخاصموننا . وقرأ الأعمش والحسن : (أتحاجّونّا) بنون واحدة مشدّدة . وقوله تعالى : ﴿فِي اللَّهِ﴾ أي في دين الله . وذلك أنّهم قالوا : إنّ الأنبياء كانوا ممّا وعلى ديننا ولم يكونوا من العرب ؛ فلو كنت نبيّاً لكنت ممّا على ديننا.

(١) جامع البيان : ج ١ ص ٢٩٢ .

(٢) قاله في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ١٨٩ .

(٣) الروم / ٣٠ .

(٤) رواه البخاري في الصحيح : كتاب القدر : الحديث (٦٥٩٩ و ٦٦٠٠) . ومسلم في الصحيح : كتاب القدر : باب معنى كل مولود : الحديث (٢٤ / ٢٦٥٨) .

قوله تعالى : ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ ؛ أي لنا ديننا ولكم دينكم. وهذه الآية منسوخة بآية السيف. وقوله تعالى : ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ (١٣٩) ؛ أي موحدون. قال عبد الواحد بن زيد : سألت الحسن عن الإخلاص ما هو؟ قال : سألت حذيفة عن الإخلاص ما هو؟ قال : سألت النبي ﷺ عن الإخلاص ما هو؟ قال : [سألت جبريل عن الإخلاص ما هو؟ قال : سألت رب العزة عن الإخلاص ما هو؟ فقال : سر من سرّي أودعته قلب من أحببت من عبادي]^(١). وقال ﷺ : [ما بلغ عبد حقيقة الإخلاص حتى لا يحب أن يحمد على شيء من علم الله تعالى].

وقال سعيد بن جبیر : (الإخلاص أن يخلص العبد دينه وعمله لله ولا يشرك به في دينه ولا يرأى بعمله أحدا). وقال الفضيل : (ترك العمل من أجل الناس رياء ، والعمل من أجل الناس شرك ، والإخلاص أن يعافيك الله منهما). وقال يحيى بن معاذ : (الإخلاص تمييز العمل من العيوب كتمييز اللبن من الفرث والدم). وقال بعضهم : هو ما لا يكتبه الملكان ؛ ولا يفسده الشيطان ؛ ولا يظلم عليه الإنسان. وقيل : هو أن لا تشوبه الآفات ؛ ولا تتبعه رخص التأويلات. وقيل : هو أن تستوي أفعال العبد في الظاهر والباطن. وقيل : هو أن يكتنم حسناته كما يكتنم سيئاته. قال أبو سليمان : (للمرائي ثلاث علامات : يكسل إذا كان وحده ؛ وينشط إذا كان في الناس ؛ ويزيد في العمل إذا أثني عليه).

قوله تعالى : ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ ، ﴿قرأ ابن عامر وحزمة والكسائي وخلف وحفص بالتاء للمخاطبة التي قبلها (قل أتجاجوننا) والتي بعدها : ﴿قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ﴾. وقرأ

(١) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ٦ ص ٢٤٠٣ : الحديث (٣٨٣٢ / ب) ؛ قال العراقي : «رويناه في جزء من مسلسلات القزويني مسلسلا ، يقول كل واحد من رواته : سألت فلانا عن الإخلاص ، وهو من رواية أحمد بن عطاء الجهمي عن عبد الله بن زيد عن الحسين عن حذيفة عن النبي ﷺ عن جبريل عن الله تعالى. وأحمد وعبد الواحد كلاهما متروك ، وهما من الزهاد.

ورواه أبو القاسم القشيري في الرسالة من حديث علي رضي الله عنه بسند ضعيف».

الباقون بالياء إخبارا عن اليهود والنصارى أنّ إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا هودا أو نصارى. ومعنى الآية : أحتاجوننا بقولكم كونوا هودا أو نصارى تهتدوا ، وقولكم : لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ، أم بقولكم : إنّ إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا هودا أو نصارى ، مع علمكم بخلاف ذلك. وهذا استفهام بمعنى التوبيخ ، فإنّهم كانوا يزعمون أنّ الدين الصحيح هو اليهودية والنصرانية ؛ وأنّ هؤلاء الأنبياء تمسكوا بها.

يقول الله تعالى : ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد : ﴿أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ فإنّ الله قد أخبر أنّهم كانوا مسلمين ، وأنّهم لم يكونوا يهودا ولا نصارى ، فقالوا : ما هو كما قلت ، وإنا على دين إبراهيم ، وما أنت برسول الله ؛ ولا على دينه. فأنزل الله تعالى قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ يعني علماء اليهود والنصارى ؛ لأنّهم علموا أنّ إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط كانوا حنفاء مسلمين ؛ وأنّ رسالة نبينا حقّ بيّنه الله في التوراة والإنجيل ، فكتموه حسدا وطلبا للرئاسة. قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٤٠) ؛ يعني من كتمان نعت محمد ﷺ وصفته ؛ يجازيكم عليه في الآخرة.

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤١) ؛ قد تقدّم تفسيرها. فائدة التكرار : أنّ القرآن أنزل على لغة العرب ، ومن عادتهم ذكر الجواب الواحد في أوقات مختلفة لأغراض مختلفة ؛ يعدّون ذلك فصاحة. وإنّما يعاب تكرار الكلام في مجلس واحد لغرض واحد.

قوله تعالى : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ ؛ أي الجهال : ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ﴾ ؛ أي ما صرفهم وحوّلهم عن قبلتهم ؛ ﴿الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ ؛ يعني بيت المقدس. نزلت في اليهود ومشركي مكّة ومنافقي المدينة ؛ طعنوا في تحويل القبلة ، وقال مشركو مكّة : قد تردّد على محمد أمره ، واشتاق إلى مولده ومولد آبائه ؛ وقد توجّه نحو قبلتهم ؛ وهو راجع إلى دينكم عاجلا. فقال الله تعالى : ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٤٢) ؛ أي لله المشرق والمغرب ملكا وخلقا ؛ والخلق عبيد يحوّلهم كيف يشاء.

وكان النبي ﷺ يصلي بمكة إلى الكعبة ، وكان يجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس ، فلما هاجر إلى المدينة أمر بأن يصلي إلى بيت المقدس لئلا يكذبه اليهود ؛ لأن نعته في التوراة أن يكون صاحب قبلتين ؛ يصلي إلى بيت المقدس نحو مدة سبعة عشر شهرا أو ثمانية عشر شهرا ، ثم يأمره الله تعالى بالتحويل إلى الكعبة ليمتحن أهل الإسلام ، فيظهر من تبع الرسول من غيرهم من منافقي اليهود.

فلما حوّلت القبلة إلى الكعبة بعد إقامة الحجّة على الكفار ، علم أنهم يقولون في نسخ القبلة أشياء يؤذون بها النبي ﷺ ، فأخبر الله تعالى نبيه بما سيقولون في المستأنف ؛ ليعجل السّكن ويعرف أنّ ذلك من باب الوحي والغيب كما كان أخبر الله تعالى .

ومعناه : سيقول السفهاء وهم اليهود وكفار مكة : ما الذي صرف أصحاب محمد ﷺ عن قبلتهم بيت المقدس ، قل يا محمد : لله المشرق والمغرب ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ إلى طريق قويم ؛ وهو الإسلام وقبلة الكعبة.

وقوله تعالى : ﴿لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أي من كان مالك المشرق والمغرب لا يعترض عليه في جميع ما يأمر ، ويجوز أن يكون معناه : أنّ الله خالق الأماكن كلّها ، فليس بعض ما خلق أولى أن يجعل قبلة في العقل من بعض ، فوجب الانتهاء إلى أمر الله باستقبال ما شاء الله.

قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ؛ أي عدلا ؛ وقيل : خيارا ، يقال في صفة النبي ﷺ : [هو أوسط قریش حسباً] ويقال : فلان وسيط في حسبه ؛ أي كامل منته في الكمال ؛ ولأن المتوسط في الأمور لا يفرط فيغلو ولا يقصر فيتضع ، فهذه الأمة لم تغلو في الأنبياء كغلو النصارى حيث قالوا : المسيح ابن الله! ولم يقصروا كتقصير اليهود حيث كذبوا الأنبياء وقتلوه. وأصله أن خير الأشياء أوسطها.

قوله تعالى : ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ ؛ أي شهداء للنبيين صلوات الله عليهم بالتبليغ. وقد يقام مقام اللام في مثل قوله : ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى

النُّصْبِ ^(١) أي للتَّصَبُّ ؛ وقوله تعالى : **﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾** ؛ أي ويكون محمد ﷺ عليكم شهيدا معدلا مزكيا لكم ، وذلك أن الله تعالى يجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد ، ثم يقول لكفار الأمم : **﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾** ^(٢) ، فينكرون ويقولون : ما جاءنا من نذير ، فيسأل الأنبياء عن ذلك فيقولون : قد بلغناهم . فيسألهم البينة إقامة للحجة عليهم ؛ وهو أعلم بذلك ، فيؤتى بأمة محمد ﷺ فيشهدون لهم بالتبليغ ، فتقول الأمم الماضية : من أين علموا ذلك وبيننا وبينهم مدة مديدة؟ فيقولوا : علمنا ذلك بإخبار الله تعالى إيانا في كتابه الناطق على لسان رسول الله ، فيؤتى بالنبِيِّ ﷺ ؛ فيزكي أُمَّتَهُ ويشهد بصدقهم .

قوله تعالى : **﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾** ؛ أي ما أمرتك يا محمد بالتوجه إلى بيت المقدس ثم بالتحويل منها إلى الكعبة إلا ليميز من يتبع الرسول ممن يرجع إلى دينه الأول . وقيل : ومعناه : **﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي﴾** أنت (عليها) وهي الكعبة لقوله تعالى : **﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾** ^(٣) أي أنتم ؛ إلا لنرى ونميز من يتبع الرسول في القبلة ممن ينقلب على عقبيه فيرتد ويرجع إلى قبلته الأولى . قوله : **﴿لِنَعْلَمَ﴾** أي ليتقرر علمنا عندكم .

وقيل : معناه : ليعلم محمد ﷺ ؛ فأضاف علمه إلى نفسه تفصيلا وتخصيصا كقوله تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾** ^(٤) .

قوله تعالى : **﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾** ؛ أي وإن كان اتباع بيت المقدس ثم الانتقال إلى الكعبة لشديد ؛ **﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾** ؛ أي حفظ الله قلوبهم على الإسلام . قوله تعالى : **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾** ؛ أي تصديقكم بالقبلتين . وقيل : معناه : وما كان الله ليفسد صلاتكم إلى بيت المقدس ؛ وذلك أنّ حيي ابن أخطب وأصحابه من اليهود قالوا للمسلمين : أخبرونا عن صلاتكم إلى بيت المقدس أكانت هدى أم ضلالة؟ فإن كانت هدى فقد تحولتم عنها! وإن كانت

(١) المائدة / ٣ .

(٢) الملك / ٨ .

(٣) آل عمران / ١١٠ .

(٤) الأحزاب / ٥٧ .

ضلالة فقد ذُتبتُم الله بها. ومن مات منكم عليها فقد مات على الضلالة ؛ وكان قد مات قبل التحويل إلى الكعبة سعد بن زرارة من بني النَجَّار ؛ والبراء بن معرور من بني سلمة ورجال آخرون. فانطلقت عشائرتهم إلى رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك ، وقالوا : إنّ الله تعالى قد حوّلَكَ إلى قبلة إبراهيم ؛ فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلّون إلى بيت المقدس؟ فأُنزل الله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أي صلاتكم إلى بيت المقدس.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (١٤٣) ، الرّءوف : شديد الرحمة ؛ وهو الذي لا يضيّع عنده عمل عامل. رحيم بهم حين قبل طاعتهم وتعبدتهم في كل وقت بما يصلح لهم. والجمع بين الرحمة والرأفة في الآية للتأكيد كما في قوله : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. وفي (رءوف) ثلاث قراءات : مهموز مثقل ؛ وهي قراءة شيبة ونافع وابن كثير وابن عامر وحفص ، واختاره أبو حاتم. قال الشاعر (١) :

سَنَطِيعَ رَسُولِنَا وَنَطِيعَ رَبِّاهُ هُوَ الرَّحْمَنُ كَانَ بِنَا رُؤُوفًا
و (رووف) مثقل غير مهموز ؛ وهي قراءة أبي جعفر. و (رؤف) مهموز مخفف ؛ وهي قراءة الباقرين ، واختاره أبو عبيد. قال جرير (٢) :

بِتْ تَرَى لِلْمُسْلِمِينَ عَلَيْكَ حَقًّا كَفَعَلَ الْوَالِدُ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ
والرأفة : أشدّ الرحمة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ وذلك أنّ النّبيّ

(١) هو كعب بن مالك الأنصاري ، في ديوانه : ص ٢٣٦. ولسان العرب : (رأف). وبلا نسبة في معجم مقاييس اللغة لابن فارس : ج ٢ ص ٤٧١. وفي لسان العرب بلفظ :

نَطِيعَ نَبِيِّنَا وَنَطِيعَ رَبِّاهُ هُوَ الرَّحْمَنُ كَانَ بِنَا رُؤُوفًا
(٢) البيت لجرير في ديوانه : ص ٢١٩ من قصيدة : صراط أمير المؤمنين ، يمدح هشام بن عبد الملك ، وهو من شواهد اللغة. وفي لسان العرب : (رأف) ، ومعجم مقاييس اللغة : ج ٢ ص ٤٧٢ بلفظ :
تَرَى لِلْمُسْلِمِينَ عَلَيْكَ حَقًّا كَفَعَلَ الْوَالِدُ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ

ﷺ قال لجبريل عليه السلام : [وددت أن الله تعالى صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها؟] فقال جبريل : إنما أنا عبد مثلك لا أملك شيئا ؛ فاسأل ربك أن يحولك عنها ، فارتفع جبريل وجعل النبي ﷺ يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه جبريل بما سأل ؛ فأنزل الله هذه الآية (١) : **قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ، ﴿فَلَنُؤَيِّنَنَّ قِبْلَتَكَ تَرْضَاهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾** .

وروي : أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يصلون بمكة إلى الكعبة ، فلما هاجروا إلى المدينة أمره الله أن يصلّي إلى بيت المقدس ؛ ليكون أقرب إلى تصديق اليهود له إذا صلّى إلى قبلتهم مع ما يجدون من صفته في التّوراة. فروي أنه ﷺ صلّى هو وأصحابه نحو بيت المقدس سبعة عشر شهرا ؛ وكانت الكعبة أحبّ القبليتين إلى رسول الله ﷺ (٢) .

واختلفوا في السبب الذي كان لأجله يكره قبلة بيت المقدس وهوي الكعبة. فقال ابن عباس : (لأنّها قبلة أبيه إبراهيم عليه السلام) . وقال مجاهد : (من أجل أن اليهود قالوا : يخالفنا محمّد في ديننا ويتّبع قبلتنا) .

وقال مقاتل : (لما أمر الله النبي ﷺ يصلّي إلى بيت المقدس ، قالت اليهود : يزعم محمّد أنه نبي ؛ وما نراه أحدث في نبوّته شيئا! أليس يصلّي إلى قبلتنا ، ويستترّ بستنّا! فإن كانت هذه نبوة فنحن أقدم وأوفر نصيبا. فشقّ ذلك على رسول الله ﷺ وازداد شوقا إلى الكعبة وقال : [وددت أن الله تعالى صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها ، فإني أبغضهم وأبغض موافقتهم] فقال جبريل عليه السلام : إنما أنا عبد مثلك ، ليس لي من الأمر شيء ، فاسأل ربك. ثمّ عرج جبريل عليه السلام ؛ فجعل النبي ﷺ يديم النظر

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٤٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرج أبو داود في ناسخه عن أبي العالية : ... وذكره» .

(٢) روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٨٤٩) . وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٣٤٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والبيهقي ، عن ابن عباس ... وذكر شطرا منه. وأخرجه ابن أبي شيبه وأبو داود في ناسخه والنحاس والبيهقي في سننه» .

إلى السماء رجاء أن ينزل جبريل بما يحب من أمر القبلة ، فأنزل الله تعالى : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ أي فلنلحقك إلى قبلة تحبها وتحوها ، ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي نحوه وقصده. وهو نصب على الظرف. وقيل : شطر الشيء نصفه ، فكان الله أمره أن يحول وجهه إلى نصف المسجد الحرام ؛ والكعبة في النصف منه من كل جهة.

قوله تعالى : ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ؛ أي أينما كنتم من برّ أو بحر أو جبل أو سهل أو شرق أو غرب فولوا وجوهكم نحوه. فحولت القبلة في رجب بعد زوال الشمس قبل قتال بدر بشهرين.

وقال مجاهد : (نزلت الآية ورسول الله ﷺ في مسجد بني سلمة وقد صلى بأصحابه ركعتين من الظهر ، فتحول في الصلاة فاستقبل الميزاب فسمي ذلك المسجد مسجداً القبليتين. فلما حولت القبلة إلى الكعبة ؛ قالت اليهود : يا محمد ما أمرت بهذا وما هو إلا شيء تبتدعه من نفسك ، فتارة تصلي إلى بيت المقدس ، وتارة تصلي إلى الكعبة ، فلو ثبت على قبلتنا لكنا نرجو أن تكون صاحبنا الذي كنا ننتظره ، فأنزل الله تعالى قوله : ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ ، يعني أمر الكعبة وأنها قبلة إبراهيم ، أي وأن اليهود والنصارى ليعلمون أن استقبال الكعبة حق من ربهم ؛ لأن نعت النبي ﷺ في التوراة أن يكون صاحب القبليتين ، ثم هددهم فقال عز وجل : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤٤) ؛ أي لا يخفى عليه جحودهم.

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ أَتْبِعَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ ؛ يعني يهود المدينة ونصارى نجران ، فقالوا للنبي ﷺ : ائتنا بآية كما أتى الأنبياء قبلك ، فأنزل الله هذه الآية. وقوله ﴿مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ يعني الكعبة ، وقوله : ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ﴾ ؛ أي وما أنت بموصل إلى قبلتهم بعد التحويل ؛ ﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾ ؛ لأن اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل المشرق.

قوله تعالى : ﴿وَلَيْنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ ؛ أي إن صليت إلى قبلتهم واتبعت ملتهم ، ﴿مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ؛ إنها حق وإنها قبله إبراهيم ، ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٥) ؛ أي الجاحدين الضارين لأنفسهم ، وهذا وعيد على معصية علم الله أنها لا تقع منه كقوله : ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾^(١) وقد علم الله أنه لا يشرك.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ ؛ يعني مؤمني أهل الكتاب : عبد الله بن سلام وأصحابه ، ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ ؛ أي يعرفون محمدا ﷺ ، ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ ، من بين الصبيان. روي عن ابن عباس أنه قال : [لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال عمر رضي الله عنه لعبد الله بن سلام : قد أنزل الله على نبيه ﷺ ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ كيف يا عبد الله هذه المعرفة؟ قال : يا عمر لقد عرفته فيكم حين رأيته كما أعرف ابني إذا رأيته مع الصبيان يلعب ، وأنا أشد معرفة بمحمد ﷺ مني لابني ، فقال عمر : وكيف ذلك؟ قال : أشهد أنه رسول الله حق من الله تعالى وقد نعتة الله في كتابنا. فقال له عمر : وفقك الله يا ابن سلام ، فقد صدقت وأصبحت]^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ ؛ مثل كعب بن الأشرف وأصحابه (يكتُمون الحق) يعني محمدا ﷺ وأمر الكعبة ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٤٦) ؛ أن ذلك حق. روي عن عبد الله بن سلام قال لرسول الله ﷺ حين نزلت هذه الآية : (كنت يا رسول الله أشد معرفة لك مني بابني. قال له : [وكيف ذلك؟] قال : لأني أشهد أن محمدا رسول الله ﷺ حقا يقينا ؛ ولا أشهد بذلك لابني ؛ لأني لا أدري ما أحدثت النساء. فقال له عمر : وفقك الله يا عبد الله)^(٣).

(١) الزمر / ٦٥ .

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٥٧ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه الثعلبي من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن ابن عباس».

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٥٦ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج ... وذكر شطرا منه».

قوله تعالى : ﴿ **الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ** ﴾ ؛ أي هذا القرآن حقّ. وقيل : جاءك بالحقّ من ربك يا محمد أنّ الكعبة قبله إبراهيم تعلمها اليهود. وقرأ عليّ رضي الله عنه : (الحقّ) نصبا على الإغراء. قوله تعالى : ﴿ **فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ** ﴾ (١٤٧) ؛ أي لا تكوننّ من الشاكّين في أمر القرآن والقبلة. والخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ ؛ والمراد به غيره ، وكذلك كل ما ورد عليك من هذا فهذا سبيله.

قوله تعالى : ﴿ **وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيُهَا** ﴾ ؛ أي لكل ملّة من اليهود والنصارى قبله هو مولّيتها ، أي مستقبلها ؛ ومقبل إليها. يقال : وليته ووليت إليه إذا أقبلت إليه ، ووليت عنه إذا أدبرت عنه. وقيل : معناه : الله مولّيتها ؛ أي يولي أهل كل ملّة القبلة التي يريدونها. وقرأ ابن عباس وابن عامر وأبو رجاء : (ولكلّ وجهة هو مولّيتها) أي مصروف إليها. وفي حرف أبي : (ولكلّ قبله هو مولّيتها). وفي حرف عبد الله : (ولكلّ جعلنا قبله هو مولّيتها).

قوله تعالى : ﴿ **فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ** ﴾ ؛ أي فبادروا بالطاعات أيها المسلمون فقد ظهر لكم الحق ، واستبقوا إلى أوامر الله وطاعته مبادرة من يطلب الاستباق إليها ، تقديره : فاستبقوا إلى الخيرات ، فحذف الخافض كقول الشاعر (١) :

ثنائي عليكم يا آل حرب ومن يمل سواكم فإني مهتد غير مائل
يعني : ومن يمل إلى سواكم.

قوله تعالى : ﴿ **أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً** ﴾ ؛ أي أينما تكونوا أنتم وأهل الكتاب يقبض الله أرواحكم ويجمعكم للحساب فيجزّيكم بأعمالكم ، وإن كانت قد تفرقت بكم البقاع والملل. وقيل : هذا خطاب للمؤمنين الذين قد سبق في علم الله أنّهم يصلّون إلى الكعبة. ومعناه : أينما تكونوا في شرق الأرض وغربها ، في أصلاب الآباء وأرحام الأمهات يجمعكم الله تعالى إلى هذه القبلة. قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ (١٤٨) ؛ أي من الخلق والبعث والحساب وغير ذلك.

(١) البيت للراعي النيمري ، عبّيد بن حصين (؟ . ٩٠ هـ).

قوله تعالى : ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ؛ هذا تأكيد لأمر التحويل إلى الكعبة ؛ وبيان أنه لا يتغير فينسخ كما تغير بيت المقدس . و ﴿حَيْثُ﴾ مبني على الضمّ مثل (قط) . وقيل : رفع على الغاية مثل (قبل ، وبعد) . وقرأ عبيد بن عمير : (ومن حيث) بالنصب ؛ قال : لأنّها ساكنة في الأصل ، وإذا اجتمع ساكنان حرّك الثاني بالفتح ، لأنه أخف الحركات مثل (ليت ، وكيف) .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ ؛ أي الأمر بالتوجه إلى الكعبة لصدق ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ . ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٤٩) .

قوله تعالى : ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ؛ بيان أن حكم النبي ﷺ وأمره في التوجه إلى الكعبة في السفر والحضر سواء ؛ لأنه كان يجوز أن يظنّ طائفة الفرق بين المسافرين والمقيمين كالنفل على الراحلة ، فبيّن الله تعالى أن المسافرين كالمقيمين في التوجه .

قوله تعالى : ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ ؛ أي لئلا يكون لليهود عليكم حجة ، ولأنّ المسلمين لو لم يصلوا إلى الكعبة لكان ذلك مخالفة للبشارة السابقة ؛ فيكون ذلك حجة لهم بأن يقولوا : ليس هو النبي المبشّر .

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ ؛ أي لا يحاكم أحد إلا من ظلم فيما وضح له ؛ واحتج بغير الحق . وأراد بالذين ظلموا قريشا واليهود . وكانت حجة قريش الباطلة أن قالوا : إنّما رجع إلى الكعبة لأنه علم أنّها قبلة آبائه وهو الحق وكذا يرجع إلى ديننا ويعلم أنه حقّ . وأما اليهود فإنّهم يقولون : إن كانت قبلتنا ضلالة فقد صليت إليها سبعة عشر شهرا ، وإن كانت هدى فقد انصرفت عنها . وقيل : لأن اليهود يقولون : إن محمدا لم ينصرف عن بيت المقدس مع علمه بأنه حقّ إلا أنه إنما يفعل برأيه ويزعم أنه أمر به . وقيل : إن من حجة مشركي مكة أنّهم قالوا لما صرفت القبلة إلى الكعبة : إنّ محمدا قد تحيّر في دينه وتوجّه إلى قبلتنا وعلم أنّا أهدي سبيلا منه وإنه لا يستغني عنا ولا شكّ أنه يرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا . فأجابه الله تعالى بهذه الآية ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ نفى أن لا

يكون لأحد حجة قبل رسول الله ﷺ وأصحابه. بسبب (١) تحويلهم إلى الكعبة. إلا الذين ظلموا من قريش فإن لهم قبلهم حجة لما ذكرنا.

والحجة : الخصومة والجدال والدعوة الباطلة كقوله تعالى : ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ (٢) أي لا خصومة. وقوله تعالى : ﴿أَتَحْجُونَنَا فِي اللَّهِ﴾ (٣) و ﴿لِيَحْجُوكُمُ﴾ (٤) وحاججتهم ؛ كلها بمعنى المخاصمة والمجادلة لا بمعنى الدليل والبرهان. وموضع ﴿الَّذِينَ﴾ (الذين) نصب بنزع الخافض ، تقديره : إلا الذين ظلموا. وقال الفراء : موضعه نصب بالاستثناء. وإنما قال : ﴿مِنْهُمْ﴾ رداً إلى لفظ الناس ؛ لأنه عام وإن كان كل واحد منهم غير الآخر. وقال بعضهم : هذا الاستثناء منقطع من الكلام الأول ، ومعناه : لئلا يكون كلهم عليكم حجة ؛ اللهم إلا الذين ظلموا فإنهم يحاجونكم بالباطل ويجادلونكم بالظلم ، وهذا كما يقدر في الكلام للرجل : الناس كلهم لك حامدون إلا الظالم لك. وقولهم للرجل : ما لك عندي حق إلا أن يظلم. وما لك حجة إلا الباطل.

وقال أبو روق : (معنى الآية : ﴿لئلا يكون للناس﴾ يعني اليهود عليكم حجة). وذلك أنهم قد عرفوا أن الكعبة قبله إبراهيم عليه السلام وقد كانوا وجدوا في التوراة أن محمداً ﷺ يحول الله إليها لئلا يكون لهم حجة فيحتجوا بأن النبي ﷺ الذي نجده سيحول إليها ، ولم تحول أنت. فلما حول النبي ﷺ ذهبت حجتهم. ثم قال : ﴿إلا الذين ظلموا منهم﴾ يعني إلا الذين يظلموكم فيكنتموا ما عرفوا من ذلك. وكان أبو عبيدة يقول : (إلا) هنا بمعنى (ولا) كأنه قال : لئلا يكون للناس عليكم حجة ولا الذين ظلموا ، والذين ظلموا لا يكونوا حجة لهم. قال الشاعر :

وكل أخ مفارقه أخوه لعمري أيك إلا الفرقدان

(١) في أصل المخطوط (ليست) وعلى ما يبدو أنه تصحيف لأنه لا ينسجم مع السياق فأثبتناه على النسق الصحيح.

(٢) الشورى / ١٥.

(٣) البقرة / ١٣٩.

(٤) البقرة / ٧٦.

يعني : والفرقدان أيضا يفترقان. وقال آخر ^(١) :

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إلا دار مروانا

يعني : ولا دار من دار وإنما حسن ذلك بعد قوله غير واحدة.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أي لا تخشوا الكفار في انصرافكم إلى الكعبة ؛ وفي تظاهروهم عليكم في المحاجة والمحاربة فإني وليكم أظهركم عليهم بالحجة والنصر ، واخشوني في تركها ومخالفتها. قوله تعالى : ﴿وَلَا تَمْنُنْ بِعَمِّي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (١٥٠) ؛ عطف على قوله : ﴿لَيْسَ يَكُنْ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أي ولكي أتم نعمتي عليكم بهدائي إياكم إلى قبلة إبراهيم عليه السلام فيتم لكم الملة الحنيفية ^(٢) ، وقال علي كرم الله وجهه : (تمام النعمة الموت على الإسلام). وروي عنه أنه قال : (النعم ست : الإسلام ، والقرآن ، ومحمد صلى الله عليه وسلم ، والسنة ، والعافية ، والغنى عما في أيدي الناس). قوله تعالى : ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي لكي تهتدوا من الضلالة.

قوله تعالى : ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا﴾ ؛ هذه الكاف للتشبيه وتحتاج إلى شيء يرجع إليه. وافتلوا ؛ فقال بعضهم : هو راجع إلى ما قبله ؛ تقديره : ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمْنُنْ بِعَمِّي عَلَيْكُمْ﴾ كما أرسلت فيكم رسولا ، ﴿مِنْكُمْ﴾ ، فيكون إرسال الرسل مؤذنا بتمام النعمة. والآية خطاب للعرب ؛ أي ولأتم نعمتي عليكم كما ابتدأت النعمة بإرسال رسول منكم إليكم ؛ لأن اختياره من العرب نعمة عظيمة وشرف لهم ، واستدعاء إلى الإسلام ؛ لأنه لو اختاره من العجم لكانت العرب مع عزمها ونجوتها لا تتبعه.

قوله تعالى : ﴿يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾ ، يعني القرآن ؛ ﴿وَيُزَكِّيْكُمْ﴾ ؛ أي يصلحكم بأخذ زكاتكم ؛ ويأمركم بأشياء تكونوا بها أذكيا ؛ ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ﴾

(١) هو للفرزدق ، وأراد مروان بن الحكم. عن شرح الشواهد.

(٢) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [تمام النعمة دخول الجنة والنجاة من النار]. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٢٠ ص ٤٨ : الرقم (٩٧ و ٩٨) وإسناده حسن ؛ قاله الترمذي في الجامع : الحديث (٣٥٢٧).

الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ؛ القرآن والفقه والمواظع ومعرفة التأويل والسنة ؛ **﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾** (١٥١) ؛ من الأحكام وشرائع الإسلام وأقاصيص الأنبياء وأخبارهم ما لم تكونوا تعلمون قبل إرساله ؛ ونعمتي بهذا الرسول محمد ﷺ .

قوله عز وجل : **﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾** متصل بما قبله ؛ أي كما أنعمنا عليكم برسالة رجل ؛ أي منكم إليكم فاذكروني . ومعنى الآية : قال ابن عباس : (تذكروني بالطاعة أذكركم بمعونتي) . وقال ابن جبير : (معناه اذكروني بطاعتكم أذكركم بمغفرتي) ^(١) . وقال الفضيل : (اذكروني بطاعتي أذكركم بثوابي) .

روي عن النبي ﷺ أنه قال : [من أطاع الله فقد ذكر الله ، وإن قلّ صيامه وصلاته . ومن عصى الله فقد نسي الله وإن كثر صيامه وصلاته وتلاوته القرآن] ^(٢) .

وقيل : معناه اذكروني بالتوحيد والإيمان أذكركم بالدرجات والجنان . وقال أبو بكر رضي الله عنه : (كفى بالتوحيد عبادة ، وكفى بالجنة ثوابا) . وقال ابن كيسان : (معناه اذكروني بالشكر أذكركم بالزيادة) . وقيل : اذكروني على ظاهر الأرض أذكركم في بطنها .

وقال الأصمعي : (رأيت أعرابيا واقفا يوم عرفة بعرفات وهو يقول : إلهي عجبت إليك الأصوات بضروب اللغات يسألونك الحاجات ، وحاجتي إليك أن تذكرني عند البلاء إذا نسيني أهل الدنيا) . وقيل : معناه : اذكروني في الدنيا أذكركم في العقبى . وقيل : اذكروني بالطاعات أذكركم بالمعافاة ، دليله قوله تعالى : **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾** ^(٣) .

وقيل : معناه اذكروني في الخلاء والملا أذكركم في الخلاء والملا . بيانه : ما روي في الخبر : أن الله تعالى قال في بعض الكتب : [أنا عند ظنّ عبدي بي ، فليظنّ بي عبدي

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩١٧) بلفظ : (اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي) .

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٦١ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان» .

(٣) النحل / ٩٧ .

ما شاء ؛ فأنا معه إذا ذكرني ، فمن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ؛ ومن تقرب إليّ شبرا تقربت منه ذراعا ، ومن تقرب إليّ ذراعا تقربت إليه باعا ، ومن أتاني مشيا أتيته هرولة ، ومن أتاني بقراب الأرض خطيئة أتيته بمثلها مغفرة بعد أن لا يشرك بي شيئا^(١).

وقيل : معناه اذكروني في الرخاء أذكركم في الشدة والبلاء. وقيل : اذكروني بالسلم والتفويض أذكركم بأصلح الاختيار. دليله قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾^(٢). وقيل : اذكروني بالشوق والمحبة أذكركم بالوصل والقربة. وقيل : اذكروني بالتوبة أذكركم بغفران الحوبة. وقيل : اذكروني بالدعاء أذكركم بالعطاء. وقيل : اذكروني بالسؤال أذكركم بالنوال. اذكروني بلا غفلة أذكركم بلا مهلة ، اذكروني بالندم أذكركم بالكرم ، اذكروني بالمعذرة أذكركم بالمغفرة ، اذكروني بالإرادة أذكركم بالإفادة ، اذكروني بالإخلاص أذكركم بالخلاص ، اذكروني بالقلوب أذكركم بكشف الكروب ، اذكروني بلا نسيان أذكركم بالأمان ، اذكروني ذكرا فانيا أذكركم ذكرا باقيا ، اذكروني بصفاء السرّ أذكركم بخلاص البرّ ، اذكروني بالصفو أذكركم بالعفو ، اذكروني بالتعظيم أذكركم بالتكريم ، اذكروني بالمناجاة أذكركم بالنجاة ، اذكروني بترك الجفاء أذكركم بحفظ الوفاء ، اذكروني بالجهد في الخدمة أذكركم بإتمام النعمة ، اذكروني بالاستغفار أذكركم بالاغتفار ، اذكروني بالمناجاة أذكركم بإعطاء الحاجات ، اذكروني بالاعتراف أذكركم بمحو الاقتراف ، ولذكر الله أكبر.

قال سفيان بن عيينة : إنّ الله عزّ وجلّ قال : [لقد أعطيت عبادي ما لو أعطيت جبريل وميكائيل قد أجزلت لهما ، قلت : اذكروني أذكركم. قلت لموسى : قل للظّلمة لا يذكروني ؛ فإنّي أذكر من ذكرني وإنّ ذكرني إيّاهم أن ألعنهم]^(٣). وقال أبو عثمان

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٦١ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة والبيهقي في شعب الإيمان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه».

(٢) الطلاق / ٣.

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٦١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وأحمد في الزهد والبيهقي في شعب الإيمان ، عن ابن عباس ؛ قال : [أوحى الله إلى داود : قل للظّلمة لا يذكروني ، فإنّ حقّا عليّ أذكر من ذكرني ، وإنّ ذكرني إيّاهم أن ألعنهم].»

الهندي : (إِنِّي لأعلم حين يذكرني ربي) ، قيل : كيف ذلك؟ قال : (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ فإذا ذكرت الله ذكرني) ^(١).

قوله تعالى : ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ (١٥٢) ؛ أي اشكروا لي نعم الدنيا والدين ولا تكفروا نعمتي وإحساني إليكم.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٣) ؛ أي استعينوا على ما أكرمتكم من عبادة وشكر بالصبر على أداء الفرائض واجتناب المحارم ؛ وبالمواظبة على الصلوات والاستكثار منها ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ على أداء الفرائض.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءُ﴾ ؛ نزلت في قتلى بدر من المسلمين وكانوا أربعة عشر رجلا ؛ ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين ، كان الناس يقولون للرجل يقتل في سبيل الله : مات فلان ، وكان الكفار يقولون للشهداء على طريق الطعن : إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يقتلون أنفسهم في الحرب من غير سبب ثم يموتون فيذهبون ، فنهى الله المسلمين أن يقولوا مثل هذا ، ونبه على أن ذلك كذب بقوله : ﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾.

واختلفوا في حياتهم ؛ والصحيح : أنهم اليوم أحياء على الحقيقة ؛ قال رسول الله ﷺ : [إِنَّ أَرْوَاحَ الشَّهَدَاءِ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَسْرَحُ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَتَأْكُلُ وَتَشْرَبُ مِنْ أَنْهَارِهَا وَتَأْوِي اللَّيْلَ إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ نُورٍ مَعْلُوقَةٍ بِالْعَرْشِ] ^(٢). وقال الحسن : (إِنَّ الشَّهَدَاءَ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَصِلُ إِلَيْهِمُ الرُّوحُ وَالْفَرْحُ). وقيل : إِنَّ مَسَاكِنَ الشَّهَدَاءِ سُدْرَةُ الْمُنْتَهَى.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ج ٧ ص ٢١٠ : النص (٣٥٣٦٧).

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٧٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه مالك وأحمد والترمذي وصححه ، والنسائي وابن ماجه عن كعب بن مالك ... وذكره». والحديث أخرجه الترمذي في الجامع : الرقم (١٦٤١) ؛ وقال : «حديث حسن صحيح». والنسائي في المجتبى : ج ٤ ص ١٠٨ بلفظ قريب.

وقال ﷺ : [يعطى الشهيد ستّ خصال عند أول قطرة من دمه : يكفر عنه كلّ خطيئة ؛ ويرى مقعده من الجنة ؛ ويزوج من الحور العين ؛ ويؤمن من الفزع الأكبر ؛ ومن عذاب القبر ؛ ويحلى حلية الإيمان]^(١). قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (١٥٤) ؛ أي لا يشعرون أنّهم كذلك.

قوله تعالى : ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخُوفِ وَالْجُوعِ﴾ ؛ أي ولنختبرنكم يا أمة محمد بشيء من الخوف ؛ يعني خوف العدو والفزع في القتال ؛ وقحط السنين وقلة ذات اليد ؛ ﴿وَنَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ﴾ ؛ أي هلاك المواشي وذهاب الأموال. وقوله تعالى : ﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ ؛ أراد به الموت والقتل والأمراض ، وقوله تعالى : ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ ؛ أي لا يخرج الثمار والزروع كما كانت تخرج من قبل ؛ أو تصيبها آفة ؛ وأراد بالثمرات الأولاد لأنهم ثمرة القلب وهم إذا هم شغلوا بالجهاد منعهم ذلك عن عمارة البساتين ومناكحة النساء ؛ فيقلّ أولادهم وثمره بساتينهم.

وقال بعضهم : معناه ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخُوفِ وَالْجُوعِ﴾ أي خوف الله تعالى ، ﴿وَالْجُوعِ﴾ يعني صوم رمضان ؛ ﴿وَنَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ﴾ أداء الزكاة الصدقات ؛ ﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ الأمراض ؛ ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ موت الأولاد ؛ لأن ولد الرجل ثمرة فؤاده ؛ يدل عليه قوله ﷺ : [إذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة : أقبضتم ولد عبدي؟ فيقولون : نعم ، فيقول : أقبضتم ثمرة فؤاده ، فيقولون : نعم ، فيقول : ماذا قال عبدي؟ فيقولون : حمدك واسترجعك ، فيقول الله تعالى : ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد]^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٥) ؛ أي على هذه الشدائد والبلايا بالثواب لتطيب أنفسهم. ثم وصفهم فقال : ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ

(١) عن قيس الجذامي ، أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٢٠٠ ، وتفرد به. والبخاري في التاريخ الكبير : ج ٧ ص ١٤٣ - ١٤٤ ، الرقم (٦٤٢) ، وقال : «عن قيس الجذامي ، رجل كانت له صحبة».

(٢) رواه الترمذي في الجامع : أبواب الجنائز : الحديث (١٠٢١) ؛ وقال : حديث حسن غريب. وأحمد في المسند : ج ٤ ص ٤١٥. وابن حبان في الصحيح : كتاب الجنائز : الحديث (٢٩٤٨).

قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ ؛ **الَّذِينَ** نعت للصابرين ؛ ومعناه : الذين إذا أصابتهم مصيبة من هذه المصائب ؛ **قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ** عبيد وملك يحكم فينا بما يشاء من الشدة والرخاء ، إن عشنا فإليه أرزاقنا ، وإن متنا فإليه مردنا ، وإنا إليه راجعون في الآخرة.

قال عكرمة : (طفئ سراج رسول الله ﷺ فقال : **إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ** فقيل : يا رسول الله أمصيبة هي ، قال : [نعم ، كل شيء يؤدي المؤمن فهو له مصيبة] ^(١). وقال ابن جبير : (ما أعطي أحد في المصيبة ما أعطيت هذه الأمة . يعني الاسترجاع . ولو أعطيها أحد لأعطيها يعقوب عليه السلام ، ألا تسمع إلى قوله تعالى في فقد يوسف : **يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ** ^(٢) ^(٣)). وقال عليه السلام : [من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتَه وأحسن عقباه ، وجعل له خلفا صالحا يرثاه] ^(٤).

قوله تعالى : **﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾** (١٥٧) ؛ قال ابن عباس : (مغفرة من ربهم ونعمة). قيل : الصلاة هنا الثناء والرحمة والبركة. وجمع الصلوات لأنه عني بها الرحمة بعد الرحمة. **﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾** إلى الاسترجاع. وقيل : إلى الجنة والثواب. وقيل : إلى الحق والصواب. وقيل : الرحمة التي لا يعلم مقاديرها إلا الله كما قال تعالى في آية أخرى : **﴿إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾** ^(٥). وعن عمر رضي الله عنه : أنه كان إذا قرأ هذه الآية قال : (لا نعم العدلان ونعم العلاوة). ويعني بالعدلين : قوله **﴿صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾** وبالعلاوة قوله : **﴿هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾**. وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [يقول الله تعالى : إذا

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٣٨٠ ؛ عزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن أبي الدنيا في العزاء.

(٢) يوسف / ٨٤.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٣٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٣٢). وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان ، عن ابن عباس. وفي مجمع الزوائد : ج ٢ ص ٢٣٠ . ٢٣١ ؛ قال الهيثمي : «فيه علي بن أبي طلحة ، وهو ضعيف».

(٥) الزمر / ١٠.

وَجَّهَتْ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مَصِيْبَةٍ فِي أَهْلِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ بَدَنِهِ فَاسْتَقْبَلَ ذَلِكَ مِنْهُ بِصَبْرِ جَمِيلٍ اسْتَحْيَتْ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْشُرَ لَهُ دِيْوَانًا أَوْ أَنْصَبَ لَهُ مِيزَانًا^(١).

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ؛ أي من أعلام دينه ومتعبداته ؛ وأراد بالشعائر ها هنا مناسك الحج. وسبب نزول هذه الآية : أنَّ أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (كُنَّا نَكْرَهُ الطَّوَّافَ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ لِأَنَّهُمَا كَانَا مِنْ مَشَاعِرِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَرَكْنَاهُ فِي الْإِسْلَامِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ)^(٢).

وقال ابن عباس : (كَانَ عَلَى الصِّفَا صَنْمٌ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : إِسَافَا ، وَعَلَى الْمَرْوَةِ صَنْمٌ عَلَى صُورَةِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : نَائِلَةُ. وَإِنَّمَا ذَكَرُوا الصِّفَا لِتَذْكِيرِ إِسَافَا ، وَأَتَتْهُمَا الْمَرْوَةُ لِتَأْنِيثِ نَائِلَةٍ ؛ وَزَعَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُمَا زَنِيَا فِي الْكَعْبَةِ فَمَسَخَهُمَا اللَّهُ ، فَوَضَعَهُمَا عَلَى الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَعْتَبَرَ بِهِمَا ، فَلَمَّا طَالَتِ الْمَدَّةُ عَبْدًا مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى. وَكَانَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا طَافُوا بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ مَسَحُوا الصَّنَمَيْنِ.

فلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَرِهَ الْمُسْلِمُونَ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا لِأَجْلِ الصَّنَمَيْنِ ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : إِنَّ السَّعْيَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾^(٣).

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ؛ أي فلا إثم في الطواف بينهما لمكان الأصنام عليهما ، فإن الطواف بينهما واجب. والجناح هو الإثم ؛ وأصله يَطَّوَّفُ وأدغمت التاء في الطاء. وقرأ أبو حيوة : (يطوف بهما) مخففة. واختلف العلماء في السعي ؛ فقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري : هو واجب وينجبر بالدم. وقال مالك والشافعي : هو فرض ، ولا ينجبر بالدم كطواف الزيارة.

(١) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ٥ ص ٢١٦٧ : الحديث (٣٤١٩) ؛ قال : «رواه الحكيم في النوادر ، والدليمي في مسند الفردوس من حديث أنس».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٤١ و ١٩٤٥). ورواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٤٩٦).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٣٧) عن الشعبي.

وقال أنس بن مالك وابن الزبير ومجاهد : هو تطوع إن فعله فحسن ، وإن تركه لم يلزمه شيء ، واحتجوا بقراءة ابن عباس وابن سيرين : (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) . وكذلك هو في مصحف عبد الله ؛ وبقوله بعد ذلك : ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ وهذا دليل على أنه تطوع .
والجواب عنه : أن (لا) صلة كقوله : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾^(١) وقوله : ﴿ لَا أُقْسِمُ ﴾^(٢) . وحجة من أوجبه : أن الله سماهما ﴿ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ . وأما قوله : ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ فمعناه من زاد على الطواف الواجب . وحجة من قال إنه فرض : فتسمية الله له من شعائره . قلنا : هذا لا يدل على الفرضية ؛ فإن الله سمى المزدلفة المشعر الحرام ؛ ولا خلاف أن الدم يقوم مقامه .

وسمى الصفا ؛ لأنه جلس عليه صفي الله آدم ﷺ . وسميت المروة ؛ لأنها جلست عليها امرأته حواء ، وأصل السعي : أن هاجر أم إسماعيل لما عطش ابنها إسماعيل وجاع صعدت على الصفا فقامت عليه تنظر ؛ هل ترى من أحد؟ فلم تر أحدا ؛ فهبطت من الصفا حتى جاوزت الوادي ورفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي ؛ ثم أتت المروة وقامت عليها ؛ هل ترى أحدا؟ فلم تر أحدا ، فعلت ذلك سبع مرات .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ ؛ قرأ حمزة والكسائي : (يطَّوع) بالياء وتشديد الطاء والجزم . وكذلك الثاني بمعنى يتطوع . وقرأ عبد الله : (يتطَّوع) وقرأ الباقون : (تطَّوع) بالياء ونصب العين . ومعنى الآية : ومن زاد في الطواف الواجب . وقال ابن زيد : (ومن تطَّوع خيرا فاعتمر) . وقيل : من تطَّوع بالحج والعمرة بعد حجته الواجب . وقال الحسن : (فعل غير المفروض عليه من زكاة وصلاة ونوع من أنواع الطاعات كلها) ؛ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٥٨) ؛ أي مجاز له بعمله عليم^(٣) بنيتة يشكر اليسير ويعطي الكثير ويغفر الكبير .

(١) الأعراف / ١٢ .

(٢) القيامة / ١ .

(٣) في المخطوط : عليهم ، بدل عليم .

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ ؛ هم علماء اليهود الذين كتموا أمر النبي ﷺ وصفته في التوراة ، وكنتموا أمر القبلة والأحكام والحلال والحرام ؛ ﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾ ؛ أي من بعد ما أوضحناه للناس في التوراة والإنجيل ؛ وأراد بالناس بني إسرائيل. قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي يبعدهم الله من رحمته. وأصل اللعن في اللغة : هو الطرد ، ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (١٥٩).

اختلف المفسرون في هؤلاء اللاعنين ؛ فقال قتادة : (هم الملائكة). وقال عطاء : (الجن والإنس). وقال الحسن : (عباد الله أجمعون). وقال ابن عباس : (كل شيء إلا الجن والإنس). وقال مجاهد : (اللاعنون : البهائم تلعن عصاة بني آدم إذا اشتدت السنة وأمسكت القطر ، ويقولون : هذا لشؤم بني آدم) (١). وقال عكرمة : (دواب الأرض وهوامها حتى الخنافس والعقارب ، فيقولون : منعنا القطر لمعاصي بني آدم) (٢).

وإنما قال لهذه الأشياء اللاعنون ولم يقل اللاعنات ؛ لأن من شأن العرب إذا وصفت شيئا من البهائم والجمادات بما هو صفة للناس من قول أو فعل أن يخرجوه على مذهب بني آدم وجمعهم كقوله تعالى حاكيا عن يوسف ؑ : ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ (٣) ولم يقل ساجدات وأشباه ذلك. وفي الآية دلالة على وجوب إظهار علوم الدين وزجر عن كتمانها ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا السبب المخصوص.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا﴾ ؛ أي إلا الذين تابوا من اليهودية وأصلحوا أعمالهم فيما بينهم وبين ربهم. وقيل : أصلحوا ما كانوا أفسدوه مما لا علم لهم به ، وبيّنوا صفة محمد ﷺ في كتابيهم ، وشهدوا بالحق فيما عندهم من العلم ؛ ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ أي أتجاوز عنهم وأقبل التوبة منهم ، قوله

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٧٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٧٣).

(٣) يوسف / ٤ .

تعالى : ﴿وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٠) ؛ أي المتجاوز عن التائبين ، الرحيم بهم بعد التوبة .
 قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ ؛ هذا عام في جميع الكفار ؛
 ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (١٦١) ؛ أما المؤمنون فيلعنهم في الدنيا
 والآخرة ؛ وأما الكفار فيلعن بعضهم بعضا في الآخرة كما قال تعالى : ﴿وَيُلَعَنُ بَعْضُكُم
 بَعْضًا﴾^(١) . وروي : أن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ثم الملائكة والناس أجمعون .
 وقوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي في اللعنة والنار مقيمين . وقيل : إن اللعنة هنا
 النار ؛ لأن اللعنة هي إبعاد الله من رحمته وذلك عذابه . قوله تعالى : ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ
 الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ (١٦٢) ؛ أي ولا هم يمهلون ويؤجلون . قال أبو العالية : (لا
 ينظرون فيعتذرون) .

قوله عز وجل : ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٣) ؛ قال الكلبي
 : (نزلت هذه الآية في كفار مكة ، قالوا : يا محمد صف لنا وانسب لنا ربك ، فأُنزل الله
 سورة الإخلاص وهذه الآية)^(٢) . وقال الضحّاك : عن ابن عباس : (كان للمشركين في
 الكعبة ثلاثمائة وستون صنما يعبدونهم من دون الله إفكاً وإثماً ، فدعاهم الله إلى توحيده
 والإخلاص في عبادته ، فقال : ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٣) . ويقال :
 نزلت هذه الآية في صنف من الجحوس ؛ ويقال لهم : الملكانية ، يقولون : هما اثنان : خالق
 الخير ، وخالق الشر .

(١) العنكبوت / ٢٥ .

(٢) أصل قول الكلبي ما روي عن أبي بن كعب : أن المشركين قالوا لرسول الله ﷺ : انسب لنا ربك؟ فأُنزل الله
 : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ . أخرجه الترمذي في الجامع : كتاب التفسير : الحديث (٣٣٦٤) موصولا
 ومرسلا .

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ١٩٠ ؛ قال القرطبي : «لما حذر تعالى من كتمان الحق ، بيّن أن أول
 ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانهُ أمر التوحيد ، ووصل ذلك بذكر البرهان وعلم طريق النظر ، وهو الفكر في
 عجائب الصنع ، ليعلم أنه لا بد له من فاعل لا يشبهه شيء» .

ومعنى الآية : أن الذي يستحق أن تأله قلوبكم إليه في المنافع والمضار وفي جميع حوائجكم وفي التعظيم له إله واحد لا يستحق الإلهية أحد غيره. فلما نزلت هذه الآية عجب المشركون وقالوا : إن محمدا يقول : إن إلهكم إله واحد ، فليأتنا بآية إن كان من الصادقين. فأنزل الله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ أي في تعاقب الليل والنهار ؛ وفي الذهاب والمجيء.

والاختلاف مأخوذ من خلف يخلف بمعنى أن كل واحد منها يخلف صاحبه وإذا ذهب أحدهما جاء الآخر خلفه ؛ أي بعده. نظيره قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾^(١). وقال عطاء : (أراد اختلاف الليل والنهار في اللون والطول والقصر والتور والظلمة والزيادة والتقصان). والليل : جمع ليلة مثل نخلة ونخل ؛ والليالي جمع الجمع. والنهار واحد وجمعه نهر. وقدم الليل على النهار ؛ لأنه هو الأصل والأقدم. قال الله تعالى : ﴿وَأَيُّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾ يعني السفن ، واحده وجمعه سواء ، قال الله تعالى في واحده : ﴿وَأَيُّهُمُ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾^(٣) وقال في جمعه : ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمُ﴾^(٤). ويدكر ويؤنث قال الله تعالى في التذكير : ﴿الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ وقال في التأنيث : ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾. قوله تعالى : ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ يعني ركوبها والحمل عليها في التجارات والمكاسب وأنواع المطالب.

قوله تعالى : ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ﴾ ؛ يعني المطر ، ﴿فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ ؛ أي بعد يبسها وجذوبتها ، ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ ؛ أي نشر وفرق من كل دابة من أجناس مختلفة ، منهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجلين ، ومنهم من يمشي على أربع ، ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ﴾ ؛ أي تقليبها دبوراً وشمالاً وجنوباً وصباحاً. وقيل : تصريفها مرة بالرحمة ومرة بالعذاب.

(١) الفرقان / ٦٢.

(٢) يس / ٣٧.

(٣) يس / ٤١.

(٤) يونس / ٢٢.

وقرأ حمزة والكسائي وخلف : (وتصريف الرِّيح) بغير ألف على الواحد. وقرأ الباقر : (الرِّياح) على الجمع. قال ابن عباس : (الرِّياح للرَّحمة ؛ والرِّيح للعذاب) ، وكان النبي ﷺ إذا هاجت الرِّيح يقول : [اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا] ^(١).

قوله تعالى : ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ﴾ أي المذل ، ﴿بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ سمي سحابا لأنه ينسحب بالسير في سرعة. قوله تعالى : ﴿لَا يَأْتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (١٦٤) ؛ أي لعلامات دالة على وحدانية الله لقوم يعرفون لو كانت هذه الأمور إلى اثنين لاختلغا. وقيل : لآيات لقوم يعقلون فيعلمون أن هذه الأشياء خالقا وصانعا. قال رسول الله ﷺ : [ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها ويعتبر بها] ^(٢).

قيل : إنَّ السحاب كالمنخل يخرج منه المطر قطرة قطرة ولا تلتقي منه قطرتان في الجو ؛ إذ لو خرج منهما سيالا لأغرق ما أتى عليه كما في طوفان نوح عليه السلام قال الله تعالى في طوفان نوح : ﴿فَقَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ﴾ ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً﴾ ؛ وهم المشركون. والأنداد : هم الأصنام المعبودة من دون الله ، قاله أكثر المفسرين ، وقال السدي : (يعني ساداتهم وقادتهم الذين كانوا يطيعونهم في معصية الله) ^(٤).

قوله تعالى : ﴿يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ؛ أي كحب المؤمنين الله تعالى. يقال : بعث غلامي كبيع غلامك ؛ أي كبيعك غلامك. وأنشد الفراء :

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١١ ص ١٧٠ : الحديث (١١٥٣٣). وفي مجمع الزوائد : ج ١ ص ١٣٥ . ١٣٦ ؛ قال الهيثمي : «وفيه حسين بن قيس الملقب ب (حنش) وهو متروك ، وقد وثقه حصين بن نمير ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح : كتاب الرقاق : باب التورية : الحديث (٦٢٠) عن عائشة ، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) القمر / ١١ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (١٩٩٧). قال : «قال السدي : (الأنداد من الرجال يطيعونهم كما يطيعون الله ، إذا أمرهم أطاعوهم وعصوا الله».

أبيت ولست مسلماً ما دمت حيّاً على زيد كتسليم الأمير
 أي كتسليمي على الأمير ، وهذا قول أكثر العلماء. وقال الزجاج : (تقدير الآية :
 يحبّونهم كحب الله ؛ يعني يسوّون بين هذه الأصنام وبين الله تعالى في المحبة).
 قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ؛ أي يخلصون في محبة الله لا يشركون به
 غيره ؛ وهم يشركون معه معبوداتهم. وقيل : إنّ المؤمنين يعبدون الله في كلّ حال ؛ والكفار
 يعبدون الأوثان في الرخاء فإذا أصابتهم شدة تركوا عبادتها. وقال ابن عباس : (معناه أثبت
 وأدوم ، وذلك أنّ المشركين كانوا يعبدون صنما فإذا رأوا شيئاً أحسن منه تركوه وأقبلوا على
 عبادة الأحسن). وقال قتادة : (إنّ الكافر يعرض عن معبوده في وقت البلاء ويقبل على الله
 تعالى كما قال تعالى : ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(١) والمؤمن لا
 يعرض عن الله تعالى في السّراء والضّراء والشّدّة والرخاء). وقيل : لأنّ الكفار يرون معبودهم
 مصنوعهم ؛ والمؤمنون يرون الله تعالى صانعهم.

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾. قرأ أبو رجاء والحسن وشيبة
 ونافع وقتادة ويعقوب وأيوب : (ولو ترى) بالياء على أنه خطاب للنبي ﷺ. والجواب
 محذوف تقديره : ولو ترى يا محمد ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي أشركوا ﴿إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ لرأيت
 أمراً عظيماً ؛ ولعلّمت ما يصيرون إليه ، أو تعجبت منه. وقرأ الباقون بالياء ؛ فمعناه : ﴿وَلَوْ
 يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أنفسهم عند رؤية العذاب لعلموا ، ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ ؛ أو لآمنوا أو
 لعلموا مضرة الكفر. نظيره هذه الآية في المحذوف : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ
 قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ﴾^(٢) أي لكان هذا القرآن.

وقوله تعالى : ﴿إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ قرأ ابن عامر : (إذ يرون العذاب) بضم الياء على
 التعدي. وقرأ الباقون بفتحها على اللزوم. وقيل : معنى الآية : ولو يرى عبدة الأوثان اليوم ما
 يرون حين رؤية شدة عذاب الله وقوته لتركوا عبادة الأوثان ومحبتها.

(١) العنكبوت / ٦٥.

(٢) الرعد / ٣١.

وهذا التأويل على قراءة الياء. وقوله : ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي لأن القوة لله جميعا ؛ ﴿وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ (١٦٥) ؛ للرؤساء والأتباع من عبدة الأوثان.

وقرأ الحسن وقتادة وشيبة وسلام ويعقوب : (إِنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَإِنَّ اللَّهَ) بالكسر فيهما على الاستئناف. والكلام تام عند قوله : ﴿يُرَوَّنَ الْعَذَابَ﴾ مع إضمار الجواب ؛ كما ذكرنا. وقرأ الباقر بفتحها على معنى بَأَنَّ القوة لله جميعا معطوف على ما قبل. وقيل : على معنى لرأوا أَنَّ القوة لله جميعا ، أو لأيقنوا.

قوله تعالى : ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ متصل بقوله : ﴿شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ أي شديد العذاب وقت تبرأ المتبعون من التابعين ، ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾ ، جميعا ودخلوا في النار جميعا وعانوا ما فيها. قرأ مجاهد بتقديم الفاعلين على المفعولين ؛ وقرأ الباقر بالضد. (والتابعون هم الأتباع والضعفاء والسفلة) قاله أكثر المفسرين. وقال السدي : (هم الشياطين يتبرأون من الإنس).

قوله تعالى : ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ (١٦٦) ، قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : (يعني أسباب المودة والوصلات التي كانت بينهم في الدنيا ، فصارت محبتهم عداوة). وقال الكلبي : (يعني بالأسباب الأرحام). وقال أبو روق : (الحلف والعهود التي كانت بينهم في الدنيا ؛ وتقطع بينهم الأسباب ؛ أي لا سبب يبقى لهم إلى رحمة الله تعالى بوجه من الوجوه).

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ ؛ أي قال السفلاء والخدم : ﴿لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأْنَا مِنْهَا﴾ أي قالوا : لو أن لنا رجعة إلى الدنيا لتبرأنا منهم كما تبرأوا منا في الآخرة ، يقول الله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ﴾ التي عملوها في الدنيا لغير الله ؛ ﴿حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ أي كما أراهم العذاب ؛ وكما تبرأ بعضهم من بعض كذلك يريهم الله أعمالهم التي عملوها في الدنيا لغير الله حسرات عليهم ؛ أي ندمات عليهم كما أراهم تبرأ بعضهم عن بعض. وقيل : أراد أعمالهم الصالحة التي عملوها. قال السدي : (ترفع لهم الجنة فينظرون إليها وإلى تبوءهم فيها لو أطاعوا الله ، فيقال لهم : تلك منازلكم لو أطعتم الله تعالى ؛

ثم يَمْنَعُونَ عنها ، فذلك حين يندمون^(١) . وقوله تعالى : ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ (١٦٧) ؛ أي التابعون والمتبوعون .

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ ؛ أي من الزروع والأنعام وغير ذلك مما أحلَّ الله لكم . والطيب صفة للحلال ؛ وهما واحد ، ويجوز أن يكون الحلال المستلذ . ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾ ؛ أي لا تسلكوا طريقة التي يدعوكم إليها .

وقيل : نزلت هذه الآية في ثقيف وخزاعة وبني عامر بن صعصعة ؛ كانوا يجرِّمون البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وبعض الحروث .

ووجه دخول (من) التي هي للتبعية : أن كل ما في الأرض لا يمكن أكله لا يحل . وقوله تعالى : ﴿حَلَالًا طَيِّبًا﴾ انتصبا على الحال . وقيل : على المفعول ؛ أي كلوا حلالا طيبا مما في الأرض .

وقوله : ﴿خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾ قرأ شيبه ونافع وعاصم في رواية أبي بكر ، والأعمش وحزمة وأبي عمرو ؛ وابن كثير في رواية : بسكون الطاء في جميع القرآن . وقرأ قبل وحفص : بضم الخاء والطاء في جميع القرآن . وقرأ علي رضي الله عنه وسلام عليه : بضم الخاء والطاء وهزما بعد الطاء . وقرأ أبو السَّمال العدوي وعبيد بن عمير : (خطوات) بفتح الخاء والطاء . فمن أسكن الطاء بقاه على الأصل ؛ وطلب الحَقَّة ؛ لأنه جمع خطوة بإسكان الطاء ، ومن ضمَّ الطاء فإنه اتبع ضمة الخاء ضمة الطاء مثل ظلمة وظلمات وقربة وقربات . ومن همز الواو مع الضم ذهب بها مذهب الخطيئة ، ومن فتح الخاء والطاء فإنه أراد جمع خطوة مثل ثمرات .

(١) في جامع البيان : النص (٢٠١٤) نقله الطبري بلفظ : «فينظرون إليها وإلى بيوتهم فيها لو أنهم أطاعوا الله ، فيقال : تلك مساكنكم لو أطعتم الله ، ثم تقسم بين المؤمنين فيرثوهم ، فذلك حين يندمون» .

واختلف المفسرون في قوله : ﴿حُطُّوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ ؛ فعن ابن عباس : (أنَّ خطوات الشَّيْطَانِ عمله) ^(١). وقال مجاهد وقتادة والضحاك : (خطاياه) ^(٢). وقال الكلبي والسدي : (طاعته) ^(٣). وقال عطاء : (زلاته وشهواته). وقال المؤرج : (آثاره). وقال القتيبي والزجاج : (طرقه).

قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨) ؛ أي بين العداوة ، وقيل : مظهرها قد بان عداوته لكم بإبائه السجود لأبيكم آدم وغروره إياه حين أخرجه من الجنة. ثم بين الله عداوته فقال : ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾ ؛ أي بالإثم والمعاصي ، وقيل : السوء : ما يجب به التعزير ؛ والفحشاء : ما يجب به الحد. وقيل : كل ما كان في القرآن من الفحشاء فهو زنا ، إلا قوله تعالى : ﴿وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ ^(٤) فإنه منع الزكاة. وقيل : الفحشاء : ما قبح من القول والفعل. وقال طاووس : (الفحشاء : ما لا يعرف في شريعة ولا سنة). وقال عطاء : (هي البخل). وقال السدي : (هي الزنا).

قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٦٩) ؛ من تحریم الحرث والأنعام وغير ذلك ؛ ومن وصفكم الله تعالى بالأنداد والأولاد ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا. فإن قيل : كيف يصح أن يأمر الشيطان وهو لا يشاهد ولا يسمع صوته؟ قيل : معنى يأمركم يدعوكم ويرغبكم كما يقول الإنسان : نفسي تأمرني بكذا ؛ أي تدعوني إليه.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ؛ أي إذا قيل لهؤلاء الكفار : اتبعوا في التحليل والتحريم ما أنزل الله ؛ ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ ؛ أي ما وجدنا عليه آبائنا من عبادة الأوثان وتحريم البحيرة والسائبة ونحو ذلك. يقول الله تعالى : ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ؛ أي أيتبعون آباءهم وإن كانوا جهالا لا يعقلون ؛ ﴿شَيْئًا﴾ ؛ من الدين ، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٧٠) ؛ للسنّة.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٠١٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٠١٩ و ٢٠٢٠ و ٢٠٢١).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٠٢٢).

(٤) البقرة / ٢٦٨.

وقيل : إن هذه الآية قصة مستأنفة ؛ وإيها نزلت في اليهود ؛ فعلى هذا تكون الهاء والميم في قوله : ﴿ هُمْ ﴾ كناية عن غير مذكور . وعن ابن عباس قال : [دعا رسول الله ﷺ اليهود والنصارى إلى الإسلام ورغبهم فيه وحذرهم عذاب الله ، فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف : بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا فهم كانوا خيرا منا وأعلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية] ^(١) .

قوله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ ؛ هذا مثل ضربه الله تعالى للكفار فوصفهم بعدما أمرهم ونهاهم ؛ فلم يأتروا ولم ينتهوا بصفة الدواب ، معناه : مثلنا أو مثلك يا محمد مع الكفار أو مثل واعظ الذين كفروا . فحذف اختصارا كمثل الذي يصيح بها بما لا يدري ما يقال له إلا أنه يسمع الصوت ، وهو الإبل والبقر والغنم ينزجر بالصوت ولا تفقه ما يقال لها ؛ ولا تحسن جوابا ؛ فكما أن البهائم لا تفهم كلام من يدعوها ، فكذا هؤلاء الكفار لا ينتفعون بوعد النبي ﷺ . وهذا قول ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة وعطاء والربيع وأكثر المفسرين ، فإنهم قالوا المراد ﴿ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ البهائم التي لا تعقل كالأنعام والحمر ونحوها ^(٢) .

وأضاف المثل إلى الكفار اختصارا لدلالة الكلام عليه ؛ وتقديره : مثلك يا محمد ومثل الذين كفروا في وعظهم ودعائهم إلى الله تعالى كمثل الداعي الذي ينطق بهم ؛ أي يصوت ويصيح بها ، يقال : نطق ينطق نعقا ونعاقا ؛ إذا صاح وزجر ، قال الشاعر ^(٣) :

فانطق بضأنك يا جريـر فإئـمـا مـتـتـك نفسـك في الخـلاء ضـلالـا

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٠٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم» . أخرجه

ابن هشام في السيرة النبوية عن ابن إسحق : ج ٢ ص ٢٠٠ . والطبري في جامع البيان : النص (٢٠٢٥) .

(٢) نقل أقوالهم الطبري في جامع البيان : النصوص (٢٠٢٨ - ٢٠٣٥) .

(٣) هو الأخطل ، ينظر : في ديوانه : ٢٥٠ . والبيت أيضا في نقائض جرير والأخطل : ص ٨١ . ولسان العرب

: مادة (نطق) . ونطق : صاح .

فكما أنّ هذه البهائم تسمع الصوت ولا تفهم ولا تعقل ما يقال لها ؛ كذلك الكافر لا ينتفع بوعظ إن أمرته بخير أو زجرته عن شرّ ؛ غير أنه يسمع صوتك. وقال الحسن : (معناه : مثله فيما أتيت به حيث يسمعون ولا يعقلونه كمثّل راعي الغنم الذي ينعق بها ، فإذا سمعت الصوت رفعت رأسها فاستمعت إلى الصوت والدعاء ولا تعقل منه شيئاً ، ثم تعود بعد ذلك إلى مرعاها ؛ لم تفقه ما ناداها به). وقال قوم : معنى الآية : مثل الكفار في دعائهم الأصنام وعبادتهم الأوثان كمثّل الرجل يصيح في جوف الجبال ، فيجيبه فيها صوت يقال لها الصدى ؛ يجيبه ولا ينفعه.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾ وقيل : إنّ الدعاء والنداء واحد كما أن الحلال والطيب واحد. وقيل : الدعاء ما يكون للقریب ، والنداء إنما يكون مدّ الصوت للبعيد. قوله تعالى : ﴿صُمُّكُمْ غُمِّي فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (١٧١) ؛ أي هم صمّ عن الخير لا يسمعون الحق ؛ والعرب تقول لمن يسمع ولا يعمل بما يسمعه : كأنه أصمّ. وقوله تعالى : ﴿بُكْمٌ﴾ أي خرس لا يتكلمون بخير ، ﴿غُمِّي﴾ لا يبصرون الهدى فهم لا يعقلون ما يؤمرون به.

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ؛ أي من حلال ما رزقناكم من الحرث والأنعام وسائر المأكولات ، قال ﷺ : [إنّ الله سبحانه وتعالى طيب لا يقبل إلّا الطيب ، وإنّ الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ؛ فقال : يا أيّها الرّسل كلوا من الطيّبات ، وقال : يا أيّها الذين آمنوا كلوا من طيّبات ما رزقناكم]^(١).

قوله تعالى : ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (١٧٢) ؛ أي واشكروا لله على ما رزقكم وأباح لكم من النعم إن كنتم إيّاه تعبدون ؛ أي إن كنتم تقرّون أنه إلهكم ورازقكم ، وهذا أمر إباحة وتخيير ؛ أعني قوله تعالى : ﴿كُلُوا﴾ لأن تناول المشتهى لا يدخل في التعبد ؛ وقد يكون الأكل تعبدًا في بعض الأحوال عند دفع ضرر النفس أو تقويتها على الطاعة ، وعند مساعدة الضيف إذا امتنع عن الأكل.

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٠٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد ومسلم والترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن أبي هريرة». (١) طه / ٦٩.

فلما نزلت هذه الآية قالت الكفار : إذا لم تكن البحيرة والسائبة والوصيلة محرمة في الحرمات ، فأنزل الله تعالى قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَحُمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ ؛ قرأ السلمي : (إنما حرم عليكم) براء مضمومة مخففة (الميتة والدم ولحم الخنزير) رفعاً.

وروي عن أبي جعفر أن قرأ : (حرم) بضم الحاء وكسر الراء وتشديدها ورفع ما بعدها. وقرأ إبراهيم بن أبي عبيدة : (إنما حرم عليكم الميتة) بنصب الحاء والراء وتشديد الراء ورفع الميتة وما بعدها ، وجعل (ما) بمعنى الذي المنفصلة ، ويكون موضع (ما) نصباً باسم إن ؛ وما بعدها خبرها. كما قال : ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ﴾ (١). وقرأه الباقون (حرم) بنصب الحاء وتشديد الراء ونصب (الميتة) وما بعدها ، وجعلوا ﴿إِنَّمَا﴾ كلمة واحدة تأكيداً وتحقيقاً. والميتة : ما لم يذك ، والدم : يعني المسفوح الجاري. وهذه الآية مخصوصة بالسنة ؛ وهو قوله ﷺ : [أَحَلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ : السَّمَكُ وَالْجَرَادُ ، وَالذَّمَانُ : الْكَبِدُ وَالطَّحَالُ] (١).

قوله تعالى : ﴿وَحُمَ الْخِنْزِيرِ﴾ أراد جميع أجزائه وكل بدنه ، فعبر ذلك باللحم ؛ لأنه معظمه وقوامه. وقوله تعالى : ﴿وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ أي ما ذكر عليه عند الذبح اسم غير الله ، قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك : (يعني ما ذبح للأصنام والطواغيت كلها) وأصل الإهلال رفع الصوت ، ومنه إهلال الحج ؛ وهو رفع الصوت بالتلبية ، ومنه إهلال الصبي واستهلاله ؛ وهو صياحه عند خروجه من بطن أمه.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ؛ قرأ عاصم وحمة ويعقوب وأبو عمرو : (فمن اضطرّ) بكسر النون فيه وفيما يشابهه مثل (أن اقتلوا) وأمثاله. وقرأ ابن محيصن : (فمن اضطرّ) بإدغام الضاد في الطاء حتى يكون طاء خالصة.

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٠٧ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد وابن ماجه والدراقطني وابن مردويه ، عن ابن عمر». رواه أحمد في المسند : ج ٢ ص ٩٧. وابن ماجه في السنن : كتاب الصيد : الحديث (٣٢١٨) ، وإسناده حسن. وفي نصب الراية : ج ٤ ص ٢٠٢ ؛ قال الزيلعي : «وله طريق آخر ، قاله ابن مردويه في تفسير سورة الأنعام».

ومعنى الآية : فمن أخرج فالتجأ إلى ذلك بالمجاعة والإكراه ، ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي غير طالب لذلك ؛ أي غير طالب تلذذ ، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي ولا متجاوز قدر ما يسدّ به ريقه ، وقوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ نصب ﴿غَيْرَ﴾ على الحال ، وقيل : على الاستثناء ؛ وإذا رأيت (غير) لا يقع في موضعها (إلا) فهي حال ؛ وإذا وقع في موضعها (إلا) فهي استثناء ؛ فقس على هذا.

وقال بعض المفسرين : على معنى ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي غير قاطع للطريق ، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي ولا مفارق للأئمة ولا مشاقق للأئمة خارج عليهم بسيفه ، ومن خرج يخيف السبيل ؛ أو يفسد في الأرض ؛ أو أبق من سيده ؛ أو فرّ من غريمه ؛ أو خرج عاصيا بأيّ وجه كان فاضطرّ إلى الميتة ؛ لم يجز أكلها ، واضطرّ إلى الخمر عند العطش ؛ لم يحلّ له شربها ، وهذا قول مجاهد وابن جبير والكلبي ، وبهذا التأويل أخذ الشافعي رحمته الله ، وقال أبو حنيفة ومالك رحمتهما الله : «يجوز ذلك لهم ولو كانوا بغاة خارجين على المسلمين كما يجوز لأهل العدل».

قال ابن عباس والحسن ومسروق : (تفسير قوله : ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي غير باغ في الميتة ، ولا عاد في الأكل). وقال مقاتل : (أي غير باغ ومستحلّ ، ولا عاد أي ولا متزوّد منها). وقال السديّ : (غير باغ في أكله بشهوة وتلذذ ، ولا عاد أي لا يأكل حتى يشبع منها ، ولكن يأكل منها ما يمسك ريقه). وقال بعضهم : غير باغ ؛ أي متجاوز للقدر الذي يحلّ له ، ولا عاد ؛ أي لا يقصر فيها فيما يحلّ له منها ؛ فلا يأكله. قال مسروق : (بلغني أنّه من اضطرّ إلى الميتة فلم يأكلها حتى مات دخل النار).

واختلف الفقهاء في حدّ الاضطرار إلى الميتة فيما يحلّ للمضطرّ أكله من الميتة ، فقال بعضهم : إنه لا يجوز له الأكل إلا عند خوف التلف في آخر الرمي وهو الصحيح ، وقال بعضهم : إذا كان يضعف عن الفرائض. وقال بعضهم : إذا كان بحيث لو دخل إلى سوق لا ينظر إلى شيء سوى المطعوم.

وأما مقدار ما يأكل عند الضرورة فقال أبو حنيفة : (لا يأكل إلا ما يسدّ ريقه) ، وهو أحد قولي الشافعي. وقال مالك : (يأكل حتى يشبع ويتزوّد منها ، فإن وجد شيئا مباحا طرحها). وقال مقاتل : (لا يزيد على ثلاثة لقم).

قوله : (فلا إثم عليه) أي فلا حرج عليه في أكلها ، ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ ؛ لمن أكل من الحرام في حالة الاضطرار ، ﴿رَحِيمٌ﴾ (١٧٣) ؛ به حيث رخص له في ذلك ، فإن قيل : قوله تعالى : ﴿فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ تناقض قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ؛ لأن الغفران يقتضي إثبات الإثم؟ قيل : لأنه بالغفران قد يسّر ما لو لا الإباحة لكانت معصية ، وبرحمته جوّز عند الضرورة إحياء النفس بتناوله.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ ، نزل في علماء اليهود والنصارى ، قال الكلبي : عن أبي صالح عن ابن عباس : (كان علماء اليهود يأخذون من سفلتهم الهداية ، وكانوا يرجون أن يكون النبي المبعوث منهم ، فلما بعث الله محمدا ﷺ من غيرهم ، خافوا ذهاب ماكلهم وزوال رئاستهم ، فعمدوا إلى صفة محمد ﷺ فغيروها ثم أخرجوها إليهم وقالوا : هذا نعت النبي الذي يخرج في آخر الزمان ، لا يشبه نعت هذا النبي الذي بمكة ، فإذا نظرت السفلة إلى النعت المغيّر وجدوه مخالفا لصفة محمد ﷺ فلا يتبعونه ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ يعني صفة محمد ﷺ ونبوته ^(١) ﴿وَيَشْتَرُونَ بِهِ﴾ ؛ أي بالمكتوب ، ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ؛ أي عوضا يسيرا ؛ يعني الماكل التي كانوا يصيبونها من سفلتهم ، ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ ؛ ذكر البطون ها هنا للتأكيد ؛ ما يأكلون إلا ما يوردهم النار ؛ وهي الرّشوة والحرام ، ومن الدين والإسلام ، فلما كان عاقبته النار سمّاه في الحال نارا ، كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ ^(٢) يعني أنّ عاقبته النار ، وقال عائشة في الذي يشرب في الإناء الذهب والفضة : [إنما يجرجر في بطنه نار جهنم] ^(٣) أخبر عن المال بالحال.

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٠٩ ؛ قال السيوطي : «وأخرج الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس : ... وذكره».

(٢) النساء / ١٠ .

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الأشربة : باب آنية الفضة : الحديث (٥٦٣٤) . والإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ٣٠١ و ٣٠٦ .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ؛ أي لا يكلمهم كلاما ينفعهم ويسرهم كما يكلم أوليائه من البشارة والرضا ، وأما التهديد فلا بد منه لقوله تعالى : ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(١). وقيل : معناه : لا يسمعهم كلام نفسه ، بل يرسل إليهم ملائكة العذاب ، فيكلمونهم بأمر الله ، وإثما أضاف السؤال إلى نفسه ؛ لأن سؤال الملائكة بأمره.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ ؛ أي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ؛ ولا يثني عليهم خيرا ؛ ولا يصلح أعمالهم الخبيثة ؛ ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٤) ؛ أي مؤلم.

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدْيِ وَالْعَذَابُ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ (١٧٥) ؛ أي الذين مالوا إلى التحريف للتوراة والإنجيل هم الذين استبدلوا الكفر بالإيمان ، وقوله تعالى : ﴿وَالْعَذَابُ بِالْمَغْفِرَةِ﴾ معناه : أن الإيمان بالنبى ﷺ يوجب المغفرة ؛ والكفر به يوجب العذاب ؛ فيكون المستبدل للكفر بالإيمان مشتريا للعذاب بالمغفرة.

قوله تعالى : ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ قال الحسن وقتادة والربيع : (والله وما لهم عليها من صبر ، ولكن ما أجرأهم على العمل الذي يقربهم إلى النار!)^(٢). وقال الكسائي وقطرب : (ما أصبرهم على عمل أهل النار ؛ أي ما أدومهم عليه). وقيل : معناه : ما ألقاهم في النار. وقال عطاء والسدي : (معناه : ما الذي أصبرهم على النار ، وأي شيء صبرهم على النار حين تركوا الحق واتبعوا الباطل)^(٣).

وقيل : هو لفظ استفهام بمعنى التوبيخ لهم والتعجب لنا ، كأنه قال : ما أجرأهم على فعل أهل النار مع علمهم. قالوا : وهذه لغة يمانية. وقال الفراء : (أخبرني

(١) الحجر / ٩٢.

(٢) في جامع البيان : النص (٢٠٦٧) عن الحسن ، والنص (٢٠٦٦) عن قتادة ، والنص (٢٠٦٩) عن الربيع.

(٣) في جامع البيان : النص (٢٠٧١).

الكسائي ؛ قال : أخبرني قاضي اليمن : أنّ خصمين اختصما إليه ، فوجبت اليمين على أحدهما ؛ فحلف ، فقال له خصمه : ما أصبرك على الله ! أي ما أجراًك على الله).

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي ذلك العذاب لهم في الآخرة. وقيل : ذلك الضلال ﴿بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أي بالعذاب والصدق. واختلفوا فيه ؛ فحينئذ يكون ذلك في موضع الرفع. وقال بعضهم : هو في محل نصب ؛ معناه : فعلنا ذلك بهم ؛ بأن الله أو لأن الله نزل الكتاب بالحق فاختلفوا فيه وكفروا به ؛ فنزع الخافض.

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ﴾ ؛ قيل : هم اليهود والنصارى ، وأراد بالكتاب : التوراة والإنجيل وما فيهما من البشارة بمحمد ﷺ وصحّة أمره ودينه.

وقيل : هم الكفار كلهم ، وأراد بالكتاب القرآن واختلفوا فيه ؛ لأنّ بعضهم قال : هو سحر ، وبعضهم قال : هو قول البشر ، وبعضهم قال : هو أساطير الأولين ، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ﴾ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ؛ (١٧٦) أي خلاف طويل.

قوله عزّ وجلّ : ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ ؛ قرأ حمزة وحفص : (ليس البرّ) بالنصب ، ووجه ذلك : أنهما جعلاً (أن) وصلتها في موضع الرفع على اسم ليس ، تقديره : ليس توليتكم وجوهكم البرّ ، كقوله تعالى : ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ﴾^(١). وقرأ الباقون بالرفع على أنه اسم (ليس).

واختلف المفسرون في هذه الآية ؛ فقال قوم : أراد بها اليهود والنصارى قبل المشرق ، وزعم كل فريق منهم أن البرّ في ذلك ، فأخبر الله تعالى أن البرّ غير دينهم وعملهم ، وعلى هذا القول قتادة والربيع ومقاتل.

وقيل : لما حوّلت القبلة إلى الكعبة كثر الخوض في أمر القبلة ، فتوجّهت النصارى نحو المشرق ، واليهود يصلون قبل المغرب إلى بيت المقدس ، واتخذوها قبلة

وزعموا أنه البرّ ، فأكذبهم الله تعالى بهذا وبين أن البرّ في طاعته واتباع أمره ، وأن البرّ يتم بالإيمان. وقيل : معناه : ليس البرّ كله في الصّلاة فقط ، ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ﴾ ، الذي يؤدي للثواب ، ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ، والإقرار بالملائكة أنهم عباد الله ورسله ؛ لا كما قال بعض الكفار : أن الملائكة بنات الله. والإقرار بالنبين كلهم.

فإن قيل لهم : جعل ﴿مَنْ﴾ خبر ﴿الْبِرِّ﴾ ، ﴿الْبِرِّ﴾ و ﴿مَنْ﴾ اسم و ﴿الْبِرِّ﴾ فعل ، وهم لا يجبرون : ﴿الْبِرِّ﴾ زيد. قيل : معناه عند بعضهم : ولكن البرّ الإيمان بالله ، والعرب تجعل الاسم خبرا للفعل كقولهم : البرّ الصادق الذي يصل رحمه ويخفي صدقته ، يريدون صلة الرحم وإخفاء الصدقة ، فيكون ﴿مَنْ﴾ في موضع المصدر كأنه قال : ولكن البرّ من آمن بالله والبرّ برّ من آمن بالله ، كما يقال : الجود من حاتم ، والشجاعة من عنتر ؛ أي الجود جود حاتم ، والشجاعة شجاعة عنتر ، ومثله قوله تعالى : ﴿وَسُئِلَ الْقُرَيْةُ﴾^(١).

أي أهل القرية. ﴿مَا خَلَقُكُمْ وَلَا بَعَثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةً﴾^(٢) ؛ أي كخلق نفس. وقال أبو عبيدة : (معناه : ولكن البارّ من آمن بالله ، كقوله : ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾^(٣) أي للمتقي). وقيل : معناه : ولكن ذا البرّ من آمن بالله ، كقوله : ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٤) هم ذو درجات.

قوله تعالى : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ وَالْكِتَابُ وَالنَّبِيُّنَ﴾ ؛ أي من آمن بالله والملائكة كلهم والكتاب يعني الكتب ، والنبين أجمع.

قوله تعالى : ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ ؛ اختلفوا في الهاء الذي في ﴿حُبِّهِ﴾ ؛ فقال أكثر المفسرين : الهاء في ﴿حُبِّهِ﴾ راجع إلى المال ؛ يعني إعطاء المال في صحته ومحبه إياه وصلته به ، وهو صحيح يخشى الفقر ويأمل الغنى ، ولا يهمل حتى إذا بلغت الحلقوم فيقول : لفلان كذا أو لفلان كذا. أو قيل : هي عائدة إلى الله ؛ أي على حب الله تعالى. وقيل : على حب الأنبياء.

(١) يوسف / ٨٢.

(٢) لقمان / ٢٨.

(٣) طه / ١٣٢.

(٤) آل عمران / ١٦٣.

قوله تعالى : ﴿ذَوِي الْقُرْبَى﴾ ؛ أي أهل القرى ؛ قال ﷺ : [أفضل الصدقة على ذوي الرّحم الكاشح]^(١). وعن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت : أعتقت جارية لي ، فدخل عليّ رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك ؛ فقال : [أجرك الله ، أما أنّك لو أعطيتها بعض أحوالك كان أعظم لأجرك]^(٢).

وقوله تعالى : ﴿وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ﴾^(٣) ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ ؛ يعني المجتاز ، قال مجاهد : (وهو المسافر والمنقطع عن أهله يمرّ عليك)^(٤). وقال قتادة : (وهو الضيف ينزل بالرجل) قال : (لقوله ﷺ : [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه] وقال ﷺ : [حقّ الضيافة ثلاث ، فما فوق ذلك فهو صدقة]^(٥). وإنّما قيل للمسافر والضيف : ابن السبيل ؛ لملازمته الطريق كما يقال للرجل الذي أتت عليه الدهور : ابن الليالي والأيام)^(٦).

قوله تعالى : ﴿وَالسَّائِلِينَ﴾ ؛ يعني المستطعمين الطالبين ، قال رسول الله ﷺ : [للسائل حقّ وإن جاء على ظهر فرس]^(٧) وقال ﷺ : [هدية الله للمؤمن

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤١٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه الطبراني والحاكم وصححه ، والبيهقي في سننه عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط. وقال : وأخرجه أحمد والدارمي والطبراني عن حكيم بن حزام». وفي نصب الراية : ج ٤ ص ٤٠٦ ؛ قال الزيلعي : «ورواه الطبراني في معجمه ، قال ابن طاهر : سنده صحيح».

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤١٤ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم وصححه».

(٣) لقد بيّن معنى اليتامى والمساكين فيما مضى ، ص ٢٠٠.

(٤) في جامع البيان : النص (٢٠٩٢).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٠٩٠).

(٦) قاله الطبري في جامع البيان بعد النص (٢٠٩٢).

(٧) عن الحسين بن علي رضي الله عنهما ؛ أخرجه أحمد وأبو داود وابن أبي حاتم. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٣ ص ١٣٠ : الحديث (٢٨٩٣). والإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٠١. وأبو داود في السنن : كتاب الزكاة : الحديث (١٦٦٥). وفي مجمع الزوائد : ج ٣ ص ١٠١ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه عثمان بن فائد ، وهو ضعيف». قلت : وقد أخرجه الطبراني من طريق آخر في المعجم الكبير.

السائل على بابه^(١). قوله تعالى : ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ يعني المكاتبين ؛ كذا قال أكثر أهل التفسير . وقيل : فداء الأسارى . وقيل : عتق النّسمة هو شراؤها للعتق وفكّ الرقبة .

قوله تعالى : ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ ؛ يعني المفروضة ، وقوله تعالى : ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾ ؛ يعني الواجبة ، وقوله تعالى : ﴿وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ ؛ يعني فيما بينهم وبين الله ، وفيما بينهم وبين الناس إذا وعدوا أنجزوا ؛ وإذا حلفوا برّوا ؛ وإذا نذروا أوفوا ؛ وإذا قالوا صدقوا ؛ وإذا ائتمنوا أدّوا . وقيل : معناه المؤمنون بالعهد التي أمر الله بأوفائها من سائر المواثيق ؛ مدحهم على الوفاء بما عاهدوا رسول الله ﷺ من نصرته على الأعداء ؛ ومظاهرتة بالجهاد .

واختلفوا في رفع الموفين ؛ فقال الفراء والأخفش : (هو عطف على محلّ (من) في قوله ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ﴾ كأنّه قال : ولكنّ البرّ المؤمنون والموفون)^(٢) . وقيل : هو رفع على الابتداء ، والخبر تقديره : وهم الموفون .

قوله تعالى : ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ ؛ في انتصابه خلاف ؛ قال الكسائي : (عطف على ذوي القربى ، كأنّه قال : وآتى الصّابرين) . وقال بعضهم : معناه : أعني الصابرين . وقال الخليل والفراء : (نصب على المدح ، والعرب تنصب على المدح والذّم ، فالمدح مثل قوله تعالى : ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾^(٣) ، والذّم مثل قوله تعالى : ﴿مَلْعُونِينَ﴾^(٤))^(٥) . وقوله تعالى : ﴿فِي الْبَأْسَاءِ﴾ يعني الشدة والفقر ، ﴿الضَّرَّاءِ﴾ يعني المرض والزّمانة ، وفي هاتين الحالتين يعظم موقع الصبر على العبادة .

(١) في التمهيد لما في موطأ مالك من المعاني والمسانيد : ج ٢ ص ٦٢٣ ؛ قال ابن عبد البر : «ومما وضع على مالك مما يدخل في هذا الباب وأسنده عن موسى بن محمّد وقال : ورواه أيضا سعيد ابن موسى ، ثم قال : وموسى بن محمّد وسعيد بن موسى متروكان ، والحديث موضوع ، وحسبنا الله ونعم الوكيل» . وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٤١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو نعيم والثعلبي والديلمي والخطيب في رواية مالك بسند واه عن ابن عمر» .

(٢) معاني القرآن للأخفش : ج ١ ص ٣٤٨ ، تحقيق د. عبد الأمير محمّد الورد .

(٣) النساء / ١٦٢ .

(٤) الأحزاب / ٦١ .

(٥) معاني القرآن للفراء : ج ١ ص ١٠٥ . وذكره الإمام الطبراني على سبيل الإجمال وليس نصا .

قوله تعالى : ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ ؛ أي وقت القتال وشدة الحرب ، يقال : لا بأس عليك ؛ أي لا شدة. وقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ ؛ أي في إيمانهم وجهادهم ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (١٧٧) ؛ محارم الله تعالى. قيل : [جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الإيمان ؛ فقرأ هذه الآية] (١).

قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ﴾ ؛ نزلت هذه الآية في الأوس والخزرج وكان بينهما قتلى وجراحات في الجاهلية ، وكان لأحدهما طول على الآخر في الكثرة والشرف ، فأقسموا ليقتلن بالعبد منا الحرّ منهم ؛ وبالمراة منا الرجل منهم ؛ وبالرجل منا الرجلين منهم ، وجعلوا جراحاتهم ضعفي جراحات أولئك ، فلم يأخذها بعضهم من بعض حتى جاء الإسلام ، فرفعوا أمرهم إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأمرهم بالمساواة ؛ فرضوا وسلّموا.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ ؛ قيل : إن (من) اسم القاتل من ترك له القود وصح عنه من القصاص في قتل العمد ؛ فرضي منه بالدية ، وقوله : ﴿مِنْ أَخِيهِ﴾ أي من أخ المقتول منه ؛ فيسع العافي بالمعروف ؛ أي بترفق في طلب الدية من القاتل ولا يعسر ؛ وليؤدّ القاتل إليه بإحسان ؛ أي لا يبخس ولا يماطل ، هذا قول أكثر المفسرين. قالوا : العفو : أن يقبل الدية في قتل العمد ، وقيل في تأويله : إن العفو في اللغة ما سهل وتيسر ، قال الله تعالى : ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ (٢) ؛ أي ما سهل من الأخلاق ، فعلى هذا يكون قوله تعالى : ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ﴾ أي وليّ القاتل إذا بدل له من بدل أخيه شيء من المال من جانب القاتل ؛ فله ﴿فَاتَّبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي فليقبله ، ﴿وَأَدَاءً﴾ ؛ أي ليؤدّ ، ﴿إِلَيْهِ﴾ ، القاتل ﴿بِإِحْسَانٍ﴾.

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤١٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم وصححه عن أبي زر ، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان؟ فتلا : ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ حتى فرغ منها. ثم سأله أيضا ، فتلاها. ثم سأله فتلاها ، وقال : [وإذا عملت حسنة أحبّها قلبك ، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك].

(٢) الأعراف / ١٩٩.

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ خَفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ ؛ أي أن الصلح عن القصاص على شيء من الدية أو غير ذلك تسهيل من ربكم عليكم ، رحمة رحمكم الله بها ؛ وذلك أن الله كتب على أهل التوراة في النفس والجراح أن يقيدوا ولا يأخذوا الدية ولا يعفوا ، وعلى أهل الإنجيل أن يعفوا ولا يقيدوا ولا يأخذوا الدية ، فخير الله هذه الأمة بين القصاص والدية والعفو .

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٨) ؛ أي إذا قتل الولي قاتل وليه بعد أخذ الدية منه فله عذاب أليم : القتل في الدنيا والنار في الآخرة ، ومن قتل بعد أخذ الدية يقتل ولا يعفى عنه ، قال ﷺ : [لا أعاني رجلا قتل بعد أخذ الدية]^(١) . وفي هذه الآية دليل على أن القاتل لا يصير كافرا ولا يخلد في النار ؛ لأن الله تعالى خاطبهم فقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ وقال في آخر الآية : ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فسمي القاتل أخا للمقتول ، وقال تعالى : ﴿ذَلِكَ خَفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ وهما يلحقان المؤمنين دون الكفار . ويروى أن مسروقا : (سئل هل للقاتل توبة؟ فقال : لا أغلق بابا فتحه الله).

قوله عز وجل : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ؛ يعني أن الذي يريد قتل غيره إذا علم أنه إذا قتل قتل ؛ أمسك عن القتل وارتدع ؛ فيكون ذلك حياة له وحياة للذي هم بقتله ، وفي بقائهما بقاء لمن يتعصب لهما ؛ لأن الفتنة تنبئ بالقتل ؛ فتؤدي إلى المحاربة التي لا تنتهي لها . وقيل : أراد الآخرة بذلك لا من اقتصر منه في الدنيا حيي في الآخرة ، وإذا لم يقتصر منه في الدنيا اقتصر منه في الآخرة ؛ فمعنى الحياة سلامته في الآخرة . قوله تعالى : ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي يا ذوي العقول ، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٧٩) ؛ أي لكي تتقوا القتل مخافة القصاص .

(١) رواه أبو داود في السنن : كتاب الديات : باب من قتل بعد أخذ الدية : الحديث (٤٥٠٧) عن جابر بن عبد الله . والإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٣٦٣ .

قوله عَجَلٌ : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ ؛ أي فرض عليكم إذا حضر أحدكم أسباب الموت من العلل والأمراض ، ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ ؛ أي مالا ، ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ وفي ارتفاع الوصية وجهان ؛ أحدهما : اسم ما لم يسم فاعله ؛ أي كتب عليكم الوصية ، والثاني : بخبر الجار والمجرور . وفي قوله : ﴿لِلْوَالدَيْنِ﴾ . وقوله تعالى : ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي لا يزيد على التلث ؛ ولا يوصي للغني ويترك الفقير . كما قيل : الوصية للأحوج فالأحوج . وقوله تعالى : ﴿حَقًّا﴾ ؛ أي حقًا واجبا وهو نعت على المصدر ، معناه : حق ذلك حقا . وقيل : على المفعول ؛ أي جعل الوصية حقا . وقوله تعالى : ﴿عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (١٨٠) ؛ أي على المؤمنين .

وسبب نزول هذه الآية : أنهم كانوا في ابتداء الإسلام يوصون للأباعد طلبا للرياء ، فأمر الله تعالى من ﴿تَرَكَ خَيْرًا﴾ أي مالا . نظيره قوله تعالى : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ﴾^(١) أي من مال ، وقوله : ﴿إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتُ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾^(٢) أي من مال ، ﴿وَأَنَّهُ حُبِّ الْحَبْرِ لَشَدِيدٌ﴾^(٣) . وقوله تعالى : ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ أي إذا مرض أحدكم ؛ لأنه إذا عاين الموت فقد شغل عن الوصية .

وهذه الآية منسوخة عند أكثر العلماء ، واختلفوا بأي دليل نسخت ؛ فقال بعضهم : بآية الموارث ، وهذا لا يصح ؛ لأن الله تعالى قال فيها : ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا﴾^(٤) . والصحيح : أنها نسخت بقوله ﷺ : [لا وصية لوارث]^(٥) . وهذا الخبر وإن كان خبر واحد فقد تلقته الأمة بالقبول ، فقد جرى مجرى التواتر ، ويجوز نسخ القرآن بمثل هذه السنة ، ولا تجب الوصية إلا على من عليه شيء من الواجبات لله تعالى أو لعباده ، وتستحب لمن لا شيء عليه بالوصية بالثلث لأقاربه الذين لا يرثونه بالرحم ، وفي جهات الخير إذا لم يخف ضررا على ورثته ، قال الضحاك : (من)

(١) البقرة / ٢٧٢ .

(٢) القصص / ٢٤ .

(٣) العاديات / ٨ .

(٤) النساء / ١١ .

(٥) رواه الترمذي في الجامع : كتاب أبواب الوصايا : باب ما جاء لا وصية لوارث : الحديث (٢١٢٠) ، وقال :

إسناده حسن .

مات ولم يوص له قرايته ، فقد ختم عليه بمعصيته ^(١) . وقيل : لا يجب على أحد وصية ، فإن أوصى فحسن ، وإن لم يوص فلا شيء عليه ، وهذا قول عليّ وابن عمر وعائشة وعكرمة ومجاهد والسديّ.

قال عروة بن الزبير : (دخل عليّ رضي الله عنه على مريض يعوده ؛ فقال : إني أريد أن أوصي ، قال عليّ رضي الله عنه : إن الله عزّ وجلّ قال : ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وإنما ترك شيئاً يسيراً فدعه لعيالك ، فإنّه أفضل) ^(٢) . وروى نافع عن ابن عمر : (أنّه لم يوص ، فقال : أمّا رباعي فلا أحبّ أن يشارك ولدي فيها أحد) ^(٣) . وروي : (أنّ رجلاً قال لعائشة رضي الله عنها : إني أريد أن أوصي ، قالت : كم مالك؟ قال : ثلاثة آلاف ، قالت : كم عيالك؟ قال : أربعة ، قالت : إنّما قال الله تعالى ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وهذا شيء يسير فاترك لعيالك) ^(٤) . وقد روي عن عروة بن ثابت قال للربيع بن خيثم : (أوص لي بمصحفك ، فنظر إلى ابنه ، وقال : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾) ^(٥) .

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾ ؛ أي فمن غيّر الوصية من الأوصياء أو الأولياء أو الشّاهدة بعدما سمعه ؛ ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ أي المبدّل بعد الموصي ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ ؛ لما قاله الموصي ؛ ﴿عَلِيمٌ﴾ (١٨١) ؛ بما فعله الوصيّ . وإنّما ذكر الوصية وهي مؤنّثة ؛ لأنّها في معنى الإيصاء كقوله : ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ ردّه إلى الوعظ ، وقيل : لأنّ الوصية قول فذهب إلى المعنى وترك اللفظ.

(١) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢١٦١).

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٢٢ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه ، عن عروة».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢١٩١).

(٤) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٢٣ ؛ قال السيوطي : «وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي ، عن عائشة : ... وذكره».

(٥) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢١٩٢).

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ ؛ لما توعّد الله المبدّل ؛ خاف الأوصياء من التبديل ، فكانوا ينفذون وصية الميت وإن جار في وصيته واستغرقت كلّ المال ، فأنزل الله هذه الآية وبيّن أن الإثم في تبديل الحقّ بالباطل ، وإذا غيّر الوصيّ من باطل إلى حقّ على طريق الإصلاح فهو محسن فلا أثم عليه .

ومعنى الآية : لمن علم من موص جنفا مثل قوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا﴾^(١) أي إلا أن يعلم . وقوله تعالى : ﴿جَنَفًا﴾ أي ميلا عن الحقّ على جهة الخطأ . وقوله تعالى : ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ أي ميلا إلى جهة العمد ؛ بأن زاد في الوصية على الثلث ؛ أو أقرّ بغير الواجب ؛ أو جحد حقّا عليه ، ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ ؛ أي الوصيّ بين ورثة الموصي وغرمائه ، بأن ردّ الوصية إلى المعروف الذي أمر الله به ، ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ، في التبديل .

والهاء والميم في قوله تعالى : ﴿بَيْنَهُمْ﴾ كناية عن الورثة ، والكناية تصحّ عن المعلوم وإن لم يكن مذكورا ، قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨٢) ؛ يعني غفور رحيم إذ رخص للوصي في خلاف الوصية على جهة الإصلاح .

قرأ مجاهد وعطاء وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وشيبة ونافع وحفص : (موص) بالتخفيف ، وقرأ الباقون : (موصّ) بالتشديد .

وقوله تعالى : ﴿جَنَفًا﴾ أي جورا وعدولا عن الحق ، والجنف : الميل في الكلام وفي الأمور كلّها . وقرأ عليّ كرم الله وجهه : (حيفا) بالحاء والياء ؛ أي ظلما . قال الفراء : (الفرق بين الجنف والحيف : أنّ الجنف عدول عن الشّيء ، والحيف حمل على الشّيء حتّى ينتقصه ، وعلى الرّجل حتّى ينتقص حقه) . قال المفسّرون : الجنف الخطأ ، والإثم العمد .

ومعنى الآية : من حضر مريضا وهو يوصي ، فخاف أن يخطئ في وصيته ليفعل ما ليس له فعله ، أو يتعمّد جورا فيها فيأمر بما ليس له ، فلا حرج على من حضره أن يصلح بينه وبين ورثته ؛ بأن يأمره بالعدل في وصيته وينهاه عن الجنف ؛ فينظر للموصي

وللورثة ، وهذا قول مجاهد ؛ قال : (هذا حين يحضره الموت ، فإذا أسرف أمره بالعدل ، وإذا قصّر ؛ قال : افعل كذا ، أعط فلانا كذا)^(١).

وقال آخرون : هو إذا أخطأ الميت في وصيته وأحاف فيها متعمداً ، فلا حرج على وليّه أو وصيّيه أو والي أمور المسلمين أن يصلح بعد موته بين الورثة وبين الموصى لهم ، ويردّ الوصية إلى العدل والحقّ ، وهذا قول ابن عباس وقتادة والريبع.

وروي عن عطاء أنه قال : (هو أن يعطي عند حضور أجله بعض ورثته دون بعض ممّا سيرثونه بعد موته ، فلا إثم على من أصلح بين الورثة)^(٢).

وقال طاووس : (هو أن يوصي لبني ابنه يريد ابنه ، أو لبني بنته يريد بنته ، أو لزوج ابنته يريد ابنته ، فلا حرج على من أصلح بين الورثة)^(٣).

وقال السديّ : (هو في الوصيّة للأبّاء والأقربين ، يميل إلى بعضهم ويحيف على بعضهم ، فالأصلح أن لا ينقذها ؛ ولكن يصلح بينهم على ما يرى أنّه الحقّ ، ينقص بعضا ويزيد بعضا)^(٤).

قال ابن زيد : (فعجز الموصي أن يوصي للوالدين كما أمره الله تعالى ، وعجز الموصى إليه أن يصلح ، فانتزع الله ذلك منهم ، وفرض الفرائض)^(٥). قال رسول الله ﷺ : [إنّ الله لم يرضى بملك مقرب ، ولا بنبي مرسل حتّى تولّى قسمة موارثكم]^(٦).

(١) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢١٤).

(٢) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢١٩).

(٣) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢٢٠).

(٤) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢٢٢).

(٥) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢٢٣).

(٦) في معناه من باب الصدقات أخرج أبو داود في السنن : الحديث (١٦٣٠). والبيهقي في السنن الكبرى : الحديث (٧٨٢٦) ، ولفظه : [إنّ الله لم يرض يحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتّى حكم هو فيها ، فجزأها ثمانية أجزاء].

وقوله تعالى : ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ ولم يخير للورثة ولا للمختارين في الوصية ذكر ؛ لأن سياق الآية وما تقدم من ذكر الوصية يدل عليه. روي أن سعد بن أبي وقاص قال : مرضت مرضاً أشرفت منه على الموت ؛ فعادني رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، إن لي مالا كثيرا ، وليس يرثني إلا بنت واحدة لي أفأوصي بثلاثي مالي؟ قال : [لا] فقلت : بشطر المال؟ قال : [لا]. قلت : فثلث مالي؟ قال : [نعم ، والثلث كثير ، إنك يا سعد إن تترك ولدك غنياً خيراً من أن تتركهم عالة يتكففون الناس] (١).

وروي أن جارا لمسروق أوصى فدعا مسروقاً يشهده ، فوجده قد زاد وأكثر ، فقال : (لا أشهد ، إن الله تعالى قد قسم بينكم فأحسن القسمة ، فمن يرغب برأيه عن أمر الله فقد ضل ، أوص لذي قرابتك الذين لا يرثون ؛ ودع المال على قسم الله) (٢). وقال ﷺ : [من حاف في وصيته ألقى في اللواء ؛ واللواء واد في جهنم] (٣). وقال ﷺ : [إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى وحاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار] (٤).

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ؛ قال الحسن : (إذا سمعت الله تعالى يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فارع لها سمعك ، فإنها لأمر تؤمر به ولنهى تنهى عنه). وقال جعفر الصادق : (لذة ما في النداء إزالة تعب العبادة والعناء). قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ أي فرض عليكم الصيام ، ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ، كما فرض على الذين من قبلكم من الأنبياء والأمم ،

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الجنائز : الحديث (١٢٩٥). ومسلم في الصحيح : كتاب الوصية : الحديث (١٠٢ / ٥).

(٢) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٢ ص ٦٠ عن مسلم بن صبيح.

(٣) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٢ ص ٦٠ عن أبي أمامة.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط : ج ٤ ص ٢٢ : الحديث (٣٠٢٦). والإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٧٨. وابن ماجه في السنن : كتاب الوصايا : الحديث (٢٧٠٤). وعند أبي داود والترمذي بلفظ : [ستين سنة]. وسبب ضعفه شهر بن حوشب إذا تفرد.

أَوَّلُهُمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وهو ما روي عن علي كَرَّمَ الله وجهه أنه قال : أتيت النَّبِيَّ ﷺ ذات يوم عند انتصاف النَّهار ، فسَلَّمْتُ عليه فردَّ عليَّ السَّلَامَ ثُمَّ قال : [يا عليّ ، هذا جبريل يقرئك السَّلَامَ] قلت : وعليّ يا رسول الله ، قال : [يا عليّ ، يقول لك جبريل : صم من كلِّ شهر ثلاثة أيَّام ؛ يكتب لك بأول يوم عشرة آلاف حسنة ، وباليوم الثَّاني ثلاثون ألف حسنة ، وباليوم الثَّالث مائة ألف حسنة] فقلت : يا رسول الله ، ثواب لي خاصَّة أم للنَّاس عامَّة؟ فقال : [يا عليّ ، يعطيك الله هذا الثَّواب ولمن يعمل مثل عملك بعدك] قلت : يا رسول الله ، وما هي؟ قال : [أيَّام البيض ؛ ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر]^(١).

قال عنترة : قلت لعليّ رضي الله عنه : لأيّ شيء سميت هذه الأيام البيض؟ قال : [لما أهبط الله آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ من الجنَّة أحرقتهُ الشَّمسُ ، فاسودَّ جسده ، فأثاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فقال : يا آدم أتحبُّ أن تبييضَ جسدك ، قال : نعم ، قال : صم من الشَّهر ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر. فصام آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ أوَّل يوم فايضَ ثلث جسده ، وصام اليوم الثَّاني فايضَ ثلثاه ، وصام اليوم الثَّالث فايضَ كلِّ جسده ، فسميت أيَّام البيض]^(٢).

قال المفسِّرون : فرض الله تعالى على رسوله مُحَمَّدٍ ﷺ وعلى المؤمنين صيام يوم عاشوراء وصوم ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر حين قدم المدينة ، فكانوا يصومون إلى أن نزل صوم شهر رمضان قبل قتال بدر بشهر وأيام.

وقال الحسن : (أراد بالَّذي من قبلنا النَّصارى ، فشَبَّه صيامنا بصيامهم لاتِّفاقهما في الوقت والقدر ؛ لأنَّ الله تعالى فرض على النَّصارى صوم شهر رمضان ، فاشتدَّ

(١) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٢ ص ٦٢.

(٢) في الحديث الصحيح عن أصحاب السنن : عن قتادة بن ملحان . ويقال : ابن منهال . : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض : ثلاث عشرة ؛ وأربع عشرة ؛ وخمس عشرة ، وقال : [هي كهيفة الدَّهر]. وللنسائي من حديث جرير مرفوعاً : [صيام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر صيام الدَّهر : أيَّام البيض صبيحة ثلاث عشرة]. والحديث إسناده صحيح. وفي الفتح : ج ٤ ص ٢٨٤ : شرح الحديث (١٩٨١) ؛ قال ابن حجر : «قيل : المراد بالبيض الليالي وهي التي يكون فيها القمر من أوَّل الليل إلى آخره».

ذلك عليهم ؛ لأنهم ربما كان يأتي في الحر الشديد ؛ وكان يضرهم في أسفارهم ؛ فاجتمع رأي علمائهم ورؤسائهم على أن يجعلوا صيامهم في فصل من السنة بين الشتاء والصيف ، فجعلوه في الربيع وزادوا فيه عشرة أيام كفارة لما صنعوا ؛ فصار أربعين يوما). قال مجاهد : (أصابهم موتان عظيم ؛ فقالوا : زيدوا في صيامكم ؛ فزادوا عشرا قبل ، وعشرا بعد ، فصار خمسين يوما).

قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) ؛ أي لكي تتقوا الأكل والشرب والجماع في زمان الصوم. وقيل : معناه لتكونوا أتقياء. وأصل الصيام والصوم في اللغة : الإمساك ، يقال : صامت الريح إذا سكنت ، وصامت الخيل إذا وقفت وأمسكت عن السير. قال النابغة ^(١) :

خيل صيَّام وخيل غير صائمة تحت العجاج وأخرى تعلقك اللجما
ويقال : صام النهار إذا اعتدل وقام قائم الظهيرة ؛ لأن الشمس إذا بلغت كبد السماء وقفت وأمسكت عن السير سوية. قال امرؤ القيس ^(٢) :

فدع ذا وسلّ الهمم عنك بجسرة ذمول إذا صام النهار وهجّرا
وقال آخر :

حتى إذا صام النهار واعتدل وسال للشّمس لعاب فنزل
ويقال للرجل إذا أمسك عن الكلام : صام ، قال الله تعالى : ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ ^(٣) أي صمتا. فالصوم : هو الإمساك عن المفطرات.

قوله عزّ وجلّ : ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ ؛ يعني شهر رمضان ثلاثين يوما أو تسعة وعشرين. قال رسول الله ﷺ : [نحن أمة أميّة لا نحسب ولا نكتب ، الشّهر هكذا وهكذا وهكذا] وعقد الإبهام في الثالثة [والشّهر هكذا وهكذا وهكذا] إتمام الثلاثين ^(٤).

(١) ينظر : الديوان : ص ١١٢. واللسان : (صوم).

(٢) ينظر : لسان العرب : (صوم).

(٣) مريم / ٢٦.

(٤) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الصوم : باب قول النبي ﷺ : [لا نكتب] : الحديث .

ونصب (أياما) على الظرف ؛ أي في أيام ؛ وقيل : على خبر ما لم يسم فاعله ؛ أي كتب عليكم الصيام أياما. وقيل : بإضمار فعل ؛ أي صوموا أياما.
قوله تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أي فافطر فعدة كقوله : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ﴾^(١) تقديره : فحلق أو قصر ففدية ؛ فاختصر وتقديره : فعليه عدة.

قراءة أبي عبيد : (فعدة) بالنصب ؛ أي فليصم عدة. و (أخر) في موضع خفض ؛ إلا أنّها لا تنصرف ؛ لأنّها معدولة عن جهتها فكان حقّها (أخريات) فلما عدل إلى (فعل) لم يجز مثل عمر وزفر. ومعنى الآية : فليصم عدة من أيام أخر غير أيام مرضه أو سفره.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ قرأ ابن عباس وعائشة وعطاء وابن جبير وعكرمة ومجاهد (يطوّقونه) بضم الياء وفتح الطاء والواو والتشديد ؛ أي يكلفونه. وروي عن مجاهد وعكرمة بفتح الياء وتشديد الطاء والواو ؛ أي يطوّقونه بمعنى يكلفونه. وروي عن ابن عباس أيضا أنه قرأ : (يطيّقونه) بفتح الياء وتشديد الطاء والياء الثانية وفتحها بمعنى يطيقونه. يقال : طاق وأطاق بمعنى واحد.

قوله تعالى : ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ قرأ أهل المدينة والشام (فدية طعام) مضافا إلى (مساكين) جمعا ؛ أضاف الطعام إلى الفدية وإن كانا واحدا لاختلاف اللفظين ، كقوله تعالى : ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾^(٢). وقولهم : مسجد الجامع ، وربيع الأول. وقرأ ابن عباس : (طعام مسكين) على الواحد ، وهي قراءة الباقيين غير نافع ، فمن وحّد فمعناه لكل يوم طعام مسكين واحد ، ومن جمع ردّة إلى الجمع ؛ أي عليه إطعام مساكين فدية أيّام يفطر فيها.

(١٩١٣). ومسلم في الصحيح : كتاب الصيام : باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال : الحديث (١٥) / (١٠٨٠) واللفظ له.

(١) البقرة / ١٩٦

(٢) ق / ٩.

ومعنى الآية : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ﴾ يطيقون الصوم فلم يصوموا ﴿فِدْيَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ وذلك أنه كان يرخص في الصوم الأول لمن يطيق الصوم أن يفطر ويتصدق مكان كل يوم على مسكين ؛ ثم نسخ بقوله : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(١).
قوله عَجَّلَ : ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ قرأ يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي : (يَطَوَّعَ) بالياء وتشديد الطاء وجزم العين على معنى يتطوَّع. وقرأ الآخرون بالتاء وفتح العين وتخفيف الطاء على الفعل الماضي. ومعنى الآية : فمن يتطوَّع خيرا ؛ أي زاد على طعام مسكين واحد فهو خير له ؛ ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ ؛ من أن تطعموا وتفطروا ، ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١٨٤) ؛ ثواب الله في الصوم.

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية وحكمها ؛ فقال قوم : كان ذلك في أول ما فرض الله الصوم ، وذلك أن الله عَجَّلَ لما نزل فرض صيام شهر رمضان على رسول الله ﷺ وأمر أصحابه بذلك ، شقَّ عليهم الصوم ؛ وكانوا قوما لم يتعودوا الصوم ؛ فخيرهم الله تعالى بين الصيام والإطعام ؛ فكان من شاء صام ، ومن شاء أفطر وافتدى بالطعام. ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ونزلت العزيمة في إيجاب الصَّوم. وعلى هذا القول معاذ بن جبل وأنس بن مالك وسلمة بن الأكوع وابن عمر وعلقمة وعكرمة والشعبي والزهري وإبراهيم والضحاك. وهي إحدى الروايات عن ابن عباس^(٢).

وقال آخرون : بل هذا خاص للشيخ الكبير والعجوزة الكبيرة اللذين يطيقان الصَّوم ولكن يشقَّ عليهما ؛ رخص لهما إن شاء أفطرا مع القدرة ويطعما لكل يوم مسكينا ؛ ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وثبتت الرخصة للذين لا يطيقونه. وهذا قول الربيع بن أنس ورواية سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ، قال الحسن : (هذا في المريض ، كان إذا وقع عليه اسم المرض وكان يستطيع

(١) البقرة / ١٨٥.

(٢) نقل جميع هذه الروايات وأخرجها الطبري في جامع البيان : النصوص (٢٢٤٦ . ٢٢٥٩).

الصَّيَّام ، فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر وأطعم حتَّى نسخ ذلك^(١).
فعلى هذه الأقاويل : الآية منسوخة ؛ وهذا قول أكثر الفقهاء والمفسرين. وقال قوم :
لم تنسخ هذه ولا شيء منها ، وإنَّما تأويلها : وعلى الذين يطبقونه في حال شفائهم وفي حال
صحتهم وقوتهم ، ثم عجزوا عن الصَّوم ؛ فدية طعام مسكين ؛ وجعلوا هذه الآية محكمة ؛
وهذا قول سعيد بن المسيَّب والسديّ ؛ وإحدى الروايات عن ابن عبَّاس. فجملة ما ذكرنا
من الأقاويل على قراءة من قرأ (يطبقونه) من الإطاقة وهي القراءة الصحيحة التي عليها عامة
أهل القرآن ومصاحف البلدان.

وأما على قراءة (يطَّوَّقونه) فيأولونه أنه الشيخ الكبير والعجوزة الكبيرة والمريض الذي لا
يرجى برؤه ؛ فهم مكلفون ولا يطبقونه ، فلهم أن يفطروا ويطعموا مكان كلِّ يوم مسكيناً ،
وقالوا : الآية محكمة. قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي خير لكم من أن تفطروا
وتطعموا. قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي إن كنتم تعلمون ثواب الله تعالى في الصَّوم.
ثم بيّن الله تعالى أيام الصيام بقوله عزَّ وجلَّ : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
قرأ العامّة (شهر) بالرفع على معنى أتاكم شهر رمضان. وقال الفرّاء : (ذلكم شهر رمضان).
وقيل : ابتداء وما بعده خبر. وقال الأخفش : (هو شهر رمضان). وقال الكسائيّ : (كتب
عليكم شهر رمضان).

وقرأ الحسن ومجاهد : (شهر رمضان) نصب على معنى صوموا شهر رمضان. وقال
الأخفش : (نصب على الظرف ؛ أي كتب عليكم الصَّيام شهر رمضان)^(٢). وقيل : نصب
على الإغراء ؛ أي التزموا شهر رمضان. وقيل : نصب على البدل من قوله : ﴿أَيَّاماً
مَّعْدُودَاتٍ﴾.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٢٦٠).

(٢) في معاني القرآن للأخفش : ج ١ ص ٣٥٢ ؛ قال الأخفش : «أو جعله ظرفاً على ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَّامُ﴾
شَهْرُ رَمَضَانَ أي في شهر رمضان و (رَمَضَانَ) في موضع جر لأن (شَهْرُ) أضيف إليه ولكنه لا ينصرف».

وسمي الشهر شهرا لشهرته. واختلفوا في رمضان ؛ فقال بعضهم : هو اسم من أسماء الله ؛ فيقال : شهر رمضان كما يقال : شهر الله ؛ ويدلّ على ذلك ما روي عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : [لا تقولوا رمضان ، انسابه كما نسب الله عزّ وجلّ في القرآن فقال : شهر رمضان]^(١).

قال أبو عمر : (وإنما سمي رمضان لأنّه رمضت فيه الفصال من الحرّ). وقيل : سمي بذلك لأنه يرمض الذنوب ؛ أي يحرقها. وقيل : لأن القلوب تأخذ فيه من حرارة الموعظة كما يأخذ الرمل والحجارة من حرّ الشمس. وقال الخليل : (هو مأخوذ من الرّمض ؛ وهو مطر يأتي في الخريف ؛ سمي به هذا الشهر لأنّه يغسل الأبدان من الآثام غسلا ويطهّر قلوبهم تطهيرا).

قوله تعالى : ﴿الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ روي أن عطية بن الأسود قال لابن عباس : إنه قد وقع الشكّ في قوله تعالى : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ وقوله : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ و ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾^(٢) وقد نزل في سائر الشهور قال الله تعالى : ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾^(٣)؟ فقال : (أنزل القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ في ليلة القدر في شهر رمضان ، فوضع في بيت العزة في سماء الدنيا ، ثم نزل به جبريل عليه السلام على

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصيام : باب ما روي في كراهية قول القائل : جاء رمضان ، وذهب رمضان : الحديث (٧٩٩٦). وقال : «وفيه أبو معشر ، وهو نجيح السندي ، ضعفه يحيى بن معين ، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه ، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه. والله أعلم». وفي الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : ص ٨٧ ؛ قال الشوكاني : «رواه ابن عدي عن أبي هريرة مرفوعا ، وفي إسناده محمد بن أبي معشر ، ورواه تمام في فوائده من حديث ابن عمر من غير طريق أبي معشر ، وأخرجه ابن النجار من حديث عائشة ، وكلها طرق لا تصح ، فيها انقطاع أو سند مظلم».

(٢) الدخان / ٣.

(٣) الإسراء / ١٠٦.

النَّبِيِّ ﷺ نَجُومًا عَشْرِينَ سَنَةً ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾^(١) (٢).
 وقيل : كان ينزل في كلِّ شهر من شهر رمضان إلى سماء الدنيا ما كان ينزل في تلك
 السَّنة ، فنزل من اللوح المحفوظ في عشرين شهرا ، ونزل به جبريل في عشرين سنة. وقال
 بعضهم : كان ابتداء إنزاله على النَّبِيِّ ﷺ في شهر رمضان ، فأُضيف إنزال الكلِّ إلى ذلك.
 وعن واثلة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [أنزلت صحف إبراهيم في
 ثلاث ليال مضين من شهر رمضان ، وأنزلت التَّوراة في ستِّ ليال مضين من شهر رمضان ،
 وأنزل الإنجيل في ثلاث عشرة مضين من رمضان ، وأنزل الزَّبُور في ثماني عشرة ليلة مضت من
 رمضان ، وأنزل الفرقان على مُحَمَّدٍ ﷺ في الرَّابِعة والعشرين من شهر رمضان]^(٣). وروي أن
 التَّوراة أنزلت في اثنتي عشرة ليلة خلت من رمضان ، والإنجيل في ثماني عشرة من رمضان.
 قوله تعالى : ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾ ؛ أي أنزل الفرقان هاديا للناس من الضَّلالة ، وانتصب
 ﴿هُدًى﴾ على القطع ؛ لأنَّ القرآن معرفة وهدى نكرة. قوله تعالى :
 ﴿وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ ؛ أي ودلالات واضحات من الهدى والفرقان بين
 الحقِّ والباطل. وقيل : معناه : بيِّنات من الحلال والحرام ؛ والحدود والأحكام.

(١) الواقعة / ٧٥.

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٥٦ ؛ قال السيوطي : «أخرج ابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبي حاتم والطبراني
 والبيهقي في الأسماء والصفات قال : ... وذكره».

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٢٢ ص ٦٢ : الحديث (١٥٨). والإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص
 ١٠٧. وفي مجمع الزوائد : ج ١ ص ١٩٧ : باب التاريخ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد والطبراني في الكبير
 والأوسط ، وفيه عمران بن داود القطان ، ضعفه يحيى ، ووثقه ابن حبان ، وقال أحمد : أرجو أن يكون صالح
 الحديث ، وبقي رجاله رجال ثقات». وفي المخطوط ساق الحديث عن أبي ذر ، والصحيح عن واثلة. والله أعلم.

وعن سعيد بن المسيب عن سلمان رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان ؛ فقال : [يا أيها الناس ، قد أظلكم شهر عظيم ؛ شهر مبارك ؛ شهر فيه ليلة القدر خير من ألف شهر ، جعل الله صيامه فريضة ؛ وقيام ليلة تطوعا ، فمن تقرب بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فيه فريضة ، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيمن سواه. وهو شهر الصبر ، والصبر ثوابه الجنة ، وشهر المواساة ، وشهر يزداد فيه رزق المؤمن ، وشهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ، من فطر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيئا.

قالوا : يا رسول الله ، ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم؟ فقال ﷺ : [يعطي الله هذا الثواب من فطر صائما على مذقة لبن أو تمر أو بشرية ماء ، ومن أشبع فيه صائما سقاه الله من حوضي شربة لا يضمأ بعدها أبدا حتى يدخل الجنة ، وكان كمن أعتق رقبة ، ومن خفف عن مملوكه فيه غفر الله له فيه وأعتقه من النار. فاستكثروا فيه من أربع خصال ؛ خصلتان ترضون بهما ربكم ، وخصلتان لا غناء لكم عنهما : فأما اللتان ترضون بهما ربكم : فشهادة أن لا إله إلا الله ، وتستغفرونه. وأما اللتان لا غناء لكم عنهما : فتسألون الله الجنة ، وتعودون به من النار^(١).

وعن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : [إن أبواب السماء وأبواب الجنة لتفتح أول ليلة من شهر رمضان ، فلا تغلق إلى آخر ليلة منه ، وليس من عبد يصلي في ليلة منها إلا كتب الله له بكل سجدة ألف حسنة وسبعمئة حسنة ، وبني له بيتا في الجنة من ياقوته حمراء له سبعون ألف باب ، لكل باب منها مصراعان من ذهب. فإذا صام أول يوم من شهر رمضان غفر الله له كل ذنب إلى آخر يوم من رمضان ، وكان كفارة إلى مثله ، وله بكل يوم يصومه قصر في الجنة له ألف باب من ذهب ، واستغفر له سبعون ألف ملك من غدوه إلى أن توري بالحجاب ، وله بكل

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٤٦ ؛ قال السيوطي : «وأخرج العقيلي وضعفه ، وابن خزيمة في صحيحه ، والبيهقي والخطيب والأصبهاني في الترغيب ، عن سلمان الفارسي ... وذكره».

سجدة يسجدها من ليل أو نهار شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها^(١). وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [إذا كان أول ليلة من شهر رمضان ، نادى الجليل جلت قدرته وعظمته : يا رضوان حلّي جنتي وزيّتها للصائمين من أمة محمد ﷺ ولا تغلقها حتى ينقضي شهرهم. ثم ينادي : يا مالك أغلق أبواب جهنم عن الصائمين من أمة محمد ، ثم لا تفتحها حتى ينقضي شهرهم. ثم ينادي : يا جبريل انزل إلى الأرض فغلّ مردة الشياطين عن أمة محمد ﷺ حتى لا يفسدوا عليهم صيامهم. والله عزّ وجلّ في كلّ يوم عند طلوع الشمس وعند وقت الإفطار عتقا يعتقهم من النار عبيد وإماء ، وله في كلّ سماء ملك طرفه تحت العرش وقوائمه في تخوم الأرض السابعة ، له جناح بالشرق وجناح بالمغرب ، ينادي : هل من تائب يتاب عليه؟ هل من داع يستجاب له؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من سائل يعطى سؤله؟ ولو أذن الله للسموات والأرض أن يتكلّما لبشّرتا من صام رمضان الجنّة^(٢).

وقال ﷺ : [نوم الصائم عبادة ، وصمته تسبيح ، وعمله مضاعف]^(٣). قوله عزّ وجلّ : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ، قرأ العامة بحزم اللام. وقرأ الحسن والأعرج بكسر اللام ، وهي لام الأمر ، وحقها الكسر إذا انفردت ؛ كقوله تعالى : ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾^(٤) ؛ وإذا وصلت بشيء ففيه وجهان : الجزم والكسر ، وإثما الوصل بثلاثة أحرف ؛ بالفاء كقوله تعالى : ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا﴾

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٥٠ ؛ قال السيوطي : «وأخرج البيهقي والأصبهاني ... وذكره».

(٢) في لسان الميزان : ج ١ ص ٤٦٢ : الرقم (١٤٢٤) : ترجمة أحرم بن حوشب : ذكره ابن حجر وقال : «قال يحيى : كذاب خبيث. وقال البخاري ومسلم والنسائي : متروك الحديث. وقال الدارقطني : منكر الحديث. وقال ابن حبان في الثقات : كان يضع الحديث. فالحديث ضعيف».

ذكره ابن الجوزي في الموضوعات : ج ٢ ص ١٨٧ ، ط ١. والسيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : ج ٢ ص ٥٢. ٥٣.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء : ج ٥ ص ٨٣ عن ابن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان : باب في الصوم : الحديث (٣٩٣٧ و ٣٩٣٩) عن عبد الله بن أبي أوفى ، وقال : «معروف ابن حسان ضعيف ، وسليمان بن عمرو النخعي أضعف منه».

(٤) الطلاق / ٧.

الْبَيْتُ ^(١) ، وبالواو كقوله تعالى : **﴿وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوْفُوا﴾** ^(٢) وب (ثَمَّ) كقوله تعالى : **﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾** ^(٣).

واختلف العلماء في معنى هذه الآية ؛ فقال بعضهم : معناها : فمن شهد بالغاً عقلاً مقيماً صحيحاً مكلفاً فليصمه ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه. وقال قوم : معناه : فمن دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم في داره فليصم الشهر كله غاب بعده فسافر أو أقام فلم يبرح ، قاله السدي والنخعي. قال قتادة : (إِنَّ عَلِيّاً كَانَ يَقُولُ : إِذَا أَدْرَكَهُ رَمَضَانُ وَهُوَ مُقِيمٌ ثُمَّ سَافَرَ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ).

قالوا : والمستحب له أن لا يسافر إذا أدركه رمضان مقيماً إن أمكنه حتى ينقضي الشهر. وروي في ذلك عن إبراهيم بن طلحة (أنّه جاء إلى عائشة رضي الله عنها يسلم عليها ، فقالت له : فأين تريد؟ قال : أريد العمرة ، قالت : جلست حتى إذا دخل عليك شهر رمضان خرجت فيه؟ قال : قد خرج رحلي ، قالت : اجلس حتى إذا أفطرت فاخرج ، فلو أدركني رمضان وأنا ببعض الطريق لأقمت له) ^(٤).

وقال آخرون : معناه : **﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾** أي ما شهد منه وكان حاضراً ؛ فإن سافر فله الإفطار إن شاء ، قاله ابن عباس وعامة أهل التفسير ؛ وهو أصح الأقاويل ؛ ويدل عليه ما روى ابن عباس ؛ قال : [خرج رسول الله ﷺ عام الفتح صائماً في رمضان حتى إذا كان بالكديد أفطره] ^(٥). وعن الشعبي : (أنه سافر في رمضان فأفطر عند باب الجسر). وعن أبي ميسرة : (أنه خرج في رمضان حتى إذا بلغ القنطرة دعا بماء فشرب). قوله عز وجل : **﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾** أي من كان مريضاً أو مسافراً فأفطر فعليه قضاء ما أفطر فيه.

(١) قریش / ٣.

(٢) الحج / ٢٩.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٣٢٥).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٢٣٣٤ و ٢٣٣٥). والكديد : موضع بالحجاز. ويوم الكديد من أيام العرب ، وهو موضع على اثنين وأربعين ميلاً من مكة. معجم البلدان : (الكديد).

واختلفوا في المرض الذي أباح الله فيه الإفطار ؛ فقال قوم : هو كلّ مرض يسمى مرضاً. قال طريف بن تمام : (دخلت على ابن سيرين في رمضان وهو يأكل ، فلمّا فرغ قال : إنّه وجعت إصبعي هذه) ^(١). وقال آخرون : هو كلّ مرض كان الأغلب من أمر صاحبه بالصوم الزيادة في علته زيادة غير محتملة. وقال حسن وإبراهيم : (إذا لم يستطع المريض أن يصليّ الفرائض فله أن يفطر) ^(٢). والأصل فيه أنه إذا لم يمكنه الصوم وأجهده أفطر ، وإذا لم يجهد فله معنى الصحيح الذي يطبق الصوم.

وقوله تعالى : ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ واختلفوا في صيام المسافر ، فقال قوم : الإفطار في السفر عزيمة واجبة وليس برخصة ، فمن صام في السفر فعليه القضاء إذا أقام ؛ وهو قول أبي هريرة وابن عباس وعروة بن الزبير والضحاك ، وتمسكوا بقوله ﷺ : [ليس من البرّ الصيام في السفر] ^(٣). وعن عبد الرحمن بن عوف أنه قال : (الصائم في السفر كالمفطر في الحضر) ^(٤). وقال آخرون : الإفطار في السفر رخصة من الله عزّ وجلّ ؛ والفرص الصوم ، فمن صام ففرضه أذى ؛ ومن أفطر فبرخصة الله أخذ ، ولا قضاء على من صام إذا أقام. وهذا هو الصحيح ؛ وعليه عامة الفقهاء ؛ يدلّ عليه ما روى جابر قال : [كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فمنا المفطر ومنا الصائم ؛ فلم يكن بعضنا يعيب ببعض] ^(٥).

(١) هو طريف بن تمام العطاردي ، أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٣٤٠).

(٢) أخرجهما الطبري في جامع البيان : النص (٢٣٣٧ و ٢٣٣٩) عن الحسن ، والنص (٢٣٣٨) عن إبراهيم.

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الصوم : باب (٣٦) : الحديث (١٩٤٦) عن جابر رضي الله عنه. ومسلم في الصحيح : كتاب الصيام : الحديث (٩٢ / ١١١٥). والنسائي في السنن : كتاب الصيام : الباب (٤٦) : ج ٤ ص ١٧٥.

(٤) رواه النسائي في السنن : كتاب في الصيام : باب (٥٣) : ج ٤ ص ١٨٣. وابن ماجه في السنن : كتاب الصيام : باب (١١) : الحديث (١٦٦٦).

(٥) الحديث رواه مسلم في الصحيح : كتاب الصيام : باب جواز الصوم والفطر : الحديث (٩٧ / ١١١٧) ، من طريقين عن جابر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما. والطبري في جامع البيان : الحديث (٢٣٣٦).

وعن حمزة بن عمرو أنه قال : يا رسول الله ، إني أجد في قوّة على الصّوم في السّفر ، فهل عليّ جناح؟ قال : [هي رخصة من الله عزّ وجلّ ، فمن أخذها فحسن ، ومن أحبّ أن يصوم فلا جناح عليه]^(١).

فأمّا قوله ﷺ : [ليس من البرّ الصّيام في السّفر] فإنّ أصله ما روى جابر : أنّ رسول الله ﷺ مرّ برجل في ظلّ شجرة يرشّ عليه الماء ، فقال : [ما بال صاحبكم هذا؟] قالوا : يا رسول الله ، هو صائم. فقال : [ليس من البرّ أن تصوموا في السّفر ، فعليكم برخصة الله تعالى التي رخص لكم فاقبلوها]^(٢). وكذلك تأويل قوله ﷺ : [الصّيام في السّفر ، كالفطر في الحضر] يدلّ عليه حديث مجاهد : (عن ابن عمر أنّه مرّ برجل ينضح عليه الماء في وجهه وهو صائم ، فقال له : أفطر وبك! فإني أراك إن متّ على هذا دخلت النار)^(٣). والذي يؤيّد ما قلناه ما روي عن عروة وسالم : (أتهما كانا عند عمر بن عبد العزيز إذ هو أمير على المدينة ، فتذاكروا الصّوم في السّفر ، فقال سالم : كان ابن عمر لا يصوم في السّفر. وقال عروة : كانت عائشة تصوم في السّفر ، فقال سالم : إنّما أحدثك عن ابن عمر ، فقال عروة : إنّما أحدثك عن عائشة ، فارتفعت أصواتهما ، فقال عمر بن عبد العزيز : اللهمّ عفوا إن كان يسرا فصوموا وإن كان عسرا فأفطروا)^(٤).

ثم اختلف في المستحب ؛ فقال قوم : الصّوم أفضل ؛ وهو قول معاذ بن جبل وأنس وإبراهيم ومجاهد ؛ وروي أن أنس بن مالك أمر غلامه أو غلاما له بالصّوم في السّفر ، فقليل له في هذه الآية. فقال : (نزلت ونحن نرتحل يومئذ جياعا وننزل على غير شبع ، فمن أفطر فرخصته ، ومن صام فالصّوم أفضل)^(٥).

(١) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الصّيام : باب التخيير في الصّوم والفطر : الحديث (١٠٧ / ١١٢١).

والطبري في جامع البيان : الحديث (٢٣٦٨).

(٢) تقدم.

(٣) أصله أخرجه الطبري في جامع البيان : الأثر (٢٣٦١) وما بعده.

(٤) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٣٥٠).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الصّيام : الأثر (٨٢٦٢).

وقال آخرون : المستحبّ الإفطار لما روي عن جابر قال : خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عام الفتح في رمضان ، فصام حتى إذا بلغ كراع الغميم ^(١) فصام الناس ، فبلغه أنّ الناس قد شقّ عليهم الصّيام ، فدعا بقدر ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون ، فأفطر بعضهم وصام بعضهم ، فبلغه أنّ ناسا صاموا ، فقال : [أولئك العصاة] ^(٢).

وعن يعلى بن يوسف ؛ قال : سألت ابن عمر عن الصّوم في السّفر ، فقال : (أرأيت لو تصدّقت على رجل فردّها عليك ، ألم تغضب؟) قلت : بلى ، قال : (فإنّها صدقة من الله تعالى تصدّق بها عليكم) ^(٣).

قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ ؛ أي حين رخص الإفطار للمريض والمسافر ؛ ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ ؛ أي تكليف الصوم في المرض والسفر.

قرأ يزيد بن القعقاع : (اليسر) و (العسر) مثقلين في جميع القرآن. وقرأ الباقر بالتخفيف ؛ وهو الاختيار وهما لغتان جيدتان.

قوله تعالى : ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ ؛ قرأ أبو بكر : بتشديد الميم. وقرأ الباقر بالتخفيف ؛ وهو الاختيار لقوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ^(٤). والواو في قوله : ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ واو العطف ؛ واللام لام (كي) ، تقديره : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ أي يريد لأن يسهل عليكم ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾.

(١) كراع الغميم : اسم موضع بين مكة والمدينة ؛ والكراع : جانب مستطيل من الحرّة ، تشبيها بالكراع ، وهو ما دون الركبة من السّاق. والغميم : واد بالحجاز.

(٢) رواه مسلم في الصحيح : كتاب الصّيام : باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر : الحديث (٩٠ / ١١١٤). والترمذي في الجامع : كتاب الصوم : باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر : الحديث (٧١٠).

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٤٦١ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد بن حميد عن ابن عمر : وذكره».

(٤) المائدة / ٣.

وقال الزجاج : (معناه : فعل الله ذلك ليسهل عليكم ما أفطرت في مرضكم وسفركم ، إذا برأتم وأقمتم فقضيتموها) ^(١). وقيل : ومعنى (ولتكمّلوا العدة) أي ولتتمّموا مدة ما أفطرت بالمرض والسفر. وقيل : معناه عدة ثلاثين يوما إذا غمّ عليكم هلال شوال.

قوله تعالى : ﴿وَلْتَكْبِرُوا لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ أي ولتعظّموا الله بقلوبكم وأفواهكم وأعمالكم على ما هداكم لدينه وشريعته ووفقكم ورزقكم شهر رمضان ، وخصّكم به دون سائر أهل الملل.

ويقال : أراد بذلك التكبير في صلاة عيد الفطر. وقال بعضهم : أراد به التكبير ليلة الفطر ، قال ابن عباس : (حقّ على المسلمين إذا رأوا هلال شوال أن يكبروا) ^(٢). وروي عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وغيرهما : (أثمّ كانوا يكبرون ليلة الفطر يجهرون بالتكبير). قوله تعالى : ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٨٥) ؛ أي لكي تشكروا الله على الرخصة ونعمة الهدى.

وقوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ إلا أنه اختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية ؛ فقال ابن «عباس» ^(٣) : (نزلت في عمر رضي الله عنه وأصحابه حين أصابوا من أهلهم في ليالي رمضان) وستأتي قصّتهم إن شاء الله تعالى. وروى الكلبي عن أبي صالح عنه قال : (قال يهود المدينة : يا محمّد ، كيف يسمع ربّنا دعاءنا وأنت تزعم بيننا وبين السّماء مسيرة خمسمائة عام ؛ وأنّ غلظ كلّ سماء مثل ذلك؟ فأنزل الله هذه الآية). وقال عطاء وقتادة : (لما نزل قوله تعالى :

(١) ينظر : معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ٢٢٠.

(٢) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٢٣٨٠).

(٣) بياض في أصل المخطوطة ، لم يذكر الاسم.

﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(١) قال رجل : يا رسول الله! كيف ندعو ربنا؟ ومتى ندعوه؟ فأنزل الله هذه الآية^(٢). وقال الضحّاك : (سأل بعض الصحابة رسول الله ﷺ : أقرّيب ربنا فنناجيه ، أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية).

قال أهل المعاني : فيه إضمار كأنه قال : فقل لهم يا محمد وأعلمهم أي قريب منهم بالعلم.

قوله تعالى : ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ ؛ فإن قيل : ما وجه هذه الآية وقوله : ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وقد يدعوه كثير من خلقه فلا يجيب دعاءه؟! قلنا : اختلف العلماء في تأويل ذلك ، فقال بعضهم : معنى الدعاء هنا الطاعة ، ومعنى الإجابة الثواب. كأنه قال : أجيب دعوة الداعي بالثواب إذا أطاعني.

وقيل : معناه الخصوص ؛ وإن كان اللفظ عامًا ، أي أجيب دعوة الداعي إن شئت^(٣) ، وأجيب دعوة الداعي إذا وافق القضاء ، وأجيب دعوة الداعي إذا كانت الإجابة له خيرا. ويدلّ عليه ما روي عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : [ما من مسلم دعا الله بدعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا إثم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال : إمّا أن يعجل دعوته ؛ وإمّا أن يدّخر له في الآخرة ؛ وإمّا أن يدفع عنه من السوء مثلها] ، قالوا : يا رسول الله إذن نكثر؟ قال : [الله أكثر]^(٤).

(١) غافر / ٦٠.

(٢) رواهما الطبري في جامع البيان : النصوص (٢٣٨٣) و (٢٣٨٨).

(٣) في أصل المخطوط : الورقة (٤٠): (إذا تثبت). وهو تصحيف ، وقد ضبطته على تفسير الثعلبي : ج ٢ ص ٧٥. وعلى ما يبدو من متابعتة أنه ينقل كثيرا من الطبراني وربما يختصر أو يضيف الاسناد لمروياته.

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ١٨. وابن عبد البر في التمهيد : آخر باب زيد بن أسلم : ج ٢ ص ٦٥٢ : النص (١٢١ / ٥١). وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٣١٠ ؛ قال القرطبي : «خرجه أبو عمر بن عبد البر ، وصححه أبو محمد عبد الحق ، وهو في الموطأ منقطع السند. قال أبو عمر : وهذا الحديث يخرج في التفسير المسند». وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ١٠ ص ١٤٨ ؛ قال الهيتمي : «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، والبزار والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح ، غير علي بن علي الرفاعي ، وهو ثقة».

و «قال» بعضهم : هو عام وليس فيه أكثر من إجابة الدعوة ؛ فأما إعطاء الأمنية وقضاء الحاجة ، فليس بمذكور. وقد يجيب السيد عبده ؛ والوالد ولده ، ولا يعطيه سؤاله ؛ فالإجابة كائنة لا محالة عند حصول الدعوة ؛ لأن قوله : أجيب وأستجيب هو خبر ؛ والخبر لا يعترض عليه النسخ ؛ لأنه إذا نسخ صار المخبر كذابا ، فتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

ودليل هذا التأويل ما روى ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : [من فتح له باب في الدعاء فتحت له أبواب الإجابة]^(١). وأوحى الله إلى داود عليه السلام : [قل للظلمة لا يدعوني ، فإنني أوجبت على نفسي أن أجيب من دعائي ؛ وإنني إذا أجيب الظالمين لعنتهم]^(٢). وقيل : إن الله تعالى يجيب دعاء المؤمن في الوقت ، إلا أنه يؤخر إعطاء مراده ليدعوه فيسمع صوته. يدل عليه ما روى جابر قال : قال رسول الله ﷺ : [إن العبد ليدعو الله تعالى وهو يجيبه ؛ فيقول : يا جبريل اقض لعبدي هذا حاجته وأخرها ؛ فإنني أحب أن لا أزال أسمع صوته. وإن العبد ليدعو الله وهو يبعثه ؛ فيقول : يا جبريل اقض لعبدي هذا حاجته وأعجلها ؛ فإنني أكره أن أسمع صوته]^(٣).

وبلغنا عن يحيى بن سعيد قال : «رأيت رب العزة في المنام فقلت : يا رب ، كم أدعوك فلم تستجب لي؟ فقال : يا يحيى ، إنني أحب أن أسمع صوتك».

وقال بعضهم : إن للدعاء آدابا وشرائط هي أسباب الإجابة ونيل الأمنية ، فمن راعاها واستكملها كان من أهل الإجابة ، ومن أغفلها وأخل بها فهو من أهل الاعتداء في الدعاء. وقيل : ما من أحد يدعو الله تعالى على ما توجبه الحكمة إلا وهو يجيب دعاءه. والدعاء على شرط الحكمة أن يقول : اللهم افعل لي كذا ، أو كذا إن لم يكن مفسدة في ديني وفيما يرضيك عني.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف : ج ٦ ص ٢٢ : الحديث (٢٩١٥٩). والترمذي في الجامع : كتاب الدعوات : الحديث (٣٥٤٨) ، وقال : «هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن ابن أبي بكر القرشي ، وهو ضعيف في الحديث ، ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه».

(٢) ذكره أيضا الثعلبي في الكشف والبيان : ج ٢ ص ٧٥.

(٣) كنز العمال : النص (٣٢٧٤) عن أنس وجابر معا ، وعزاه إلى تهذيب تاريخ ابن عساكر ، وقال : وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، متروك.

ويحكى أن إبراهيم بن أدهم رحمه الله قيل له : ما بالناس ندعو الله عز وجل فلا يستجيب لنا؟ فقال : (لأنكم عرفتم الله فلم تطيعوه ؛ وعرفتم رسوله فلم تتبعوه ؛ وعرفتم القرآن فلم تعملوا به ؛ وأكلتم نعمة الله فلم تؤدوا شكرها ؛ وعرفتم الجنة فلم تطلبوها ؛ وعرفتم النار فلم تهربوا منها ؛ وعرفتم الشيطان فوافقتموه ؛ وعرفتم الموت فلم تستعدوا له ؛ ودفنتم الأموات فلم تعتبروا بهم ؛ وتركتم عيوبكم واشتغلتم بعيوب الناس).

قوله عز وجل : ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ أي فليجيبوا لي بالطاعة ؛ يقال : أجاب واستجاب بمعنى. قال الشاعر :

وداع دعاء من يجيب إلى النداء فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وقال رجاء الخرساني^(١) : (معناه فليدعوني). والإجابة من الله تعالى الإعطاء ؛ ومن العبد الطاعة. وفي بعض التفاسير : الاستجابة أن تقول في بعض صلاتك : لبيك اللهم لبيك ... إلى آخر التلبية.

وقوله تعالى : ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦) ؛ الإيمان أن تقول : آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت ؛ وعدك حق ؛ ولقاؤك حق ؛ وأشهد أنك واحد فرد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ؛ وأشهد أن الساعة آتية لا ريب فيها ؛ وأنتك تبعث من في القبور.

قال ابن عباس : (ما تركت هذه الكلمات بعد صلاة بعدما نزلت هذه الآية). وقال الكلبي : (ما تركتها منذ أربعين سنة). فعلى هذا معنى الاستجابة : الإجابة بالطاعة والانقياد في كل ما ألزمه ؛ وقوله : ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ أي ليكونوا على رجاء الرشد في مصالح الدنيا والآخرة.

(١) في هامش المخطوط كتب : هو مدفون بجيلة ؛ وله مقام بها وأوقفه كثيرة ؛ له قرى ومزارع وجواميس وزروع وكروم وبساتين وغير ذلك ما يبلغ في كل سنة ألف دينار كبيرة وخمسمائة دينار.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ قال المفسرون : كان الرجل في ابتداء الأمر إذا أفطر أحلَّ له الطعام والشراب والجماع إلى أن يصلِّي العشاء الأخيرة أو ترقَّد قبلها ، فإذا صلَّى العشاء ورقد قبل الصلاة ولم يفطر ، حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى مثلها من القابلة. ثم إنَّ عمر رضي الله عنه واقع أهله بعد ما صلَّى العشاء ؛ فلما اغتسل أخذ يكي ويلوم نفسه ، ثم أتى النَّبِيَّ ﷺ ؛ فقال : يا رسول الله ، إني أعتذر إليك وإلى الله من نفسي هذه الخاطئة ، إني راجعت أهلي بعدما صلَّيت صلاة العشاء الأخيرة ؛ فوجدت رائحة طيبة فسوّلت لي نفسي فجامعت أهلي ، فهل لي من رخصة؟ فقال النَّبِيُّ ﷺ : [ما كنت جديرا بذلك يا عمر!] فقام رجال فاعتزفوا بالذي كانوا صنعوا بعد العشاء ، فنزلت في عمر وأصحابه ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾^(١) أي أبيع لكم ليلة الصَّيَامِ الرَّفَثُ.

قرأ ابن مسعود والأعمش : (الرَّفَوْتُ) برفع الواو والفاء وبواو. والرفوث والرفث كناية عن الجماع. قال ابن عباس : (إنَّ الله حييَّ كريم ؛ فكلَّ ما ذكر الله تعالى في القرآن من المباشرة والملامسة والإفضاء والدَّخُول ، فإنَّما يريد به الجماع)^(٢).
قال الشاعر :

فـضـلـنا هـنـالـك فـي نـعـمـة و كـلـ الـلـذـاذة غـيـر الـرـفـث

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤١٥) عن ابن عباس ، والنص (٢٤١٣) عن كعب ابن مالك. وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٤٧٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم». وروي عن صرمة بن قيس ؛ أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الصوم : الحديث (٢٣١٤). وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٣١٧ ؛ قال القرطبي : «قال ابن العربي : يدلُّ على أن سبب الآية جماع عمر لا جوع قيس ؛ لأنه لو كان السبب جوع قيس لقال : فالآن كلوا ، فابتدأ به لأنه المهم الذي نزلت الآية لأجله». قاله ابن العربي في أحكام القرآن : ج ١ ص ٩١.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان بلفظ قريب منه : النص (٢٤٢٥) عن عطاء وعن ابن عباس. وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٤٧٨ ؛ قال السيوطي : «وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه عن ابن عباس ... وذكره».

وقال القتيبي : (الرّفث هو الإفصاح عما تحبّ أن يكتفى به عن ذكر النّكاح ؛ وأصله الفحش والقول القبيح). وقال الزجاج : (الرّفث كلّ كلمة جامعة لكلّ ما يريده الرّجال من النّساء) ^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ﴾ ؛ أي هن سكن لكم وأنتم سكن لهن ؛ قاله أكثر المفسّرين. ونظيره قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ ^(٢) أي سكنا ، ودليله قوله تعالى : ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ ^(٣).

وقال أهل المعاني : اللباس : الشّعار الذي يلي الجلد من الثياب ؛ فسمي كل واحد من الرّوجين لباسا ؛ لتجرّدهما عند النوم واجتماعهما في ثوب واحد ؛ وانضمام جسد كلّ واحد منهما إلى جسد صاحبه ، حتى يصير كلّ واحد منهما لصاحبه كالثوب الذي يلبسه. وقال بعضهم : يقال : لما ستر الشيء وواراه لباسا ، فجاز أن يكون كلّ واحد منهما لصاحبه سترا عما لا يحل ، كما روي في الخبر [من تزوّج فقد أحرز نصف دينه] ^(٤).

قوله عزّ وجلّ : ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ ؛ أي علم الله أنكم كنتم تظلمون أنفسكم بمعصيتكم وجماعكم بعد العشاء الأخيرة في ليالي الصّوم فتجاوز عنكم ولم يعاقبكم على ذلك وعفا عنكم ذنوبكم. قوله تعالى : ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ ؛ أي جامعوهن في ليالي الصّوم فهو حلال لكم. سميت المجامعة مباشرة ؛ لتلاصق بشرة كلّ واحد منهما لصاحبه.

(١) قاله الزجاج في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ٢٢١.

(٢) النبأ / ١٠.

(٣) الأعراف / ١٨٩.

(٤) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ٢ ص ٩٤٢ : الحديث (١٢٨١) ؛ قال العراقي : «رواه ابن الجوزي في العلل من حديث انس بسند ضعيف ، وهو عند الطبراني في الأوسط بلفظ [استكمل نصف الإيمان]». وأخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٨ ص ٣١٥ : الحديث (٧٦٤٤) وفي ج ٩ ص ٣٦٧ : الحديث (٧٨٩٠). والحاكم في المستدرک : كتاب النكاح : الحديث (٢٧٢٨) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه» بإسناد آخر غير إسناد الطبراني.

وقوله تعالى : ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي واطلبوا ما قضى الله لكم من الولد.
قال مجاهد : (إن لم تلد هذه فهذه) ^(١). وقال ابن زيد : ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي
«ما» أحلّ لكم من الجماع ^(٢). وقرأ معاذ بن جبل : (وابتغوا ما كتب الله لكم من الاتّباع)
يعني ليلة القدر ، وكذلك روى أبو الجوزاء عن ابن عباس. وقرأ الأعمش : (وأوتوا ما كتب الله
لكم) أي افعّلوا.

وأشبه الأقاويل فظاهر الآية في تأويل قوله : ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قول من
تأوّل على الولد ؛ لأنه عقيب قوله ﴿بِأَشْرُوهِنَّ﴾ وهو أمر بإباحة الطلب وندب كقوله ﷺ
: [تناكحوا تكثروا ، فإنّي أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتّى بالسّقط] ^(٣).

وقال أهل الظاهر : هو أمر بإيجاب وحتم يدلّ عليه ما روى أنس بن مالك : أنّ امرأة
كان يقال لها الخولاء عطّارة أهل المدينة ، دخلت على عائشة رضي الله عنها ؛ فقالت : يا
أمّ المؤمنين ، زوجي فلان أتزيّن له كلّ ليلة وأطيب كأنيّ عروس زفّت إليه ، فإذا أوى إلى
فراشه دخلت في لحافه ألتمس بذلك رضي الله تعالى ؛ فحوّل وجهه عنيّ أراه قد أبغضني؟
فقالت : اجلسي حتّى يدخل رسول الله ﷺ . قالت : فبينما أنا كذلك إذ دخل رسول الله
ﷺ فقال : [ما هذه الرّوائح التي أجدها ، هل أتكم الخولاء؟ ابتعتم منها شيئا؟] قالت
عائشة : لا والله يا رسول الله ، فقصّت عليه الخولاء قصّتها ، فقال لها : [اذهي واسمعي له
وأطيعي] فقالت : أفعل يا رسول الله ، فما لي من الأجر؟ قال : [ما من امرأة رفعت من
بيت زوجها ووضعت له الإحسان إلّا كتب الله لها حسنة ، ومحى عنها سيئة ، ورفع لها
درجة. وما من امرأة حملت من زوجها حين تحمل إلّا كتب الله لها من الأجر مثل القائم ليلة
الصّيام نهاره والغازي في سبيل الله. وما من امرأة يأتيها طلق إلّا كتب الله لها بكلّ طلاقة عتق
نسمة ؛ وبكلّ رضعة عتق رقبة. فإذا فطمت ولدها نادى مناد من السّماء : أيّها المرأة قد
كفيتي بالعمل فيما مضى ، فاستأنفي العمل فيما بقي].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤٣٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٤٣٧).

(٣) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : ج ٢ ص ٩٣٩ ؛ قال العراقي : «رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره
من حديث ابن عمر بسند ضعيف».

قالت عائشة : قد أعطي النساء خيرا كثيرا ، فما بالكم يا معشر الرجال ، فضحك رسول الله ﷺ ؛ قال : [ما من رجل أخذ بيد امرأته يراودها إلا كتب الله له حسنة ؛ وإن عانقها فعشر حسنات ؛ وإن قبلها فعشرون حسنة ؛ وإن أتاها كان خيرا من الدنيا وما فيها ، فإذا قام ليغتسل لم يمرّ الماء على شعرة من جسده إلا تمحى عنه سيئة ويعطى له درجة ، ويعطى بغسله خيرا من الدنيا وما فيها ، وإن الله عزّ وجلّ يباهي به الملائكة ، يقول : أنظروا إلى عبدي قام في ليلة باردة يغتسل من الجنابة ، يتيقن بأبيّ ربّه ، اشهدوا أيّ قد غفرت له]^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ ؛ هذا أمر إباحة مثل ﴿وَإِذَا خَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾^(٢) وشبهه. نزلت في رجل من الأنصار يسمى صرمة بن أنس هكذا قال الكلبي. وقال معاذ بن جبل : (اسمه أبو صرمة). وقال عكرمة والسديّ : (اسمه أبو أقيس بن صرمة). وقال مقاتل : (صرمة بن إياس). وكانت قصته : أنّه ظلّ نهاره يعمل في أرض له وهو صائم ، فلما أمسى قال لأهله : قدّمي الطّعام ، فأرادت المرأة أن تطعمه شيئا سخنا ، فأخذت تعمل له سخيّة ، وكان ذلك الوقت من صلّى العشاء أو نام حرم عليه الطّعام والشراب والجماع ، فلما فرغت من طبخ طعامه ؛ إذ به قد نام فأيقظته فكره أن يعصي الله تعالى ورسوله ، فأبى أن يأكل فأصبح صائما مجهودا ، فلم ينتصف النهار حتّى غشي عليه ، فلما أفاق أتى رسول الله ﷺ وقد أجهده الصّوم ، فلما رآه رسول الله ﷺ قال له : [يا أبا قيس ، ما لك طريحا !] قال : ظلمت أمس في النّخل نخاري كلّه أجزّ بالجريد حتّى أمسيت . وفي بعض النسخ : أجزّ الجريد . فأتيت أهلي ، فأرادت امرأتي أن تطعمني شيئا سخنا ، فأبطأت عليّ فنمت ، فأيقظوني وقد حرم الطّعام والشراب؟ فطويت

(١) في فتح الباري شرح صحيح البخاري : شرح الحديث (١٩١٥) من كتاب الصوم ؛ قال ابن حجر : «والجمع بين هذه الروايات أنه أبو قيس صرمة بن أبي أنس قيس بن مالك بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار ، كذا نسبه ابن عبد البر وغيره».

(٢) المائدة / ٢.

فأصبحت قد أجهديني الصَّوم. فاعتَمَ رسول الله ﷺ فأَنزل الله تعالى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾^(١). أي كلوا في ليالي الصَّوم واشربوا فيها حتى يتبين لكم بياض النهار وضوءه من سواد الليل وظلمته ، كذا قال المفسِّرون. وقيل : معناه حتى يتبين لكم الفجر الأول من الثاني ، قال الشاعر :

الخيط الأبيض قبل الصَّبح منصدع والخيط الأسود حين اللَّيل مكرم
وعن عدي بن حاتم قال : علَّمني رسول الله ﷺ الصَّلَاةَ والصَّيَامَ فقال : [صلِّ كذا وكذا ، وصم كذا وكذا ، فإذا غابت الشَّمس فكل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود ؛ وصم ثلاثين يوما إلَّا أن ترى الهلال قبل ذلك] قال : فأخذت خيطين من حرير أبيض وأسود ، وكنت أنظر فيهما فلا يتبين لي ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه ، فقال : [يا عدي ، إنَّما ذلك بياض النَّهار من سواد اللَّيل]^(٢).
وقوله : ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ يعني المستطير الذي ينتشر ويأخذ الأفق ؛ وهو الثاني ؛ وهو الفجر الصادق الذي تحلَّ فيه الصَّلَاة ؛ ويحرم فيه الطَّعام على الصَّيَام. وأما الفجر الأول ؛ وهو الذي يستطع في السَّماء مستطيلا كذنب السَّرحان ولا ينتشر ؛ فذلك من اللَّيل لا تحلَّ الصَّلَاة فيه ، ولا يحرم الطَّعام فيه على الصَّائم ؛ وهو الفجر الكاذب^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الصوم : الحديث (١٩١٥). وأبو داود في السنن : كتاب الصوم : باب مبدأ فرض الصوم : الحديث (٢٣١٤).

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٨١ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم» وأصله في جامع البيان للطبري : النص (٢٤٤٨). ورواه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : سورة البقرة : الباب (٢٨) : الحديث (٤٥١٠). وأبو داود في السنن : كتاب الصوم : الحديث (٢٣٤٩).

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٨٢ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن شعبة وابن جرير والدارقطني والبيهقي عن محمد بن عبد الرحمن عن ثوبان ؛ أنه بلغه أنَّ رسول الله ﷺ قال : [الفجر فجران ، فأما الَّذي كآته ذنب السَّرحان ، فإنَّه لا يحلَّ شيئا ولا يحرمه. وأما المستطير الَّذي يأخذ الأفق ، فإنَّه يحلَّ الصَّلَاة ويحرم الطَّعام]. قال : وأخرجه الحاكم من طريقه عن جابر موصولا». وهو في جامع البيان : النص (٢٤٥٣).

وعن سمرة بن جندب ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : [لا يمنعكم من السحور أذان بلال ، ولا الصبح المستطيل ؛ ولكن الصبح المستطير في الأفق]^(١).

قوله عَجَلٌ : ﴿ ثُمَّ أَتُوا الصَّيَّامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ قال عبد الله بن أبي أوفى : كنا مع رسول الله ﷺ في مسير وهو صائم ؛ فلما غربت الشمس قال لرجل : [انزل فأخرج لي ماء؟] فقال : يا رسول الله ، لو أمسيت؟ قال : [انزل فأخرج لي ماء] فقال : يا رسول الله ، إن علينا نهارا؟ فقال له الثالثة ؛ فنزل فخرج له ، ثم قال رسول الله ﷺ : [إذا أقبل الليل من ها هنا ، وأدبر النهار من ها هنا ، فقد أفطر الصائم]. وفي بعض الألفاظ : [أكل أو لم يأكل]^(٢).

قوله عَجَلٌ : ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ أصل العكوف والاعتكاف الملازمة والاقامة^(٣) ؛ يقال : عكف بالمكان إذا أقام به ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ ﴾^(٤) أي يقيمون. قال الفرزدق^(٥) يصف القدور : ترى حولهن المعتفين كأئهم على صنم في الجاهليّة عكف والاعتكاف : هو حبس النفس في المسجد على عبادة الله تعالى.

واختلف العلماء في معنى المباشرة التي نهى المعتكف عنها ؛ فقال قوم : هي الجماعة خاصة ؛ معناه : ولا تجامعوهن وأنتم معتكفين في المساجد ؛ قاله ابن عباس

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤٥٤). ومسلم في الصحيح : كتاب الصيام : الحديث (٤١) . ٤٣ / ١٠٩٤). وأبو داود في السنن : كتاب الصوم : الحديث (٢٣٤٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤٧٨). والبخاري في الصحيح : كتاب الصوم : باب الصوم في السفر : الحديث (١٩٤١) ، وفي باب متى يحل فطر الصائم : الحديث (١٩٥٥ و ١٩٥٦).

(٣) في المخطوط (البيانات) بدلا من (الملازمة). ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ٣٣٢. واللباب في علوم الكتاب : ج ٣ ص ٣١٨.

(٤) الأعراف / ١٣٨.

(٥) في ديوان الفرزدق : ج ٢ ص ٥٦١ ، وجمهرة أشعار العرب : ص ٣١٩. والمعتفون : الذين جاءوا يطلبون العطاء والطعام.

وعطاء والضحاك والربيع. وقال قتادة ^(١) ومقاتل والكلبي : (نزلت هذه الآية في نفر من الصحابة كانوا يعتكفون في المسجد ، فإذا أعرضت بالرجل منهم حاجة إلى أهله خرج إليها ، فجامعها ثم يغتسل ويرجع إلى المسجد ، فنهوا أن يجامعوا نساءهم ليلاً ونهاراً حتى يفرغوا من اعتكافهم).

وقال ابن زيد : (المباشرة : الجماع واللمس والقبلة وأنواع التلذذ) ^(٢). والجماع مفسد للاعتكاف بالإجماع. وأما المباشرة غير الجماع فعلى ضربين : ضرب يقصد به التلذذ بالمرأة فهو مكروه ولا يفسد الاعتكاف عند أكثر الفقهاء ؛ وقال مالك : (يفسده). والضرب الثاني : ما لا يقصد به التلذذ بالمرأة ؛ فهو مباح كما جاء في خبر عائشة رضي الله عنها [أن رسول الله ﷺ كان يدخل إليها رأسه فترجله وهو معتكف] ^(٣). قال رسول الله ﷺ : [من اعتكف عشراً في رمضان كان بحجتين وعمرتين] ^(٤).

قوله عز وجل : ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ ؛ أي الجامعة في الاعتكاف معصية. وقيل : جميع ما في هذه الآية إلى آخرها أحكام الله ، ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ ؛ يعني المباشر في الاعتكاف. وقيل : أحكام الله لا تقربوها بالخلاف ، ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ﴾ ، لكم هذه الأحكام ؛ أي فهكذا يبين للناس سائر أدلته على دينه وشرائعه ، وقيل : سائر أوامره ونواهيه لكي تتقوا معاصيه. و ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ قال السدي : (شروط الله) ^(٥) وقال شهر بن حوشب : (فرائض الله). وقال الضحاك : (معصية الله) ^(٦). وأصل الحد في اللغة : المنع ، وقيل منه للبواب : حداد. وقال الخليل بن أحمد : الحد : الجامع المانع ، ومنه حدود الدار والأرض ؛ وهي

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤٩٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٤٩٩).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٠٠) بأسانيد.

(٤) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٨٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه البيهقي وضعفه ، عن علي بن الحسين عن أبيه».

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٠١).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٠٢).

ما تمنع غيرها أن يدخل فيها غيرها. وسمي الحديد حديدا لأنه يمتنع به من الأعداء. ويقال : حدثت المرأة وأحدثت إذا منعت نفسها من الزينة. فحدود الله هي ما منع الله منها أو منع من مخالفتها والتعدي إلى غيرها.

قوله تعالى : ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ أي فلا تأتوها ، يقال : قربت من الشيء أقرب ، وقربته وقربت منه بضم الراء ؛ إذا دنوت منه.

وقوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ﴾ أي هكذا يبين الله ؛ ﴿آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (١٨٧) ؛ لكي تتقوها وتنجوا من سخط الله والعذاب.

قوله عز وجل : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ ؛ أكل المال بالباطل على وجهين ؛ أحدهما : أخذه على وجه الظلم بالغصب والخيانة وشهادة الزور واليمين الفاجرة ؛ والثاني : أخذه من جهات محظورة مع رضاء صاحبه ؛ مثل القمار وأجرة الغناء والملاهي والنائحة وثن الخمر والخنزير والزنا وأشبه ذلك. ومعنى الآية : ولا يأكل بعضكم أموال بعض بالباطل ؛ أي من غير الوجه الذي أباحه الله تعالى. وأصل الباطل : الشيء الذاهب الزائل ؛ يقال : بطل يبطل بطولا وبطلانا ؛ إذا ذهب.

قوله تعالى : ﴿وَتُذَلَّلُوا بِهَا إِلَى الْحُكْمِ﴾ ؛ أي ولا تظهروا حججكم للحكام بالباطل ، فيحكم الحاكم في الظاهر مع علم المحكوم له أنه غير مستحق في الباطن. وأصل الإدلاء : هو إرساله الدلو في البئر ؛ يقال : أدلى دلوه ؛ إذا أرسلها ، قال الله تعالى : ﴿فَأَدْلَى دَلْوَهُ﴾^(١) ودلأها يدلوها ؛ إذا أخرجها ثم جعل كل إلقاء قول أو فعل إدلاء ، ومنه قيل للمحتج بدعواه : أدلى بحجته ؛ لأن الحجة سبب وصوله إلى دعواه كالدلو سبب وصوله إلى الماء.

واختلف النحاة في محل قوله : ﴿وَتُذَلَّلُوا بِهَا﴾ قال بعضهم : الجزم لتكرّر حرف النهي ؛ أي لا تأكلوا ولا تدلوا وكذلك هو في حرف أبي بإثبات (لا). وقيل : هو

(١) يوسف / ١٩.

نصب على الظرف كقول الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إن فعلت عظيم

وقيل : نصب بإضمار (إن) المخففة. وقال الأخفش : (نصب على الجواب بالواو).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١٨٨) ؛ أي

لتأكلوا طائفة من أموال الناس بالظلم والجور وأنتم تعلمون أنكم مبطلون في دعواكم. قال ابن عباس : (هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بيّنة ؛ فيجحد المال ويخاصمهم فيه إلى الحكام ؛ وهو يعرف أنّ الحقّ عليه ويعلم أنّه إثم أكل حرام) ^(١). وقال مجاهد : (معنى الآية : لا تخاصم وأنت ظالم) ^(٢). وقال الحسن : (هو أن يكون للرجل على صاحبه حق ؛ فإذا طالبه به دعاه إلى الحاكم ؛ فيحلف له ويذهب بحقه). وقال الكلبي : (هو أن يقيم شهادة الزور). وقال شريح لبعض الخصوم : (إني أقضي لك وأنا أظنك ظالما ؛ ولا يسعني إلا أن أقضي بما يحضرن من البيّنة ؛ وإنّ قضائي لا يحلّ لك حراما).

وعن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : [إنما أنا بشر مثلكم ، ولعلّ بعضكم يكون ألحن بحجّته من بعض فأقضي له ، فمن قضيت له بشيء من مال أخيه فإنما أقطع له قطعة من نار] ^(٣).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ نزلت هذه الآية

في معاذ بن جبل وثعلبة بن غنمة ^(٤) الأنصارين ، سألا رسول الله ﷺ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٠٣). وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٨٨ . ٤٨٩ ؛ قال السيوطي : «وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب الأحكام : باب قضية الحاكم : الحديث (٢٣١٨) ، وإسناده صحيح.

(٤) في المخطوط : (عثمان) ، وصوّناه من الدر والإصابة في تمييز الصحابة : ج ١ ص ٤٠٦ : الرقم (٩٥).

فقالا : يا رسول الله ، ما بال الهلال يبدو رقيقا مثل الخيط ، ثم يزداد حتى يمتلئ ويستوي ، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ ، ولا يكون على حالة واحدة ^(١) . فأنزل الله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ يا محمد ﴿عَنِ الْأَهْلَةِ﴾ عن الحكمة في معناها . وهي جمع هلال مثل رداء وأردية ؛ وسمي هلالا لأنه حين يرى يهلّ الناس بذكر الله ؛ أي يرفعون أصواتهم كما يقال : أهلّ القوم بالحج ؛ إذا رفعوا أصواتهم بالتلبية .

قوله تعالى : ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ أي هي بيان المواقيت التي يحتاج الناس إليها في صومهم وفطرم وعدّة نسائهم وآجال ديونهم ومدة إجاراتهم وحيض الحائض وعدّة الحامل وغير ذلك ، أخبرهم الله تعالى عن الحكمة في زيادة القمر ونقصانه واختلاف أحواله ؛ فلهذا خالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة على حال واحد . وقوله : ﴿وَالْحَجِّ﴾ أي وبيان وقت حجّهم . ولو جعل القمر مدورا كالشمس أبدا لم تعرف المواقيت ولا السنون ولا الشهور .

وقوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ قال المفسرون : كان الناس في الجاهلية وفي أول الإسلام إذا أحرم الرجل منهم بالحجّ والعمرة لم يدخل حائطا ولا دارا ولا بيتا من بابه ؛ فإن كان من أهل المدر ؛ أي البيوت نقب نقبا في ظهر بيته ، ويتخذ سلما إليه يدخل منه ويخرج ؛ ولا يدخل من الباب . وإن كان من أهل الوبر ؛ أي الخيام والفساطيط خرج ودخل من خلف الخيمة والفساطيط ؛ ولا يدخل في الباب ولا يخرج منه حتى يحلّ من إحرامه . ويرون ذلك براء إلا أن يكون الرجل من الحمس وهم : قريش ؛ وكنانة ؛ وخزاعة ؛ وثقيف ؛ وجثيم ؛ وبنو عامر بن صعصعة ؛ وبنو النضر بن معولة ؛ سّموا حمسا لتشدّدهم في دينهم وعلى أنفسهم ، فإنهم كانوا لا يستظلّون أيام منى ولا يسلون السّمن ولا يقطعون الأقط . والحماسة الشدة والصلابة ، إلا أنّهم كانوا مع هذا يدخلون البيوت من أبوابها بخلاف الفريق الأوّل . فلما كان في زمن الحديبية أهل رسول الله ﷺ بالعمرة فدخل

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٩٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن عساكر بسند ضعيف» . وأخرجه الطبري مختصرا في جامع البيان : النصوص (٢٥١٠ . ٢٥١٧) بأسانيد عن قتادة والربيع وابن جرير وابن عباس وعلي .

بستانا من بابه قد خرب وهو محرم ، فأتبعه عطية بن عامر السلمى من غير الحمس ؛ فدخل معه من الباب وهو محرم ، فقال له رسول الله ﷺ : [لم دخلت من الباب وأنت محرم من غير الحمس؟] فقال : رأيتك يا رسول الله دخلت الباب وأنت محرم ، فدخلت على أثرك ، فقال رسول الله ﷺ : [أنا من الحمس] فقال الرجل : إن كنت أحسب يا رسول الله فأنا أحسب ؛ لأن ديننا واحد ؛ رضيت بهديك وستتك يا رسول الله ، فأنزل الله هذه الآية (١).

وقال الزهري : (كان ناس من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لا يستظلون بشيء ولا يدخلون البيت كي لا يحول بينهم وبين السماء شيء ما داموا محرمين ، حتى كان زمن الحديبية ؛ أهل رسول الله ﷺ بالعمرة فدخل حجرة ؛ فدخل رجل منهم على أثره من الأنصار. فقال له رسول الله ﷺ : [لم فعلت ذلك؟] فقال : إني رأيتك يا رسول الله عليك السلام دخلت ، فقال له رسول الله ﷺ : [أنا أحس ؛ والحمس لا يبالون بذلك] فقال الأنصاري : أنا أحس ؛ يعني أنا على دينك وستتك ، فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ أي ليس من خلفها إذا أحرمتكم (٢).

قرأ حمزة والكسائي وعاصم ونافع وابن عامر وابن كثير : بكسر الباء (من البيوت) في جميع القرآن. وقرأ الباقون بضمها.

قوله تعالى : ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾ ؛ أي ليس البر بأن تأتوا البيوت من خلفها إذا أحرمتكم ؛ ولكن البر من اتقى الشرك والمعاصي. قوله تعالى : ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ ؛ أي اتوا البيوت محرمين ومحلين من أبوابها ، وقوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٨٩) ؛ أي اتقوا الله في جميع ما أمركم به ونهاكم عنه لكي تنجوا من العقوبة وتفوزوا بالبقاء في الجنة.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٢٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٢٤).

وقد روي عن بعضهم أنه كان يقول في هذه الآية : (ليس البرّ أن تطلبوا المعروف من غير أهله ، ولكن اطلبوه من أهله).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ ؛ أي وقاتلوا في دين الله وطاعته الذين يقاتلونكم. قال الربيع وعبد الرحمن بن زيد : (هذه أول آية نزلت في القتال ، وذلك أنّ رسول الله ﷺ وأصحابه خرجوا في العام الذي أرادوا فيه العمرة فنزلوا بالحديبية قريبا من مكة^(١) . والحديبية اسم للبئر فسُمّي ذلك الموضع باسم البئر ، فصده المشركون عن البيت ، فأقام بالحديبية شهرا ثم صالحه المشركون على أن يرجع عامه ذلك على أن يخلوا له مكة من العام القابل لثلاثة أيّام ، فيطوف وينحر الهدي ويفعل ما يشاء ؛ وصالحوه على أن لا يكون بينه وبينهم قتال إلى عشر^(٢) سنين. فرجع النبي ﷺ إلى المدينة ، فلمّا كان العام المقبل تجهّز لعمرة القضاء ؛ وكانوا يخافون أن لا تفي قريش بذلك ؛ وكانوا يكرهون قتالهم في الشهر الحرام وفي الحرم ، فأنزل الله هذه الآية.

ومعناها : وقاتلوا في طاعة الله الذين يبدؤونكم بالقتال ؛ ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ ؛ أي ولا تنقضوا العهد بالبداة بقتالهم قبل تقديم الدعوة ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (١٩٠) ؛ أي المتجاوزين عن الحدود ؛ أي لا يرضى عنهم عملهم. فلما نزلت هذه الآية كان ﷺ يقاتل من قاتله ويكفّ عمن كفّ عنه ، حتى نزل قوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٣) فنسخت هذه الآية وأمر بالقتال مع المشركين كافة^(٤).

وقال بعضهم : هذه الآية محكمة أمر رسول الله ﷺ بالقتال ولم ينسخ شيء من حكم هذه الآية ؛ فعلى هذا القول معنى قوله : ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من ألقى إليكم السلم وكفّ يده عن قتالكم ؛ فإن فعلتم

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٣٠ و ٢٥٣١).

(٢) في المخطوط : عشرين سنة. والصحيح كما أثبتناه.

(٣) التوبة / ٥.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٤٧) من قول قتادة.

ذلك فقد اعتديتم ؛ وهو قول ابن عباس ومجاهد ^(١) . فمعنى الآية : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ أي الذين هم من أهل القتال دون النساء والولدان الذين لا يقاتلون. فعلى هذا القول الآية غير منسوخة.

وقال يحيى بن يحيى ^(٢) : (كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن قوله تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ فكتب إليّ أنّ ذلك في النساء والذرية والزهبان ومن لم ينتصب للحرب منهم) ^(٣) .

وقال الحسن : «ولا تعتدوا» أي لا تأتوا من نهيتم عنه). وقال بعضهم : الاعتداء ترك قتالهم. وقال بعضهم : نزلت هذه الآية والقتال كان محظورا قبل الهجرة كما قال تعالى : ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالِغِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ^(٤) ثم أمر الله بالقتال بعد الهجرة لمن قاتلهم بهذه ؛ ثم نزلت آية أخرى في الإذن بالقتال عامة لمن قاتلهم ولمن لم يقاتلهم ، وهو قوله تعالى : ﴿إِذْنًا لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ ^(٥) .

وعن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا بعث على سرية أو جيش أميرا أوصاه في نفسه خاصة بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ وبمن تبعه من المسلمين خيرا. وقال : [أغزوا باسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، أغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا] ^(٦) .

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٣٤) عن ابن عباس ، والنص (٢٥٣٣) عن مجاهد.

(٢) في أصل المخطوط : (يحيى بن عامر) ، والصحيح : (يحيى بن يحيى الغساني) كما جاء عند الطبري وفي الدر المنثور. وترجمه ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم (٧٩٤٨) ؛ وقال : «استعمله عمر ابن عبد العزيز على قضاء الموصل».

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٣٢). وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٤٩٣ ؛ قال السيوطي : «أخرجه وكيع وابن أبي شيبه».

(٤) النحل / ١٢٥ .

(٥) الحج / ٢٩ .

(٦) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الجهاد : باب تأمير الأمير : الحديث (٢ و ٣ / ١٧٣١). وأخرجه أبو داود في السنن : كتاب الجهاد : باب في دعاء المشركين : الحديث (٢٦١٢). والترمذي في الجامع : كتاب الديات : باب ما جاء في النهي عن المثلة : الحديث (١٤٠٨).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أي اقتلوا الذين يبدأونكم بالقتال من أهل مكة حيث وجدتموهم ؛ ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أي كما أخرجوكم من مكة ؛ قوله تعالى : ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي والشرك الذي هم فيه أعظم ذنبا من قتلهم إياهم في الحرم والأشهر الحرم والإحرام. هكذا قال عامة المفسرين. وقال الكسائي : (الفتنة ها هنا العذاب) وكانوا يعدّون من أسلم.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ أي إذا بدأكم في غير الحرم ، ثم لجأوا إلى الحرم فكفوا عن قتالهم ولا تقتلوه في الحرم حتى يقتلوكم فيه ، فإن بدأكم بالقتال في الحرم فاقتلوه فيه ، ﴿كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ (١٩١).

قرأ عيسى بن عمر وطلحة بن مصرف ويحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائي : (ولا تقتلوه) بغير ألف من القتل على معنى ولا تقتلوا بعضهم. تقول العرب : قتلنا بني تميم ؛ وإنما قتلوا بعضهم. وقرأ الباقون كلها بالألف من القتال.

واختلفوا في حكم هذه الآية ؛ فقال بعضهم : هي منسوخة ؛ نحوها عن الابتداء بالقتال ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ، وهذا قول قتادة والربيع^(١). وقال مقاتل : ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أي حيث أدركتموهم في الحلّ والحرم. لما نزلت هذه الآية نسخها قوله تعالى : ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ثم نسختها آية السيف التي في براءة ، فهي ناسخة منسوخة).

وقال آخرون : هذه آية محكمة ؛ ولا يجوز الابتداء في القتال في الحرم. وهو قول مجاهد^(٢) وأكثر المفسرين. وسمي الكفر فتنة ؛ لأنه يؤدي إلى الهلاك كما أن الفتنة تؤدي إلى الهلاك. قوله تعالى : ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٢) ؛ أي فإن انتهوا عن القتال والكفر فإن الله ﴿غَفُورٌ﴾ لما مضى من جهلهم ولما سلف من كفرهم ، ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم بعد توبتهم وإسلامهم.

(١) أخرجهما الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٤٣ و ٢٥٤٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٤٥).

قوله عَجَبٌ : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ أي قاتلوا المشركين حتى لا يكون شرك ؛ أي قاتلوهم حتى يسلموا ، فليس يقبل من الوثنيّ جزية ولا يرضى منه إلا بالإسلام ، وليسوا كأهل الكتاب الذين يؤخذ منهم الجزية. والحكمة في ذلك : أنّ مع أهل الكتاب كتباً منزلة فيها الحقّ وإن كانوا قد أهملوها ، فأمرهم الله بحرمة تلك الكتب من القتل وأمر بإذلالهم بالجزية ، ولينظروا في كتبهم وليدبروها فيقفوا على الحقّ منها فيتبعوه. وأما أهل الأوثان فليس لهم كتب ترشدتهم إلى الحقّ وكان إمهالهم زائدا في شركهم ؛ فأبى الله أن يرضى منهم إلا بالإسلام أو القتل.

قوله تعالى : ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ ؛ أي وتكون الطاعة لله وحده وأن لا يعبدوا دونه شيئا. قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١٩٣) ؛ أي ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا﴾ اعن القتال والكفر ﴿فَلَا عُذْوَانَ﴾ أي فلا سبيل ولا حجة في القتل في الحرم والشهر الحرام إلا على الظالمين. قال قتادة وعكرمة : (في هذه الآية الظالم الذي أبى أن يقول لا إله إلا الله) ^(١). وإثما سمي الكافر ظلما لوضعه العبادة في غير موضعها. وقيل : معناه : فلا عدوان إلا على الذين يبدؤون بالقتال. ومن الدليل على أن هذه الآية غير ناسخة للأولى : أنّها معها في خطاب واحد ، ولا يصحّ النسخ إلا بعد التمكن من الفعل.

قال ابن عباس : فسار النبي ﷺ فأخلى له أهل مكة الحرم ثلاثة أيام ؛ فدخل هو وأصحابه فطافوا ونحروا الهدي وأقاموا بمكة حتى قضوا حاجتهم من البيت ، ثم رجعوا ، فأنزل الله قوله تعالى : ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ ؛ أي الشهر الذي دخلت فيه مكة وهو ذو القعدة ، واعتمرت فيه أنت وأصحابك وقضيت من مكة فيه وطركم في سنة سبع بالشهر الحرام وهو ذو القعدة أيضا الذي صدّوك فيه عن البيت أنت وأصحابك ومنعوكم من مرادكم في سنة ست.

وقوله تعالى : ﴿وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ أي اقتصصت لكم منهم في الشهر الحرام في ذي القعدة كما صدّوكم في ذي القعدة مراغمة. ﴿وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ جمع الحرمه

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٥٨) عن قتادة ، والنص (٢٥٦٠) عن عكرمة.

كالظلمات جمع الظلمة ، والحجرات جمع حجرة. والحرمة : ما يجب حفظه وترك انتهاكه ، وإنما جمع ﴿وَالْحُرُمَاتُ﴾ لأنه أراد الشهر الحرام والبلد الحرام ؛ وحرمة الإحرام. والقصاص : المساواة ؛ وهو أن يفعل بالفاعل كما فعل.

قوله عَجَلٌ : ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ أي ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ بالقتال في الحرم فكافئوه وقاتلوه كمثل ما فعل. وسمى الجزاء اعتداء على مقابلة اللفظ.

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٩٤) ؛ أي ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في كل ما أمرتم به ونهيتم عنه ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ بالنصر والمعونة.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ؛ وفي هذه الآية نهي عن البخل. معناه : تصدقوا يا أهل الميسرة ولا تمسكوا عن الإنفاق ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فإن البخل ؛ والإمساك عن ذلك هو الهلاك. وهذا قول حذيفة والحسن وعكرمة وعطاء والضحاك. قال ابن عباس في هذه الآية : (أنفق في سبيل الله وإن لم يكن لك إلا سهم واحد ، ولا يقولن أحدكم أي لا أجد شيئا) ^(١). وقال السدي : (أنفق في سبيل الله ولو عقالا).

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ معناه : ولا تلقوا أنفسكم ، فعبر البعض عن الكل كقوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾ ^(٢) و ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ ^(٣). وإنما حذف ذكر النفس هنا لأن في الباء دليلا عليه ؛ والباء زائدة كقوله تعالى : ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾ ^(٤). والعرب لا تقول : ألقى بيده إلا في الشر ، والإلقاء في التهلكة معناه : ولا تمسكوا بأيديكم عن الصدقة في الجهاد فتهلكوا. وقيل : هو

(١) هذه الأقوال وغيرها أخرجها الطبري في جامع البيان : النصوص (٢٥٧٥ - ٢٥٩٨). وذكره القرطبي في جامع البيان : ج ٣ ص ٣٠٥ ، ونقل عن ابن عطية قوله : «وليس هذا بثابت الإسناد».

(٢) آل عمران / ١٨٢.

(٣) الشورى / ٣٠.

(٤) المؤمنون / ٢٠.

الإسراف في الإنفاق حتى لا يبقى له شيئاً يأكله فيتلف. وقيل : هو أن يخرج بين الصّفين فيستقتل من غير قصد بنكاية العدو.

وقيل : معنى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ أي لا يقل : ليس عندي شيء. وقال الحسن : (إنهم كانوا ينفرون للغزو ولا ينفقون من أموالهم ، فأُنزل الله هذه الآية) ^(١). وقال مقاتل : (لما أمر الله تعالى بالإنفاق ؛ قال رجل : أمرنا بالتفقة في سبيل الله ؛ فإن أنفقنا أموالنا بقينا فقراء ذوي مسكنة ، فقال الله تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ يعني أنفقوا ولا تحشوا الفقر فإني رازقكم ومخلف عليكم).

وعن أبي الدرداء وأبي هريرة وعبد الله بن عمر وجابر وأبي أمامة والحسن بن علي بن أبي طالب وعمران بن الحصين ؛ كلهم حدّثوا عن رسول الله ﷺ أنه قال : [من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكلّ درهم سبعمائة درهم ، ومن غزا بنفسه فأنفق فله بكلّ درهم سبعمائة ألف درهم. ثم تلا هذه الآية ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ أي ﴿وَلَا تَبِمُّوا الْحَيِّثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾] ^(٢).

وقال زيد بن أسلم : (إنّ رجالا كانوا يخرجون في بعوث يبعثها رسول الله ﷺ بغير نفقة ؛ فإمّا أن يعطوهم ؛ وإمّا كانوا عيالا ووبالا. فأمرهم الله تعالى بالإنفاق على أنفسهم في سبيل الله تعالى ، فإذا لم يكن عندك ما تنفق فلا تخرج نفسك بغير نفقة ولا قوّة فتلقي بيدك إلى التهلكة ، فتهلك من الجوع والعطش أو من المشي). التهلكة : مصدر بمعنى الإهلاك ؛ وهو تفعله من الهلاك. ولم يجئ من كلام العرب مصدر على تفعله بضمّ العين إلا هذا. وقال بعضهم : التهلكة : كلّ شيء عاقبته إلى الهلاك.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥) ؛ أي (أحسنوا) في النفقة والإفضال على المحتاج. وروى أبو الجوزاء ^(٣) عن ابن عباس رضي الله عنه : قال :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٥٨١).

(٢) البقرة / ٢٦٧.

(٣) في المخطوط : أبو الحوري ، وهو تحريف. وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الربيعي البصري ، من ربيعة الأزد ، تابعي روى عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وغيرهم. ترجم له ابن حجر في التهذيب : الرقم (٦١٩) ونقل عن العجلي قال : تابعي ثقة.

(التَّهْلُكَةُ : عذاب الله) ^(١). فمعنى قوله : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ أي لا تتركوا الجهاد فتعدّوا ، دليله قوله تعالى : ﴿إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ^(٢). وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو ، مات على شعبة من النفاق] ^(٣). وقال ابن سيرين : (الإلقاء في التَّهْلُكَةُ : هو القنوط من رحمة الله). وقال أبو قلابة : (هو الرجل يصيب الذَّنْبَ فيقول : قد هلكت ليس لي توبة فييأس من رحمة الله وينهمك في المعاصي ، فنهاهم الله عزَّ وجلَّ عن ذلك).

وسئل بعضهم عن الإلقاء باليد في التَّهْلُكَةُ ؛ أهو الرجل يحمل على الكتيبة وهم ألف بالسيف؟ قال : لا ، ولكنه الرجل يصيب الذَّنْبَ فيقول : قد أهلكت لا توبة لي. وقال الفضيل بن عياض في هذه الآية : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ : (بإساءة الظَّنِّ بالله ، فأحسنوا الظَّنَّ بالله ؛ إنَّ الله يحبُّ المحسنين الظَّنَّ بالله عزَّ وجلَّ).

قوله عزَّ وجلَّ : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ؛ إتمامهما أن تحرم بهما من دويرة أهلك. وقيل : إتمام العمرة إلى البيت ، وإتمام الحج إلى آخر الحج كله. وقيل : إتمامهما أن تكون النفقة حلالا وينتهي عن جميع ما نحى الله عنه ؛ ويأتي بجميع ما شرع الله من المشاعر والمواقف. وقيل : أتموا الحج والعمرة من المواقف. ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ؛ أي إن منعتم من البيت بعدما أحرمتكم بحج أو عمرة ؛ فأردتم الإحلال فعليكم مما تيسر من الهدي.

قال ابن عباس : (أعلاه بدنة ؛ وأوسطه بقرة ؛ وأدناه شاة ، يبعث المحصر بها إلى مكَّة ويواعدهم اليوم الذي يذبحوه عنه. فإذا ذبح عنه حلَّ ورجع إلى أهله ، ثم يقضي ما كان أحرم به).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الأثر (٢٥٩٥) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٢) التوبة / ٣٩.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإمارة : باب ذم من مات ولم يغز : الحديث (١٥٨ / ١٩١٠). وأبو داود في السنن : كتاب الجهاد : باب كراهية ترك الغزو : الحديث (٢٥٠٢).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَلَا تَخْلُقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ أي لا يخلق أحدكم رأسه ولا يجل من الإحرام حتى يبلغ الهدى الحرم ؛ أي حتى يعلم أن الهدى قد ذبح عنه في الحرم.

قوله عَجَلٌ : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾ أي من كان مريضاً من المحرمين ؛ محصرين أو غير محصرين ، فلم يستطع الإقامة على شروط الإحرام ، فعَجَل وفعل شيئاً مما يفعله الحلال قبل أن ينحر عنه الهدى ، ﴿أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ أي أو كان في رأسه قمل يؤذيه لا يستطيع أن يصبر عليه ، فحلق رأسه.

قوله تعالى : ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾ أي فعلية فداء ما صنع صيام ثلاثة أيام ، ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ على ستة مساكين ؛ لكل مسكين نصف صاع من برّ أو صاع من تمر ، أو صاع من شعير ، ﴿أَوْ نُسْكَ﴾ أي شاة يذبحها في الحرم.

روي عن كعب بن عجرة ؛ أنه قال : نزلت هذه الآية فيّ ؛ مرّ بي رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي ؛ فقال لي : [أتؤذيك هوامّ رأسك؟] قلت : نعم ، قال : [احلق رأسك وأطعم ستة مساكين ؛ لكلّ مسكين نصف صاع من حنطة ، أو صم ثلاثة أيّام ، أو أنسك بنسيكة]^(١).

قوله تعالى : ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أي فإذا أمنتم الموانع من المرض والعدو وكل مانع. ويقال : في الآية إضمار تقديره : فإذا أمنتم من العدو وبرئتم من المرض ، فاقضوا ما كنتم أحرمت به قبل الإحصار من حجّ أو عمرة.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ أي من بدأ بالعمرة في أشهر الحجّ ؛ وأقام بمكة في عامه للحجّ ؛ فحج من غير أن يرجع إلى أهله ؛ فعلية ما تيسّر من الهدى. وقوله تعالى : ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ أي

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٥١٤ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي وابن جرير والطبراني والبيهقي في سننه ؛ وقال : أخرجه وكيع وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة». وأخرجه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٥١٧). ولفظ مسلم قريب منه ؛ أخرجه في الصحيح : كتاب الحج : الحديث (٨٠ / ١٢٠١).

فمن لم يجد الهدي ولا عنه ؛ فعليه صيام ثلاثة أيام في الحجّ يصومها قبل يوم النحر متتابعات ومتفرقات ؛ وصيام سبعة أيّام إذا رجع إلى أهله. ويقال : إذا رجع من منى. ويقال : إذا رجع إلى ما كان عليه ؛ أي فرغ من أمر الحجّ.

قوله تعالى : ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ أي كاملة للثواب. وقيل : كاملة للهدي. قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي ذلك التمتع والهدي لمن لم يكن أهله حاضري مكة. قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١٩٦) ؛ أي اتقوا الله في جميع ما أمرتم به ونهيتم عنه.

وقد اختلف السلف في وجوب العمرة ؛ فروي عن ابن مسعود والشعبي وإبراهيم النخعي : (إنّها تطوّع) ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه ومالك. وعن عائشة وابن عباس وابن عمر ومجاهد : (إنّها واجبة) ؛ وبه قال الشافعي. ولا دلالة في هذه الآية على الوجوب ؛ لأن لفظ الإتمام يقتضي نفي النقصان عنها إذا فعلت ؛ لأن ضدّ الإتمام هو النقصان.

وقرئ (والعمرة لله) بالرفع على معنى الابتداء. ومن نصب العمرة احتمل أن تكون للابتداء ؛ لكن نصبها اتباعا للحجّ ، كذا قال الزجاج. وقوله تعالى : قوله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لِلَّهِ﴾ فإنّ أهل الجاهلية كانوا يشركون في إحرامهم ؛ كانوا يقولون : (لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك). تعالى الله عمّا يقولون علواً كبيراً. فأمر الله تعالى بإخلاص القول والعمل لله تعالى.

وأما لفظ الإحصار فقد ذكر الكسائي وأكثر أهل اللغة : (أنّ الإحصار هو أن يكون بمرض أو عدوّ ، والحصر : أن يكون بحبس عدوّ ، يقال : أحصره المرض أو العدوّ فهو محصر. وحصره العدوّ فهو محصور) وهذا على مذهبنا مستمرّ. وقال الفراء : (لا فرق بين الحصر والإحصار ، وهما شريكان في المعنى) وهذا قريب من مذهب الشافعي ، فإنّ عنده لا يكون المريض محصراً ولا يكون الإحصار إلا بالعدوّ. فأما المريض فلا يتحلّل بالهدي وإن لم يقدر على الدّهَاب. وأنكر المبرد والزجاج على الفراء وقالوا : (إنّ الحصر والإحصار مختلفان في المعنى ؛ ألا ترى أنّك تقول : حبست الرّجل ؛ إذا جعلته في الحبس ، وأحبسه إذا عرّضته للحبس).

والهدي في اللغة : اسم لما يهدى إلى البيت ؛ وهو جمع هديّة كما يقال : جدي وجديّة^(١). وعن عائشة وابن عمر أنّهما قالوا : (إنّ الهدي إنّما يكون بقرة أو بدنة). وفائدة قوله : ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾ على هذا القول التخيير بين أعيان الإبل والبقر ، ولا يجوز من كلّ شيء إلا الشيء فصاعدا ، إلا الجذع من الضأن فإنه يجزي على ما ورد في الأضحية ؛ وهو ما مضى له ستة أشهر. والثّنيّ : البالغ من كل شيء ؛ وهو عند الفقهاء في الغنم ما له سنة ؛ وفي البقر ما له سنتان ؛ وفي الإبل ما له خمس سنين.

واختلفوا في المذكور في قوله ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس ؛ وعطاء وطاووس ومجاهد : (محله : منحره ؛ وهو الحرم) وقال مالك والشافعيّ : (محله : موضع أحصر فيه ؛ فيكون المعنى حتى يبلغ الهدي محله ؛ أي ينحر الهدي فيحلّ أكله). وظاهر الآية تقتضي أن (يلغ الهدي) بعد الإحصار مبلغا لم يكن بالغاً قبل ذلك ؛ ولو كان موضع الإحصار محلا للهدي لكان بالغاً محله لوقوع الإحصار ، وأدّى ذلك إلى بطلان الغاية المذكورة في الآية.

وأما قوله في شأن الحديبية ﴿وَالْهَدْيُ مَعْكُوفًا﴾^(٢) أي يبلغ محله فهو حجة في أن المحل هو الحرم ؛ وليس في تلك الآية بيان موضع الذّبح أنه كان في الحلّ أو الحرم ، فيحتمل أن الهدي كان ممنوعاً عن الحرم ؛ ولما وقع الصلح أطلقوا الهدي حتى ذبح في الحرم. وذهب أبو يوسف ومحمد : إلى أنّ هدي المحصر بالحجّ مؤقّت بيوم النحر ؛ وليس في هذه الآية أنّ المراد بالمحل الزمان ؛ لأنّ قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾ عائد إلى الحجّ والعمرة المذكورين في أوّل هذه الآية. ولا خلاف أن هدي المحصر بالعمرة غير مؤقّت بيوم النحر ، وفي ظاهر قوله تعالى : ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ دليل على أن المحصر إذا لم يجد الهدي لا يحلّ حتى يجد الهدي فيذبح عنه. وقال عطاء : (يصوم عشرة أيّام ويحلّ كالمتّمتّع إذا لم يجد).

(١) الجدا بالقصر و (الجدوى) العطية و (جداه واجتداه واستجداه) أي طلب جدواه ، وأجداه أعطاه. مختار

الصحاح : مادة (جدي)

(٢) الفتح / ٢٥.

فصل : وإذا لم يصم الثلاثة أيام قبل يوم النحر . أعني المتمتع والقارن . فقد اختلفوا في ذلك ؛ فقال عمر وابن عباس وابن جبير : (لا يجزيه إلا الهدي ، ولا يحل إلا به) . وهو قول أبي حنيفة وأصحابه . وقال ابن عمر وعائشة : (يصوم أيام منى) وهو قول مالك . وقال عليّ كرم الله وجهه : (يصوم أيام التشريق) وهو قول الشافعيّ .

والفائدة في قوله : ﴿ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ أنه كان يجوز أن يتوهم متوهم أن البدل لا يلحق بالمبدل في الثواب ؛ فبين الله تعالى أنه في الكمال بمنزلة المبدل أن لو فعله . ويقال : إنّ (الواو) قد جاءت في القرآن بمعنى (أو) التي للتخيير كما في قوله تعالى : ﴿ فَانْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾^(١) فرمّا يتوهم أن هذا مثل ذلك ؛ فأكد الله تعالى صوم العشرة كلّها بقوله : ﴿ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ لإزالة هذا الإشكال .

فصل : اختلفوا في حاضرمسجد الحرام ؛ فقال عطاء ومكحول : (هم كلّ من دون المواقيت إلى مكّة) وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ؛ إلا أنّ أبا حنيفة وأصحابه يقولون : (أهل المواقيت بمنزلة من دونها ؛ لأنهم كلّهم في حكم أهل مكّة يجوز لهم دخولها بغير إحرام) . وقال ابن عباس ومجاهد : (هم أهل الحرم) وقال الحسن وطاووس ونافع : (هم أهل مكّة) . وقال الشافعيّ : (هم من كان داره دون الليلتين من مكّة ؛ وذلك مقدار أقرب المواقيت إلى مكّة) . وظاهر قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ يقتضي الإشارة إلى الهدي والمتعة جميعا ؛ فلا يباح المتعة والقران لأهل المواقيت ومن دونها إلى مكّة . وذهب الشافعيّ إلى أن قوله : (ذلك) إشارة إلى الهدي دون المتعة والقران ، فتجوز عنده المتعة والقران لأهل مكّة ، ولكن لا هدي عليهم .

قوله عزّ وجلّ : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ في هذه الآية تقدير حذف مبتدأ ؛ تقديره : مدّة الحجّ أشهر معلومات . ويقال : الحجّ في أشهر معلومات . وقوله : ﴿ غَدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾^(٢) أي مدّة غدوّها ومدّة رواحها .

(١) النساء / ٣ .

(٢) سبأ / ١٢ .

واختلفوا في هذه الأشهر ؛ فقال ابن عباس وأكثر المفسرين : (إِنَّهَا شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ). وأما من قال : إِنَّهَا شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ ، فليس باختلاف لأن المراد بعض ذي الحجة ؛ لأن الحج كله لا محالة في بعض هذه الأشهر لا في جميعها. ويجوز إضافته إلى جميع هذه الأشهر وإن كان هو في بعضها ؛ ألا ترى إنك تقول : لقيت فلانا سنة كذا ، وقمت يوم كذا ؛ بمعنى بعض المدة.

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ أي من أوجب فيهن الحج بالتلبية أو ما يقوم مقامها من ذكر أو سوق الهدي فلا يرفث ولا يفسق ، وهذا لفظ خبر بمعنى النهي ؛ كما أن قوله : ﴿يَتَزَيَّصْنَ﴾^(١) و ﴿يُرْضَعْنَ﴾^(٢) خبران لفظا ؛ وأمران معنى.

والرفث : قال ابن عباس : (هو مراجعة النساء بذكر الجماع). والفسوق : قال ابن عمر : (هو ما نهى الله عنه في الإحرام). واختار بعضهم هذا القول ؛ وقالوا : لو كان المراد به جميع المعاصي لكان لا يخص بالنهي عنها حالة الإحرام.

وقال ابن عباس وجماعة من المفسرين : (المراد بها جميع المعاصي). وفائدة تخصيص حالته هذه بالنهي فهو تعظيم حرمة هذه العبادة ؛ كما يقال : لا تغتب في صومك ؛ وكما قال ﷺ : [إذا كان يوم صوم أحدكم ؛ فلا يرفث ؛ ولا يجهل ، وإن جهل عليه فليقل : إني صائم]^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قال بعضهم : الجدل : أن يجادل صاحبك حتى تغضبه أو يغضبك. وقيل : كانت قريش تقف بالمزدلفة ؛ وكانت اليمن وربيعة تقف بعرفة خارج الحرم ؛ وكان كل فريق منهم يجادل صاحبه في الموقف ؛ فنزلت هذه الآية.

(١) البقرة / ٢٢٨.

(٢) البقرة / ٢٣٣.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الصوم : باب هل يقول إني صائم : (١٩٠٤). ومسلم في الصحيح : كتاب الصوم : باب فضل الصيام : الحديث (١٦٣ / ١١٥١).

قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ أي ما تفعلوا من أسباب الحج وترك الرّفث والفسوق والجدال يعلمه الله ؛ أي يقبله منكم فيجزئكم عليه ، والله تعالى عالم من دون أن يفعلوا ، ولكن المراد به يعلمه الله مفعولا ؛ وكان من قبله يعلمه غير مفعول. وأراد الله بهذا الحثّ على فعل الخير ودلّ به على العدل ؛ إذ بيّن أنه لا يجازي العبد على ما يعلمه منه ، وإنما يجازيه على ما يقع منه.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ أي تزودوا في سفر الحج والعمرة ما تكفّون به وجوهكم عن المسألة. نزلت في قوم كانوا يخرجون بأهاليهم بغير زاد ويتكلمون على الناس ؛ ويسمّون أنفسهم المتوكّلة ، يقولون : نحج بيت ربنا والله رازقنا. وقيل : نزلت في قوم يتركون أزوادهم ويصييون في حجّهم من أهل الطريق ظلما ؛ فبيّن الله تعالى أن الزاد هو أن تتقوا ما لا يحلّ ، لا أن تلقوا أزوادكم وتصيروا كلّا على الناس.

ويقال : في الآية تقديم وتأخير ؛ تقديره : وتزودوا من الطاعات ، ﴿وَأَتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (١٩٧) ، ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ ولا يمتنع أن يكون المراد به زاد الدّنيا وزاد الآخرة. كأنّ الله خصّ على الزّادين جميعا وأمر بالتزود لسفر الدّنيا بالطعام ولسفر الآخرة بالتقوى ؛ فإن النجاة من هلكات سفر الدّنيا بالزاد ، ومن سفر الآخرة بالعمل الصالح. قال الشاعر :

إذ أنت لم ترحل بزاد من التقى ولا قيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت على أن لا تكون كمثله وأنتك لم ترصد كما كان أرصدا
واختلف العلماء في جواز الإحرام بالحجّ قبل أشهر الحج ؛ فروي عن ابن عبّاس وجابر وعطاء ومجاهد وعكرمة أنّهم قالوا : (لا يحرم الرّجل بالحجّ قبل أشهر الحج). وقال عطاء : (من فعل ذلك فيجعلها عمرة). وقال الشافعيّ : (تكون عمرة).

وعن إبراهيم النخعيّ : (جواز الإحرام بالحجّ قبل أشهر الحج) وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ؛ ومالك والليث ؛ والثوري. وحجّتهم : قوله عزّ وجلّ : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ وهذا عموم في كون الأهلة كلّها وقتا

للحجّ ؛ ومعلوم أنّ الأهله ليست بميقات لأفعال الحجّ ؛ فوجب أن يكون حكم ذلك اللفظ مستعملا في إحرام الحجّ.

أما قوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ فيحتمل أنه توقيت لأفعال الحجّ ؛ فإن من قدم مكة قبل أشهر الحجّ محرما وطاف وسعى لم يكن ذلك السعي معتدا به في الحجّ. وذهب بعض أصحابنا إلى أنّ قوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ توقيت لاستحباب الإحرام ؛ لأنه إذا قدّم الإحرام على شوال امتدّ^(١) مكثه في الإحرام واضطرّ إلى شيء من محرّمات الإحرام.

فصل : والنصب في قوله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ على التمييز ؛ ويقرأ بالرفع والتنوين ؛ فكلا الوجهين جائز في كلام العرب. وأما قوله تعالى : ﴿ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ فأكثر القراء على نصبه ؛ ولم ينقل فيه الرفع والتنوين إلا في رواية شاذّة. ومن رفع الرفث والفسوق جعل ما بعده كلاما مبتدأ.

قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ روي عن عبد الله ابن عمر : أنّ رجلا سأله فقال : إنّّي لأكره إبلي إلى مكّة ، أفيجزئ حجّي؟ فقال : أولست تلي وتقف بعرفات وترمي الجمار؟ قال : بلى ، قال : سألت رجلا رسول الله ﷺ عن مثل ما سألتني عنه فلم يجبه حتّى أنزل الله هذه الآية : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ ، فقال ﷺ : [أنتم حجاج]^(٢).

ومعنى الآية : ليس عليكم جناح أن تطلبوا رزقا في التجارة في أيام الحجّ. وكان ابن عباس يقرؤها (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحجّ). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [إذا كان يوم عرفة غفر الله للحاجّ الخالص ؛ وإذا كان ليلة المزدلفة غفر الله للتّجار ، وإذا كان يوم منى غفر الله

(١) أشار الناسخ في هامش المخطوط كتب : (امتدّ) كأنه اشتبه عليه ، فأثبت (اشتدّ) في متن المخطوط. والصحيح على ما يبدو لنا أنه : (امتدّ) ، فأثبتناه.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠١١). وأبو داود في السنن : كتاب المناسك : الحديث (١٣٧٧).

للجمّالين ، وإذا كان عند جمرة العقبة غفر الله للسؤال ، ولا يشهد ذلك الموقف خلق ممن قال : لا إله إلا الله ، إلا غفر الله له^(١).

قوله عَجَلٌ : ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ ؛ معناه : إذا دفعتم من عرفات فاذكروا الله باللسان عند المشعر الحرام ؛ وهو الجبل الذي يقف عليه الناس بالمزدلفة. وقوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ ؛ أي اذكروه بالثناء والتوحيد والشكر ذكرا مثل هدايته إياكم ؛ أي ذكرا يكون جزاء لهدايته ، قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الصَّالِينَ﴾ (١٩٨) ؛ أي وإن كنتم من قبل هدايته إياكم لمن الصّالين عن الهدى.

وقيل : إنّ المراد بالذكر الأول في هذه الآية صلاة المغرب والعشاء التي يجمع بينهما في وقت العشاء بالمزدلفة. والمراد بالذكر الثاني هو الذكر المفعول بالمزدلفة غداة جمع في موقف المزدلفة. فعلى هذا يكون الذكر الأول غير الثاني. وقد سمى الصلاة ذكرا على معنى أن الذكر ركن من أركانها.

والإفاضة : هي الدفع بالكثرة ، يقال : أفاض القوم في الحديث ؛ إذا تدافعوا فيه وأكثروا التصرف ؛ وأفاض الرجل إناه ؛ إذا صبّه ، وفاض الإناء إذا انصبّ منه الماء للامتلاء ، وأفاض البعير بجزّته ؛ إذا رمي بها متفرقة كثيرة^(٢).
وعرفات : جمع عرفة ؛ وهي مكان واحد ذكرها بلفظ الجمع ؛ وإرادته جمع أجزائها. وسميت عرفات لارتفاعها من بشر الأرض ، وقيل : سميت بذلك لأن آدم

(١) في لسان الميزان : ج ٢ ص ٢٧٧ : الترجمة (٩٨١) ؛ قال ابن حجر : «فيه . أي في اسناده . علي ابن عيسى أبو عبد الغني ؛ قال ابن حبان : يضع الحديث على الثقات لا تحل الرواية عنه بحال . وذكر له الحديث أعلاه». وفي التمهيد لابن عبد البر : ج ١ ص ٩٩ : ذكر الحديث بإسناده وقال : «هذا حديث غريب من حديث مالك ، وليس محفوظا عنه إلا من هذا الوجه ، وأبو عبد الغني لا أعرفه ، وأهل العلم ما زالوا يسامحون أنفسهم في رواية الرغائب والفضائل عن كل أحد ، وإنما كانوا يتشدّدون في أحاديث الأحكام».

(٢) لسان العرب : ج ١٠ ص ٣٦٨ .

وحوّا تعارفا بها بعد التفاعد. ويقال : لأنّ جبريل عرّفها إبراهيم ﷺ ليقف عليها حين كان يعلمه أمر المناسك ؛ فقال إبراهيم : عرفت. وقال بعضهم : سميت بذلك لأن الناس يعترفون في هذا اليوم على ذلك الموقف بذنوبهم. وقيل : هي مأخوذة من العرف وهو الطيب ، قال الله تعالى : ﴿عَرَفَهَا هُمْ﴾^(١) أي طيّبها لهم.

قوله عزّ وجلّ : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٩) ؛ قال عامة المفسرين : كانت قريش وحلفاؤها ومن دان بدينها وهم الحمس لا يخرجون من الحرم إلى عرفات ؛ وكانوا يقفون بالمزدلفة يقولون : نحن أهل الله وسكان حرمه ؛ فلا يخلف الحرم ولا يخرج منه فلسنا كسائر الناس ، كانوا يتعظّمون أن يقفوا مع سائر العرب بعرفات. ويقول بعضهم لبعض : لا تعظّموا إلا الحرم ، فإنكم إن عظّمتهم غير الحرم تهاون الناس بحرمكم ، فقفوا بجمع ، فإذا أفاض الناس من عرفات أفاضوا من المشعر وهو المزدلفة. فأمرهم الله أن يقفوا بعرفات ويفيضوا منها إلى المزدلفة مع سائر الناس فيكون المراد بالإفاضة في هذه الآية على هذا القول : الإفاضة من عرفات.

وكان سائر الناس غير الحمس يقفون بعرفات ، فأُنزل الله هذه الآية وأمر قريشا وغيرهم من الحمس أن يقفوا بعرفة حيث يقف الناس ، ويدفعوا منها معهم. وإنما ذكر الناس وأراد قريشا بالإفاضة من حيث أفاض الناس ؛ لأن قريشا ومن دان بدينها كانوا قليلا بالإفاضة إلى سائر الناس.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ على هذا التأويل راجع إلى أوّل الكلام ، كأنه «قال»^(٢) ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) (فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ). فيكون في الآية تقديم وتأخير. ويكون الأمر بالإفاضة عطفا على الإحرام دون الإفاضة من عرفات ؛ فكأنه قال : أحرموا كما أمركم الله ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ وعلى هذا التأويل جمهور المفسرين.

(١) محمّد / ٦.

(٢) «قال» سقطت من المخطوط ، ويقتضيها السياق بالضرورة.

وقال الضحّاك : (معنى الآية : ثمّ أفيضوا من المزدلفة التي تفيض منها قريش). وإنّما ذهب الضحّاك إلى أن المراد بالإفاضة في هذه الآية الإفاضة من المزدلفة ؛ لأنّ الله تعالى عطف هذه الآية على الإفاضة من عرفات ؛ فعلم أن المراد بهذه الإفاضة الإفاضة من المزدلفة ؛ إلّا أن عمّة المفسرين على الوجه الأول.

والمراد بقوله : ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ هم العرب كلهم غير الحمس ، وقال الكلبي : (هم أهل اليمن). وقال الضحّاك : (الناس هنا إبراهيم عليه السلام وحده ؛ لأنّه كان الإمام المقتدى به ، فسماه الله ناسا كما قال الله تعالى في آية أخرى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾^(١) وقد يسمّى الرّجل الواحد باسم الناس كما قال الله تعالى : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾^(٢) يعني محمدا ﷺ). وكذلك قوله ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾^(٣) يعني نعيم بن مسعود الأشجعي ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ يعني أبا سفيان. وإنّما يقال هذا لمن هو ندب يقتدى به أو يكون لسان قومه وإمامهم.

وقال الزهري : (الناس ها هنا آدم عليه السلام) ودليله قراءة ابن مسعود : (ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس يعني آدم). وقال : (لأنّه نسي ما عهد إليه ؛ قال الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ﴾^(٤)).

وقوله تعالى : ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي استغفروا الله هناك من ذنوبكم ؛ أي في مواطن الحجّ ، فإن الدعاء في تلك المواطن جدير بالإجابة. وقال بعضهم : هذا خطاب للحمس أمرهم الله بالاستغفار مما كان منهم في الجاهليّة من مخالفة أمره بترك الوقوف بعرفات. ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لذنوب عباده إذا تابوا ، ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم بعد التوبة. ويقال : معناه : إنّ الله غفور رحيم للحاج.

(١) النحل / ١٢٠.

(٢) النساء / ٥٤.

(٣) آل عمران / ١٧٣.

(٤) طه / ١١٥.

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [الحاج والعمار وفد الله تعالى ، إن دعوا أجابهم ، وإن استغفروا غفر لهم]^(١). وقال ﷺ : [اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج]^(٢).

وقد اختلف العلماء في الوقوف بالمزدلفة ، فذهب أكثرهم إلى أنه ليس بركن على ما يروى عن النبي ﷺ [إنه قدّم ضعفة أهله بليل]^(٣). وفي بعض الأخبار : أنه قدّم أغيلمة بني عبد المطلب بليل ، وجعل يلطّخهم بيده ويقول : [أي بني ، لا ترموا جمرة العقبة إلّا مصبحين]^(٤). فلو كان الوقوف بها فرضاً لما رخص في تركه للضعيف كالوقوف بعرفة.

قوله عز وجل : ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ أي إذا فرغتم من متعبّاتكم ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ عز وجل بالخير ﴿كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ بل أشدّ ذكراً. وذلك أنّهم كانوا يقفون بعد قضاء المناسك يوم النحر بين المسجد الذي في منى وبين الجبل ، يتناشدون الأشعار ويتفاخرون بذكر فضائل آبائهم ، يقول أحدهم : يا رب إنّ عبدك فلانا . يعني أباه . كان يفعل كذا وكذا من الخير . فأمرهم الله تعالى أن يذكره فهو الذي فعل ذلك الخير إلى آبائهم ، وأنّ أياديه عندهم أكثر وأعظم من أيادي آبائهم عليهم.

وروي أنّ النبي ﷺ قال لهم بعد نزول هذه الآية : [إنّ الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهليّة وتعظّمها بالآباء ، إنّ الناس من آدم وإنّ آدم من تراب ؛ لا فضل لعربيّ على أعجميّ إلّا بالتقوى] ثم تلا ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى...﴾ الآية^(٥).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الحج : باب فضل الحج والعمرة : الحديث (١٠٥٢٥) ؛ وقال : «فيه صالح بن عبد الله ، منكر الحديث».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : ج ٨ ص ٨١ : الحديث (١٠٥١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : الحديث (١٢٠٧٨). والترمذي في الجامع : أبواب الحج : باب ما جاء في تقديم الضعفة : الحديث (٨٩٣) ، وقال : «حسن صحيح».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الحج : باب الوقت المختار لرمي العقبة : الحديث (٩٦٥١) عن ابن عباس ، والحديث (٩٦٥٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الأدب : باب في التفاخر بالأحساب : الحديث (٥١١٦).

وقال بعضهم : معناه : أذكروا الله بالتوحيد كما تذكرون آباءكم بذلك ؛ فإنكم لا ترضون أن تنسبوا إلى أبوين ، وكذلك لا ترضون من أنفسكم بالتخاذل إلهين .

وعن عطاء والربيع والضحاك في قوله : ﴿ كَذَرِكُمْ آبَاءَكُمْ ﴾ : (هو كقول الصَّغِيرِ أَوَّلِ ما يفقه الكلام (أبه أبه) أي استغيثوا بالله وافزعوا إليه في جميع أموركم ؛ كما يفزع الصَّغِيرُ إلى أبيه في جميع أموره ويلتجئ بذكره)^(١) . وعن أبي الجوزاء قال : قلت لابن عباس رضي الله عنه : أخبرني عن قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذَرِكُمْ آبَاءَكُمْ ﴾ وقد يأتي على الرجل اليوم لا يذكر أباه ، فقال ابن عباس : (ليس كذلك ، ولكن أن تغضب الله إذا عصي أشد من غضبك لوالديك إذا شتما)^(٢) .

وأما وجه نصب (أشد) فقال الأخفش : (اذكروه ذكرا أشد ذكرا) . وقال الزجاج : (هو في محلّ الخفض ، ولكنّه لا ينصرف لأنّه صفة على وزن (أفعل) . ونصب (ذكرا) على التّمييز)^(٣) .

قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ (٢٠٠) ؛ نزلت في مشركي قريش كانوا يقولون في عاداتهم في الحجّ : اللهم ارزقنا إبلا وبقرا وغنما وعبيدا وإماء وأموالا . ولم يكونوا يسألون لأنفسهم التوبة والمغفرة ، كانوا لا يرجون إلا نعيم الدّنيا ، ولا يخافون البعث والنشور^(٤) . فبيّن الله تعالى بقوله : ﴿ وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ أي من نصيب ولا ثواب .

والمعنى : من يطلب بحجّه أمور الدّنيا لا يريد بذلك ثواب الله تعالى ، فلا نصيب له في ثواب الآخرة . وقال أنس بن مالك : (كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٥٥٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم عن عطاء» .

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٥٥٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم» .

(٣) قاله في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ٢٣٦ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٧١) عن أبي بكر بن عياش .

ويقولون : اللهم اسقنا المطر وأعطنا على عدونا الظفر^(١). وقال قتادة : (هذا عبد نوى الدنيا ؛ لها أنفق ولها عمل ولها نصب)^(٢) فهي همّة وسؤله وطلبه.

ثم بين الله تعالى دعاء المؤمنين بقوله عز وجل : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (٢٠١) ؛ واختلفوا في معنى الحسنتين ؛ فقال عليّ كرم الله وجهه : ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ أي امرأة صالحة ، ﴿وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ الحور العين ، ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ المرأة السوء. وقال الحسن : (معناه : آتينا في الدنيا العلم والعبادة ، وفي الآخرة الجنة)^(٣). قال السديّ : (معناه : آتينا في الدنيا رزقا حلالا واسعا وعملا صالحا ، وفي الآخرة مغفرة وثوابا). وقال عطية : (معناه : ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾ العلم والعمل به ، ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ تيسير الحساب ودخول الجنة). وقال مجاهد : (معنى الحسنة : النعمة ، فكأنهم سألوا الله نعمة الدنيا والآخرة وأن يقيهم عذاب النار).

وقيل : معناه : آتينا في الدنيا التوفيق والعصمة ، وفي الآخرة النجاة والرحمة. وقيل : معناه : آتينا في الدنيا أولادا أبرارا ، وفي الآخرة مرافقة الأنبياء. وقيل : معناه : آتينا في الدنيا المال والنعمة ، وفي الآخرة تمام النعمة ، وهو الفوز من النار ودخول الجنة. وقيل : معناه آتينا في الدنيا الدين واليقين ، وفي الآخرة اللقاء والرضاء. وقيل : معناه : آتينا في الدنيا الثبات على الإيمان ، وفي الآخرة السلامة والرضوان. وقيل : معناه : آتينا في الدنيا حلاوة الطاعة ، وفي الآخرة لذّة الرؤية. وقيل : معناه : آتينا في الدنيا الإخلاص ، وفي الآخرة الخلاص.

وقال قتادة : (معناه : آتينا في الدنيا عافية ، وفي الآخرة عافية)^(٤). ودليل ذلك ما روي عن أنس : أن رسول الله ﷺ عاد مريضا قد أضعى ونحل جسمه حتى صار كالفرخ المنتوف ، فقال له النبي ﷺ : [هل كنت تدعو الله بشرّ أو تسأله شيئا؟] قال :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٧٢) بلفظ قريب.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٧٤).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٧٩).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٧٧).

كنت أقول : اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعبّله لي في الدنيا. فقال : [سبحان الله! إذن لا تستطيعه ولا تطيقه ، إنَّك ضعيف لا تستطيع أن تقوم لعذاب الله ، هَلَّا قلت : ربِّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار] فدعا الرجل بذلك فشفاه الله عَزَّوَجَلَّ وأبرأه من مرضه ^(١).

وقال سهل بن عبد الله : معنى الآية : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾ السَّئَةِ ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ الْجَنَّةِ. وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال : (عند الركن اليماني ملك قائم منذ خلق الله السموات والأرض يقول : آمين ، فإذا مرَّ به فقولوا : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾. وقال عوف في هذه الآية : (من آتاه الله الإسلام والقرآن ومالا وولدا فقد أوتي في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة).

وروي أنَّ قوما قالوا لأنس بن مالك : أدع لنا ؛ فقال : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فقالوا : زدنا ، فأعادها ، فقالوا : زدنا ، فأعادها ، فقالوا : زدنا ، فقال : (ما تريدون! قد سألت الله لكم خير الدنيا والآخرة). قال أنس : وكان النَّبِيُّ ﷺ يكثر أن يدعو بها يقول : [اللهم ربِّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار] ^(٢).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٢٠٢) معناه : إنَّ الذين يسألون الله تعالى الدنيا والآخرة لهم حظٌّ ونصيب وافر من الثواب والخير والجزاء اكتسبوه في حَجَّهم ؛ وفي هذا بيان استجابة دعائهم على القطع.

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٥٥٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي شيبه وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن حبان وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب». وأخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الذكر : باب كراهية الدعاء : الحديث (٢٣ و ٢٤ / ٢٦٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الدعوات : باب قول النبي ﷺ «ربنا آتنا في الدنيا حسنة» : الحديث (٦٣٨٩). ومسلم في الصحيح : كتاب الذكر والدعاء : باب فضل الدعاء باللهم : الحديث (٢٦ و ٢٧ / ٢٦٩٠).

وعن ابن عباس في هذه الآية : أنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ : إنَّ أبي مات ولم يحجَّ ، أفأحجَّ عنه؟ قال : [أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته ، أما كان ذلك يجزي؟] قال : نعم ، قال : [فدين الله أحقُّ أن يقضى] ، قال : فهل لي من أجر؟ فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾^(١). يعني من حجَّ عن ميت كان الأجر بينه وبين الميت.

وقال سعيد بن جبير : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إنِّي أكرت دابتي واشترطت عليهم أن أحجَّ ، فهل يجزيني ذلك؟ قال : (أنت من الذين قال الله فيهم : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾). «.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ يعني إذا حاسب فحاسبه سريع لا يحتاج إلى عقد يد ولا إلى وعي صدر ولا رؤية ولا فكر. وقال الحسن : (أسرع من لمح البصر). وفي الخبر : أنَّ الله تعالى يحاسب العباد في قدر حلب شاة ؛ وأن محاسبة الله تعالى ليست كمحاسبة الناس بعضهم لبعض ، يحاسبهم جميعاً في لحظة واحدة ، يظنَّ كل واحد أنه

(١) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ؛ قال : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ ، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فقالت : يا رسول الله : إنَّ فريضة الله في الحجَّ على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الرحلة! أفأحجَّ عنه؟ قال : [نعم] وذلك في حجة الوداع. رواه النسائي في السنن : كتاب الحج : باب حج المرأة عن الرجل : ج ٥ ص ١١٩. ومعناه في صحيح البخاري : كتاب جزاء الصيد : باب الحج عمن لا يستطيع : الحديث (١٨٥٤ و ١٨٥٥).

عن عبد الله بن الزبير ؛ قال : جاء رجل من خثعم إلى رسول الله ﷺ فقال : إنَّ أبي شيخ كبير لا يستطيع الركوب وأدركته فريضة الله في الحجَّ ؛ فهل يجزئ أن أحجَّ عنه ؛ قال : [أنت أكبر ولده؟] قال : نعم! قال : [أرأيت لو كان على أبيك دين! أكنت تقضيه؟] قال : نعم. قال : [فحجَّ عنه]. رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٥. والنسائي في السنن : كتاب الحج : باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين : ج ٥ ص ١١٧ - ١١٨. وإسناده صحيح.

عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أنَّ امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : إنَّ أمي نذرت أن تحجَّ! فلم تحجَّ حتَّى ماتت ، أفأحجَّ عنها؟ قال : [نعم حجِّي عنها ؛ أرأيت لو كان على أمك دين ؛ أكنت قاضيته؟ اقضوا الله فالله أحقُّ بالوفاء]. رواه البخاري في الصحيح : كتاب جزاء الصيد : باب الحج والنذر عن الميت : الحديث (١٨٥٢).

يحاسبه خاصة ، لا يشغله شيء عن شيء. ومعنى الحساب : تعريف الله تعالى عباده بمقادير الخير على أعمالهم ، وتذكيره إياهم بما قد نسوه. يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ﴾^(١). وقيل : معناه سريع الحساب ؛ أي سريع المجازاة ، وفيه إخبار عن سرعة فناء الدنيا وقيام الساعة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ يعني اذكروا الله تعالى بالتكبير إدبار الصلوات وعند الجمرات ، يكبر مع كل حصاة ؛ وغيرها من الأوقات. واختلفوا في الأيام المعدودات ؛ فروي عن ابن عباس والحسن ومجاهد وعطاء والضحاك والنخعي : (أنّ الأيام المعدودات : أيام التشريق ؛ والأيام المعلومات : أيام العشر من ذي الحجة)^(٢) ؛ وهكذا روي عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد. وروي أيضا عن ابن عباس : (أنّ الأيام المعدودات : أيام العشر ، والأيام المعلومات : أيام النحر).

ولا شك أنّ في هذه الرواية غلطا وهي خلاف الكتاب ؛ لأنّ الله تعالى عقّب الأيام المعدودات بقوله : ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ؛ وليس في العشر حكم بتعليق يومين دون الثالث. وعن أبي يوسف : (أنّ المعلومات : أيام النحر ، والمعدودات : أيام التشريق) ؛ قال هذا القول استدلالا من الآيتين ؛ لأنّ الله تعالى قال في ذكر الأيام المعلومات : ﴿عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾^(٣). وقال في هذه الآية : ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ، فيوم النحر على هذه الرواية من المعلومات دون المعدودات ؛ وآخر أيام التشريق من المعدودات دون المعلومات ؛ واليوم الثاني والثالث من أيام النحر من المعلومات والمعدودات جميعا.

والجواب عن استدلال أبي يوسف من الآيتين : أنّ لفظ المعلومات يقتضي الشّهرة ، ولفظ المعدودات يقتضي تقليل العدد كما في قوله : ﴿دَرَاهِمَ مَّعْدُودَةٍ﴾^(٤) فافتضى الظاهر أنّ المعدودات أقل من المعلومات ؛ ويحتمل أن يكون معنى ﴿عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ

(١) المجادلة / ٦ .

(٢) أخرجه الإمام الطبري في جامع البيان : النص (٣٠٨٦ . ٣٠٨٩).

(٣) الحج / ٢٨ .

(٤) يوسف / ٢٠ .

هَيِّمَةِ الْأَنْعَامِ لما رزقهم كما قال الله تعالى : **﴿وَلْتَكْبِرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾** أي لما هداكم ، فكان الله تعالى أراد بالمعلومات أيام العشر ؛ لأنَّ فيها يوم النحر وفيه الذبح ، ويكون ذلك اليوم بتكرار سنين عليه أيَّامًا.

وأما الذكر المذكور في هذه الآية فهو الذكر عند رمي الجمار في أيام التشريق. وقال بعضهم : هو التكبير في إدبار صلاة العصر في هذه الأيام ؛ يكبر من صلاة الغداة من يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق عند جماعة من الفقهاء. والتأويل الأول أصح وأقرب إلى ظاهر القرآن ؛ لأن الله تعالى عقب الذكر في هذه الآية بقوله : **﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾** أي من تعجل الرجوع إلى أهله فلا إثم عليه في ترك الرمي في اليوم الثالث ؛ **﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾** إلى آخر النفر وأقام هنالك في اليوم الثالث ، **﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾**.

قوله تعالى : **﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾** أي لمن اتقى الإثم والفسوق والتفريط في حقوق الحج كلها. وأما من لم يتق فغير موعود له الثواب. وقال ابن عمر وابن عباس وعطاء وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك والنخعي والسدي : (معنى الآية : فمن تعجل في يومين من أيام التشريق فنفر في اليوم الثاني من أيام التشريق ؛ فلا إثم عليه في تعجيله ، ومن تأخر عن النفر في الثاني من أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى ينفر في اليوم الثالث ؛ فلا إثم عليه في التأخير ، فإن لم ينفر في اليوم الثاني وأقام حتى تغرب الشمس ؛ فليقم إلى الغد من اليوم الثالث فيرمي الجمار ثم ينفر مع الناس).

وقال بعضهم : معنى الآية : فمن تعجل في يومين فهو مغفور له لا إثم عليه ولا ذنب ، ومن تأخر فكذلك ، وهو قول علي بن أبي طالب وأبي الدرداء وابن مسعود والشعبي. قال معاوية بن قرة : (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) ^(١). وقال يحيى بن إسحق : سألت مجاهدا عن ذلك فقال : (معناه : فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه إلى قابل ، ومن تأخر فلا إثم عليه أيضا إلى قابل) ^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣١٢٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣١٢٦).

وقوله تعالى : ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾ قال الكلبي : (معناه : لمن اتقى قتل الصيد ، فإنه لا يحل له أن يقتل صيدا حتى يخلف أيام التشريق). وقال قتادة : (معناه : لمن اتقى أن يصيب في حجته شيئا مما نهي الله عنه). وقال أبو العالية : (معناه : فلا إثم عليه لمن اتقى الله فيما بقي من عمره). وكان ابن مسعود يقول : (إنما جعل مغفرة للذنوب لمن اتقى الله في حجه). قال ابن جريج : (وهي في مصحف عبد الله : فلا إثم عليه لمن اتقى الله). وعن ابن عباس : (معناه : لمن اتقى عبادة الأوثان ومعاصي الله). فإن قيل كيف قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ومعلوم أن من تأخر إنما تأخر لإقامة واجب ، فلا يليق بحاله أن يقال : فلا إثم عليه ، بل يليق أن يقال : ومن تأخر كان أعظم لأجره؟ قيل : هذا على مزاجاة الكلام. وقيل : إن رمي الجمار لا يجوز أن يكون تطوعا ؛ إذ المتنفل به يكون غائبا ؛ فلما قال الله تعالى : ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أوهم ذلك كون الرمي في ذلك اليوم الثالث تطوعا ؛ لأن هذا تخير بين فعله وتركه ، فقال تعالى : ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ليبين أن هذا واجب خير بين فعله.

فصل : والأيام المسماة في الحج ستة أيام : يوم التروية ؛ ويوم عرفة ^(١) ؛ ويوم النحر ؛ ويوم القر ؛ ويوم النفر ؛ ويوم الصدر. وسمي يوم التروية لأن جبرائيل عليه السلام قال لإبراهيم عليه السلام : [احمل ربك من الماء]. وأما عرفة فقد ذكرنا لم سمي به ، ويوم النحر معلوم ؛ ويوم القر لاستقرار الناس بمنى ، ويوم النفر لأنهم ينفرون من منى إلى مكة ، ويوم الصدر لأنهم يصعدون إلى أهاليهم. ورمي الجمار مشروع في يوم القر والنفر والصدر ؛ وهي أيام التشريق.

قوله عز وجل : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٠٣) ؛ هذا أمر لهم بالتقوى في مستقبل أعمارهم ؛ أي لا تتكلموا فيما أسلفتم من أعمال البر ، ولكن زيدوا في الطاعة في باقي العمر. وقوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ أي في الآخرة يجازيكم بأعمالكم ؛ إذ الحشر إنما يكون للمجازاة ، ومن تصوّر أنه لا بد

(١) سقط من المخطوط : (ويوم عرفة).

من حشر ومحاسبة ومساءلة ؛ ولا بد من أحد أمرين : إما الجنة وإما النار ، يدعو به بذلك إلى التقوى والتشديد.

والحشر في اللغة : هو الجمع للناس من كل ناحية ؛ والحشر هو الجمع ؛ فيكون معنى الآية : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَهِهُ تُخْشَوْنَ﴾ أي تجمعون.

قوله عجل : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٢٠٤) ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في الأخنس بن شريق ، كان حسن المنظر ؛ حلو الكلام ؛ فاجر السريرة ؛ حلافا شديدا الخصومة في الباطل ، وكان يجالس النبي ﷺ فيظهر له الحسن ويحلف بالله أنه يحبّه ويتبعه على دينه ؛ وكان ﷺ يسمع كلامه فيعجبه ، وكان يدينه من مجلسه ، فأظهره الله على نفاقه) (١).

ومعنى الآية : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ﴾ كلامه وحديثه ؛ أي يفرح بإظهاره الإيمان وتسرّ بقوله ، ﴿وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ (وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ) أي يقول : الله شهيد على ما في قلبي كما هو على لساني من الإيمان. وقوله تعالى : ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ أي شديد الخصومة جدل بالباطل. والألدّ : مأخوذ من لدّي العنق ؛ وهما صفحتاه. وتأويله : أن خصمه في أي وجه أخذ من أبواب الخصومة من يمين أو شمال غلبه في ذلك.

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٢٠٥) ؛ أي إذا أعرض عنك الأخنس يا محمد وفارقك أسرع مشيا في الأرض ليعصي فيها ويضرّ المؤمنين ، وليهلك ما قدر عليه من زرع ونسل ، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ أي لا يرضى المعاصي.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣١٤٠). وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٥٧٢ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر عن الكلبي قال : كنت جالسا بمكة ، فسألوني عن هذه الآية؟ قلت : هو الأخنس بن شريق ، وسمعي فتى من ولده ، فلما قمت أتبعني فقال : إن القرآن إنما أنزل في أهل مكة ، فإن رأيت أن لا تسمي أحدا حتى تخرج منها فافعل».

روي : أَنَّ الْأَخْنَسَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِزَرْعٍ فَأَحْرَقَهُ ؛ وَبِحِمَارٍ فَعَقَرَهُ ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْوَعِيدِ ، فَحَسِبَهُ جَهَنَّمُ ^(١) ، وَصَارَتْ عَامَةً فِي جَمِيعِ الْمَفْسِدِينَ . وَقِيلَ : مَعْنَى الْآيَةِ : ﴿لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ أَي لِيُوقَعَ الْفِتْنَةُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَسْتَغْلُوا عَنِ الزَّرَاعَةِ وَعَنِ أَعْمَالِهِمْ ، فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَاكُ الْحَرْثِ وَالنَّسْلِ . وَقِيلَ : يَخِيفُ النَّاسَ حَتَّى يَهْرَبُوا مِنْ شَرِّهِ ، فَيَخْرَبُ الضِّيَاعُ وَيَنْقَطِعُ نَسْلُ النَّاسِ وَالِدَوَابِ .

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ تَحْذِيرٌ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِظَاهِرِ الْقَوْلِ وَمَا يَبْدِيهِ الرَّجُلُ مِنْ حِلَاوَةِ الْمُنَظِقِ ، وَأَمْرٌ بِالْإِحْتِيَاظِ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالْدُنْيَا حَتَّى لَا يَقْتَصِرَ عَلَى ظَاهِرِ أَمْرِ الْإِنْسَانِ خُصُوصًا فَيَمُنَ هُوَ أَلَدَ الْخِصَامِ ؛ وَمِنْ ظَهَرَتْ مِنْهُ دَلَائِلُ الرِّيْبَةِ . وَلِهَذَا قَالُوا : إِنَّ عَلَيْنَا اسْتِبْرَاءَ حَالٍ مِنْ نَرَاهُ فِي الظَّاهِرِ أَهْلًا لِلْقَضَاءِ وَالشَّهَادَةِ وَالْفَتْيَا وَالْأَمَانَةِ ، وَأَنْ لَا يَقْبَلَ مِنْهُمْ ظَاهِرُهُمْ حَتَّى يَسْأَلَ عَنْهُمْ وَيُبْحَثَ عَنْ أَمْرِهِمْ ، إِذْ قَدْ حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْثَلَهُمْ فِي تَوَلِّيَتِهِمْ عَلَى أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ عَقِبَهُ بِقَوْلِهِ : ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّوَلَّى : أَنْ يَتَوَلَّى أَمْرًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى الظَّاهِرِ دُونَ الْإِحْتِيَاظِ وَالِاسْتِبْرَاءِ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ أَي إِذَا قِيلَ لِهَذَا الْمُنَافِقِ : احْذَرِ عَقُوبَةَ اللَّهِ وَلَا تَفْسُدْ ، أَخَذَتْهُ الْمُنْعَةُ وَالْحَمِيَّةُ وَالْأَنْفَةُ بِسَبَبِ الْإِثْمِ الَّذِي فِيهِ وَالْكَفَرِ الَّذِي فِي قَلْبِهِ ؛ يَعْنِي أَنَّهُ تَكَبَّرَ وَقَالَ : أَمْثَلِي يَقَالُ لَهُ : اتَّقِ . وَيُقَالُ : حَمَلَتْهُ الْعِزَّةُ عَلَى فَعْلٍ مَا يَوْجِبُ الْإِثْمَ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ أَي كَفَاهُ النَّارُ فِي الْآخِرَةِ عَقُوبَةٌ وَنِكَالًا . قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ (٢٠٦) ؛ أَي لَبِئْسَ الْقَرَارُ النَّارِ . وَالْمِهَادُ : الْفِرَاشُ الْمَوْطِيُّ لِلنَّوْمِ كَمَا يَمْهَدُ لِلطِّفْلِ ؛ فَلَمَّا كَانَ الْمَعْدَبُ يَلْقَى فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، جَعَلَ ذَلِكَ مِهَادًا لَهُ عَلَى مَعْنَى : أَنَّ جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِ مَكَانٌ كَالْمِهَادِ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ .

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ السُّدِّيِّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : الْأَثَرُ (٣١٤٠) . وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّ الْأَخْنَسَ أَسْلَمَ . قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي التَّفْسِيرِ .

ويحكى : أنّ يهوديا كانت له حاجة إلى هارون الرشيد ، فاختلف إلى بابه زمانا فلم يقض حاجته ، فوقف يوما على الباب ، فخرج هارون وهو يسعى بين يديه ، فقال له : اتق الله يا أمير المؤمنين! فنزل هارون عن دابّته وخرّ ساجدا ؛ فلما رفع رأسه أمر بحاجته فقضيت. فقيل له : يا أمير المؤمنين ، نزلت عن دابّتك لقول يهودي؟! قال : لا ، ولكن ذكرت قول الله ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في صهيب بن سنان وعمّار بن ياسر وأمه سمّية وأبيه ياسر وبلال وخبّاب بن الأرت وغيرهم ، أخذهم المشركون في طريق مكّة ؛ فعذبوهم ، فأما صهيب فقال لهم : أنا شيخ كبير لا يضركم أمنكم كنت أم من عدوّكم ، أعطيكُم جميع مالي ومتاعي وذروني وديني نشتره منكم بمالي ، ففعلوا ؛ فأعطاهم ماله وتوجّه إلى المدينة. فلما دخل المدينة لقيه أبو بكر فقال : ربّح البيع يا صهيب ، قال : وبيعت لا يخسر ، وما ذاك يا أبا بكر! فأخبره بما نزل فيه ؛ وهو قوله : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾^(١).

وأما سمّية وياسر فقتلا ، وكانا أوّل قتيلين قتلا من المسلمين. وكان رسول الله ﷺ قال لهما بمكّة : [اصبروا يا آل ياسر ، فإنّ موعدكم الجنة]^(٢). وأما الآخرون ؛ فإنّهم أعطوا على العذاب بعض ما أراد المشركون من كلمة الكفر وسب الإسلام ؛ وكانت قلوبهم مطمئنّة بالإيمان ، فتركوا وقدموا المدينة ، وفيهم نزل قوله تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ﴾^(٣).

ومعنى قوله : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ على هذا التأويل الذي ذكرناه : ومن الناس من يشري نفسه ودينه بماله. وعن عمر وعلي رضي الله عنهما : أنّهما قالا

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب معرفة الصحابة : باب ذكر هجرة صهيب : الحديث (٥٧٥٩) عن سعيد بن المسيب مرسلا. والطبراني في المعجم الكبير : ج ٨ ص ٢٩ : ذكر وفاة صهيب : الحديث (٧٢٩٠) مرسلا.

(٢) نقله الهندي في كنز العمال ، ونسبه للطبراني والخطيب : النص (٣٣٥٦٨).

(٣) النحل / ١٠٦.

في هذه الآية : (هو الرجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيقتل عليه) ^(١) فعلى هذا معنى قوله تعالى : ﴿يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ أي يبيع نفسه يذلها في الجهاد في سبيل الله. وهذا من أسماء الأضداد ، قال الشاعر ^(٢) في شريت بمعنى بعت :

وشـريت بـردا لـيتـني من بعد بـرد كنت هامه
أي هلكت. وقوله تعالى : ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ نصب على أنه مفعول له ؛ كأنه قال : لا ابتغاء مرضاة الله. وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٠٧) ؛ أي رحيم بهم يرغبهم في الخير ، ويثيبهم عليه رافة بهم. ويقال : إنه لرأفته ورحمته أمرهم ببيع أنفسهم لكي ينالوا من كريم ثوابه ما هو خير لهم.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية فيمن أسلم من أهل الكتاب : عبد الله بن سلام وأصحابه ، وذلك أنهم عظموا السبب وكرهوا لحوم الإبل وألبانها ، واتقوا أشياء كانوا يتقونها قبل أن يسلموا. وقالوا : يا رسول الله ، إن التوراة كتاب الله ، فدعنا فلنقيم في صلاتنا بالليل؟ فأُنزل الله هذه الآية وأمرهم أن يدخلوا في جميع شرائع محمد ﷺ) ^(٣).

ومعناها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ أي في الإسلام ، وقال مجاهد : (في أحكام الدين وأعماله) ^(٤). وأصله من الاستسلام والانقياد ؛ ولذلك قيل للصالح : سلم. وقال حذيفة في هذه الآية : (الإسلام ثمانية أسهم : الصلاة سهم ، والزكاة سهم ، والصوم سهم ، والحج سهم ، والعمرة سهم ، والجهاد سهم ، والأمر بالمعروف سهم ، والنهي عن المنكر سهم. وقد خاب من لا سهم له) ^(٥).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣١٨٠).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٢١ ؛ قال القرطبي : البرد هنا اسم غلام.

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٥٧٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم». وعن عكرمة قال : «أخرجه ابن جرير». وفي جامع البيان عن عكرمة : النص (٣٠٨٨).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣١٩١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٢٣.

وقال الحسن رضي الله عنه : (معنى الآية : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تكلّموا بكلمة الإيمان ؛ أي أقيموا على الإيمان) حثّ الله تعالى بهذه الآية جميع المؤمنين على الإسلام والطاعة لمن يشري نفسه ؛ ألا تراه قال بعد ذلك : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ ؛ أي لا تفعلوا فعل الدّ الخصام. وقيل : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي لا تقتفوا آثاره ؛ لأنّ ترككم شيئا من شرائع الإسلام اتباع للشيطان.

قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (٢٠٨) ؛ أي إنه عدوّ لكم ظاهر العداوة ، فإن قيل : كيف قال الله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ وهو لم يبدلنا شخصه؟ قيل : قد كان إبداءه العداوة لأبينا آدم عليه السلام حين امتنع من السجود له وقال : أنا خير منه ، فكان إبداءه وإظهاره العداوة لأبينا آدم عليه السلام أبدأ وإظهارا لنا.

قوله تعالى : (كافّة) أي جميعا مأخوذ من : ككفت الثوب ؛ أي جمعته وضممت بعضه إلى بعض. ومعنى كافّة في اللغة : مشتق من كفّ الشيء يكفّه ؛ أي منعه.

وسميت الراحة مع الأصابع كفّا ؛ لأنّها يكفّ بها عن سائر البدن. ورجل مكفوف : أي كفّ بصره عن النظر. ومنه قيل لحاشية القميص : كفّة ؛ لأنّها تمنع الثوب من أن ينتشر. وكلّ مستطيل فحرفه كفّة بالضم ، وكل مستدير فحرفه كفّة بالكسر نحو : كفّة الميزان. واختلف القراء في السّلم ؛ فقرأ ابن عباس والأعمش : (السّلم) بكسر السين هنا وفي الأنفال وسورة محمد. وقرأ أهل الحجاز والكسائي بالفتح ، وقرأ حمزة وخلف في الأنفال بالفتح وسائرهما بالكسر ، وقرأ الباقر هنا بالكسر والباقي بالفتح ، وهما لغتان.

قوله عزّ وجلّ : ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٠٩) ؛ أي إن زللتُم ؛ أي إن عدلتُم عن الطريق المستقيم بالخروج عن طاعة الله إلى المعصية. وقال ابن عباس : (معناه : فإن ملتُم إلى أوّل شريعتكم من تحريم لحوم الإبل والسبت). ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ أي الدّلالات والحجج ؛ يعني محمّدا ﷺ وشرائعه ، ﴿فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي غالب بالنقمة ولا يعجزه شيء من ذلك.

وقوله ﴿حَكِيمٌ﴾ أي محكم في الفعل ، حكيم في أمره. ويقال : عالم ذو حكمة فيما شرع لكم من دينه. وقال ابن حبان ^(١) : (معنى : فإن زلتم ؛ أي أخطأتم). وقال السدي : (فإن ضللتهم). وقال ابن عباس : (يعني الشرك).
وقرأ أبو السّمّال العدوي : (فإن زلتم) بكسر اللّام ، وفي هذه الآية تشبيه العصيان بزلّة القدم.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ ؛ افترق الناس في تفسير هذه الآية على أربعة أقوال ؛ فرقة منهم يتأولونها على ظاهرها ويصفون الله بالإيتاء الذي هو زوال من مكان إلى مكان. وهذا القول غير مرض تعالى الله عنه. وفرقة يفسرون الإتيان تفسيراً مجملاً لا يعدون ظاهر اللفظ ، يقولون : يأتي كيف شاء بلا كيف. وهذا غير مرض أيضاً.

وأما الفرقتان الأخريان من أهل السنّة والجماعة ؛ فإحدهما لا يفسرون هذه الآية ويقولون : نؤمن بظاهرها ونسكت عن الخوض في معناها ؛ لما فيه من الاشتباه والتشبيه. وقال الكلبي : (هذا من المكتوم الذي لا يفسر). وقال ابن عباس : (نؤمن بها ولا نفسرّها كما قال تعالى في المتشابهات : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ ^(٢)).

وأما الفرقة الرابعة فيفسرونها ويردّون مثل هذه المتشابهات إلى الآيات المحكمات ويقولون : معناها ما ينظر الكفار بعد قيام الحجة عليهم ، إلا أن يأتيهم أمر الله وهو الحساب ، أو أن يأتيهم عذاب الله ؛ لأنّ الإتيان لفظ مشتبه يحتمل حقيقة الإتيان ويحتمل إتيان الأمر ، وقد قامت الدلالة على أنّ الله تعالى لا يجوز عليه الإتيان والمجيء والانتقال والمزاولة ؛ لأنّ ذلك من صفات الأجسام والمحدثين ، والله تعالى منزّه عن ذلك ، قال علي رضي الله عنه : (من زعم أنّ الله في شيء أو من شيء أو على شيء فقد أخطأ ؛ لأنّه لو كان من شيء لكان محدثاً ؛ ولو كان في شيء لكان محصوراً ؛ ولو كان على شيء لكان محمولاً). وإذا كان لفظ الإتيان مشتبهاً وجب ردّه إلى المحكم

(١) الإمام الحافظ محمد بن حبان ، صاحب الصحيح (٢٧٠ . ٣٥٤) من الهجرة.

(٢) آل عمران / ٧.

نحو قوله تعالى في سورة النحل : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾^(١).
 وقال بعضهم : معناه : هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله بظلل من الغمام وبالملائكة أو مع الملائكة ، فتكون في معنى الباء ، فعلى هذا التأويل زال الإشكال وسهل الأمر.
 وأما ذكر الظلّة في الآية ، فإنّ الهول إذا بدا من الظلّة المظلمة من السحاب كان أعظم وأشدّ ، يدلّ عليه قوله تعالى في قصة شعيب : ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمَ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾^(٢).

وأما قوله : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾ قرأ أبو جعفر بخفض (الملائكة) عطفا على الغمام ؛ أي (والظلل) من الملائكة ؛ أي جماعة من الملائكة. قوله (والملائكة) وسّمّاهم الله ظللا ؛ لأن الملائكة لا تسير بالأقدام ولكنها تطير بالأجنحة كما تطير الطير. ومن قرأ : (والملائكة) بالرفع ؛ وهي قراءة الجمهور والإجماع فتقديره : وتأتيهم الملائكة في ظلل ، يدلّ عليه قراءة أبي وعبد الله : (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام). والغمام : هو السحاب الرقيق الأبيض ، سمّي بذلك لأنه يغمّ ؛ أي يستر.

قوله تعالى : ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي المعنى : الحكم بإنزال الفريقين منازلهم من الجنة والنار. قوله تعالى : ﴿وَالِإِلَهِ تَرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (٢١٠) ؛ أي عواقب الأمور ومصير الخلائق إلى الله تعالى ، ومن قرأ (ترجع) برفع التاء فعلى ما لم يسم فاعله ، ومن قرأ بنصب التاء فمعناه : وإلى الله تصير الأمور. ومن قرأ بالياء ؛ فلأن تأنيث الأمور غير حقيقي.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿سَلِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ ؛ أي سل يا محمد يهود أهل المدينة كم أعطيناكم ؛ أي أعطينا أسلافهم وإمامهم من علامة واضحة مثل العصا ، واليد البيضاء ؛ وقلق البحر ؛ وتظليل الغمام ؛ وإنزال المرق والسلاوى وغير ذلك مما كان في وقت موسى عليه السلام من المعجزات ، كما آتيتك من المعجزات فلم يؤمن أولئك كما لم يؤمن هؤلاء الكفار.

وهذا السؤال سؤال تقرير وإنكار للكفار وتقرير لقلب النبي ﷺ لا سؤال استفهام ؛ لأنه ﷺ كان لا يحتاج إلى السؤال. والمعنى : كما أن هؤلاء لم يؤمنوا بالآيات البينات التي أعطيتها فلا تغتمن. و ﴿سَلِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ﴾ أي أنظرها في آيات بني إسرائيل كم أعطيناكم من علامات واضحات في زمن موسى عليه السلام.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢١١) ؛ أي من يغيّر حجة الله الدالة على أمر نبيه ﷺ من بعد ما جاءته حجة الله بأن يجحدّها أو يصرفها عن وجهها ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أي شديد التعذيب لمن استحقّه ، وسمى الله تعالى الحجّ نعمة ؛ لأنّها من أعظم النعم على الناس في أمر الدين.

قوله عَجَلٌ : ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ نزلت هذه الآية في مشركي العرب أبي جهل وأصحابه ، كانوا يتنعمون بما بسط الله لهم في الدنيا من المال ويكذبون بالمعاد ، ويسخرون من المؤمنين الذين يرفضون الدنيا ويقبلون على الطاعة والعبادة ، ويقولون : لو كان محمد نبيا لا تبعه أشرافنا ، والله ما يتبعه إلا الفقراء مثل ابن مسعود وعمار وصهيب وسالم وأبي عبيدة بن الجراح وبلال وخبّاب وعامر بن فهيرة وغيرهم ، هكذا قال الكلبي.

وقال مقاتل : (نزلت في المنافقين : عبد الله بن أبي وأصحابه) ^(١) ، كانوا يتنعمون في الدنيا بما بسط الله لهم فيها من الخير ، ويسخرون من ضعفاء المؤمنين وفقراء المهاجرين ، ويقولون : انظروا إلى هؤلاء الذين يزعم محمد ﷺ أنّه يغلب بهم! وكانوا يعيرونهم بقلة ذات أيديهم. وقال عطاء : (نزلت في علماء اليهود ورؤسائهم من بني قريظة والنضير ، سخروا من فقراء المهاجرين فوعدهم الله تعالى أن يعطيهم أموال بني قريظة والنضير بغير قتال أسهل شيء وأيسره).

(١) قاله مقاتل في التفسير : ج ١ ص ١١٠.

وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من استدلّ مؤمنا أو مؤمنة أو حقّره لفقره وقلة ذات يده ، شهّره الله تعالى يوم القيامة ثم يفضحه ، ومن بحت مؤمنا أو مؤمنة أو قال فيه ما ليس فيه ، أقامه الله تعالى على تلّ من نار حتّى يخرج ممّا قال فيه ، وإنّ المؤمن عند الله أعظم من ملك مقرّب ، وليس شيء أحبّ إلى الله تعالى من مؤمن تائب أو مؤمنة تائبة ، وإنّ المؤمن يعرف في السّماء كما يعرف الرّجل أهله وولده^(١) . وقال أبو بكر الصّدّيق رضي الله عنه : (لا تحقرنّ أحدا من المسلمين ، فإنّ صغير المسلمين عند الله كبير) . وقال يحيى بن معاذ : (بئس القوم قوم إذا استغنى المؤمن بينهم حسدوه ، وإذا افتقر بينهم استدلّوه) .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي فوقهم في الدرجة ، يعني الذين اتّقوا الشرك والفواحش والكبائر فوق الكفار يوم القيامة ، في الجنة يكون المؤمنون في عليّين والكفار في الجحيم .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٢١٢) ؛ قال ابن عباس : (يعني كثيرا بغير مقدار ؛ أي يرزق رزقا كثيرا لا يعرف حسابه) . وقال الضحاك : (يعني بغير تبعة ، يرزقه في الدّنيا ولا يحاسبه في الآخرة) .

وقيل : معناه : أن الله تعالى لا يحاسب على ما يرزق ؛ لأنه لا شريك له فيمانعه ولا قسيم فينازعه ، ولا يقال له : لم أعطيت هذا وحرمت هذا ، ولا لم أعطيت هذا أكثر من هذا ؛ لأنه عَزَّوَجَلَّ لا يسأل عما يفعل . وقيل : معناه : يعطي من غير أن يخاف نفاذ خزائنه ، فلا يحتاج إلى حساب ما يخرج منها ؛ إذ كان الحساب من المعطي إنّما يكون ليعلم قدر العطاء لئلا يتجاوز في عطائه إلى ما يحفف به ؛ فهو لا يحتاج إلى الحساب لأنه عالم غني لا يخاف نفاذ خزائنه ؛ لأنّها بين الكاف والنون . وقيل : معناه : ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ﴾ من الكفار وغيرهم ﴿بَغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي بغير مقدار لا يعرف حسابه .

(١) الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٢٣ . وفي هامش الباب في علوم الكتاب : ج ٣ ص ٤٩٥ ؛ قال المحقق : ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة : ج ٢ ص ٣١٦ ، وعزاه ابن لال إلى (مكارم الأخلاق) من حديث علي ، وحكم عليه بالوضع .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : [يقول الله عَزَّجَل : لو لا أن يجزع عبدي المؤمن لعصبت الكافر بعصابة من حرير ولصببت الدنيا عليه صبًّا]. ومصدق ذلك قوله تعالى : ﴿وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتَهُمْ سُقُفًا مِنْ فضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾^(١). وقال ﷺ : [لو أن الدنيا عند الله تزن جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء]^(٢).

وعن قطرب : في قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ : (أي أن الله يعطي العدد المتناهي لا من عدد أكثر منه كما يفعله العباد ، ولكن يعطي المتناهي من غير المتناهي). فإن قيل : أليس الله تعالى قال في آية أخرى : ﴿جَزَاءً مِنْ رَبِّكَ عَطَاءً حِسَابًا﴾^(٣) فكيف قال في هذه الآية ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ؟﴾ قيل : العطاء من جهة الله عَزَّجَل على ضربين ؛ أحدهما : ثواب ، والآخر : تفضل ، فما كان ثوابا كان له حساب ؛ لأنه يكون على قدر الاستحقاق بالعمل.

وأما التفضل فلا يكون له حساب كما قال تعالى : ﴿لِيُؤْفِقَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤). والمراد بقوله : ﴿عَطَاءً حِسَابًا﴾ الثواب دون التفضل ، والمراد بقوله : ﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ التفضل ، فإن قيل : كيف قال : بغير حساب ؛ وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : [حلالها حساب وحرامها عذاب]^(٥).

قيل : روي عن عائشة رضي الله عنها في معنى الحساب في المؤمنين : العرض ، [ومن نوقش الحساب عذب]^(٦).

(١) الزخرف / ٣٣.

(٢) علقه الهندي في كنز العمال : النص (١٨٦٠٣).

(٣) النبأ / ٣٦.

(٤) فاطر / ٣٠.

(٥) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : الحديث (٢٩٧٧) ؛ قال العراقي : «رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من طريقه موقوفا على علي بن أبي طالب بإسناد منقطع». وعلقه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب : النص (٨١٩٢) عن ابن عباس بلفظ : [يا ابن آدم ما تصنع؟ الدنيا حلالها حساب وحرامها عذاب].

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الرقاق : باب من نوقش الحساب عذب : الحديث (٦٥٣٦) ، وفي الحديث (٦٥٣٧) بلفظ : [وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب]. ومسلم في الصحيح : كتاب الجنة : باب إثبات الحساب : الحديث (٧٩ و ٨٠ / ٢٨٧٦).

فإن قيل : من الذي زين للذين كفروا الحياة الدنيا؟ قيل : ذهب بعض المفسرين إلى أن الذي زينها لهم إبليس كما قال الله تعالى في آية أخرى : ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾^(١). وعن الحسن أنه قال : (زينها والله لهم الشيطان ، فلا أحد أذم للدنيا ممن خلقها قال الله تعالى : ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾^(٣)).

وذهب بعضهم إلى أن الله تعالى هو الذي زينها لهم ؛ إذ خلق فيها الأشياء المعجبة وركب الشهوات في قلوب العباد ؛ فنظر الذين كفروا إلى الدنيا بأكثر من مقدارها ؛ فاغترّوا بذلك كما قال تعالى : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٤). قالوا : إنما فعل الله ذلك ؛ لأن التكليف لا يتم إلا مع الشهوة ، فإن الإنسان لا يجوز أن يكلف إلا بأن يدعى إلى ما تنفر عنه نفسه أو يزجر عما تتوق إليه نفسه ، وهو معنى قوله ﷺ : [حَقَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحَقَّتْ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ]^(٥).

وقرأ مجاهد وحמיד : (زين للذين كفروا) بفتح الزاء ، على معنى زينها الله عز وجل لهم. قوله عز وجل : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قال ابن عباس : (معناه : كان الناس أهل ملة واحدة : كفارا كلهم في ابتداء عهد نوح ﷺ وكذلك في عهد إبراهيم) يعني أن أمة الأنبياء ﷺ الذين بعث إليهم الأنبياء كانت كفارا كما كانت هذه الأمة. وجائز أن يقال : كانت أمة واحدة على الكفر وإن كان فيهم مسلمون ؛ إذا كان المسلمون قليلين مقهورين في البقية ؛ لانصراف اسم الأمة إلى الأعم الأكثر. وقال قتادة والضحاك : (كان الناس أمة واحدة على الحق) أي كانوا مؤمنين في زمن آدم ﷺ وبعد وفاته إلى مبعث نوح ﷺ ، وكان بين آدم ونوح عشرة قرون

(١) الأنفال / ٤٨ .

(٢) النساء / ٧٧ .

(٣) الحديد / ٢٠ .

(٤) الكهف / ٧ .

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الجنة : الحديث (١ / ٢٨٢٢). والترمذي في الجامع : أبواب صفة الجنة : الحديث (٢٥٥٩).

كلهم على شريعة واحدة من الحق والهدى. ثم اختلفوا في زمن نوح عليه السلام فبعث الله إليهم نوحا وكان أول نبي بعث ، ثم بعث بعده النبيون. وقال الكلبي : (هم أهل سفينة نوح ، كانوا كلهم مؤمنين ، ثم اختلفوا بعد وفاة نوح ، فبعث الله إليهم نبيه هود عليه السلام).

قوله عز وجل : ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾ ؛ أي مبشرين لمن أطاع الله تعالى بالجنة ، ومنذرين بالنار والسخط لمن عصاه. قوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي وأنزل عليهم الكتاب ؛ إذ الأنبياء صلوات الله عليهم لم يكونوا منذرين حتى ينزل الكتاب معهم ، وقوله : ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالعدل. وقوله : ﴿لِيُخَكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ ؛ أي ليقضي الكتاب بينهم بالحكمة ، وأضاف الحكم إلى الكتاب وإن كان الله تعالى هو الذي يحكم على جهة التفخيم لأمر الكتاب. وقوله : ﴿فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي من أمر الدين.

قوله تعالى : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ ؛ أي ولم يختلف في أمر الدين وبعث النبيين إلا الذين أعطوا الكتاب من بعد ما جاءتهم الدلالات الواضحات من الله. وقوله : ﴿بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ نصب على أنه مفعول له ؛ أي لم يختلفوا إلا للبغي والحسد والتفرق ؛ وذلك أن أهل الكتاب كانوا علموا حقيقة أمر النبي صلى الله عليه وسلم في كتبهم قبل مبعثه ، فلما بعثه الله كفروا به إلا قليلا منهم.

قوله عز وجل : ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ ؛ أي فأرشد الله المؤمنين ﴿لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ الذي اختلف فيه أهل الزيف ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أي بتوفيقه وقضائه وعلمه. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢١٣) ؛ أي والله يوفق لمعرفة من يشاء ممن كان أهلا لذلك إلى طريق واضح يرضاه الله تعالى.

والأمة في اللغة على وجوه ؛ منها الجماعة كقوله تعالى : ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾^(١) وقوله : ﴿أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِّنَ قَبْلِكُمْ﴾^(٢) أي جماعات وقرون. ومنها الدين والملة كقوله تعالى : ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾^(٣). ومنها الحين والزمان كقوله تعالى : ﴿وَأَذْكُرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾^(٤). ومنها الرجل القدوة للناس في الخير قال الله تعالى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾^(٥) ويسمى الإمام أمة أيضا ؛ لأنه يجمع خصال الخير.

ومنها الرجل المنفرد بدين على حدة لا يشركه فيه غيره قال ﷺ : [يبعث زيد ابن عمرو بن نفيل أمة واحدة]^(٦) وكان قد أسلم قبل خروج النبي ﷺ ولم يكن بمكة يومئذ مؤمن غيره ، ثم تابعه بعد ذلك ورقة بن نوفل ، وعاش ورقة إلى وقت خروج النبي ﷺ .
ومنها القامة ؛ يقال : فلان حسن الأمة ؛ أي القامة. والإمة بالكسر النعمة ؛ يقال : فلان ذو إمة ؛ أي ذو نعمة.

(١) القصص / ٢٣.

(٢) الأعراف / ٣٨.

(٣) الزخرف / ٢٢.

(٤) يوسف / ٤٥.

(٥) النحل / ١٢٠.

(٦) هو زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي ، أحد حكماء العرب ، وهو ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لم يدرك الإسلام ، وكان يكره عبادة الأوثان ، ولا يأكل مما ذبح عليها. ورحل باحثا عن الدين الحق ؛ فلم تستمله اليهودية ولا النصرانية ، وعرف بدين إبراهيم ﷺ اسما ، فأخذ يعبد الله على دين إبراهيم منتظرا بلوغ الدعوة وجاهر بعدائه للأوثان ، فتألبت عليه قريش ، فأخرجوه من مكة ، فانصرف إلى (حراء) فسلط عليه عمه (الخطاب) شبابا لا يدعونه يدخل مكة ؛ فكان يدخلها سرا ، وكان عدواً لوأد البنات ، ولا يعلم بنت يراد وأدها إلا قصد أباه وكفاه مؤونتها ، فيرببها حتى إذا ترعرعت عرضها على أبيها ، فإن لم يأخذها ، بحث لها عن كفء فزوجها به ، رآه النبي قبل البعثة ، وسئل عنه فقال : [يبعث يوم القيامة أمة وحده]. ينظر : دلائل النبوة للبيهقي : ج ٢ ص ١٠٢ ، والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب معرفة الصحابة : سعيد بن زيد بن عمرو سأل رسول الله ﷺ أن يستغفر لزيد بن عمرو ، فقال : [يبعث يوم ...] : الحديث : ج ٣ ص ٤٣٩ ، ٤٤٠.

وأما الكتب المنزلة قبل القرآن فقد روي أنّ الله أنزل على شيث خمسين صحيفة وكان يعمل بها هو ومن معه ومن بعده إلى زمن إدريس ، ثم أنزل الله على إدريس عليه السلام ثلاثين صحيفة فكان يعمل بها إلى زمن إبراهيم ، ثم أنزل على إبراهيم عشر صحائف ، فكان يعمل بها إلى زمن موسى ، ثم أنزل على موسى عليه السلام عشر صحائف قبل التوراة ، فكان يعمل بها موسى ومن معه إلى غرق فرعون ، ثم أنزل الله التوراة ، فكان يعمل بها إلى زمن داود ، ثم أنزل الله تعالى الزبور على داود ، فكان يعمل بها إلى زمن عيسى عليه السلام ، ثم أنزل الله الإنجيل فكان يعمل بها إلى بعث محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم أنزل الله الفرقان ناسخا لما قبله من الكتب .

قوله عز وجل : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَكْبِرِينَ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ ۚ﴾ أي أظننتم أيها المؤمنون أن تدخلوا الجنة ولم تصبكم صفة الذين منحوا من قبلكم ؛ أي ولم تبتلوا كما ابتلي الذين من قبلكم ، ﴿مَسْتَكْبِرِينَ الْبَأْسَاءُ﴾ أي الشدة وهي القتل ، (والضراء) والبلاء والفقر والمرض . وقيل : البأساء : نقيض النعماء ، والضراء : نقيض السراء .

قوله تعالى : ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ ۚ﴾ أي حركوا وخوفوا ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي جاهدوا حتى قال كل رسول بعث إلى أمته : متى فتح الله؟ يقول الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (٢١٤) ؛ يعني ألا إن نصر الله لك ولأمتك يا محمد قريب عاجل كما نصرت الرسل قبلك ، والمثل قد يذكر بمعنى الصفة كما قال الله تعالى : ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ﴾^(١) أي صفة الجنة ، ذهب السدي إلى أن هذه الآية نزلت بالمدينة يوم الخندق حين اشتدت مخافة المؤمنين من العدو .

ووجه إيصال هذه الآية بما قبلها : أنّ الله تعالى قال فيما تقدّم : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ ثم قال : ﴿فَهْدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وكان المسلمون اتكّلوا على مجرّد اهتدائهم ، فبين الله في هذه الآية أنه لا يجوز الاتكّال على مجرّد

الإيمان من غير مكابدة ما قاساه السلف من المؤمنين كما قال تعالى : ﴿أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(١).

وأما القراءة في قوله تعالى : ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ من نصب فعلى الأصل ؛ لأن ﴿حَتَّى﴾ تنصب الفعل. ومن قرأ بالرفع أدخل ﴿حَتَّى﴾ على جملة ما بعده لا على الفعل خاصة ؛ كأنه قال : حتى الرسول يقول ، فلا يظهر عمل (حتى). قال الشاعر :

فيا عجباً حتى كليب تسبني كان أباهما نهشل أو مجاشع

قوله عز وجل : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالتَّيَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ ؛ الآية قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية جواباً عن سؤال عمرو بن الجموح الأنصاري لما حث رسول الله ﷺ على الصدقة ورغب فيها الناس ، وذلك قبل نزول الفرائض ؛ قال عمرو : يا رسول الله ، بماذا نتصدق؟ وعلى من يتصدق؟ فأنزل الله هذه الآية)^(٢). ومعناه يسألك أي شيء يتصدقون به ، فقل لهم : ما تصدقتم به من مال : فعلى الوالدين والأقربين والتيامى والمساكين وابن السبيل ؛ والضيف النازل بكم.

قوله تعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢١٥) ؛ أي وما تفعلوا من خير من وجوه البر فإن الله به عليم يحصيه ويجازيكم عليه ، لا يضيع عنده عمل عامل ، فإن قيل : كيف يطابق في هذه الآية جواب هذا السؤال ؛ لأن السؤال إنما وقع على المنفق ، والجواب إنما وقع على المنفق عليه؟ قيل : إن الجواب مطابق لهذا السؤال ؛ لأن قوله : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ يتناول القليل والكثير لشمول اسم الخير ، فكأن الجواب صدر عن القليل والكثير مع بيان من تصرف إليه النفقة ؛ لأن المسؤول إذا كان حكيماً يعلم ما يحتاج إليه السائل ؛ أجاب عن كل ما يحتاج إليه ، كما روي عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ماء البحر ؛ فقال : [هو الطهور ماؤه ؛ الحل

(١) العنكبوت / ٢.

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٥٨٥ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن المنذر عن ابن حبان قال : ... وذكره».

ميتته^(١). وإنما قال ذلك لأنه علم أنهم لما جهلوا حكم ماء البحر ، فإنهم أشدّ جهلاً بحكم ما فيه من المأكول ، كذلك هؤلاء لما جهلوا المنفق كان جهلهم بالمنفق عليهم أكثر ؛ فلهذا ذكر الله المنفق عليهم مع ذكر المنفق.

واختلفوا في هذه النفقة المذكورة ؛ هل هي واجبة أم لا؟ قال الحسن : (المراد بها التطوّع على من لا يجوز وضع الزكاة فيه كالوالدين والمولودين ؛ ووضع الزكاة فيمن يجوز وضعها فيهم). وقال السديّ : (هذه الآية منسوخة بآية الزكاة)^(٢). والصحيح أنّها ثابتة الحكم عامّة في الفرض والتطوع ؛ لأن الآية متى أمكن استعمالها لم يجوز الحكم بنسخها ، ويحتمل أن يكون المراد بها النفقة على الوالدين والأقربين إذا كانوا محتاجين^(٣).

قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ قال ابن «.....»^(٤) : (لما كتب الله الجهاد على المسلمين شقّ ذلك عليهم ، وكرهته نفوسهم ، وقبلته قلوبهم ، وأحبّ الله تعالى أن يطيب نفوسهم بهذه الآية).

وقيل في وجه اتصالها بما قبلها : أنّ ما قبلها ذكر التعبد بالنفقة التي تشقّ على البدن ، وفي هذه الآية ذكر ما لا شيء في التعبد أشقّ منه وهو القتال. ومعنى الآية : فرض عليكم القتال وهو شاقّ عليكم ، وأراد بالكراهة كراهة الطبع لا عدم الرضا بالأمر ، وهذا كما يكره الإنسان الصوم بالصيف من جهة الطبع ، وهو مع ذلك يحبّه ويرضاه من حيث إنّ الله أمره به.

(١) تقدم.

(٢) أخرج الطبري في جامع البيان : النص (٣٢٣٧) : قال السدي : (يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة ، وإنما هي النفقة ينفقها الرجل أهله ، والصدقة يتصدق بها. فنسختها الزكاة).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣٧ ؛ قال القرطبي : «وقال ابن جريج وغيره : هي ندب ؛ والزكاة غير الإنفاق ، فعلى هذا لا نسخ فيها ، وهي مبيّنة لمصارف صدقة التطوع ، فوجب على الرجل الغني أن ينفق على أبويه المحتاجين ما يصلحهما في قدر حالهما من حاله ، من طعام وكسوة وغير ذلك».

(٤) أسقطه الناسخ سهواً.

قوله تعالى : ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ ؛ أي لعلكم تكرهون الجهاد وهو خير لكم لما فيه من النصر لدين الله تعالى على أعداء الله ؛ والفوز بالغنيمة مع عظم المثوبة ، وإدراك محلّ الشهداء ﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ أي لعلكم تحبّون القعود عن الجهاد وهو شرّ لكم ، تحرمون الفتح والغنيمة والشهادة ، ويتسلط عليكم العدو.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢١٦) ؛ أي يعلم ما فيه مصلحتكم وما هو خير لكم في عاقبة أموركم وأنتم لا تعلمون ذلك ، فبادروا إلى ما أمرتم به إذ ليس كل ما تشتهون خيرا ، ولا كل ما تحذرون شرا.

وفي هذه الآية دلالة على فرض القتال كما قال تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾^(١) وأراد به فرض الصيام. ثم لا يخلو القتال المذكور في هذه الآية من أن يرجع إلى معهود قد عرفه المخاطبون وهو قوله تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢) وقوله : ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾^(٣).

وتكون هذه الآية تأكيدا لذلك القتل المعهود الذي علم حكمه ، فيكون القتال في هذه الآية راجعا إلى جنس القتال ، فتكون هذه الآية مجملة مفتقرة إلى البيان ؛ لأن من المعلوم أن الله تعالى لم يأمر بالقتال الناس كلهم ، فلا يصحّ اعتقاد العموم فيه ، فكان بيان هذا المجمل بقوله تعالى : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(٤) وقوله : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٥).

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ؛ قال ابن عباس في سبب نزول هذه الآية : أنّ النبي ﷺ بعث ابن عمته عبد الله بن حنشل^(٦) قبل قتال بدر ، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين وهو

(١) البقرة / ١٨٣ .

(٢) البقرة / ١٩٠ .

(٣) البقرة / ١٩١ .

(٤) التوبة / ٢٩ .

(٥) التوبة / ٥ .

(٦) عبد الله بن حنشل الأسدي : أمه أميمة بنت عبد المطلب. أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم ، هاجر الهجرتين ، أخته زينب بنت حنشل زوج النبي ﷺ . وأول لواء عقد رسول الله كان

أميرهم ، كتب لهم رسول الله ﷺ كتابا ، وقال له : [إذا نزلت منزلتين ، فافتح الكتاب واقرأه على أصحابك ، ثم امض لما أمرك به ، ولا تكره أحدا من أصحابك على السير معك].
فسار عبد الله حتى بلغ منزلتين ، ثم فتح الكتاب فإذا فيه : [بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد : فسر على بركة الله بمن أتبعك من أصحابك حتى تنزل بطن نخلة ، فترصد بها عير قريش ، لعلك تأتينا منهم بخبر. والسلام.]. فقال عبد الله : سمعا وطاعة لأمر رسول الله ﷺ . فانطلق القوم معه حتى وصلوا بطن نخلة بين مكة والطائف فنزلوا هناك.

فبينما هم كذلك إذ مر بهم عمرو بن الحضرمي في عير لقريش في أول يوم من رجب ، والمؤمنون يظنون أنها آخر يوم من جمادى الأخرى ، فأمر عبد الله أن يحلقوا رأس عكاشة ليشف على المشركين ، فيظنوا أنهم عمّار فيأمنوا. ففعل ذلك وأمنه المشركون ، وقالوا : قوم عمّار لا بأس عليكم منهم.

ورمى واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي فقتله واستأسر بعض المشركين ، وهرب بعضهم إلى مكة ، واستاق المسلمون العير ، فغيّروهم المشركون بذلك وقالوا : استحل محمد الشهر الحرام ، شهرا يأمن فيه الخائف ويطلق فيه الأسير. ووقف النبي ﷺ في أمر الغنيمة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (١).

ويقال : لما أمر الله المسلمين بالقتال ، ظنوا عموم الأمر في جميع الشهور ، فسألوا رسول الله ﷺ ليعرفوا ، فنزلت هذه الآية. والقول الأول أقرب إلى ظاهر القرآن.

ومعنى الآية : ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ عن قتال في (الشهر الحرام) لأن قوله : ﴿قِتَالٍ فِيهِ﴾ بدل الاشتمال عن الشهر الحرام ، وقوله تعالى : ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ أي القتال في

. لعبد الله ابن جحش. استشهد يوم أحد ودفن هو وحمزة في قبر واحد. ترجمه ابن عبد البر في الاستيعاب : الرقم (١٥٠٢).

(١) السيرة النبوية لابن هشام : سرية عبد الله بن جحش : ج ٢ ص ٢٥٢. وطبقات ابن سعد : ج ٢ ص ١٠ : سرية عبد الله الأسدي.

الشهر الحرام عظيم الذنب عند الله تعالى ، ثم استأنف الكلام فقال : ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي منع الناس عن الكعبة أن يأتوها ويطوفوا بها ﴿وَكُفِّرَ بِهِ﴾ أي وكفر بالله تعالى ، ويقال : بالحق ، أو كفر بالمسجد الحرام.

وقيل : فيه تقديم وتأخير ، تقديره : وصدَّ عن سبيل الله وعن المسجد الحرام وكفر بالله وإخراج أهل المسجد الحرام منه أعظم عقوبة عند الله من القتال في الشهر الحرام ، أي الكفار مع هذا الإحرام أولى بالعنت ممن قتل مشركا في الشهر الحرام كما قال تعالى : ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي الشرك بالله أعظم عقوبة وإثما من القتال.

ومعنى كفرهم بالمسجد الحرام : أن الله جعل المسجد الحرام للمؤمنين ولعبادتهم إياه فيه ، فلما جعله الكفار لأوثانهم ومنعوا المسلمين منه ، كان ذلك كفرا منهم بالمسجد الحرام.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ ؛ معناه : لا يزال أهل مكة يقاتلونكم أيها المسلمون حتى يصرفونكم عن دينكم الإسلام إلى دينهم الكفر إن قدروا على ذلك ، ثم حذّر الله المؤمنين ليثبتوا على الإسلام فقال عَجَلٌ : ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢١٧) ؛ أي من يرجع منكم عن دين الإسلام فيمت على كفره ، ﴿فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أي التي عملوها للآخرة ؛ أي لا يبقى لعمل من أعمالكم ثواب يجازون به في الدارين ، الآية : ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ مقيمون دائمون.

والصدّ والصّرف والمنع ، يقال : صدّ يصدّ صدّا ؛ إذا صرف غيره عن الشيء ، وصدّ يصدّ صدودا ؛ إذا أعرض بنفسه. ومن قرأ (يرتد) بدالين فهو لغة أهل الحجاز ، أظهرها التضعيف حذرا من التقاء الساكنين ، ومن قرأ (يرتد) بالتشديد فهو لغة بني تميم أدغموا الحرفين من جنس واحد وحركوه إلى الفتحة. وقوله : ﴿فَيَمُتْ﴾ جزم بالعطف على ﴿يَرْتَدِدْ﴾ ولو كان جوابا لكان رفعا. وأكثر الأمة على أن النهي عن القتال

في الشهر الحرام منسوخ ؛ نسخته سورة براءة ، وهو قوله تعالى : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية (١) ؛ لأنها نزلت بعد حظر القتال في الشهر.

فإن قيل : إذا كان نفس الارتداد يحبط العمل حتى يبطل حجة الذي أداه ، فأين فائدة قوله : ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾؟ قيل : إنما ذكر الله تعالى في هذه الآية أمر الآخرة لا أمر يرجع إلى إحباط عمله في الماضي ؛ إذ المعلوم من حال المرتد أنه إذا عاد إلى الإسلام والتوبة والعمل الصالح ومات على ذلك لا يعاقب في الآخرة ، فلما جمع الله في هذه الآية بين إحباط عمله فيما يتصل بالدنيا والآخرة حتى يزول ثوابه إلى العقاب الدائم ، كذلك شرط موته على الكفر.

روي في التفسير (٢) : أنه لما نزلت هذه الآية قام عبد الله بن جحش وأصحابه ؛ فقالوا : يا رسول الله ، أنطمع من ربنا أن تكون لنا هذه غزوة في الجهاد ، فنزل قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢١٨) ؛ معناه أن الذين صدّقوا وهاجروا من مكة إلى المدينة وجاهدوا في محاربة المشركين في طاعة الله تعالى أهل هذه الصفة ، يعطون مغفرة الله تعالى وجنته ، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لما كان منهم من القتال والأسر وأخذ الغنيمة في الشهر الحرام ، ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم حين رفع إثم ذلك عنهم.

والمهاجرة : مفاعلة من الهجر ، وفي هذا الموضع هجران الموطن والعشيرة في رضا الله تعالى ، والهجر نقيض الوصل ، وأطلق اللفظ في هذه الآية على المفاعلة ، ويزاد ما ذكرناه ؛ ونظيره المساعدة : وهي ضمّ الرجل ساعده إلى ساعد أخيه بالتقوية والمعونة. وأما المجاهدة : فهي بذل الرجل الجهد من نفسه مع إخوانه ، ويجوز أن يراد بذلك أن يبذل الجهد في قتال عدوّه ، وقد فعل العدوّ مثل فعله ، فيصير مفاعلة.

(١) التوبة / ٢٩ : ﴿... وَلَا يُحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾

(٢) رواه الطبري في جامع البيان : تفسير الآية : مج ٢ ج ٢ ص ٤٨٣ : النص (٣٢٧٢).

وإنما قال الله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ لأنَّ أحدا لا يعلم أنه صابر إلى أن يبلغ في الطاعة كلّ مبلغ ؛ إلا بخبر الله تعالى أو بخبر محمد ﷺ ؛ لأنه لا يدري لعله قصر في شيء من الواجبات ، وما يدري ما الذي يكون منه وما بينه وبين موته ، ولا يعلم أحد من المسلمين بما يختم له ، ختم الله لنا بالسعادة والشهادة.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ؛ قال ابن عباس : (كان المسلمون يشربون الخمر في بدو الإسلام ، وهي لهم حلال ، وكان منادي رسول الله ﷺ ينادي في اليوم والليلة وقت الصلاة : ألا من كان سكرانا فلا يحضر مع رسول الله ﷺ في الجماعة ؛ تعظيما للجماعة وتوقيرا لرسول الله ﷺ ، وأنَّ عمر جاء إلى رسول الله ﷺ وقال : بين لنا أمر الخمر ، فإنَّها مهلكة للمال مذهبة للعقل ، فنزلت هذه الآية ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾^(١)).

وأما الميسر فقد كان جماعة من العرب يجتمعون فيشترون جزورا ، ثم يجعلون لكل واحد منهم سهما ، ثم يقترون عليها ، فمن خرج سهمه برئ من ثمنها وأخذ نصيبه من الجزور وبقي آخرهم عليه ثمن الجزور كلّ ولا يذوق من لحمها شيئا ، فتقتسم أصحابه نصيبه ، وربما كانوا يتصدقون بذلك على الفقراء ، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأنزل الله هذه الآية.

والميسر : هو القمار ، ويقال للقمار : ميسر ، والمقامر الياسر ، وقال مقاتل : (سمي ميسرا لأنَّهم كانوا يقولون : يسروا لنا ثمن الجزور)^(٢) ؛ وذلك أنَّ أهل الثروة من العرب كانوا يشربون جزورا فينحرونها ، ويجزئونها أجزاء ، قال ابن عمر : (عشرة أجزاء) وقال الأصمعي : (ثمانية وعشرين جزءا) ثم يسهمون عليها بعشرة أقداح ويقال لها الأزلام والأقلام ، سبعة منها لها أنصب ؛ وهي القذولة نصيب واحد ، والتوأم

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦٠٥ ؛ ذكر السيوطي الحديث عن عمر رضي الله عنه ، وقال : «أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي وصححه ، والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر عن عمر : ... وذكره».

(٢) قاله مقاتل في التفسير : ج ١ ص ١١٦ .

له نصيبان ، والرقيب وله ثلاثة ، والجليس وله أربعة ، والنامس وله خمسة ، والمسيل وله ستة ، والمعلي وله سبعة. وثلاثة منها لا أنصب لها ، وهي المسح والسفيح والوغد ، ثم يجعلون القداح في خريطة سمّيت الربابة ، قال أبو ذؤيب ^(١) :

وكأَنَّ ربابةً وكأَنَّه يسر يفيض على القداح ويصدع
ويضعون الرّبابة على يد واحد عدل عندهم ويسمى الجليل ^(٢) والمفيض ^(٣) ، ثم يجيّلها
ويخرج منها قدحا باسم واحد منهم ، فأيتهم خرج سهمه أخذ نصيبه على قدر ما يخرج ، فإن
كان خرج له سهم من هذه الثلاثة التي لا أنصب لها ، اختلفوا فيه ؛ قال بعضهم : كان لا
يأخذ شيئا ويغرم ثمن الجزور كلّه ، وقال بعضهم : لا يأخذ شيئا ولا يغرم ، ويكون ذلك
القدح لغوا فيعاد سهم ثانيا ، فهؤلاء الياسرون ، ثم يدفعون ذلك الجزور إلى الفقراء ولا
يأكلون منه شيئا ، وكانوا يفتخرون بذلك ويذمّون من لم يفعل منهم ويسمونهم البرم ^(٤).

فهذا أصل القمار التي كانت العرب تفعله ، وإتّما عنى الله تعالى بالميسر في هذه الآية
أنواع القمار كلّها ، وقال طاووس ومجاهد وعطاء : (كلّ شيء فيه قمار فهو من الميسر ،
حتى لعب الصّبيان الصّغار بالجوز والكعاب). وعن عليّ رضي الله عنه قال : (النرد
والشطرنج من الميسر). قال القاسم ^(٥) : (كلّ شيء أهلك عن ذكر الله وعن الصّلاة فهو من
الميسر).

(١) شعر أبي ذؤيب يصف الحمار وأتّنه. ويفيض : يدفع ؛ ومنه الإفاضة. وصدعت الشيء : أظهرته وبيّنته.

لسان العرب : ج ٥ ص ٩٩.

(٢) الجليل : هو من أجال يجيّل إجاله ؛ إذا حرّك الرّبابة ؛ أي يضع يده في الخريطة ويحركها مرتين أو ثلاثا. ينظر
: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٣ ص ٥٨.

(٣) المفيض : من الإفاضة ، والإفاضة بالقداح : الضرب بها وإجالتها عند القمار.

(٤) في لسان العرب : (برم) ؛ قال ابن منظور : «البرم : الذي لا يدخل مع القوم في الميسر ، والجمع أبرام».

(٥) القاسم بن محمّد. والأثر رواه الطبري في جامع البيان : الرقم (٣٢٨٥).

قال ابن عباس : (فلما نزلت هذه الآية ترك بعض الناس الخمر ، وقالوا : لا حاجة لنا فيما فيه إثم كبير . ولم يتركها بعضهم وقالوا : نأخذ منفعتها ونترك إثمها . وكانوا على ذلك حتى أصاب رجل من الصحابة خمرا فأنشأ منها ، فحضرت الصلاة فقام يصلي المغرب ، فقرا ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١) على غير وجهها ، قال : أعبد ما تعبدون وأنتم عابدون ما أعبد . فنزل قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٢) . وكانوا يشربونها قبل الصلاة ؛ وكانوا يتناشدون الأشعار في شربها ويفتخرون ، فقال عمر : (اللهم بين لنا بيانا شافيا في الخمر ، فنزل قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ إلى قوله : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُوْنَ﴾^(٣) ؛ فقال عمر : انتهينا يا رب)^(٤) فأمر رسول الله ﷺ بإراقة الخمر حتى أمر بكسر الدنان تغليظا وتشديدا .

ومعنى الآية : يسألونك يا محمد عن الخمر والميسر ، قل فيهما إثم عظيم ؛ لأن الخمر يوقع العداوة والبغضاء ويحول بين الإنسان وبين عقله الذي يعرف به ما يجب عليه لخالفه . والقمار يورث العداوة أيضا ؛ فإن المقمور إذا رأى غيره قد فاز بماله من غير منفعة رجعت إليه ؛ بغضه وعاداه . وقيل : معنى قوله تعالى : ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ أي وزر عظيم من المشاتمة والمخاصمة وقول الفحش والنزور وزوال العقل ، والمنع من الصلاة ، واستحلال مال الغير بغير حق .

وقرأ أهل الكوفة إلا عاصما : (قل فيهما إثم كثير) بالثاء ؛ وقرأ الباقون بالباء ؛ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله تعالى : ﴿وَأِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ولقوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ خُبْرًا كَبِيرًا﴾^(٥) .

(١) الكافرون / ١ .

(٢) النساء / ٤٣ .

(٣) المائدة / ٩٠ - ٩١ .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الأشربة : الحديث (٣٦٧٠) . والترمذي في الجامع : أبواب تفسير القرآن : الحديث (٣٠٤٩) . والحاكم في المستدرک : كتاب الأشربة : الحديث (٧٣٠٦) ؛ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٥) النساء / ٢ .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ فالمنفعة في الخمر اللذة في شربها والتجارة فيها قبل التحريم. والمنفعة في الميسر : مصير الشيء الذي يصيبه من المال في القمار بلا كد ولا تعب.
قوله تعالى : ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ قال المفسرون : إثم الخمر : هو أنه يشرب ويسكر ويؤذي الناس ، وإثم الميسر : هو أن يقامر فيمنع الحق ويظلم. وقال الربيع : (المنافع قبل التحريم ؛ والإثم بعد التحريم) ^(١).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ معناه : يسألونك أي شيء يتصدقون به؟ قل الفضل وما يسهل عليك إنفاقه ؛ وهذا نزل جوابا عن قول عمرو بن الجموح : بماذا نفق؟ وفي الآية المتقدمة جواب عن قوله : لمن نتصدق؟.

واختلفوا في معنى قوله تعالى : ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ فقال ابن عمر وقتادة وعطاء والسدي : (هو ما فضله من المال عن العيال) ؛ وهو رواية عن ابن عباس. وقال الحسن : (هو أن لا يفنى مالك في النفقة ، ثم تقعد تسأل الناس). وقال مجاهد : (هو ما كان عن ظهر غنى). وقال الضحّاك : (هو قدر الطاقة). وقال الربيع : (هو العفو ، هو الطيب ؛ كأنه قال : أفضل مالك وأطيبه) ^(٢).

وأصل العفو في اللغة : الزيادة والكثرة. قال الله تعالى : ﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾ ^(٣) أي كثروا. وقال ﷺ : [أعفوا للحي] ^(٤). والعفو أيضا : ما تأخذه وتعطيه سهلا بلا تكلف من قولهم : خذ ما أعفأك ؛ أي ما أتاك سهلا من غير إكراه.

ونظيره هذه الآية من الأخبار ما روي : أنّ رجلا قال : يا رسول الله ، عندي دينار ، قال : [أنفقه على نفسك] قال : عندي آخر ، قال : [أنفقه على أهلك] ، قال : عندي آخر ، قال : [أنفقه على ولدك] ، قال : عندي آخر ، قال : [أنفقه على والديك] ، قال :

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : سورة البقرة : النص (٣٣٠١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٣٢٧).

(٣) الأعراف / ٩٥.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٥٢ و ١٥٦.

عندي آخر ، قال : [أنفقه على فرسك] ، قال : عندي آخر ، قال : [أنفقه على قرابتك] ، قال : عندي آخر ، قال : [أنت أبصر به]^(١).

وعن جابر قال : أتى رجل إلى رسول الله ﷺ بيضة من ذهب أصابها في بعض المعادن ، فقال : يا رسول الله ، خذ هذه صدقة فو الله ما أصبحت أملك غيرها ، فأعرض عنه. فأتى من ركنه الأيمن فقال له مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من ركنه الأيسر ، فقال له مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثم قال مثل ذلك ، فقال مغضبا : [هاهما] فأخذها منه فحذفه بما لو أصابه لشجّه أو عقره ، ثم قال : [يجيء أحدكم بماله كله ليتصدق به ويجلس يتكفّف الناس ، أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، وليبدأ أحدكم بمن يعول]^(٢).

قال الكلبي : (كان الرجل بعد نزول هذه الآية إن كان من أهل الزرع والتّخيل ؛ نظر إلى ما يكفيه وعياله سنة ؛ ويتصدق بما فضل. وإن كان من أهل التجارة أمسك رأس ماله ومن الرّيح ما يتقوّت به ويحتاج إليه ؛ ويتصدق بما فضل. وإن كان ممّن يعمل بيده ؛ أمسك ما يكفيه وعياله يومه ذلك ويتصدق بسائره. وكانوا على ذلك إلى أن فرضت الزّكاة مقدّرة معلومة).

واختلفوا في قراءة قوله : (قل العفو) فقرأ الحسن وقتادة وأبو عمرو : (قل العفو) رفعا على معنى الذي ينفقونه هو العفو ، أو على معنى قل هو العفو. ودليله قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾^(٣). وقرأ الباقر (العفو) بالنصب على معنى : قل أنفقوا العفو ، ودليله قوله تعالى : ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٥١ و ٤٧١. والطبري في جامع البيان : الحديث (٣٣٣٠) وإسناده حسن.

(٢) رواه أبو داود في السنن : كتاب الزّكاة : باب الرجل يخرج من ماله : الحديث (١٦٧٣). والطبري في جامع البيان : الحديث (٣٣٣٢).

(٣) النحل / ٢٤.

(٤) النحل / ٣٠.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢١٩) أي مثل هذا البيان يبين الله لكم أوامره ونواهيه ودلائله في الدين ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في الدنيا) أتمها دار فناء وبلاء لا يبقى إلا العمل الصالح ، (و) في أمر (الآخرة) فإتمها دار جزاء وبقاء لا ينفع فيها إلا سابق تقوى الله عَزَّوَجَلَّ .

وقال المفصل ^(١) : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ في أمر التفقة ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في الدنيا والآخرة) فتحبسون من أموالكم ما يصلحكم في معاش الدنيا ، وتنفقون الباقي فيما ينفعكم في العقبى . وقال بعضهم : معناه يبين لكم الآيات في أمر الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون في زوال الدنيا وفنائها ، فتزهدوا فيها ؛ وفي إقبال الآخرة وبقائها فتزغبون فيها ؛ وهذا القول قريب من الأول.

قال الزجاج : (إنما قال : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ وهو يخاطب الجماعة ؛ وكان ينبغي أن يقول : كذلك ؛ لأن الجماعة معناها القبيل ؛ كأنه قال : كذلك أيها القبيل). ويجوز أن يكون الخطاب للنبي ﷺ ؛ لأن خطابه مشتمل على خطاب أمته كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ^(٢) . وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [تفكر ساعة خير من عبادة سنة] ^(٣) .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (لما نزل في أمر اليتامى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ^(٤))

(١) المفصل بن سلمة بن عاصم ، قال الخطيب : (وكان فهما فاضلا وله كتاب (ضيء القلوب) وغيره من الكتب في الأدب ، وأبو سلمة بن عاصم صاحب الفراء). تاريخ بغداد : ج ١٣ ص ١٢٥ : الرقم (٧١٠٩).

(٢) الطلاق / ١ .

(٣) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : النص (٣٨٧٩) ؛ قال العراقي : «رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب العظمة من حديث أبي هريرة بلفظ [ستين سنة] بإسناد ضعيف . ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات .

(٤) الأنعام / ١٥٢ .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(١) أشفق المسلمون من مخالطتهم ؛ وكان كل من في حجره يتيم يجعل لليتيم بيتا وطعاما وخادما على حدة ؛ وكانوا لا يخالطون اليتامى في شيء^(٢) ، فشق ذلك عليهم ، فجاء عبد الله بن رواحة إلى رسول الله ﷺ فقال : إن الله تعالى أنزل في أمر اليتامى مما أنزل من الشدة ، أفصلح لنا يا رسول الله أن نخالطهم نستعير منهم الخادم والدابة ونشرب من لبن شاتهم؟ فأنزل الله هذه الآية). ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ أي عن مخالطة اليتامى ، ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ﴾ لأموالهم خير الأشياء إذ هو خير من الإنفاق.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ﴾ أي وإن تشاركوهم وتخلطوا أموالهم بأموالكم في نفقاتكم ومطاعمكم ومساكنكم وخدمكم ودوابكم فتصيبوا من أموالهم عوضا من قيامكم بأموالهم وتكافئوهم على ما يصيبون من أموالكم ، فهم إخوانكم في الدين. وقرأ طاووس : (قل إصلاح لهم خير) بمعنى الإصلاح لأموالهم من غير أجر ولا أخذ عوض منهم خير وأعظم أجرا. وقرأ أبو مخلد : (فإخوانكم) بالنصب ؛ أي تخلطوا إخوانكم. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ أي يعلم من كان غرضه بالمخالطة إصلاح أمر اليتامى ، ومن يكون غرضه إفساد أمرهم.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ﴾ أي لأتاكم في مخالطتهم وضيق عليكم. والعنت : الإثم ؛ ويسمى الفجور عنتا ؛ لما فيه من الإثم. وأصل العنت : الشدة والمشقة ؛ يقال : عقبة عنوت ؛ أي شاقة كئود. وقال أبو عبيدة : (معناه : ولو شاء الله لأهلككم). قوله عَزَّجَلَّ : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٢٠) ؛ أي منيع غالب لا يمانع فيما يفعل من المساهل والمشاق ، ذو حكمة فيما أمركم به في أمر اليتامى وغير ذلك. واسم اليتيم إذا أطلق انصرف إلى الصغير الذي لا أب له. والعرب تسمي المنفرد يتيما ؛ يقولون : الدرة اليتيمة ؛ يريدون بذلك أنها منفردة لا نظير لها.

(١) النساء / ١٠.

(٢) في المخطوط : (في شق).

وفي الآية ضروب من الأحكام : منها قوله تعالى : ﴿قُلْ إِصْلَاحُ هُمْ خَيْرٌ﴾ يدلّ على جواز خلط الوصي ماله بمال اليتيم في مقدار ما يغلب على ظنه أن اليتيم يأكل قدر طعام نفسه بغالب الظن. ويدلّ على جواز التصرف في ماله بالبيع والشرء ؛ وجواز دفعه مضاربة إذا كان ذلك صلاحا. ويدلّ على أن لوليّ اليتيم أن يعاقد نفسه في ماله إذا كان فيه خير ظاهر لليتيم على ما قاله أبو حنيفة رحمته الله. ويدلّ على أنّ للوصي أيضا أن يؤجّر اليتيم ممن يعلمه الصناعات والتجارات ، أو يستأجر من يعلمه ما له فيه صلاح من أمر الدين والأدب ؛ لأن كلّ ذلك من الصلاح.

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ فيه دليل على أن للولي أن يزوّج اليتيم ابنته ، أو يزوّج اليتيمة ابنه ، أو يتزوج اليتيمة لنفسه ، فيكون قد خلط اليتيم بنفسه وعياله واختلط أيضا به. يقال : فلان خليط فلان ؛ إذا كان شريكا له في المال. ويقال : قد اختلط فلان بفلان ؛ إذا صاهره. ولا يكون التزويج إلا للولي الذي يكون ذا نسب من اليتيم ؛ لأن الوصاية لا تستحقّ بها الولاية في النكاح.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ ؛ قال عبد الله بن عباس : (نزلت هذه الآية في مرثد بن أبي مرثد الغنويّ وكان شجاعا فورا ، بعثه رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى مكة ليخرج منها ناسا من المسلمين سرّا ؛ فلمّا قدمها سمعت به امرأة مشركة يقال لها : عناق ، وكانت خليلته في الجاهليّة ؛ فأتته وقالت له : يا مرثد ، ألا تخلو بي؟ فقال : ويحك يا عناق! إنّ الإسلام قد حال بيننا وبين ذلك. فقالت : هل لك أن تتزوّج بي ، فقال : نعم ، لكن أرجع إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله فأستأمره ثمّ أتزوجك. فقالت : أنت تتبرّم ، ثمّ استعانت عليه فضربوه ضربا شديدا ثمّ خلّوا سبيله. فلمّا رجع إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله أعلمه بما كان من أمره وأمر عناق وما لقي بسببها ، فقال : يا رسول الله ، أيجلّ لي أن أتزوجها؟ فأنزل الله هذه الآية ^(١). ومعناها : ولا تتزوجوا المشركات حتى يصدّقن بتوحيد الله.

(١) نقله علي بن أحمد الواحدي في أسباب النزول عن تفسير الكلبي : ص ٤٥.

قال المفضل : (أصل النكاح الوطء ، ثم كثر ذلك حتى قيل لعقد التزويج : النكاح).
فحرم الله نكاح المشركات عقدا ووطءا ، ثم استثنى الحرائر الكتابيات ، فقال تعالى :
﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(١).

قوله عز وجل : ﴿وَالْأَمَةُ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ ؛ أي نكاح أمة مؤمنة خير من نكاح حرة مشركة ولو أعجبتكم الحرة المشركة بحسنها وجمالها ومالها. نزلت في أمة سوداء كانت لحذيفة بن اليمان يقال لها خنساء ، فقال لها حذيفة : يا خنساء ، قد ذكرت في المال الأعلى مع سوادك ورمامتك ، وأنزل الله ذلك في كتابه ، فأعتقها حذيفة وتزوجها^(٢).

وقال السدي : (نزلت في أمة سوداء لعبد الله بن رواحة ، كان قد غضب عليها عبد الله فلطمها ، ثم فزع وأتى النبي ﷺ ، فأخبره بذلك ، وقال ﷺ : [وما هي يا عبد الله؟] فقال : هي تشهد أن لا إله إلا الله وأنتك رسول الله ، وتصوم رمضان ، وتحسن الوضوء فتصلي ، فقال : [هذه مؤمنة] ، وقال عبد الله بن رواحة : والذي بعثك بالحق نبيا لأعتقها ولأتزوجها ؛ ففعل ، فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا : أتنكح أمة ؛ وقد عرضوا عليه حرة مشركة وكانوا يرغبون في نكاح المشركات رجاء إسلامهن ، فأنزل الله هذه الآية^(٣)).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ ؛ أي لا تزوجوا المشركين مسلمة حتى يصدقوا بالله ، ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ ؛ أي ولو أعجبكم الحرّ المشرك بماله وحسن حاله.

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ ؛ يعني المشركين والمشركات يدعون إلى عمل أهل النار. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ﴾

(١) المائدة / ٥ .

(٢) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦١٦ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان : ... وذكره».

(٣) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٣٣٧٩).

يَا ذُنْهٖ ؛ أي والله يدعو إلى أسباب الوصول إلى الجنة والمغفرة ومخالطة المؤمنين وغير ذلك ، **يَا ذُنْهٖ** أي بأمره وعلمه الذي علم أنه به وصولكم ^(١) إليهما.

قوله عَزَّوَجَلَّ : **وَيُؤَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ** (٢٢١) ؛ أي يبين أمره ونهيهِ في التزويج وغيره للناس لعلهم يتعظون ويرغبون في أهل الديانة والأمانة. واعلم : أنَّ الظاهر أنَّ اسم المشركات يتناول الوثنيات ، وقال الله تعالى : **﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾** ^(٢) ففرَّق بينهما في اللفظ. وظاهر العطف يقتضي أنَّ المعطوف غير المعطوف عليه ؛ فعلى هذا لا يكون تزويج المسلمين بالكتابات داخلًا في هذه الآية ، لكن استفيد جوازه لهم بقوله تعالى في سورة المائدة : **﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** ^(٣).

وعن ابن عباس والحسن ومجاهد : (أنَّ هذه الآية عامّة في جميع الكافرات ؛ الكتابيات منهم وغير الكتابيات ، ثمَّ نسخت منها الكتابيات بآية المائدة) ^(٤). وعن ابن عمر : أنه كان إذا سئل عن نكاح اليهوديّة والنصرانية ، قال : (إنَّ الله حرَّم المشركات على المؤمنين ، ولا أعلم شيئًا من الشُّرك أكبر من أن تقول : ربّها عيسى عليه السلام ، أو عبد من عباد الله ، والتكذيب بمحمّد ﷺ عدل في الإثم والجرم والإشراك بالله) ^(٥).

(١) في المخطوط : (وصلة لكم إليهما) وهو تصحيف ، وأثبتناه حسب مقتضى السياق.

(٢) البقرة / ١٥١.

(٣) الآية / ٥.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٣٦٨) عن ابن عباس ، والنص (٣٣٦٩) عن الحسن البصري ، والنص (٣٣٧٠) عن مجاهد ، والنص (٣٣٧١) عن الربيع.

(٥) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦١٥ ؛ قال السيوطي : «وأخرج البخاري والنحاس في ناسخه عن نافع عن ابن عمر : ... وذكره». وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٦٧ - ٦٨ ؛ نقل القرطبي عن النحاس قوله : «صح سنده : ... وذكره» ثم قال : «هذا قول خارج عن قول الجماعة الذين تقوم بهم الحجة ؛ لأنه :

١. قد قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعة ، منهم عثمان وطلحة وابن عباس وجابر وحذيفة. ومن التابعين سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وطاوس وعكرمة والشعبي والضحاك ؛ وفقهاء الأمصار..

فإن قيل : في هذه الآية نهي عن نكاح المشركات بسبب وهو دعاء أهل الشرك إلى النار ، وهذه العلة تعم الكتابيات وغيرهن ، فكيف أبيح للمسلمين نكاح الكتابيات والعلّة قائمة؟ قيل : يحتمل أن يكون قوله : ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ راجعا إلى قوله : ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ لا إلى قوله : قوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ ؛ لأن أولئك كناية عن الرجال دون النساء. ولا يجوز تزويج المسلمة من مشرك ولا كتابي.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار يقال له : أبو الدحداح ، أتى إلى رسول الله ﷺ فقال : كيف نصنع بالنساء إذا حضن ؛ هل نقرهنّ أو لا؟ فنزلت هذه الآية) ^(١). فلما نزلت هذه الآية عمد المسلمون إلى النساء الحيض فأخرجوهن من البيوت كما كانت الأعاجم تفعل بنسائهم إذا حضن ، وإذا فرغن واغتسلن ردّوهن إلى البيوت ، فقدم ناس من الأعراب المدينة ، فشكوا إلى رسول الله ﷺ عزل النساء عنهم ، وقالوا : يا رسول الله ، إنّ البرد شديد والثياب قليلة وقد عزلنا النساء ، فإن آثرناهنّ بالثياب هلك أهل البيت بردا ، وإذا آثرنا أهل البيت هلك النساء الحيض ، وليس كلنا يجد وسعة فيوسع عليهم جميعا ، فقال ﷺ : [إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهنّ إذا حضن ، ولم تؤمروا أن تخرجوهنّ من البيوت] وقرأ عليهم الآية ^(٢).

٢. وأيضا ؛ فيمتنع أن تكون هذه الآية من سورة (البقرة) ناسخة للآية التي في سورة (المائدة) ؛ لأن (البقرة) من أول ما نزل بالمدينة ، (والمائدة) من آخر ما نزل. وإنما الآخر ينسخ الأول.

٣. وأما حديث ابن عمر ، فلا حجة فيه ؛ لأن ابن عمر رحمه الله كان رجلا متوقفا ، فلما سمع الآيتين ، في واحدة التحليل ، وفي الأخرى التحريم ولم يبلغه النسخ توقف ، ولم يؤخذ عنه ذكر النسخ ، وإنما تؤول عليه ، وليس يؤخذ الناسخ والمنسوخ بالتأويل.

٤. في الدر المنثور : ج ١ ص ٦١٩ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ) قال : الذي سأل عن ذلك ثابت بن الدحداح». وقال : «وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان : ... وذكره».

(١) أبو الدحداح : هو ثابت بن الدحداح ، ويقال : ابن الدحداح بن نعيم ، يكنى : أبا الدحداح. مات سنة ست من الهجرة. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر : ج ٢ ص ٢٧٨ : الترجمة (٢٥٤).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الحيض : باب جاز غسل المرأة الحائض رأس زوجها :

وقال بعضهم : كانت العرب في الجاهلية إذا حاضت المرأة ، لم يؤكلوها ولم يشاربوها ولم يسكنوها في بيت ، ولم يجالسوها على فراش كفعل اليهود والمجوس ، فسأل أبو الدحداح رسول الله ﷺ عن ذلك ، وقال : يا رسول الله ، كيف نصنع بالحیض ؟ فأنزل الله هذه الآية . ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها آية أخرى فيما تقدّم «من» حديث نكاح من تحرم ومن حلّ ، فبيّن الله بعده حال التحليل والتحريم بهذه الآية .

وقال ابن عباس : (ما رأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ ما سأله إلا عن ثلاثة عشر مسألة حتى قبض ، كلّهنّ في القرآن : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾^(١) ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ﴾^(٢) ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ﴾^(٣) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾^(٤) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾^(٥) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾^(٦) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾^(٧) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾^(٨) ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾^(٩) ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(١٠) ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾^(١١) ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ﴾^(١٢) ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ﴾^(١٣) (١٤) .

. الحديث (١٦ / ٣٠٢) . وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب مأكلة الحائض ومجامعتها : الحديث (٢٥٨) ، وفي كتاب النكاح : باب في إتيان الحائض ومباشرتها : الحديث (٢١٦٥) . وإسناده صحيح . والحديث حكاه السيوطي في الدر المنثور : ج ١ ص ٦١٩ بلفظ قريب ؛ قال : «وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس» .

(١) البقرة / ٢١٧ .

(٢) البقرة / ٢١٥ .

(٣) البقرة / ٢١٩ .

(٤) البقرة / ١٨٩ .

(٥) البقرة / ٢١٩ .

(٦) البقرة / ٢٢٠ .

(٧) البقرة / ٢٢٢ .

(٨) الأعراف / ١٨٧ .

(٩) البقرة / ١٨٦ .

(١٠) الأنفال / ١ .

(١١) الإسراء / ٨٥ .

(١٢) الكهف / ٨٣ .

(١٣) طه / ١٠٥ .

(١٤) في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : كتاب العلم : باب السؤال للانتفاع : ج ١ ص ١٥٩ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير وفيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، لكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات» .

ومعنى الآية : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ أي الدم مستقذر نجس ، وقال الكلبي : (الأذى ما يعم ويكره من كل شيء).

قوله تعالى : ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ أي اعتزلوا مجامعتهن وهن حيض ، ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ أي ولا تجامعوهن حتى ينقطع عنهن الدم. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من وطئ امرأته وهي حائض فقصي بينهما ولد فأصابه جذام فلا يلومنّ إلا نفسه ؛ ومن احتجم يوم السبت أو الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومنّ إلا نفسه]^(١).

فوطئ النساء الحيض حرام بنص القرآن ، فإن وطأها زوجها أثم ولزمتة الكفارة ، روي عن ابن عباس : عن رسول الله ﷺ في رجل جامع امرأته وهي حائض ؛ قال : [إن كان دما غليظا فليتصدق بدينار ؛ فإن كان صفرة فنصف دينار]^(٢). ولا بأس باستخدام الحائض ومباشرة بدنها إذا كانت متزرة ، والاستمتاع بما فوق الإزار.

قال مسروق : قلت لعائشة رضي الله عنها : ما يحلّ للرجل من امرأته إذا كانت حائضا؟ قالت : (كل شيء إلا الجماع)^(٣). وروي أنّ عائشة رضي الله عنها كانت مع رسول الله ﷺ مضطجعة في ثوب واحد ، وأثما وثبت وثبة شديدة ، فقال لها رسول

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط : ج ٤ ص ١٨١ : الحديث (٣٣٢٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ وقال : «لم يرو هذا الحديث عن أبي هريرة إلا الحسن بن الصلت ، شيخ من أهل الشام ، تفرد به ابن أبي السري». وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : كتاب النكاح : باب فيمن وطئ الحائض : ج ٤ ص ٢٩٩ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط عن بكر بن أبي سهل ، وقد ضعفه النسائي ، وقال الذهبي : قد حمل الناس عنه وهو مقارب الحديث».

(٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : [إذا كان دما أحمر فدينار ، وإن كان دما أصفر فنصف دينار]. رواه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٧٢. ومختصرا رواه أبو داود في السنن : كتاب الطهارة : الحديث (٢٦٤ و ٢٦٥). والحاكم في المستدرک : كتاب الطهارة : الحديث (٦٢٩) ؛ وقال : حديث صحيح. وأخرجه الترمذي في الجامع : أبواب الطهارة : باب ما جاء في الكفارة في ذلك : الحديث (١٢٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٣٩٦).

الله ﷺ : [ما لك؟ لعلك نفست] يعني حضت ؛ قالت : نعم ، قال : [شدّي عليك إزارك وعودي إلى مضجعك]^(١).

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ في الخميلة إذ حضت ، فانسللت منها وأخذت ثياب حيضي ، فقال رسول الله ﷺ : [أنفست؟] قلت : نعم ، فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت : [كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان ؛ وكنت أغسل رأس رسول الله ﷺ وهو معتكف في المسجد وأنا حائض ؛ وكان يأمرني إذ كنت حائضا أن أتزر ثم يباشرني]^(٣).

وسئلت عائشة رضي الله عنها : هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث؟ قالت : (نعم ، كان رسول الله ﷺ يدعوني فأكل معه وأنا عارك ؛ وكان يأخذ العرق فيضعه على فيه ؛ وأغترف به ثم أضعه ، فيأخذه ويشرب منه ويضع فمه حيث وضعت

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : كتاب الطهارة : باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض : الحديث (٩٤). وقال ابن عبد البر : «لم يختلف رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث ، ولا أعلم أنه روي بهذا الإسناد من حديث عائشة البتة ، ويتصل معناه من حديث أم سلمة».

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحيض : باب من سمى النفاس حيضا : الحديث (٢٩٨). ومسلم في الصحيح : كتاب الحيض : باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد : الحديث (٥) / (٢٩٦).

(٣) أخرجه أبو عوانة في مسنده : ج ١ ص ٣٠٩ و ٣١٣. وعلى ما يبدو أن الإمام الطبراني جمع الأحاديث في نص واحدة لضرورة الاختصار ، فالشطر الأول منه أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الحيض : باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله : الحديث (٢٩٥) وأطرافه في (٢٩٦ و ٣٠١ و ٢٠٢٨ و ٢٠٢٩ و ٢٠٣١ و ٢٠٤٦). ومسلم في الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله : الحديث (٦) / (٢٩٧).

وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه الشطر الثالث منه. أما البخاري ففي الصحيح : كتاب الحيض : الحديث (٣٠٢). ومسلم في الصحيح : كتاب الحيض : باب مباشرة الحائض فوق الإزار : الحديث (٢٩٣). وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : الحديث (٢٦٨ و ٢٧٣). والترمذي في الجامع : أبواب الطهارة : باب ما جاء في مباشرة الحائض : الحديث (١٣٢) واللفظ له.

من المعدن ، ويدعو بالشراب فيشرب ثم أخذ القدح فأشرب منه ، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح^(١).

فدلّت هذه الآية على أنّ المراد الاعتزال من الحيض جماعهنّ ، وذلك أنّ اليهود والمجوس كانوا يجتنبون الحيض في كلّ شيء ؛ وكانت النصارى يجامعنهنّ ولا يبالون بالحيض ، فأمر الله تعالى بالاعتقاد بين هذين الأمرين (وخير الأمور أوسطها). قال أنس رضي الله عنه : لما أنزل الله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ الآية ، قال رسول الله ﷺ : [افعلوا كلّ شيء إلّا الجماع] فبلغ ذلك اليهود ، فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلّا خالفنا فيه^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ قرأ الأعمش وعاصم وحمة والكسائي : (يطهرن) بالتحديد ؛ أي يغتسلن ؛ يدلّ عليه قراءة عبد الله (حتى يتطهرن) بالثناء على الأصل. وقرأ الباقر (يطهرن) مخففا ؛ أي حتى يطهرن من حيضهنّ وينقطع الدم.

(١) أخرجه النسائي في السنن (المجتبى) : كتاب الطهارة : باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها : ج ١ ص ١٤٨ . ١٤٩ ، وباب الانتفاع بفضل الحائض : ج ١ ص ١٤٩ . والإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ٢١٠ .
(٢) بلفظ [اصنعوا كلّ شيء إلّا النكاح] . أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس زوجها : الحديث (١٦ / ٣٠٢) . وأبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب في مؤاكلة الحائض : الحديث (٢٥٨) ، وفي كتاب النكاح : باب في إتيان الحائض ومباشرتها : الحديث (٢١٦٥) . وابن حبان في الصحيح : كتاب الطهارة : باب الحيض والاستحاضة : الحديث (١٣٦٢) .
وبلفظ : [اصنعوا كلّ شيء إلّا الجماع] . أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب الطهارة : باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها : الحديث (٦٤٢) .

وبلفظ : [وأن يصنعوا كلّ شيء ما خلا الجماع] . أخرجه النسائي في المجتبى : كتاب الطهارة : باب تأويل قول الله عزوجل : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ : ج ١ ص ١٥٢ .
وبلفظ : [وأن يفعلوا كلّ شيء ما خلا النكاح] . أخرجه الترمذي في الجامع : أبواب تفسير القرآن : الحديث (٢٩٧٧) .

واختلف الفقهاء في الحائض متى يحلّ وطؤها ؛ فقال أبو حنيفة وصاحباها : (إذا طهرت لعشرة أيام جاز وطؤها دون الغسل ؛ وإن طهرت لأقلّ من عشرة أيام لم يجوز وطؤها حتى تغتسل أو يمضي عليها وقت صلاة كامل). وقال مجاهد وطاووس وعطاء : (إذا انقطع دمها وغسلت فرجها وتوضّأت جاز وطؤها). وقال الشافعي : (لا يحلّ وطؤها إلّا بشرطين : انقطاع الدّم والاغتسال). فمن قرأ (يطهّرن) بالتشديد كان حجة للشافعي ومن تابعه ؛ ومن خفف كان حجة للمبيحين وطأها قبل الغسل.

قوله تعالى : ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي فإذا اغتسلن فجامعوهن من حيث أمركم الله تنحية في الحيض وهو الفرج ، قاله ابن عباس وقتادة والربيع. وقيل : معناه : فأتوهنّ من قبل النكاح والجهات التي يحلّ فيها أن يقرب المرأة في الشريعة. وقال مجاهد : (كانوا على استخارة إيتائهنّ في الأدبار في أيام الحيض ؛ فأنزل الله هذه الآية وحرم بها ما كانوا يفعلونه) ^(١) ؛ فقال رسول الله ﷺ : [إتيان النساء في أعجازهنّ حرام] ^(٢). وقال ابن كيسان : (معناه لا يأتوهنّ صائمات ولا معتكفات ولا محرمات ؛ وإيتاؤهنّ وغشيانهنّ لكم حلال).

قوله عزّ وجلّ : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٢٢٢) ؛ قال عطاء ومقاتل والكلبي : (معناه : إنّ الله يرضى عمل التّوّابين من الذّنوب ومن إتيان النساء في وقت الحيض ، ويحبّ المتطهّرين بالماء عن الأحداث والحيض والتّجاسات والجنابات). وقال مجاهد : (معناه : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ عن الذّنوب و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ عن أدبار النساء أن يأتوها) ، وقال : (من أتى امرأة في دبرها فليس من المتطهّرين) ^(٣).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٣٨٧ و ٣٤٣٤).

(٢) والحديث بمعناه عن أبي هريرة ؛ أخرجه أبو داود في السنن : كتاب النكاح : باب في النكاح : الحديث (٢١٦٢). وابن ماجه في السنن : كتاب النكاح : الحديث (١٩٢٣) بإسناد صحيح.

وعن جابر بن عبد الله ؛ أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب النكاح : باب جواز جماع امرأته في قبلها : الحديث (١١٧ . ١١٩ / ١٤٣٥). والترمذي في الجامع : كتاب التفسير : باب ومن سورة البقرة : الحديث (٢٩٧٩). وابن ماجه في السنن : الحديث (١٩٢٥).

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦٢٥ ؛ قال السيوطي : «وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد : ... وذكره». وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٤٤٤).

وقال بعضهم : معناه : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الذنوب و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الشرك. وقال سعيد بن جبير : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الشرك ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الذنوب. وعن عبد الرحيم : (معناه : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ﴾ من الكبائر ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الصغائر). وقيل : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الأفعال ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الأقوال. وقيل : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الأقوال والأفعال ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من القعود والإضمار^(١). وقيل : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الآثام ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من الإجرام. وقيل : ﴿التَّوَابِينَ﴾ من الذنوب ، و ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ من العيوب.

والتَّوَاب : هو الذي كلَّمَا أذنب تاب. والحيض : مصدر يقال : حاضت المرأة حيضا ومحضاً ومحاضاً ؛ كل ذلك مصدر.

قوله عز وجل : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ﴾ قال ابن عباس : (كانت اليهود يقولون : إِنَّا لنجد في التَّوَرَةِ أَنَّ كلَّ إتيان يؤتى النساء غير مستلقيات فَإِنَّهُ دنس عند الله ؛ ومنه يكون الحول والخبل في الولد. فأكذبهم الله تعالى بهذه الآية)^(٢).

وعن جابر بن عبد الله قال : كانت اليهود يقولون : من جامع امرأته ضحية من قفاها في قبلها كان ولدها أحولاً؟! فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ؛ فقال : [كذبت اليهود]. فأَنْزَلَ اللهُ تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ﴾^(٣).

وقال الحسن وقتادة ومقاتل والكلبي : (تذاكر المهاجرون والأنصار واليهود إتيان النساء ؛ فقال المهاجرون : إِنَّا نأتيهنَّ بركات وقائمات ومستلقيات ومن بين أيديهنَّ ومن خلفهنَّ بعد أن يكون المأتى واحداً وهو الفرج. فقال اليهود : وما أنتم إلا كالبهائم ؛ لكنَّا نأتيهم على هيئة واحدة ، وَإِنَّا لنجد في التَّوَرَةِ أَنَّ كلَّ إتيان يؤتى

(١) في أصل المخطوطة مرسومة كما أثبتناه ، ولا تدل على المراد.

(٢) الحديث عن جابر ، تقدم.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٤٧٥). والبخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٥٢٨). ومسلم في الصحيح : كتاب النكاح : باب جواز جامع امرأته في قبلها من قدامها وورائها : الحديث (١١٧ / ١٤٣٥).

النساء غير مستلقيات فإنه دنس عند الله ، ومنه يكون الحول والخبل. فذكر ذلك المسلمون لرسول الله ﷺ وقالوا : يا رسول الله ، إنّا كنّا في جاهليّتنا وبعدهما أسلمنا نأتي النساء كيف شئنا ؛ وإنّ اليهود عابت ذلك علينا ؛ وزعمت أنّا كذا وكذا؟ فأكذب الله تعالى اليهود ؛ ورخص للمسلمين في ذلك فقال : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾^(١).

وعن ابن عباس قال : (كان هذا الحيّ من الأنصار مع هذا الحيّ من اليهود وهم أهل الكتاب ؛ فكانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم ؛ وكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ؛ وكان من شأن اليهود أن لا يأتوا النساء إلّا على حرف واحد ، وذلك أشدّ ما يكون على المرأة. وكان هذا الحيّ من الأنصار قد أخذوا ذلك من فعلهم. وكان هذا الحيّ من قريش يشرحون النساء شرحا منكرا ، ويتلذذون بمنّ مقبلات ومدبرات ومستلقيات ؛ فلما قدم المهاجرون إلى المدينة ، تزوّج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها كذلك ، فأنكرت عليه! وقالت : إنّما كنّا نؤتي على حرف ، فإن شئت فاصنع ذلك وإلّا فاجتنبني حتّى شري أمرها. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله عزّ وجلّ : ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ مقبلات ومدبرات ومستلقيات^(٢). والمعنى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ أي مزدرع^(٣) لكم للولد^(٤).

وقال الزجاج : (معناه : نساؤكم ذوات حرث لكم ؛ فبيّن كيف يحرثون للولد واللدة) أي ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ﴾ كيف ﴿شِئْتُمْ﴾ وحيث شئتم ومتى شئتم بعد أن يكون في موضع واحد وهو الفرج. قال أبو عبيد : (سمّيت المرأة حرثا على وجه الكناية ؛ فإنّها للولد كالأرض للزّرع). وفي الآية دليل على تحريم الوطئ في الدّبر ؛ لأنه موضع

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٤٥٣) عن مرة الهمداني ، والنص (٣٤٥٦) عن عبد الله بن علي عن أصحاب النبي ﷺ.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٤٧٤).

(٣) في لسان العرب : مادة (زرع) : المزدرع : موضع الزّرع ؛ قال الشاعر :

واطلب لنا منهم نخلا ومزدرعا كما لجيراننا نخلا ومزدرعا

(٤) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب النكاح : باب في جامع النكاح : الحديث (٢١٦٤) ، وإسناده صحيح.

الفرث لا موضع الحرث ؛ وإنما قال الله تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ وهذا من لطف كنايات القرآن.

وقال أهل المعاني : معنى الآية : نساؤكم كحرث لكم ، كقوله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾^(١) أي كنار ؛ والعرب تسمي النساء حرثا ؛ قال الشاعر :

إذا أكل الجراد حروث قوم فحرثني همّه أكل الجراد
يريد امرأتي.

وأنشد أحمد بن يحيى ثعلب :

جَبَّذا من هبة الـلِّ ه البنات الصّـالحات
هـنّ النّسل والزّر وع وهنّ الشّـجرات
يجعل الله لنا في ما يشاء البركات
إنّما الأرحام أرض ون لنا محـرثات
فعلينا الزّرع فيها وعلى الله التّـبـات

قوله تعالى : ﴿أَنِّي شَتِّتُمْ﴾ أي كيف شتتتم. وقال سعيد بن المسيّب : (هذا في العزل ؛ أي إن شتتتم فاعزلوا وإن شتتتم فلا تعزلوا). ودليل هذا ما روي عن عبد الله أنه قال : (تستأمر الحرّة في العزل ؛ ولا تستأمر الأمة)^(٢).

وقد وهم بعض الناس في تأويل هذه الآية وتعلّق بظاهرها وجوّز إتيان المرأة في دبرها ؛ وهذا لا يصحّ ؛ لأنّ قوله تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَتِّتُمْ﴾ يقتضي إباحة إتيان المرأة في قبلها ؛ والقول بجواز إتيان المرأة في دبرها باطل. والصحيح : أنه حرام ؛ لما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ملعون من أتى المرأة في دبرها]^(٣).

(١) الكهف / ٩٦.

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب النكاح : باب من قال يعزل عن الحرّة بإذنها : الأثر (١٤٦٧١) ، والأثر (١٤٦٧٢) عن ابن عمر : [يعزل عن الأمة ، وتستأمر الحرّة].

(٣) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب النكاح : باب في جامع النكاح : الحديث (٢١٦٢).

وعن عبد الله بن الحسن عن أبيه : أنه لقي سالم بن عبد الله ؛ فقال له : ما حديث يحدث به نافع عن ابن عمر؟ قال : وما هو؟ قال : زعم أن عبد الله بن عمر لم ير بأسا بإتيان النساء من أدبارهنّ! قال : كذب العبد وأخطأ ، وإنما قال عبد الله : (يؤتون في فروجهنّ من أدبارهنّ) ^(١).

والدليل على تحريم الوطئ في الدبر قوله ﷺ : [ولا تأتوا النساء في أدبارهنّ] ^(٢). وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : [لا ينظر الله تعالى إلى رجل أتى رجلا أو امرأة في دبرها] ^(٣). وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [ملعون من أتى المرأة في دبرها] ^(٤). وقال ﷺ : [من أتى حائضا أو امرأة في دبرها ؛ أو أتى كاهنا فصدقه فيما يقول ؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ] ^(٥).

قوله عز وجل : ﴿وَقَدِْمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي قدموا من العمل الصالح لآخرتكم. وقيل : معناه : سموا الله تعالى عند الجماع ^(٦) ، كما روي عن ابن عباس أنه

(١) ذكره أهل التفسير ؛ ينظر : اللباب في علوم الكتاب : ج ٤ ص ٨١. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : الحديث (٨٩٧٨ / ٥) بلفظ قريب منه من طريق كعب بن علقمة ، عن أبي النضر أنه أخبره أنه قال لنافع : مولى عبد الله بن عمر : وذكره.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٤ ص ٨٨ - ٩٠ : الحديث (٣٧٣٣ - ٣٧٣٤) عن خزيمه بن ثابت. وابن حبان في صحيحه : كتاب النكاح : باب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن : الحديث (٤١٩٨) وإسناده صحيح. وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٣١٢ و ٢١٥. والنسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : ذكر اختلاف الناقلين لخبر خزيمه بن ثابت : الحديث (٨٩٨٢ - ٨٩٩٦).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : ذكر حديث ابن عباس : الحديث (٩٠٠١ / ١ و ٩٠٠٢ / ٢). وابن حبان في صحيحه : كتاب النكاح : باب ذكر الزجر عن إتيان المرأة في غير موضع الحرث : الحديث (٤٢٠٣). والترمذي في الجامع : كتاب الرضاع : باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن : الحديث (١١٦٥) ؛ وقال : هذا حديث حسن غريب.

(٤) تقدم. وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٧٩. والنسائي في السنن الكبرى : ج ٥ ص ٣٢٢ : الحديث (٩٠١٥ / ٥).

(٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : الحديث (٩٠١٧ / ٧).

(٦) في جامع البيان : ج ٢ ص ٥٤٢ : النص (٣٤٨٠) ؛ قال ابن جرير : «عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ قال : (التسمية عند الجماع يقول : بسم الله)».

قال : قال رسول الله ﷺ : [إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فليقل : بسم الله ، اللهم جنبني الشيطان ؛ وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فإن قدر بينهما ولد لم يضره الشيطان]^(١).

وقيل : معنى : ﴿وَقَدِّمُوا لِنَفْسِكُمْ﴾ النية الصالحة عند ذلك ؛ وهو أن ينوي : ربما قضى الله ولدا يعبد. وقيل : معناه : ﴿وَقَدِّمُوا لِنَفْسِكُمْ﴾ هو التزويج بالعفاف ليكون الولد صالحا طاهرا.

وقيل : هو تقديم الأفراط^(٢) ، قال رسول الله ﷺ : [من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحلم . الحنث . لم تمسه النار إلا تحلة القسم] فقالوا : يا رسول الله ، واثنان. قال : [واثنان] ، فظننا أنه لو قيل له وواحد ، قال : وواحد^(٣).

وقال السدي والكلبي : (يعني العمل الصالح) دليله سياق الآية : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي اخشوه ولا تقربوهن في حال الحيض ولا على وجه لا يحل ، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ يوم القيامة فيجزئكم

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب بدء الخلق : الحديث (٣٢٧١) ، وكتاب النكاح : باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله : الحديث (٥١٦٥). ومسلم في الصحيح : كتاب النكاح : باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع : الحديث (١١٦ / ١٤٣٤). ولفظهما : [جنبنا]. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب عشرة النساء : باب ما يقول إذا أتاهن : الحديث (٩٠٣٠ / ١ و ٩٠٣٠ / ٢).

(٢) الأفراط : جمع فرط ، وهم الأولاد الذين ماتوا قبل أن يبلغوا الحلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ٢٧٦ عن أبي هريرة رضي الله عنه وج ٣ ص ٣٠٦ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. وعنه أيضا أخرجه ابن حبان في الصحيح : كتاب الجنائز : باب ما جاء في الصبر : ذكر رجاء نوال الجنان : الحديث (٢٩٤٧) ، وإسناده قوي ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ج ٣ ص ٧٠٦ ؛ وقال : «رواه أحمد ورجاله ثقات».

وعن أنس ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الجنائز : باب فضل من مات له ولد فاحتسب : الحديث (١٢٤٨). وفي باب ما قيل في أولاد المسلمين : الحديث (١٣٨١). وأخرجه من طريق أبي هريرة رضي الله عنه : الحديث (١٢٥١) ، وعلقه في باب ما قيل في أولاد المسلمين.

بأعمالكم. قوله تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢٢٣) ؛ أي المصدقين بالبعث والثواب بالجنة (١).

قوله عَجَلٌ : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ ؛
نزلت هذه الآية في عبد الله بن رواحة الأنصاري رضي الله عنه حلف ألا يدخل على ختنة
بشير بن النعمان الأنصاري ولا يكلمه ولا يصلح بينه وبين خصمه ؛ وجعل يقول : حلفت
بالله أن لا أفعل ولا يحل لي إلا أن أبر في يميني ؛ فنزلت هذه الآية ؛ فدعاه رسول الله ﷺ
وقرأ عليه الآية ، وقال : [من حلف على يمين فرأى أنَّ غيرها خير منها ؛ فليأت الذي هو
خير ؛ وليكفر عن يمينه ، افعلوا الخير ودعوا الشر]. وكفر ابن رواحة عن يمينه ورجع إلى
الذي هو خير (٢).

ومعنى الآية : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ﴾ أي لا تجعلوا اليمين بالله مانعة لكم
من البرِّ والتقوى ؛ وهو أن يجعل الرجل اليمين معترضا بينه وبين ما هو مندوب إليه أو مأمور
به من البرِّ والتقوى والإصلاح ؛ يفعل ذلك للامتناع من الخير ؛ لأن المعترض بين الشيئين
يمنع وصول أحدهما إلى الآخر. ومعنى ﴿أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا﴾ أي لا تبرؤوا ولا تتقوا القطيعة ، ولا
تصلحوا بين المتشاجرين كما قال امرؤ القيس :

(١) قلت : هذا بعيد وإن كان محتملا ضمنا ، والمقام يقتضي المعنى : أي الملتزمون المقيّدون المتبعون لأمر الله
عَجَلٌ في إتيان النساء ، المجتنبون لما نهى الله عنه في إتيانهن. في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٩٦ ؛ قال
القرطبي : «تأنيس لفاعل البر ومبتغ سنن الهدى».

(٢) ذكره ابن عطية في تفسيره ، والسمرقندي في بحر العلوم : ج ١ ص ٢٠٦ عن الكلبي. وفي الجامع لأحكام
القرآن : ج ٣ ص ٩٧ ؛ قال القرطبي : «وقيل : نزلت في عبد الله بن رواحة حين حلف أن لا يكلم بشير بن
النعمان ، وكان ختنة على أخته».

أما الحديث إلى قوله : [وليكفر عن يمينه] أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب ندب من
حلف بيميننا : الحديث (١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ / ١٦٥٠) عن أبي هريرة ، والحديث (١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ /
١٦٥١) عن عدي بن حاتم ، والحديث (١٩ / ١٦٥٢) عن عبد الرحمن بن سمرة.
وفي الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٩٧ ؛ قال القرطبي : «نزلت بسبب الصديق ، إذ حلف أن لا
ينفق على مسطح حين تكلم في عائشة رضي الله عنها ؛ وقيل : حين حلف أن لا يأكل مع الأضياف».

فقلت يمين الله أبرح قاعدا ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي
أراد بذلك : لا أبرح ؛ وكان أبو العباس ^(١) ينكر إضمار حرف النفي في هذه الآية
ويقول : (هذا إنما يكون في تصريح اليمين) كقولك : والله أقوم ؛ بمعنى والله لا أقوم. وأما في
مثل هذا الموضع ، فلا يجوز حذف حرف النفي. قال : (والصواب أن معناه : لا تجعلوا الله
عرضة لأيمانكم كراهة أن تبرؤا). فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ؛ ونظير هذا قوله
تعالى : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ﴾ ^(٢).

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى الآية : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ أي لا
تعترضوا باليمين بالله تعالى في كل حق وباطل ؛ وهو نهي عن كثرة الحلف ، لما في ذلك من
الجرأة على الله عَزَّ وَجَلَّ والابتدال لاسمه في كل حق وباطل. يقال : هذه عرضة لك ؛ أي عدة
لك تبتذلها فيما تشاء. ومعنى ﴿أَنْ تَبْرُؤَا﴾ على هذا الإثبات ؛ أي لا تحلفوا في كل شيء
لأن تبرؤا إذا حلفتم وتتقوا المآثم فيها.

ويجوز أن يكون قوله تعالى : ﴿أَنْ تَبْرُؤَا﴾ مبتدأ ، وخبره محذوف تقديره : أن تبرؤا
وتتقوا وتصلحوا بين الناس ؛ أي أولى. فعلى هذا يكون موضع ﴿أَنْ تَبْرُؤَا﴾ رفعاً. وعلى
التأويل الأول يكون نصبا ؛ لأن معناه : لأن تبرؤا ، موضعه نصب بنزع الخافض.
وقال مقاتل : (نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين حلف لا يصل ابنه عبد
الرحمن حتى يسلم) ^(٣). وقال ابن جريج : (نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين
حلف لا ينفق على مسطح حين خاض في حديث الإفك) ^(٤).

(١) أبو العباس محمد بن يزيد المبرّد ، شيخ أهل النحو ، وحافظ علم العربية ، وكان عالماً فاضلاً موثقاً به في
الرواية ، توفي في شوال سنة خمس وثمانين ومائتين. ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد : الرقم (١٨١٤) : ج ٤ ص
١٥١.

(٢) النور / ٢٢.

(٣) قاله مقاتل في التفسير : ج ١ ص ١١٩.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٤٩٦).

قال المفسرون : هذا في الرجل يحلف بالله أن لا يصل رحمه ، ولا يكلم قرابته ، ولا يتصدق ، ولا يصنع خيراً ، ولا يصلح بين اثنين . فأمره الله تعالى أن يحث في يمينه ويفعل ذلك الخير ويكفر عن يمينه . قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٤) ؛ أي سميع لأيمانكم عليم بما تقصدون باليمين عند الحلف .

قوله تعالى : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ ؛ ﴿اختلف العلماء في لغو اليمين المذكور في هذه الآية ؛ فقال قوم : هو ما يسبق به اللسان على سرعة وعجلة ليصل به كلامه من غير عقد ولا قصد ؛ مثل قول الإنسان : لا والله ؛ بلى والله ، ونحو ذلك . فهذا لا كفارة فيه ولا إثم عليه ، وعلى هذا القول عائشة رضي الله عنها والشعبي وعكرمة ومجاهد .

وقال آخرون : لغو اليمين هو أن يحلف الإنسان على شيء يرى أنه صادق فيه ، ثم تبين له خلاف ذلك ؛ فهو خطأ منه غير عمد ، فلا إثم عليه ولا كفارة ؛ وعلى هذا القول ابن عباس والزهري والحسن وإبراهيم النخعي وقتادة والربيع وزرارة بن أوفى ومكحول والسدي . وقال علي رضي الله عنه وطاووس : (اللغو اليمين في حالة الغضب والضجر من غير عقد ولا عزم) ، ومثله مروى عن ابن عباس ^(١) . يدل عليه قوله ﷺ : [لا يمين في غضب] ^(٢) . وقال بعضهم : هو اليمين في المعصية ، لا يؤاخذ الله بالحنث في يمينه ويكفر ، وبه قال سعيد بن جبير ^(٣) . وقال غيره : ليس عليه في ذلك كفارة ^(٤) . وقال مسروق في الرجل يحلف على المعصية : (كفارته أن يتوب عنها ، وكل يمين لا يحل له أن يفى بها

(١) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦٤٤ ؛ أخرجه السيوطي بلفظ : «لغو اليمين أن تحلف بالله وأنت غضبان» ، وقال : «أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي» .

(٢) أخرجه ابن جرير في جامع البيان : النص (٣٥٣٠) .

(٣) جامع البيان : النص (٣٥٣١) ، والنصوص (٣٥٣٢) .

(٤) جامع البيان : النص (٣٥٢٦) عن مكحول .

فليس فيها كفارة ؛ ولو أمره بالكفارة لأمرته أن يتم على قوله^(١). يدل عليه ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [من نذر فيما لا يملك فلا نذر له ، ومن حلف على معصية فلا يمين له]^(٢).

وعن إبراهيم النخعي قال : (لغو اليمين أن يصل الرجل كلامه بالحلف ، كقوله : والله ليأكلن ؛ والله ليشربن ؛ ونحوها ، لا يقصد بذلك اليمين ولا يريد به حلفا ، فليس عليه فيه كفارة)^(٣). يدل عليه ما روي أن رسول الله ﷺ مرّ بقوم ينتضلون ومعهم رجل من أصحابه ؛ فرمى رجل من القوم فقال : والله أصبت ؛ والله أخطأت. فقال الرجل الذي مع رسول الله ﷺ : حنث الرجل يا رسول الله؟ فقال ﷺ : [كلّ أيمان الرّماة لغو لا كفارة فيها ولا عقوبة]^(٤).

وقالت عائشة : (أيمان اللغو ما كان في الهزل والمرء والخصومة والحديث الذي لا يعقد عليه القلب)^(٥). وقال زيد بن أسلم : (هو دعاء الحالف لنفسه ، كقوله : أعمى الله بصري إن لم أفعل كذا ، أخرجني الله من مالي إن لم آتك غدا)^(٦).

(١) أخرجه ابن جرير في جامع البيان : النص (٣٥٣٥) ؛ من قول الشعبي ، والنص (٣٥٣٦) فيه قول مسروق : «كلّ يمين لا يحلّ لك أن تفي بها فليس فيها كفارة».

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٣٧). والحاكم في المستدرک : كتاب الأيمان والنذور : باب من طلق ما لا يملك فلا طلاق له : الحديث (٧٨٩٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، وقال : «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وهو في سنن أبي داود : الرقم (٣٢٧٣). والنسائي في السنن الصغرى : ج ٧ ص ١٢. وابن ماجة في السنن : الرقم (٢١١١).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٣٩).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير : ج ٢ ص ٢٧١ : الحديث (١١٥١). وفي مجمع الزوائد : ج ٤ ص ١٨٥ : باب في لغو اليمين ؛ قال الهيثمي : (رواه الطبراني في المعجم الصغير ورجاله ثقات إلا شيخ الطبراني يوسف بن يعقوب لم أجد من وثقه ولا جرحه). وأخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٣٤٢) عن الحسن البصري.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٤١).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٤٣).

قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي بما تعمّدت الكذب ؛ وهو أن يحلف على شيء يعلم أنه ليس كذلك. والمعنى : ﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ﴾ بما عزمتم وقصدتم وتعمدتم ؛ لأن كسب القلب العقد والنية. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٢٥) ؛ أي ﴿غَفُورٌ﴾ لمن تاب من اليمين الغموس ، ﴿حَلِيمٌ﴾ عن الحالف إذ لم يعجل عليه بالعقوبة. وقيل : معناه : ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن حنث وكفر عن يمينه ، ﴿حَلِيمٌ﴾ حين رخص لكم في الحنث ولم يعاقبكم على اليمين على ترك البرّ.

واللغو في اللغة : الكلام الساقط الذي لا فائدة فيه ولا حكم له ، يقال : ألغيت الشيء إذا طرحته. وقد يذكر اللغو ويراد به الكلام الفاحش القبيح ، قال الله تعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾^(٢).

قوله عز وجل : ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢٢٦) ؛ قال ابن عباس : (إنّ العرب في الجاهليّة كان الرجل منهم يكره امرأته ويكره أن يتزوجها غيره ، فيحلف أن لا يطأها أبدا ولا يخلي سبيلها إضرارا ؛ فتبقى معلقة لا ذات زوج ولا مطلقة ، حتّى يموت أحدهما. فأبطل الله ذلك من فعلهم ، وجعل الأجل في هذا بعد هذا القول أربعة أشهر إذا تمّت هذه المدّة ولم يفئ إليها بانّت بتطبيقه)^(٣).

وفي قراءة عبد الله : (للذين آلوا من نسائهم) على لفظ الماضي ؛ والإيلاء : الحلف ؛ يقال : آلى يؤلي إيلاء ؛ والاسم الألية ، قال الشاعر :

عليّ الله وصيام شهر أمسك طائعا إلا يكفني

(١) القصص / ٥٥.

(٢) الفرقان / ٧٢.

(٣) ذكر معناه أهل التفسير ؛ وفي الدر المنثور : ج ١ ص ٦٤٧ ؛ قال السيوطي : «وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبراني والبيهقي والخطيب في تالي التلخيص عن ابن عباس : ... وذكر شطرا منه». وفي مجمع الزوائد : ج ٥ ص ١٠ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح». وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الإيلاء : النص (١٥٦٣٢).

وجمع الأئمة الألباء قال الشاعر ^(١) :

قليل الألباء حافظ ليمينه إذا نذرت منه الإليّة برّت
والإيلاء في الشرع : هو الحلف على ترك الجماع الذي يكسب الطلاق بمضيّ المدة.
ومعنى الآية : للذين يحلفون من نسائهم لا يقربوهن أربعة أشهر. والترّص : التّوقّف. وقال بعضهم : التّربّص : التّصبر.

قوله : ﴿فَإِنْ فَاؤُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فإن رجعوا عما حلفوا عليه ؛ فقرب الرجل امرأته أو كان عاجزا عن الوطء ففاء بلسانه ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لذنب الإضرار بالامتناع عن الجماع ، ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم إذ رخص لهم القربان بالكفارة. وفي قراءة ابن مسعود : (فإن فاءوا فيهنّ).

واختلف العلماء فيما يكون موليا به على وجوه ؛ أحدها : ما روي عن علي وابن عباس والحسن رضي الله عنهم : (أنّ الإيلاء هو الامتناع من الجماع على جهة الغضب ؛ والإصرار بتأكيد اليمين حتّى لو كان له ولد رضيع يخشى أن يقرب أمّه أن تحبل فيضّر ذلك بالولد ، فحلف أن لا يقربها لم يكن موليا) ^(٢).

وقال النخعي وابن سيرين والشعبي : (هو اليمين على أن لا يجامعها ، سواء كان في الغضب أو في الرضا) ^(٣). وبهذا القول قال علماءنا رحمهم الله تعالى حتى قال أبو يوسف وأبو حنيفة ومحمد ^(٤) : (كلّ يمين في زوجة منعت جماع أربعة أشهر من غير حنث يلزمه تعيين إيلاء ؛ وفي أخرى فهو إيلاء) ^(٥).

(١) هو كثير عزة. وفي بعض كتب التفسير : (إذا صدرت). (إن سبقت)

(٢) عن علي ؛ أخرجه الطبري بأسانيد في جامع البيان : النصوص (٣٥٦٠ و ٣٥٦١ و ٣٥٦٢ و ٣٥٦٨) ، وأخرى عن ابن عباس : النصوص (٣٥٦٥) ، وعن الحسن : (٣٥٧٤ و ٣٥٧٠).

(٣) أخرجه الطبري عن النخعي في النص (٣٥٨٠) ، وعن الشعبي في النص (٣٥٧٨) ، وعن ابن سيرين في النص (٣٥٧٤).

(٤) أي محمّد بن الحسن الشيباني ، الإمام العلم المشهور.

(٥) هذا ما ذهب إليه النخعي كما نقله الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٧٣ و ٣٥٧٥) ، والشعبي في النص (٣٥٧٦) ، وسعيد بن المسيب في النص (٣٥٨٢).

والقول الثالث : ما روي عن سعيد بن المسيّب : (أنّ الإيلاء هو اليمين في الجماع وغير ذلك من الضّرر حتّى لو حلف لا يكلمها كان موليا) ^(١).

والقول الرابع : قول عبد الله بن عمر : (أنّه إذا هجرها فهو إيلاء) ، ولم يذكر الحلف ^(٢).

والترّيص : انتظار الشيء خيرا أو شرا يحلّ بك أو به ؛ ولذلك سمي المحتكر متربصا لانتظاره غلاء السّعر ، قال الشاعر :

تربّص بها ريب المنون لعلّها تطلّق يوما أو يموت حليلها

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٧) ؛ أي وإن حقّقوا الطلاق بالإقامة على حكم اليمين إلى تمام أربعة أشهر ؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لإيلائهم ؛ بهم وبنياتهم. والعزم في اللغة : هو العقد على فعل في المستقبل ؛ يقال : عزم على كذا ؛ إذا عقد قلبه عليه. والعزم الشرعيّ المذكور في هذه الآية على ثلاثة أوجه : قال ابن عباس : (عزيمة الطّلاق انقضاء الأربعة أشهر قبل أن يفيء من غير عذر) ^(٣) ، وهو قول ابن مسعود ^(٤) وزيد بن ثابت وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ^(٥) ؛ قالوا : (إنّها تبين بعد هذه المدّة بتطليقة) ، وبه أخذ أبو حنيفة وأصحابه.

(١) ذكره الطبري في جامع البيان : النص (٣٥٨٢).

(٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ قال : «أبما رجل آلى من امرأته ، فإذا مضت الأربعة أشهر ، وقف حتى يطلق أو يفيء ، ولا يقع الطلاق إذا مضت الأربعة أشهر حتى يوقف». أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الإيلاء : الأثر (١٥٦١) ، وقال : رواه البخاري في الصحيح ؛ وهو كذلك كتاب الطلاق : الحديث (٥٢٩١).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٣٣).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٣٣ و ٣٦٢٧).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٢٤ و ٣٦٢٥).

وعن عليّ^(١) وابن عمر^(٢) وأبي الدرداء رضي الله عنهم مثل القول الأول^(٣). وروي عنهم أيضا : (أنّه يوقف بعد مضيّ المدّة ، فإنّما أن يفىء وإمّا أن يطلق)^(٤) وهذا قول عائشة^(٥) وآخرين. وبه قال مالك والشافعيّ ؛ فإن امتنع عنهما ؛ فللشافعيّ قولان ؛ أحدهما : يحبسها الحاكم ولا يجبره على أحد الأمرين. والثاني : يطلق عليه الحاكم. وقال ابن جبير وسالم والزهرريّ وعطاء وطاووس : (إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة رجعية). فإن قيل : قوله تعالى : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ يقتضي أنّ عزيمة الطلاق مسموعة ولا يكون كذلك إلا بقول من الزوج بعد الإيلاء؟ قلنا : هذا القول لا يصحّ ؛ لأن الله تعالى لم يزل سميعا ولا مسموع وقد قال تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٦) وليس هناك قول^(٧).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٢٢ و ٣٦٢٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٣٥).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٦٦).

(٤) عن علي رضي الله عنه ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٦٤) ، وعن عثمان رضي الله عنه في

النص (٣٦٦٥) ، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه في النص (٣٦٦٧ . ٣٦٦٩).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٦٦٥).

(٦) البقرة / ٢٤٤ .

(٧) في جامع البيان : مج ٢ ص ٥٩٥ ؛ قال ابن جرير الطبري : «ومعلوم أن انقضاء الأشهر الأربعة غير مسموع ، وإنما هو معلوم ، فلو كان عزم الطلاق انقضاء الأشهر الأربعة ، لم تكن الآية محتومة بذكر الله الخبر عن الله تعالى ذكره أنه سميع عليم كما أنه لم يختم الآية التي ذكر فيها الفيء إلى طاعته في مراجعة المؤلّي زوجته التي آلى منها وأداء حقها إليها بذكر الخبر عن أنه شديد العقاب ، إذ لم يكن موضع وعيد على معصية ، ولكنه ختم ذلك بذكر الخبر عن وصفه نفسه تعالى ذكره بأنه غفور رحيم ، إذ كان موضع وعد المنيب على إنابته إلى طاعته ، فكذلك ختم الآية التي فيها ذكر القول ، والكلام بصفة نفسه بأنه للكلام سميع وبالفعل عليم ، فقال تعالى ذكره : وإن عزم المؤلّون على نسائهم على طلاق من آلوا منه من نسائهم ، فإن الله سميع لطلاقهم إياهم إن طلقوهم ، عليم بما أتوا إليهن مما يحلّ لهم ، ويحرم عليهم».

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ وقال ابن عباس : (كان أهل الجاهلية يطلق الرجل امرأته ، فإن كانت حبلى كان أحقّ برجعتها وإلا كانت أحقّ بنفسها ، فكانت المرأة إذا أحببت الرجل قالت : أنا حبلى ، وليست حبلى ليراجعها. وإذا كرهته وهي حبلى قالت : لست حبلى ؛ لكي لا يقدر على مراجعتها ؛ فجعل الله عدّة المطلقات ثلاثة قروء ، ونهى النساء عن كتمان ما في أرحامهنّ من الحيض والحبل).

ومعنى الآية : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ﴾ ينتظرن ﴿بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ ماذا يصنع بهن أزواجهنّ من المراجعة وترك المراجعة. وقد اختلف السلف في القرء المذكور ؛ قال أبو بكر وعمر وعثمان وابن عباس وابن مسعود وأبو موسى الأشعري : (هو الحيض) ، وقالوا : (إنّ الزوج أحقّ بما ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة) ^(١) ، وبه أخذ أبو حنيفة وأصحابه. وقال ابن عمر وزيد بن ثابت وعائشة : (الأقراء هي الأطهار) ^(٢) ، (وإذا دخلت في الحيضة الثالثة ، فلا سبيل له عليها) ^(٣) ، وبه قال مالك ^(٤) والشافعي.

وإنّما اختلف السلف في هذه المسألة ؛ لأن القرء في اللغة عبارة عن الحيض وعن الطّهر ؛ وهو من أسماء الأضداد ؛ قال أبو عبيدة : (هو خروج من شيء إلى شيء ؛ يقال : قرأ النّجم إذا طلع ؛ وقرأ النّجم إذا غاب). والمرأة تخرج من الطهر إلى الحيض ، ومن الحيض إلى الطهر. قال الشاعر :

يا ربّ ذي ضغن عليّ فارض له قـروء كـقـروء الحائض

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٧٠٧). والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب العدد : الأثر (١٥٧٩٨). وأخرج حديث عثمان في الأثر (١٥٨٠٠) ، وحديث أبي موسى الأشعري في الأثر (١٥٨٠١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب العدد : الأثر (١٥٧٨٧).

(٣) عن عائشة أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : الأثر (١٥٧٨٨) ، وعن زيد بن ثابت في الأثر (١٥٧٨٩) و (١٥٧٩٠) ، وعن ابن عمر في الأثر (١٥٧٩١).

(٤) في السنن الكبرى : الأثر (١٥٧٩٥) ؛ قال البيهقي : «قال مالك ﷺ : وذاك الأمر الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا ، والله أعلم».

وأراد بذلك الحيض ؛ يعني : أن عداوته تهيح في أوقات معلومة كما أن المرأة تحيض في أوقات معلومة. وقال آخر ^(١) :

أفي كلّ عام أنت جاشم غزوة تشدّ لأقصاها عزيم عزائك
ومورثة عزّا وفي الحيّ رفعة لما ضاع فيها من قروء نساءكا
وأراد بالقرء في هذا البيت الطهر ؛ لأنه خرج إلى الغزو ولم يغش نساءه فأضاع
أقراءهن ؛ أي أطهارهن.

فلما اختلف السلف واختلفت اللغة في هذا الاسم لم يجب حمله على الأمرين جميعا ،
ووجب حمله على حقيقته دون مجازه. واسم القرء حقيقة في الحيض ؛ مجاز في الطهر ؛ لأن
كلّ طهر لا يسمى قرءا وإتّما الطهر الذي يكون بين الحيضتين ، فسوّى بهذا الاسم لمجاوزته
الحيض. فلو كان هذا الاسم حقيقة في الطهر لكان لا ينتفي عنه بحال ؛ لأنّ الأسماء الحقائق
لا تنتفي عن مستيآتها بحال ؛ ووجدنا هذا الاسم ينتفي عن طهر الأيسة والصغيرة ، فكان
حمله على الحيض أولى من حمله على غيره ^(٢).

فإذا اختلفت الأمة في ذلك كان المرجع إلى لغة النبي ﷺ وقد قال ﷺ :
[المستحاضة تدع الصلّة أيام أقرائها] ^(٣) وأراد بالأقراء الحيض بالإجماع ، وأنّفق

(١) في الجامع : ج ٣ ص ١١٣ ؛ قال القرطبي : «قال الأعشى في الأطهار» وفي الهامش في الديوان : ص ٢٩
من قصيدة في مدح هوزة بن علي الحنفي. وجشم الأمر : تكلفه على جهد ومشقة ، والعزم : الجدّ ، والعزاء :
حسن الصبر عن الصبر فقد الشيء.

(٢) في السنن الكبرى : كتاب العدد : جماع أبواب عدة المدخول بها : في ذيل النص (١٥٧٩٧) ؛ قال البيهقي
: «وقد روي هذا اللفظ الذي احتجوا به في أحاديث ذكرناها في كتاب الحيض ، وتلك الأحاديث في نفسها
مختلف فيها ، فبعض الرواة قال فيها : [أيام أقرائها] وبعضهم قال فيها : [أيام حيضها] ، وما في معناه ، وكل
ذلك من جهة الرواة ، كل واحد منهم يعبر عنه بما يقع له ، والأحاديث الصحاح متفقة على العبارة عنه بأيام
الحيض دون لفظ الأقراء ، والله اعلم».

وفي جامع البيان : مج ٢ ص ٦٠٣ ؛ قال أبو جعفر الطبري رحمه الله : «والقرء في كلام العرب جمعه قروء
... وأقرأ إذا جاء وقت طلوعه». والله أعلم.

(٣) أخرج طرقة أبو داود في السنن : كتاب الطهارة : باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر : الحديث (٢٩٧) .
(٣٠٠) وقال : كلها ضعيفة لا تصح.

الصَّحَابَةُ أَنَّ عِدَّةَ أُمِّ الْوَلَدِ بِالْحَيْضِ وَكَذَلِكَ الْإِسْتِبْرَاءُ^(١).

وذهب الزَّجَّاجُ إِلَى أَنَّ الْقِرَاءَ الْجَمْعَ مِنْ قَوْلِهِمْ : قَرَأْتَ الْقُرْآنَ ؛ أَي لَفِظْتَ بِهِ مَجْمُوعًا. وَيُقَالُ : قَرِيتَ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ^(٢). وَيُسَمَّى الْحَوْضُ مَقْرَأَةً. قَالَ : (وَأَمَّا يَجْتَمِعُ الدَّمُ فِي الْبَدَنِ فِي الطَّهْرِ فَهُوَ الْقِرَاءُ) غَيْرَ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَظْهَرُ فِي الْحَقِيقَةِ ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ عِلْمٍ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ بِعِلْمِ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَجْتَمِعَ الدَّمُ فِي حَالَةِ الْحَيْضِ قَطْرَةً أَوْ قَطْرَتَيْنِ كَالْعَبْرَةِ وَنَحْوِهَا ؛ إِذْ لَوْ اجْتَمَعَ جَمْلَةٌ لَدَرَّ دُرُورًا لَا يَنْقَطِعُ كَالْبُولِ وَسَائِرِ الْمَائِعَاتِ الْمَجْتَمِعَةِ.

والمطلقة قبل الدخول مخصوصة من هذه الآية بآية أخرى وهو قوله تعالى : ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾^(٣). وكذلك الحامل مخصوصة بآية أخرى.

وروي أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعٍ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَامِلٌ وَقَدْ ذَهَبَتْ وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَنْطَلِقَ فَتَنْزُوجَ مِنْ بَعْدِي فَيَكُونُ وَلَدِي لَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. فَزِدَتْ امْرَأَةُ الْأَشْجَعِيِّ إِلَى الْأَشْجَعِيِّ ، فَقَامَ مَعَاذُ بَنِ جَبَلٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الْكَبِيرَةَ الَّتِي يَمْسَتْ مِنَ الْحَيْضِ مَا عَدَّتْهَا؟ فَزَلَّ : ﴿وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾^(٤). فَقَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتِ الصَّغِيرَةَ الَّتِي لَمْ تَبْلُغِ الْحِلْمَ ؛ مَا عَدَّتْهَا؟ فَأَنْزَلَ ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ﴾. فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْحَوَامِلُ مَا عَدَّتْهُنَّ؟ فَزَلَّ : ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

(١) أسند البيهقي آثارا في السنن الكبرى : كتاب العدد : باب استبراء أم الولد.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ١١٤ ؛ قال القرطبي : «قال أبو عمر بن عبد الله : قول من قال : إن القرء مأخوذ من قولهم : قريت الماء في الحوض ليس بشيء ؛ لأن القرء مهموز وهذا غير مهموز».

(٣) الأحزاب / ٤٩ .

(٤) الطلاق / ٤ .

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَحِلُّ هُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ تخويفا من الله تعالى للمعتدات كي لا ﴿يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الحبل فيخبرن بانقضاء العدة ثم يتزوجن فيلزم من الولد غير أبيه ؛ ولا يكتمن الحيض فيمتنعن عن الإخبار بانقضاء العدة ليستوجبن النفقة على أزواجهن.

وفي هذه الآية دليل على أن قول المرأة يقبل على أمر رحمها حتى لو قالت : حضت ؛ حرم على الزوج وطؤها ؛ وإذا قالت : طهرت ؛ حلّ له وطؤها ؛ إذ لو لم يجب قبول قولها لم يكن لنهيها عن الكتمان معنى ولا فائدة ؛ ولهذا إذا قال لامرأته : إذا حضت فأنت طالق ؛ فقالت : حضت ؛ طلقت ، وكان قولها كالبينة في حق نفسها ؛ لأننا قبلنا قولها فيما يخصّها من انقضاء عدتها وإباحة وطئها وحظره.

وفرقوا بين هذا وبين سائر الشروط نحو قوله : إذا دخلت الدار أو كلمت زيدا ؛ فقالوا : لا يقبل قولها فيه إلا بينة. فأما إذا علّق عتق عبده بحيضة زوجته ؛ فقالت : حضت ؛ لم تصدّق ؛ لأن ذلك حكم في غيرها لا يخصّها ولا يتعلق بها ؛ فهو كغيره من الشروط ولا تصدّق.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ ؛ أي أزواجهن أحق بمراجعتهن في الأجل الذي أمرن أن يتربصن فيه ؛ إن أرادوا بمراجعتهن حسن الصحبة والمعاشرة دون الإضرار والعدوان.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي لهن على أزواجهن من الحق والحرمة وحسن المعاشرة مثل ما للزوج عليهن من الحقوق بالمعروف. واسم المعروف عام في كلّ ما يعرف من إقامة الحق ، يسمى بذلك لأن كلّ واحد يعرف بأنه حق.

قوله تعالى : ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ ؛ أي لهم زيادة فيما للنساء عليهم وهو الفضل بنفقتهم وقيامهم بما يصلحهن. والفضل في العقل والميراث أن يكون الرجل مسلّطا على تأديب المرأة إذا نشزت. وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [لو أذنت لبشر أن يسجد لبشر ولو صحّ ذلك ؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه

عليها ؛ والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه لشحب بالقيح والصدّيد ثم لحسته ما أدّت حقّه^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٢٨) ؛ أي ملك غالب يحكم ما أراد ويمتحن بما أحبّ فينتقم ممّن عصاه ، وهو ذو حكمة فيما يأمر من أمر الدين والدنيا ؛ لا يأمر شيئاً إلا لحكمة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ ؛ قال عروة بن الزبير وقتادة في معنى هذه الآية : (إنّ الطّلاق الذي يملك فيه الرجعة مرّتان ؛ فإنّه بعد الطّلق الثالثة لا يملك الرجعة). وفي الآية ما يدلّ على هذا ؛ لأنّ الله

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : الحديث (١٢٠٠٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي مجمع الزوائد : ج ٩ ص ٥ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني وفيه أبو عزة الدباغ ، وثقه ابن حبان ، واسمه الحكم بن طهمان ، وبقية رجاله ثقات». ولفظه من دون ذكر الزيادة : [والذي نفسي بيده . ما أدّت حقّه].

وأخرجه أيضاً : الحديث (٥٠٨٤ و ٥١١٦ و ٥١١٧) عن زيد بن أرقم ، والزيادة فيه بلفظ آخر : [ولا تؤدّي المرأة حقّ زوجها حتّى لو سألها نفسها على قتب لأعطته]. في الزوائد : ج ٤ ص ٣٠٨ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير والأوسط. وفي إسناد الأول. قال : رجاله رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم ، وهو ثقة». وفي ج ٤ ص ٣١٠ ؛ قال : «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا صدقة بن عبد الله السمين ، وثقه أبو حاتم وجماعة ، وضعفه البخاري وجماعة».

أما الزيادة ، فهي على ما يبدو من كلام معاذ ، وربما أدرجه البعض في الحديث. في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٤ ص ٣٠٨ ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد والطبراني من رواية عبد الحميد ابن بهرام عن شهر ؛ وفيهما ضعف وقد وثقا».

ولفظ الحديث كما في السنن : [ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ، ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد ، لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقّه]. أخرجه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه : أبواب الرضاع : الحديث (١١٥٩). وابن حبان في الصحيح : كتاب النكاح : باب معاشرّة الزوجين : الحديث (٤١٦٢) واللفظ له. وفي إسنادهما محمّد بن عمرو ، روى له أصحاب السنن ، وروى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعة ، وهو حسن الحديث. وقال الترمذي : حديث حسن غريب.

عقبه بقوله : ﴿فَإِمْسَاكِ مِمَّعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ وعن ابن عباس ومجاهد : (أنَّ المراد بالآية بيان طلاق السنّة).

وقوله : ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ لفظه لفظ الخبر ومعناه الأمر والندب ، وفي لفظ المرتين دليل على أن التفريق سنّة ؛ لأن من طلق اثنتين معا لا يقال طلقها مرتين ، وليس في هذه الآية كيفية سنة التفريق. وقد فسّره الله تعالى بقوله : ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾^(١) وأراد بذلك تفريق الطلاق على إظهار العدة ؛ ألا ترى أنه تعالى خاطب الرجال إحصاء العدة ، وذكر الرجعة في سياق الآية بقوله : ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ وعلى هذا قال ﷺ لابن عمر حين طلق امرأته في حال الحيض : [ما هكذا أمرك ربك ؛ إنما أمرك أن تستقبل الطهر استقبالا ، فطلقها لكلِّ قرء تطليقة ؛ فإنّها العدة التي أمر الله أن يطلق فيها النساء]^(٢).

قوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكِ مِمَّعْرُوفٍ﴾ أي عليكم إمساكن بحسن الصحبة والمعاشرة إذا أردتم الرجعة ، ﴿أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ أي يتركوهن حتى ينقضي تمام الطهر ويكنّ أملك لأنفسهن. والإحسان : أن يوفّي الزوج حقّها في المهر ونفقة العدة ؛ وأن لا يطول العدة عليها. وروي أنّ النبي ﷺ سئل عن هذه الآية ؛ فقبل له : أين التّطليقة الثالثة؟ فقال : [في قوله : ﴿أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾]^(٣).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي

(١) الطلاق / ١ .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الخلع والطلاق : باب الاختيار للزوج أن لا يطلق إلا واحدة : الحديث (١٥٣١٣ و ١٥٣١٤). وأخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الطلاق : الحديث (٥٢٥١) ، وفيه أنه ﷺ أمر عمر أن يأمر ابنه. وأخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الطلاق : باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها : الحديث (١٤٠١ / ١٤٧١). ولم يرد أن الرسول ﷺ خاطب ابن عمر مباشرة.

(٣) عن أبي رزين ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٧٨٤) من ثلاثة طرق. وأبو رزين هو الأسدي ، واسمه مسعود ، تابعي كوفي ثقة ، غير أبي رزين العقيلي الصحابي ، فالحديث مرسل.

ابن سلول^(١) وفي زوجها ثابت بن قيس ، كانت تبغضه بغضا شديدا لا تقدر على النظر إليه ، وكان يحبها حبًا شديدا لا يقدر على أن يصبر عنها ؛ وكان بينهما كلام ، فأنت أباها فشكت عليه وقالت : إنه يضربني ويسيء إلي! فقال لها : ارجعي إلى زوجك ، فأنته الثانية وبها أثر الضرب ، فشكت إليه فقال لها : ارجعي إلى زوجك. فلما رأت أنه لا يشكيها ولا ينظر في أمرها أتت رسول الله ﷺ فشكت عليه وأرته أثر الضرب بها ، فقالت : يا رسول الله ، لا أنا ولا هو ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى ثابت وقال : [يا ثابت ، ما لك ولأهلك؟] قال : والذي بعثك بالحق نبيا ؛ ما على الأرض شيء أحب إليّ منها غيرك ، لكنّها لا تطيعني ، فقال لها النبي ﷺ : [ما تقولين؟] فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ وقالت : ما كنت أحدثك اليوم حديثا ينزل عليك خلافة غدا ، هو من أكرم الناس لزوجته لا أعيب عليه في دين ولا خلق ، ولكي أبغضه لا أنا ولا هو. فقال ثابت : قد أعطيتها حديقة لي ، قل لها فلتردها عليّ وأنا أخلي سبيلها ، فقال لها رسول الله ﷺ : [أتردين عليه حديقته وتملكين أمرك؟] قالت : نعم ، وزيادة. فأنزل الله قوله : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ الآية ، فقال ﷺ : [أما الزيادة فلا] ثم قال لثابت : خذ منها ما أعطيتها وخلّ سبيلها ، ففعل. وكان ذلك أول خلع في الإسلام^(٢).

(١) اضطرب النقل في اسم امرأة ثابت بن قيس. وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري : شرح الحديث (٥٢٧٣) ؛ وما بعده قال ابن حجر : «وأجم في هذه الطريق اسم المرأة ، وفي الطرق التي بعدها ، وسميت في آخر الباب؟ جميلة». قال : «وقع في رواية النسائي والطبراني من حديث الربيع بن معوذ : أن ثابت بن قيس ضرب امرأته فكسر يدها ، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي ، فأتى أخوها يشتكي إلى رسول الله ﷺ ... الحديث ، وبذلك جزم ابن سعد في (الطبقات) فقال : جميلة بنت عبد الله بن أبي ، أسلمت وبايعت ، وكانت تحت حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة ...». وقال عن اختلاف الأسماء وتعددتها بأنه لا تنفي فيما بينها «لاحتمال أن يكون لها أسماء وأحدهما لقب».

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الطلاق : باب (١٢) : الحديث (٥٢٧٧). وابن ماجه في السنن : كتابا الطلاق : باب المختلعة تأخذ ما أعطها : الحديث (٢٠٥٦). والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب الخلع : الحديث (١٥٢١٠ - ١٥٢١٢).

ومعنى الآية : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا﴾ شيئاً مما أعطيتموهن من مهر ولا غيره ، ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ﴾ قال أبو عبيد : (معناه : معلماً ومؤقتاً حقيقته ؛ أي إلا أن يكون الأغلب عليها على ما ظهر منهما من أسباب التباعد الخوف من أن لا ﴿يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ وهو ما فرض الله تعالى للزوج).

ومن قرأ (بخافاً) على فعل ما لم يسم فاعله ، كان المعنى إلا أن يخافا عليهما أن لا يقيما حدود الله ، وهو ما فرض الله تعالى للزوج على المرأة ، والمرأة على الزوج. وقد يذكر الخوف في معنى العلم كما قال أبو محجن الثقفي^(١) :

إذا متّ فادفني إلى أصل كرمة تروي عظامي بعد موتي عروقها
ولا تدفني بالفلالة فإنني أخاف إذا ما متّ أن لا أذوقها
وأما قوله عز وجل : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ : أي علمتم بغالب ظنكم أن لا يكون بينهما صلاح ولا مقام على النكاح. ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ ؛ أي لا حرج عليهما في الأخذ والإعطاء. ويقال : معناه : لا حرج على الزوج أن يأخذ ما افتدت به المرأة نفسها مما أعطاه الزوج. قال الفراء : (هذا كقوله : ﴿يُخْرِجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤَ وَالْمَرْجَانُ﴾)^(٢) وإنما يخرج ذلك من أحدهما ؛ كذلك في هذه الآية أراد بقوله تعالى : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ نفي الحرج عن الزوج في الأخذ ؛ فأما المرأة فهي مفتدية باختيارها ورضاها).
وإنما يباح للزوج أن يخلعها إذا كان النشوز من قبل المرأة ؛ وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : (لو اختلعت بكلّ شيء لها لأخذته)^(٣).

(١) رفع الفعل المضارع بعد (أن) لوقوعها بعد الخوف ، بمعنى العلم واليقين ، واسم (أن) المخففة ضمير شأن محذوف أو ضمير متكلم ، وجملة (لا أذوقها) في محل رفع خبرها. أي أعلم إذا متّ أنني لا أذوقها ، إشارة منه إلى أن من شرب الخمر في الدنيا لا يشربها في الآخرة.

(٢) الرحمن / ٢٢.

(٣) يذكر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ أخرجه الإمام مالك في الموطأ : كتاب الطلاق : الحديث (٣٢).

وروي أن امرأة نشزت فرفعت إلى عمر رضي الله عنه فأباتها في بيت الزَّبل ثلاث ليال
ثم دعا بها فقال رضي الله عنه : (كيف وجدت مبيتك؟) فقالت : ما بت ليالي منذ كنت
عنده أقرّ لعيني منهنّ. فقال عمر رضي الله عنه لزوجها : (اخلعها ، ولو بقرطها)^(١).

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ ؛ الآية ؛ أي هذه الآيات المنزلة من
الأوامر والنواهي فرائض الله وأحكامه ﴿ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ أي فلا تتجاوزوها ، ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ
حُدُودَ اللَّهِ ﴾ أي من يتجاوز أحكام الله ويترك ما أمر الله به أو يعمل بما نهاه ، ﴿ فَأُولَئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢٢٩) ؛ الضَّارُونَ لأنفسهم بمعصيتهم. وإذا كان النشوز من قبل الزوج ،
فلا يحلّ له أخذه شيئا منها ديانة ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ
وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ فِنِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾^(٢).

واختلف السلف رضي الله عنهم في الخلع ؛ هل هو طلاق أو فسخ؟ فذهب بعضهم
إلى أنه فسخ ؛ وهي رواية عن ابن عباس ، واستدلّوا بظاهر هذه الآية ؛ فقالوا ؛ إنّ الله ذكر
الطلاق الثالث بعد هذا بقوله : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ ؛
فلو كان الخلع طلاقا لجعل الطلاق أكثر من ثلاث.

وأكثر فقهاء الأمصار قالوا : الخلع طلاق ؛ وهو «رواية عن»^(٣) عمر وعثمان وابن
مسعود والحسن وإبراهيم النخعي وغيرهم. وليس في ظاهر هذه الآية أنّ الخلع فسخ ؛ لأن
قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا ﴾ حكم مبتدأ ؛ إذ (الواو) للاستئناف ؛ إلا أن يقوم
دليل الجمع ، فكأنّ الله تعالى ذكر في أول هذه الآية حكم الطلاق بغير بدل وخير الزوج بين
أن يراجعها في العدة أو يتركها حتى تنقضي عدتها ، ثم استأنف بيان حكم الطلاقين إذا كان
على وجه الخلع ، وأبان عن موضع الحظر والإباحة فيها ، ثم ذكر حكم الطلقة الثالثة بالآية
التي بعد هذه الآية. وهذا مما يستدلّ به على أن المختلعة يلحقها الطلاق ؛ لأن عامة
الفقهاء اتفقوا على أن تقدير الآية وترتيب أحكامها على ما وصفناه ؛ فحصلت التطليقة
الثالثة بعد الخلع. شرط في إباحتها للأول ؛ إلا ما روي عن سعيد بن المسيب رواية شاذة :
أنّه لم يجعله شرطا ؛

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٨٤١) بإسنادين ولفظين ، و (٣٨٤٢).

(٢) النساء / ٢٠.

(٣) «رواية عن» ليس في الأصل المخطوط ، وأضافناه لضرورة السياق.

ولم يتابعه أحد على ذلك^(١).

(١) في المسألة مذهبان : مذهب الجمهور ، ومذهب سعيد بن المسيب ومن تابعه عليه. أما مذهب الجمهور : وهو أن المطلقة ثلاثا لا تحل للأول إلا بشروط ؛ وهي : أن تعتدّ منه ، وتتزوج بغيره ، ويطلقها ، ثم يطلقها ، وتعتد من الآخر.

أما مذهب سعيد ، فذكره ابن حزم في المحلى : ج ١٠ ص ١٧٨ ؛ وقال : «روينا من طريق سعيد ابن منصور نا هشيم نا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب في المطلقة ثلاثا ثم تتزوج ، قال سعيد : أما الناس فيقولون : حتى يجامعها ، وأما أنا فلإني أقول : إذا تزوجها بتزويج صحيح لا يريد بذلك إحلالا ؛ فلا بأس أن يتزوجها الأول».

وهذه المسألة ليس رأي الإمام سعيد بن المسيب فيها شاذا ، إنما الرواية صحيحة ، ولكن الفهم الآخر غريب ، وليس كما قيل من أنه لم يتابعه أحد عليه ؛ بل تابعه عليه الإمام سعيد بن جبير ، نقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ١٤٨ ؛ قال : «من قال بقول سعيد بن المسيب : سعيد بن جبير ، ذكره النحاس في كتاب (معاني القرآن) قال : وأهل العلم على أن النكاح ها هنا الجماع ؛ لأنه قال ﴿رُجْعًا غَيْرُهُ﴾ فقد تقدمت الزوجية ، فصار النكاح الجماع ؛ إلا سعيد بن جبير فإنه قال : النكاح ها هنا التزويج الصحيح ما لم يرد إحلالها».

أما أنه ليس رأيا شاذا ؛ فالأنه لم يطلق القول بتحليلها بمجرد العقد كما نقل البعض عنه بحسب فهمهم لرأيه ، وإنما نظر في المسألة من جهة معتبرة أصوليا حسب القواعد والثوابت ؛ في أحكام القرآن : ج ١ ص ١٩٨ ؛ قال القاضي ابن عربي : «ما مرّ بي من الفقه مسألة أعسر منها ؛ وذلك أن من أصول الفقه : أن الحكم هل يتعلق بأوائل الأسماء أم بأواخرها؟ ... فإن قلنا : إن الحكم يتعلق بأوائل الأسماء لزمنا مذهب سعيد بن المسيب ، وإن قلنا إن الحكم يتعلق بأواخر الأسماء لزمنا أن نشترط الإنزال مع تغييب الحشفة في الإحلال ؛ لأنه آخر ذوق العسيلة».

أما قول ابن المنذر الذي نقله الإمام القرطبي في الجامع : ج ٣ ص ١٤٨ ؛ قال : «قال : ومعنى ذوق العسيلة هو الوطء ؛ وعلى هذا جماعة العلماء إلا سعيد بن المسيب ، فقال : (أما الناس فيقولون : لا تحل للأول حتى يجامعها الثاني ، وأنا أقول : إذا تزوجها تزوّجا صحيحا لا يريد بذلك إحلالها ، فلا بأس أن يتزوجها الأول). وهذا قول لا نعلم أحدا وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج ؛ والسنة مستغنى بها عما سواها». فإنه قول لا يضر ، والطائفة من الخوارج أراد سعيد ابن جبير حيث قتله الحجاج بن يوسف الثقفي. أما أنه لا يضر فلأن الأصل في البحث الفقهي النظر في الدليل وليس كثرة من قال ، ثم أن يكون النظر بعمق فكر وانتباه إلى دلالات النص الشرعي من الدليل.

وإنما جعل دخول الزوج الثاني بها شرطا لمفهوم الآية وورود السنة أما مفهوم

. أما قول القرطبي : «وأظنهما . أي السعديين . لم يبلغهما حديث العسيلة ، أو لم يصح عندهما ؛ فأخذا بظاهر القرآن ، وهو قوله : ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ والله أعلم». فأجاب عليه ابن كثير وذكر ما رواه النسائي بسنده عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، وقال : «وهذا من رواية سعيد بن المسيب عن ابن عمر مرفوعا ؛ على خلاف ما يحكى عنه ، فبعيد أن يخالف ما رواه من غير مستند». تفسير القرآن العظيم : ج ١ ص ٢٧٧.

وما قاله ابن كثير منصف ؛ كما أنصفه القاضي ابن العربي ، فله مستند في ذلك ؛ ووجه استدلال في المسألة ؛ أن النكاح حقيقة في العقد على الصحيح. في المفردات قال الراغب : «أصل النكاح العقد ؛ ثم استعير للجماع ، ومحال أن يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد ؛ لأن أسماء الجماع كلها كنايات لاستقباحهم ذكره : كاستقباحهم تعاطيه». وعلى هذا فالآية تقتضي من عقد عليها عقدا صحيحا ، ثم طلقت قبل الدخول أو مات عنها زوجها ، حلت بذلك للأول ، وهذا ما ذهب إليه الإمامان السعديان.

وأما وجه الاعتراض على مذهب السعديين ، فإنه قد يأتي من جهة أن العرب فرقت بين العقد والوطء بفرق لطيف ، فإذا قالوا : (نكح فلان فلانة أو ابنة فلان) أرادوا عقد عليها. وإذا قالوا : (نكح امرأته أو زوجته) فلا يريدون غير الجماع. وعلى هذا فالآية يفهم منها إرادة الوطء لا العقد فحسب. وهو وجه يعضده الحديث عن عائشة رضي الله عنها في حديث رفاعه القرطبي ، إن لم يكن معنى آخر يصرف دلالة النص عن أصله بأن المراد بالنكاح الوطء لا العقد.

وعلى ما يبدو في استدلال سعيد بن المسيب ، أن الحديث لا يخرج دلالة النص القرآني عن حقيقة العقد ، إلا في حال تبينت النية والمغالطة ؛ فالحديث كما أخرجه البخاري في الصحيح ، وفيه قالت : «والله مالي إليه من ذنب ، إلا أنّ ما معه ليس بأغنى عني من هذه . وأخذت هدية من ثوبها . فقال . أي عبد الرحمن الزوج الثاني . كذبت والله يا رسول الله ، إني لأنفضها نفص الأديم ، ولكنها ناشز تريد رفاعه . أي الزوج الأول . فقال رسول الله ﷺ : [فإن كان ذلك ، لم تحلي له . أو لم تصلحي له . حتى يذوق عسيلتك] قال : وأبصر معه ابنين له ، فقال : [بنوك هؤلاء؟] قال : نعم. قال : [هذا الذي تزعمين ما تزعمين؟] فو الله لهم أشبه به من الغراب بالغراب].

ومن قراءة النص ، يفهم أن الرسول ﷺ أشار إليها بذوق العسيلة مع وجود فساد نيتها وليس قبل ، مما يشير إلى سلامة قول سعيد بن المسيب. أما إذا لم تكن نية فاسدة ، فالأمر إلى ما قال سعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير لا محالة ، فالأصل في صحة النكاح الثاني سلامة القصد لا التحليل . لنكاح الزوج الأول.

الآية ؛ فلأنَّ الله تعالى قال : ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ والنكاح هو الوطء في الحقيقة ، وذكر الزوج يفيد العقد لاستحالة أن يكون زوجاً من غير عقد ، فكأنَّ قوله ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً﴾ كناية مفهومة مغنية عن التصريح.

وأما السَّنة : فما روي أنَّ رفاعَةَ القرظيَّ طَلَّقَ امرأته ثلاثاً ، فتزوَّجها عبد الرَّحمن ابن الزَّبير ، فجاءت إلى رسول الله تريد أن ترجع إلى زوجها الأوَّل ، فقال ﷺ : [هل جامعك عبد الرَّحمن؟] فقالت : ما الَّذي معه إلَّا كهدة ثوبي هذا. فقال ﷺ : [أفتريدين أن ترجعي إلى زوجك الأوَّل؟] قالت : نعم ، قال ﷺ : [لا ؛ حتَّى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك] فندمت على مقالتها ، فقالت : يا رسول الله ، قد طاف بي ، فقال : [لا أصدِّقك الآن]^(١).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ حكم الطلاقين إذا كان على وجه الخلع ، وأبان عن موضع الحظر والإباحة فيها ، ثم ذكر حكم الطلقة الثالثة بالآية التي بعد هذه الآية. وهذا مما يستدلُّ به على أن المختلعة يلحقها الطلاق ؛ لأنَّ عامة الفقهاء اتفقوا على أن تقدير الآية وترتيب أحكامها على

. وقد يقال : إنَّ أمر النية موكول إلى القلوب ، وهذا لا يسلم معه العمل ؛ لا محالة؟ فالجواب : إنَّ الأصل في العقود العمل ، والأصل في عقد النكاح استمتاع كلٍّ من الزوجين بالآخر ، ومباشرة ذلك ، فالنية معقودة على الاستمتاع ، وانشغال القلب بنية أخرى صرف للنية الأولى ، وهذا إذا كان القلب مشغولاً بنية التحايل على الحكم الشرعي ، فهذه نية مفسدة للعمل على سبيل التبعّد ، مما يخرج إلى دائرة الهوى والوقوع بالإثم ، ثم مبطلة للعقد حين تعرف وتبان كما ظهر من أمر زوجة رفاعَةَ القرظي.

أما إذا لم يكن الأمر على سبيل من أمرها رسول الله ﷺ بذوق العسيلة ، كأن كانت النية الصدق والعقد الصحيح ، ومات عنها زوجها الثاني قبل الدخول ، أو طَلَّقَهَا ؛ فالأمر على ما قال القاضي ابن العربي : «ما مرَّ بي في الفقه أعسر منها». والراجح صحة العقد ، وإذا كان الأمر كذلك صحَّت النية ، وتعرَّس الأمر أو تعرَّس ذوق العسيلة ، فالتكليف بزواج ثالث فيه شيء من التكلُّف ، فالقول ما قال سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير بشرطين : الأوَّل : أن يكون النكاح صحيحاً. والثاني : أن لا يقصد الزوج الثاني بالنكاح تحليل المرأة للأوَّل ، بل لا يقصدان المرأة والزواج الثاني ذلك ، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب اللباس : الحديث (٥٨٢٥).

ما وصفناه ؛ فحصلت التطليقة الثالثة بعد الخلع. ؛ أي فإن طلقها الزوج الثاني بعدما دخل بها ، فلا حرج على المرأة والزوج الأول أن يتراجعا ؛ بأن يتزوجها مرة أخرى بعد انقضاء العدة.

قوله تعالى : ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أي إن علما بغالب ظنهما أهما يقيمان حدود الله فيما بينهما ؛ لأهما قد افترقا ؛ ورأى الزوج وحدته ورأت المرأة غربتها ووحشتها. والحكمة في شرط دخول الزوج الثاني بها : أن الطلاق لما كان من أبغض المباحات إلى الله تعالى على ما ورد به الخبر عن رسول الله ﷺ : [إن من أبغض المباحات إلى الله تعالى الطلاق]^(١) شرط الله في حرمة الطلقة الثالثة ما يكبر على الأزواج من غشيان غير تلك المرأة ؛ حتى لا يعجلوا بالطلاق عند الغضب ولا يطلّقوا إلا على وجه السنة.

قوله عز وجل : ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٢٣٠) ؛ أي هذه الآية التي ذكرت أحكام الله وفرائضه يبينها في القرآن لقوم يعلمون أوامر الله تعالى ؛ وإن ما يأتي به رسول الله ﷺ صدق. وتخصيص العلماء في هذه الآية ؛ لأهم هم الذين يحفظون أوامر الله وأحكامه ويتنفعون بالآيات. وقيل : خصهم الله بالذكر على جهة النباهة لهم كما خص جبريل وميكائيل من بين الملائكة على جهة النباهة لهما.

قوله عز وجل : ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَسْنَ أَجْلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾ ؛ نزلت في ثابت بن يسار الأنصاري ؛

(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : [أبغض الحلال إلى الله الطلاق]. أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الطلاق : باب في كراهية الطلاق : الحديث (٢١٧٨). وابن ماجه في السنن : كتاب الطلاق : باب (١) : الحديث (٢٠١٨). والحاكم في المستدرک : كتاب الطلاق : باب ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق : الحديث (٢٨٤٨) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وصححه الذهبي وقال : «على شرط مسلم». وفي مصابيح السنة : كتاب النكاح : الحديث (٢٤٤٩) جعله البغوي من الحسان.

طلّق امرأته حتى إذا انقضت عدّتها إلّا يومين أو ثلاثة ؛ وكادت تبين منه راجعها ، ثم طلقها ففعل بها مثل ذلك ، حتى مضت لها سبعة أشهر مضارا لها بذلك. وكان الرجل إذا أراد أن يضارّ امرأته طلقها ثم تركها حتى تحيض الثالثة ، ثم راجعها ، ثم طلقها فتطول عليها العدة ، فهذا هو الضرّار ؛ فأنزل الله هذه الآية ^(١).

ومعنى الآية : ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ تطليقة أو تطليقتين ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي قاربن وقت انقضاء العدة ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي احبسوهن بالرجعة على أحسن الصّحبة ، لا على تطويل العدة ، ﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي اتركوهن بمعروف حتى ينقضي تمام أجلهن ، ﴿وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾ أي لا تحبسوهن في العدة إضرارا ﴿لِتَعْتَدُوا﴾ عليهن ؛ أي تظلموهن.

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ أي من يفعل ذلك الاعتداء فقد عرّض نفسه لعذاب الله بإتيان ما نهى الله عنه ، قال رسول الله ﷺ : [ملعون من ضارّ مسلما أو مأكرا] ^(٢).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ أي لا تتركوا ما حدّ الله لكم من أمر الطلاق وغيره فتكونوا مقصّرين لاعبين. وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : كان الرجل يطلق امرأته أو يعتق عبده ثم يقول : إنّما كنت لاعبا ، فيرجع في العتق والنّكاح ؛ فأنزل الله هذه الآية ، فقال ﷺ : [من طلق لاعبا أو أعتق لاعبا فقد جاز عليه] ^(٣) أي نفذ عليه.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٨٨٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ١٠ ص ١٤٦ : الحديث (٩٣٠٨) وفيه : [أو غره]. والترمذي في الجامع : أبواب البر والصلة : باب ما جاء في الخيانة والغش : الحديث (١٩٤١) ، وقال : حديث غريب.

(٣) في الدر المنثور : ج ١ ص ٦٨٣ ؛ قال : «وأخرج ابن أبي عمر في مسنده وابن مردويه عن أبي الدرداء : ... وذكره».

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [ثلاث جدّهنّ جدّ وهزهنّ جدّ : الطّلاق ، والعتاق ، والتّكاح] . وفي بعض الروايات : [الطّلاق ، والتّكاح ، والرّجعة] ^(١) . وروي في الخبر : [خمس جدّهنّ جدّ وهزهنّ جدّ : الطّلاق ، والعتاق ، والرّجعة ، والتّكاح ، والنّذر] .

وعن أبي موسى الأشعريّ قال : غضب رسول الله ﷺ على الأشعريّين ، فأتيته فقلت : يا رسول الله ، غضبت على الأشعريّين؟ قال : [يقول أحدكم لامرأته : قد طلقتك ، ثمّ يقول : قد راجعتك ، ليس هذا طلاق المسلمين ، طلقوا المرأة في قبل طهرها] ^(٢) . وقال الكلبيّ : (معنى ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ أي أمسكوا بمعروف أو سرحوا بإحسان).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ أي احفظوا منّة الله عليكم في أمر الدين . وقيل : ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإيمان ، ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾ يعني القرآن ، ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني مواعظ القرآن والحدود والأحكام . وقيل : الحكمة هي فقه الحلال والحرام . وقوله : ﴿يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ أي ينهاكم عن الإضرار وسائر المعاصي .

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٣١) ؛ أي اخشوه فيما أمركم به ونهاكم عنه ، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ من أعمالكم من العدل والجور ، ﴿عَلِيمٌ﴾ أي عالم بجزئكم على الخير والشر .

(١) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الطلاق : باب في الطلاق على الهزل : الحديث (٢١٩٤) . والترمذي في الجامع : أبواب الطلاق واللعان : الحديث (١١٨٤) ، وقال : حديث حسن غريب . وابن ماجه في السنن : كتاب الطلاق : باب من طلق أو نكح لاعبا : الحديث (٢٠١٩) ، وفيه عبد الرحمن بن حبيب بن أردك ، قال النسائي : «منكر الحديث» . ولعل أبو داود والترمذي وابن ماجه حسّنوا الحديث من جهة أن عمل الفقهاء عليه ، حيث قال الترمذي : «والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم» وما كان كذلك فهو حسن إذا احتج به عموم أهل العلم وإن كان في إسناده من هو ضعيف ، أو لكثرة شواهده ، والله أعلم .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٨٨٩) . وابن ماجه في السنن : كتاب الطلاق : الحديث (٢٠١٧) مختصرا .

ومن الناس من يحتج بقوله : ﴿فَإِمْسَاكُ مَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ في إيجاب الفرقة بين المعسر العاجز عن النفقة وبين امرأته ؛ لأن الله خيرهم بين أحد شيئين ؛ فإذا عجز عن أحدهما تعيّن عليه الثاني. قلت : هذا الاحتجاج بعيد من الآية ؛ لأن العاجز عن نفقة المرأة أمسك بالمعروف إذ لم يكلف الإنفاق في هذه الحالة ، قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾^(١) وغير جائز أن يقال للمعسر : غير أمسك بالمعروف ؛ إذ ترك الإمساك بالمعروف ذم ؛ والعاجز غير مذموم.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال الحسن وقتادة : (نزلت هذه الآية في معقل بن يسار ، كانت أخته جميل^(٢) تحت أبي البداح طلقها تطليقة واحدة ثم تركها حتى انقضت عدتها ، ثم ندم على طلاقه إياها ؛ فخطبها فرفضت المرأة بذلك وأحبّت أن تراجع ، وأبى أخوها معقل وقال لها : إني اخترته على أشرف قومي فطلقك ، ثم تريدان أن تراجعيه؟! وجهي من وجهك حرام أبدا لأن تزوجتيه. فأنزل الله هذه الآية ينهى معقلا عما صنع)^(٣).

وروي أن أبا البداح لما طلقها وتركها حتى انقضت عدتها جاء يخطبها وأراد مراجعتها ، وكانت المرأة تحب مراجعته ، قال له أخوها : أفرشتك كريمتي وآثرتك على قومي فطلقتها ولم تراجعها حتى انقضت عدتها ، وجئت تخطبها؟! والله لا أنكحها أبدا. فأنزل الله هذه الآية^(٤).

ومعناها : ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ واحدة أو اثنتين ، ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ يعني انقضت عدتهن ، وأراد ببلوغ الأجل في هذه الآية حقيقة البلوغ بانقضاء العدة ، ﴿فَلَا

(١) الطلاق / ٧.

(٢) في الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ج ٤ ص ٣٦٤ : الترجمة (٣٣١٠) ؛ قال ابن عبد البر : «جميل بنت يسار أخت معقل ، سمّاها الكلبي في تفسيره».

(٣) أخرجه الطبري بأسانيد في جامع البيان : الحديث (٣٨٩٥ و ٣٨٩٠ - ٣٨٩٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٨٩٣).

تَعْضُلُوهُنَّ أي لا تمنعهن **﴿أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾** يعني الذين كانوا أزواجا لهن من قبل.
وقوله تعالى : **﴿إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي إذا تراضوا بنكاح جديد ومهر وشهود ؛ وما لا يكون مستنكرا في عقل ولا عادة ولا خلق.

قوله عز وجل : **﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** أي ذلك الذي ذكر من التهي عن العضل **﴿يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾** ويؤمن بالبعث. قوله تعالى : **﴿ذَلِكَ أَرْزَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾** أي أن لا تمنعوها خير لكم وأفضل وأدخل في التزكية من المنع لهن ، وأطهر من الذنب وأبعد من الريبة ؛ لأنه إذا كان في نفس كل واحد منهما علاقة حب لم يؤمن أن يتجاوزا ذلك إلى غير ما أحل الله لهما.

وقوله تعالى : **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾** (٢٣٢) ؛ أي **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾** حب كل منهما لصاحبه ، **﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾** ذلك. **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾** ما لكم فيه الصلاح في العاجل والآجل ، ويعلم ما يزكيكم مما يردكم **﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾** ذلك.

فلما نزلت هذه الآية دعا النبي ﷺ معقلا فقرأ عليه الآية وقال : [إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا تمنع أختك من أبي البداح] فقال : إني أؤمن بالله واليوم الآخر وأشهدك أنني قد أنكحته. وكفر عن يمينه ^(١).

والعضل في اللغة له معنيان ؛ أحدهما : المنع ؛ يقال : عضل الرجل المرأة يعضلها ويعضلها إذا منعها من الأزواج ظلما. وأعضل الداء الأطباء إذا أعياهم عن معالجته ، ويقال : داء عضال ؛ ومسألة معضلة. والآخر : التضيق ؛ يقال : عضل القضاء بالجيش إذا ضاق بهم ، وعضلت المرأة بولدها إذا عسر خروجه.

(١) أخرجه البخاري مختصرا في صحيحه : كتاب النكاح : باب لا نكاح إلا بولي : الحديث (٥١٣٠) ، وكتاب الطلاق : الحديث (٥٣٣١). وابن جرير الطبري في جامع البيان : الحديث (٣٨٩٢ و ٣٨٩٣).

وفي الآية دليل على جواز نكاح المرأة على نفسها إذا عقدت بغير ولي ؛ لأنّ الله تعالى أضاف العقد إليها ونهى الولي عن عضلها إذا تراضى الزوجان بالمعروف. ويدلّ على ذلك قوله : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ وقوله : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَا فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ ؛ أي والمطلقات اللاتي لهن أولاد من أزواجهن المطلّقين ولدنهم قبل الطلاق أو بعده ؛ وقوله : ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ لفظه لفظ الخبر ومعناه : الأمر ، كأنه قال : لترضع الوالدات أولادهنّ ، كما قال تعالى : ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ يدلّ على ذلك أنه لو كان قوله : ﴿يُرْضِعْنَ﴾ خبراً لما وجد مخبره على خلاف ما أخبر الله به ؛ فلما كان من الوالدات من لا ترضع ؛ علم أنه لم يرد به الخبر ؛ فكان هذا محمولاً في حال قيام النكاح على الأوامر الواجبة من طريق الدين لا من جهة الحكم ؛ فإنّها إذا امتنعت من الإرضاع لم يكن للزوج أن يجبرها على ذلك من حيث الحكم ، وإن أرضعت لم تستحقّ نفقة الرضاع مع بقاء الزوجية ، ولا يجتمع لها نفقتان.

وفي الآية إثبات حقّ الرضاع للأُم ، وبيان مدة الرضاع للمستحق على الوالد ، فإنّ الولد لو امتنع من الإرضاع في الحولين أجبر عليه كما قال تعالى في آية المطلقات : ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتُّوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾^(١) وقال : ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَترُضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾.

فإن قيل : كيف قال الله تعالى : ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ والحولان لا يكونان إلا كامليين؟ قيل : لإزالة الإبهام ؛ فإنّ الإنسان قد يقول : أقمت عند فلان سنتين ؛ إذا كان قريباً من سنتين ، وسرت شهراً ؛ إذا كان قريباً من شهر ، فبين الله تعالى أنّهما حولان كاملان : أربعة وعشرون شهراً من يوم يولد إلى أن يفطم.

وقوله تعالى : ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ أي لمن أراد من الآباء أن يتمّ الرضاعة المفروضة عليه ؛ أي هذا منتهى الرضاعة وليس فيما دون ذلك وقت محدود ، وإنما هو على مقدار إصلاح الصبي وما يعيش به.

(١) الطلاق / ٦.

قرأ أبو رجاء : (الرّضاعة) بكسر الراء ؛ قال الخليل : (وهما لغتان مثل الوكالة والوكالة ؛ والدّلالة والدّلالة). وقرأ مجاهد : (لمن أراد أن يتمّ الرّضعة) وهي فعلة كالمرة الواحدة ، وقرأ عكرمة : (لمن أراد أن يتمّ الرّضاعة) على الفاعل. وقرأ ابن عباس : (لمن أراد أن يكمل الرّضاعة).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ ؛ معناه : وعلى الأب نفقتهن وكسوتهن كما يعرف أنه العدل ، يكون ذلك أجرة لهن على الرضاع إذا كان إرضاع الولد بعد الفراق.

وقوله تعالى : ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي لا يجبر الأب على النفقة والكسوة إلا بمقدار طاقته ، والتكليف هو الإلزام ، قال الضحاك : (هذا في المطلقات دون المزوجات ؛ لأنّ الله تعالى قابل هذه التّفقة بالإرضاع ، ونفقة الرّوجة لا تجب بالإرضاع وإنّما تجب بسبب الرّوجيّة).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ ؛ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وسلام برفع الراء مشدّدة على الخبر منسوقا على قوله : ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ﴾ وأصله : (لا تضارر) فأدغمت الراء في الراء. وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمة والكسائي : (لا تضارّ) مشدّدة منصوبة على التّهي. وأصله (لا تضارر) فأدغمت الراء في الراء وحركت إلى أخفّ الحركات وهو النصب ؛ ويدلّ عليه قراءة عمر : (لا تضارر) على إظهار التضعيف.

ومعنى الآية : ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا﴾ فينزح منها إلى غيرها بعد أن رضيت بإرضاعه ؛ وألفها الطفل ؛ ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ أي لا تلقيه هي إلى أبيه بعد أن عرفها الولد لتضارر الأب بذلك. وقيل : معناه : ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا﴾ فتكره على إرضاعه إذا قبل من غيرها وكرهت هي رضاعه ؛ لأن ذلك ليس بواجب عليها. ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ فيحمل على أن يعطي الأمّ إذا لم يرضع إلا منها أكثر مما يجب لها عليه. وهذان القولان على مذهب الفعل المجهول على معنى أنه يفعل ذلك بهما ، والوالدة والمولود له مفعولان.

وأصل الكلمة (تضارر) بفتح الراء الأولى ؛ ويحتمل أن يكون الفعل لهما ويكون على مذهب من قد سمي فاعله ، والمعنى : لا تضارر والدته بولدها فتأبى أن ترضع ولدها لشفق على أبيه. ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يُولَدُ﴾ أي ولا يضار الأب أم الصبي فيمنعها من إرضاعه وينزعه منها ؛ وهذا المذهب أصله (لا يضارر) بكسر الراء الأولى.

وجعل الزجاج قوله : ﴿لَا تُضَارُّ﴾ بالنصب نهيًا للوالدة عن الإضرار بالولد. وقوله : ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يُولَدُ﴾ نهيًا للوالد عن الإضرار بولده. ومعنى ذلك : لا تترك الوالدة إرضاع ولدها غيضا على أبيه فتضر بالولد ؛ لأن الوالدة أشفق بولدها من الأجنبية ، ولا يأخذ الأب الولد من أمه قصدا إلى الإضرار بها فيضر بولده ، ولا يمنعها الأجرة فيضر بولده.

قوله عَجَّلَ : ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ يعني على وارث الولد إذا لم يكن له أب مثل ما على الأب من النفقة والكسوة وترك الإضرار. قال عمر والحسن : (إنه على العصابات دون أصحاب الفرائض) ^(١). وقال قتادة : (إنه على الوارث من العصابات وأصحاب الفرائض جميعا ؛ على كل واحد منهم بمقدار نصيبه من الميراث) ^(٢) إلا أنه لم يشترط أن يكون الوارث ذا رحم محرم من الولد ، وقد شرط أصحابنا ذلك.

قوله عَجَّلَ : ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أي إن أراد الأبوان فطام الولد من اللبن دون الحولين بتراضيهما وتشااورهما ؛ فلا إثم عليهما في ذلك. وعن ابن عباس : (فطام الولد من اللبن دون حولين بتراضيهما وبمشاورتهما فلا إثم عليهما في ذلك) ^(٣). وعن ابن عباس : (معناه : إن أرادا فصالا قبل الحولين أو بعدهما بتراضيهما فلا جناح عليهما ؛ فإن تشاؤا رجعا إلى الحولين) ^(٤).

(١) أخرجهما الطبري في جامع البيان : النص (٣٩٤١ . ٣٩٤٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٩٤٩).

(٣) بمعناه أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (٣٩٧٨) عن السدي ، وفي (٣٩٧٩) عن قتادة ، وفي (٣٩٨٠) عن مجاهد.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٣٩٧٦ و ٣٩٨٤).

وإنما سمي الفطام فصلا ؛ لانفصال المولود من الاعتداء بشدي أمه إلى غير ذلك من الأقوات. وأصل الفصل : القطع والتفريق.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ؛ أي ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ﴾ يعني الآباء والأمهات ﴿أَنْ تَسْرِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ غير الوالدة ، فلا إثم عليكم ، ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾ من الأجرة ما تراضيت به. ولهذا قالوا : إن الأم إذا لم تختار أن ترضع الولد بعد الطلاق ، واختارت أن يكون الولد عندها ، أمر الزوج أن يستأجر ظئرا لترضعه في بيت أم الرضيع.

قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٣) ؛ أي ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الضّرار ومخالفة أمر الله ، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من العدل والجور في أولادكم ونسائكم ﴿بَصِيرٌ﴾ عالم بجزئكم به.

وأما تأويل ذكر الحولين في مدة الرضاع ، فأما أكثر مدّته على قول أبي حنيفة ؛ فعلى بيان مقدار استحقاق نفقة الرضاع وثبوت حكم الحرمة : فثلاثون شهرا على مذهبه. وعن ابن عباس أنه كان يقول في قوله : ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾^(١) : (بيان أقلّ مدّة الحمل وأكثر مدّة الرضاع ؛ لأنّ الله تعالى قال في آية أخرى : ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾^(٢)). وكان يقول : (إذا كان الحمل لستّة أشهر كان مدّة الرضاع سنتين ؛ وإذا كان الحمل تسعة أشهر كان الرضاع سنة وتسعة أشهر). وعلى هذا مهما زاد في الحمل شهرا نقص بإزائه من الرضاع ؛ وهذا يقتضي أن الحمل إذا بلغ سنتين ؛ أنّ المرأة لا ترضع ولدها إلا ستة أشهر. فكان أبو حنيفة يحمل قوله : ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ على ذكر الحمل على الأيدي مع بيان مدة أكثر الرضاع.

قوله عَجَلٌ : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ ؛ معناه : إنّ الذين يموتون منكم ويتركون نساءهم من بعدهم ؛ ينتظرون في عدّتهن ؛ معنى ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ لا يتزوجن ولا يتزوّجن في هذه المدة. وقوله تعالى : ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ ؛ أي إذا انقضت عدّتهن ؛ ﴿فَلَا

(١) الأحقاف / ١٥.

(٢) لقمان / ١٤.

جُنَاحٌ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ؛ أي لا حرج عليكم في تركهنّ بعد انقضاء المدة ليتزوّجن زينة لا ينكر مثلها ، ويتزوّجن من الأكفاء ويفعلن كلّ معروف . قوله تعالى : **وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** (٢٣٤) ؛ أي بما تعملون من الخير والشر عالم يجزيكم به .

فإن قيل : **الَّذِينَ** اسم موصول و **يَتَوَفَّوْنَ** (وَيَذَرُونَ) من صلته ، وجملته مبتدأ ؛ و **يَتَرَبَّصْنَ** فعل الأزواج لا فعل **الَّذِينَ** ولا فيه ضمير عائد إلى **الَّذِينَ** ؛ فيبقى المبتدأ بلا خبر ، والمبتدأ لا يخلو من خبر اسما كان أو فعلا ؛ وليس من ذلك ها هنا شيء؟ قيل : قال أبو العباس السراج : (في الآية ضمير تقديره : أزواجهم يتربصن) لأن الفعل يدلّ على الفاعل . وقال الأخفش : (تقديره : يتربصن من بعدهم أربعة أشهر) ^(١) حتى يكون الضمير عائدا إلى **الَّذِينَ** . وذكر الزجاج : أنّ التّون في قوله **يَتَرَبَّصْنَ** قائم مقام الأزواج كناية عنها لا محالة فصار كالتّصريح ، وهذا كما يقال : الذي يموت ويخلف ابنتين ترثان الثلثين ؛ معناه يرث ابنتاه الثلثين ^(٢) .

قوله تعالى : **وَعَشْرًا** ظاهر لفظ العشر يتناول الليالي ؛ ألا ترى أنه يقال للأيام : عشرة أيام ؛ وإنّما غلب لفظ التّأنيث في الآية فقليل : (عشرا) ؛ لأنّ العرب تقدّم الليل على النهار ويعدّون أول كلّ شهر من الليلة ؛ ألا تراهم يصلّون التراويح إذا رأوا الهلال ويدعوها إذا رأوا هلال شوال . ومن عادتهم أنّهم إذا ذكروا أحد العددين على سبيل الجمع أرادوا مثله العدد الآخر ؛ كما قال تعالى في قصّة زكريّا عليه السلام : **قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا** ^(٣) وقال في موضع آخر : **ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا** ^(٤) والقصة واحدة ، فعبر تارة بالأيام عن الليالي ، وتارة بالليالي عن الأيام .

(١) في معاني القرآن للأخفش : ج ١ ص ١٧٦ ؛ قال : «فخير (وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ) : (يتربصن بعد موته) ولم يذكر (بعد موته) كما يحذف بعض الكلام ، يقول : ينبغي لمن أن (يتربصن) ، فلما حذفت (ينبغي) وقع (يتربصن) موقعها» .

(٢) قاله الزجاج في معاني القرآن وإعرابه : ج ١ ص ٢٧٠ . ونقله المصنف رحمه الله بتصرف .

(٣) آل عمران / ٤١ .

(٤) مريم / ١٠ .

ويقال : الحكمة في تقدير عدّة الوفاة بأربعة أشهر وعشر ما روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال : [يجمع خلق أحدكم في بطن أمّه أربعين يوماً نطفة ، وأربعين يوماً علقة ، ثم أربعين يوماً مضغة ، ثم ينفخ فيه الرّوح في عشرة أيّام ، فيكتب أجله ورزقه وأنه شقيّ أو سعيد]^(١). فيجوز أنّ الله قدّر هذه في عدّة الوفاة ؛ ليظهر أنّها حامل أو حائل.

واختلفوا في عدّة الحامل ؛ فقال عمر وابن مسعود وعبد الله بن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم : (أنّ الحامل تخرج من هذه العدّة إذا وضعت. وإن كان زوجها على السرير)^(٢) حتى قال ابن مسعود : (من شاء باهلته ، إنّ قوله تعالى : ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾^(٣) نزل بعد قوله : ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾^(٤).

وقال عليّ رضي الله عنه : (عدّة الحامل المتوفّي عنها زوجها تنقضي بأبعد الأجلين)^(٥).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال : قلت يا رسول الله ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ في المطلّقة أو المتوفّي عنها زوجها؟ قال ﷺ : [فيهما جميعاً]^(٦).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط : الحديث (٤٥٥٦ و ١٧٣٨) ، وفي الصغير : الحديث (٢٠٠) ، وليس فيها [نطفة]. وأخرجه البخاري في الصحيح بلفظ قريب منه مؤخر فيه [ثم ينفخ فيه الرّوح] في الصحيح : كتاب بدء الخلق : الحديث (٣٢٠٨) ، وفي كتاب أحاديث الأنبياء : الحديث (٣٣٣٢) ، وفي كتاب القدر : الحديث (٦٥٩٤) ، وفي كتاب التوحيد : الحديث (٧٤٥٧).

وفي شرح الحديث (٦٥٩٤) من صحيح البخاري قال ابن حجر : «ووقع عند أبي عوانة عن رواية بن جرير عن شعبة مثل رواية آدم لكن زاد [نطفة] بين قوله [أحدكم] وبين قوله [أربعين] فبيّن أن الذي يجمع هو النطفة» والحديث مشهور.

(٢) أخرج الطبري في جامع البيان : النص (٢٦٥٩٢) ؛ عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ : [أجل كلّ حامل أن تضع ما في بطنها].
(٣) الطلاق / ٤.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٢٦٥٨٧ و ٢٦٥٨٩).

(٥) في جامع البيان : تفسير الآية : النص (٢٦٥٩٤) ؛ قال الطبري : «وذلك قول مروى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما) ، وأخرجه عن علي رضي الله عنه في النص (٢٦٥٩١).

(٦) هو قريب من حديث أبي بن كعب في الهامش (٢). وأدرج الناسخ في المتن : (كذا في تفسير عبد الصمد) وهو ليس أسلوب المصنف رحمه الله ، وعبد الصمد هو ابن الشيخ القاضي محمود ابن يونس الحنفي الغزنوي.

وروي أن سبيعة بنت الحارث وضعت حملها بعد زوجها بأيام ؛ فأرادت أن تتزوج ، فمرّ بها أبو السنابل فقال : أتريدين أن تتزوجي؟ قالت : نعم ، قال : كلاً ، إنه آخر الأجلين ، فأنت النبي ﷺ فذكرت له ، فقال ﷺ : [كذب أبو السنابل ، إذا أتاك من يريد ذلك فأعلميني]^(١) . وجميع أهل التفسير على أن هذه الآية ناسخة لقوله : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾^(٢) وإن كانت هذه الآية متقدمة على تلك الآية في التلاوة.

وأجمع الفقهاء إلا أبا بكر الأصم أن ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ عدّة الحرّة دون الأمة ؛ وأن عدّة الأمة تنقضي بشهرين وخمسة أيام. وكان أبو بكر الأصم يقول : (إنّ عدّتهما جميعاً تنقضي بأربعة أشهر وعشراً ؛ فإنّ ولد الأمة إنّما ينفخ فيه الرّوح في الوقت الذي ينفخ فيه الرّوح في ولد الحرّة). والجواب عن هذا أن يقال : إن خبر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من أخبار الأحاد لا يوجب حقيقة العلم. ولما أجمعوا على أن الرّقّ ينصف عدد الأقراء وعدّة الشهور في الأيسة والصغيرة ؛ كذلك وجب أن ينصف عدّة الوفاة^(٣).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية ، قال ابن عباس : (التّعريض : هو أن يقول الرجل للمعتدة : إني أريد النّكاح وأحب المرأة من صفتها كذا وكذا ؛ فيصفها بالصّفة التي

(١) مخرج في الصحيحين ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب التفسير : الحديث (٤٩٩) ، وفي كتاب الطلاق : الحديث (٥٣١٨). ومسلم في الصحيح : كتاب الطلاق : باب انقضاء عدّة المتوفى عنها زوجها : الحديث (١٤٨٤ / ٥٦).

(٢) البقرة / ٢٤٠.

(٣) خبر الأحاد حجة في البيان لمعرفة دلالة النص الشرعي على الأفكار والأحكام ؛ وحجة أبي بكر الأصم على فهمه ظاهر الآية ، ثم ظاهر حديث أبي مسعود رضي الله عنه. فإذا جاء نص في الفصل حكم به ، وفي جامع الأحكام : ج ٣ ص ١٨٣ ؛ قال القرطبي : «قول الأصم صحيح من حيث النظر ؛ فإن الآيات الواردة في عدّة الوفاة والطلاق بالأشهر والأقراء عامة في حق الأمة والحرّة. فعدة الحرّة والأمة سواء على هذا النظر ، فإن العمومات لا فصل فيها بين الحرّة والأمة ، كما استوت الأمة والحرّة في النكاح ، فكذلك تستوي معها في العدة. والله أعلم».

هي عليها حتى تعلم رغبته فيها^(١). وقيل : هو أن يقول لها : إنك لتعجبيني وأرجو أن يجمع الله بيني وبينك ، أو يقول : يا ليت لي مثلك وإن قضى الله أمرا كان.

ومعنى الآية : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ اللواتي هنّ في عدّة موت أو طلاق بائن أو ثلاث ، قوله عَجَلٌ : ﴿أَوْ أَكُنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ معناه : أو أضمرتم في قلوبكم العزم على النكاح.

قوله تعالى : ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ أي ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ في العدّة لرغبتكم فيهنّ وخوفكم لسبق غيركم إليهنّ ، ﴿وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ أي لا يواعدها الخاطب في السرّ ولا يواثقها ؛ أي أن لا يتزوج غيرها. وقيل : لا يواعدها في السرّ تصريحاً. وقيل : المراد بالسرّ الجماع ؛ لأنه لا يكون إلا في السرّ ، كأنه يقول : لا يتعب الخاطب نفسه لها لرغبتها في نفسه.

قوله عَجَلٌ : ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ؛ أي إلا أن يعرضوا بالخطبة كناية من غير إفصاح. قوله عَجَلٌ : ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ ؛ أي لا تعزموا على عقد النكاح ، حذف (على) للتخفيف كما يقال : ضربت فلانا ظهره وبطنه ؛ أي على ظهره وعلى بطنه. ومعنى : ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ أي حتى يبلغ فرض المطلقات أجله ؛ أي حتى تنقضي العدة ؛ فإن العدّة فرض القرآن.

قوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ ؛ أي يعلم ما في قلوبكم من الوفاء وغير ذلك فاحذروا أن تخالفوه فيما أمركم ونهاكم.

قوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٣٥) ؛ أي ﴿غَفُورٌ﴾ لمخالفاتكم إن تبتم ، ﴿حَلِيمٌ﴾ حين لم يعجل عليكم بالعقوبة.

والتعريض في اللغة : هو الإيماء والتلويح والدلالة على الشيء من غير كشف ولا تبين ، نحو أن يقول الرجل لغيره : ما أقبح البخل ! يعرضه لذلك. والخطبة بكسر

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٠٢٠) والنصوص (٤٠٢٢).

الحاء : هي الكلام الذي يستدعي به إلى النكاح. والخطبة بالضم : هو الكلام المؤلف إما بموعظة أو دعاء إلى شيء.

والكناية : هي الدلالة على الشيء مع العدول عن الاسم الأخص إلى لفظ آخر يدل عليه ، نحو أن يكتي عن زيد فيقول لغيره : ما أبخل صديقك ، وما أبخل الذي كنا عنده. والإكنان : هو الستر ، يقال في كل شيء سترته أكننته ؛ وفيما يصونه كنية. قال الله تعالى : ﴿كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ﴾^(١) أي مصون.

قوله عَجَلٌ : ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ﴾ ؛ أي لا حرج عليكم إن طلقتم النساء ما لم تجمعهن أو تسمواهن مهرا ؛ ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾ أي متعوا اللاتي طلقتموهن قبل المسيس. والفرض على الغني بمقدار غناه ، وعلى الفقير بمقدار طاقته.

قوله تعالى : ﴿مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢٣٦) ؛ أي ما تعرفون أنه القصد وقدر الإمكان ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ أي واجبا على المؤمنين. انتصب ﴿مَتَاعًا﴾ على المصدر من قوله تعالى : ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾. ونصب ﴿حَقًّا﴾ على الحال من قوله ﴿بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا﴾ تقديره : عرف حقا. ويجوز أن يكون : نصبا على معنى : حق ذلك عليهم حقا.

وفي الآية دلالة جواز النكاح بغير تسمية المهر ؛ لأن الله تعالى حكم بصحة الطلاق مع عدم التسمية ، والطلاق لا يصح إلا في نكاح صحيح. ومعنى ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أي ما لم تسموهن ولم تفرضوا لهن فريضة. وقد تكون (أو) بمعنى الواو كقوله : ﴿وَلَا تُطْعَمُنَّ مِنْهُمَ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾^(٢) وكذلك قوله : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾^(٣) ؛ المعنى : وجاء أحد منكم من الغائط.

(١) الصافات / ٤٩ .

(٢) الإنسان / ٢٤ .

(٣) النساء / ٤٣ .

وأعلى المتعة : خادم وثياب وورق ، وأدناها : خمار ودرع وملحفة. ولا يجاوز بالمتعة نصف المثل بغير رضا الزوج. وقد اختلف السلف في أن هذه المتعة هل يجبر الزوج عليها أم لا؟ قال شريح : (إن القاضي يأمر الزوج بها من غير أن يجبره عليها) ^(١). وكان شريح يقول للزوج : (إن كنت من المتقين أو من المحسنين فمتّعها) ^(٢).

وأما عندنا فإن القاضي يجبر الزوج على المتعة للمرأة التي طلقها قبل المسيس والفرض ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿حَقًّا﴾ وليس في ألفاظ الإيجاب أكد من قولهم : (حقاً عليه). وفي قوله : ﴿عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ بيان أنها من شروط الإسلام ؛ وعلى كل أحد أن يكون محسناً كما قال تعالى : ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ ^(٣) وهو هدى للناس كلهم. وقيل : إنما خص المحسنين بالذكر تشريفاً لهم ؛ لأنه لا يجب على غيرهم ، فوصف المؤمنين بالإحسان ؛ لأن الإحسان أكثر أخلاقهم.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ معناه : ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ﴾ أن تجامعوها وقد سميت لها مهراً ، فعليكم نصف ما سميت من المهر ، إلا أن يترك ما وجب لها من الصداق ، بأن تقول إحداهن : ما مسني ولا قربني فأدع له المهر.

قوله : ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ ؛ ذهب أكثر المفسرين إلى أن الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج ؛ وعفوه أن يترك لها جميع الصداق ولا يرجع عليها بشيء منه إذا كان قد أعطاها مهرها ؛ وإن لم يكن أعطاها فعفوه أن يتفضل عليها بأن يتم لها جميع مهرها. وقد يكون الصداق عبداً بعينه أو عرضاً بعينه لا يمكن تملكه بالإسقاط والإبراء من واحد من الجانبين ، فيكون معنى العفو في ذلك الفضل ؛ وفي الآية ما يدل على ذلك وهو قوله : ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾. وإنما ندب الزوج

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤١٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤١٣).

(٣) البقرة / ٢.

إلى تتميم الصداق ؛ لأنه إذا تزوّجها ثم طلقها فقد فعل ما يشينها ، فكان الأفضل أن يعطيها مهرها.

وذهب بعضهم إلى أن ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ هو وليّ المرأة حتى قال مالك لأبي البكر : أن يسقط نصف الصداق عن الزوج بعد الطلاق قبل الدخول.

والصحيح : هو الأول ؛ لأن قوله ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ يقتضي عقدة موجودة ، والزوج هو الذي يملك استدامة النكاح وحلّه ، وهو الذي يملك العقد على نفسه من غير وليّ يحتاج إليه. وتكون عقدة النكاح على الحقيقة بيد الزوج. وأما وليّ المرأة فلا يملك العقد عليها إلا برضاها ، ولا يملك إسقاط سائر حقوقها ^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَأَنْ تَغْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ ؛ ندب الله كلّ فريق من الزوج والمرأة إلى العفو ، كأنه قال : أيّهما عفا عن صاحبه فقد أخذ بالفضل. وقوله تعالى : ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ أي أقرب إلى أن يتقي أحدهما ظلم صاحبه ، فإنّ من ترك حقّه كان أقرب إلى أن لا يظلم غيره بطلب ما ليس له ، ومن بذل النفل كان أقرب إلى بذل الفرض.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ؛ أي لا تتركوا الإحسان والإنسانية فيما بينكم ، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٧) ؛ أي بما تعملون من الفضل والإحسان بصير عالم يجزيكم به. ونسيان الفضل هو الاستقصاء في استيفاء الحقّ على الكمال حتى لا يترك شيئا من حقّه على صاحبه. فظاهر هذه الآية يقتضي أن الزوج إذا كان سمّى لها مهرا بعد عقد النكاح ثم طلقها ينتصف ؛ وإليه

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٢٠٦ . ٢٠٧ ؛ قال القرطبي : «روي الدارقطني مرفوعا من حديث قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : [وليّ عقدة النكاح الزوج] وأسند هذا عن علي وابن عباس وسعيد بن المسيب وشريح. قال : وكذلك قال نافع بن جبير ومحمد بن كعب وطاووس ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير ، زاد غيره : ومجاهد والثوري ، واختاره أبو حنيفة ، وهو الصحيح من قول الشافعي ، كلهم لا يرى سبيلا للولي على شيء من صداقها ، للإجماع في أن الولي لو أبرأ الزوج من المهر قبل الطلاق لم يجز ، فكذلك بعده ، وأجمعوا على أن الولي لا يملك أن يهب شيئا من مالها ، والمهر مالها».

ذهب مالك والشافعي ؛ وهو قول أبي يوسف الأول ثم رجع إلى قول أبي حنيفة ومحمد .
فكأن المراد بهذه الآية على قولهم : أن يكون الفرض في نفس العقد ؛ لأن التسمية بعد تمام
عقد النكاح تقدير لمهر المثل أو بدل عنه ، فيسقط بالطلاق قبل الدخول ؛ فتجب المتعة .

وقد ذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أن المراد بقوله تعالى : ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَمْسُوهُمْ﴾
نفس المسيس أو ما يقوم مقامه ، فإنه إذا خلا بها خلوة صحيحة نحو أن لا يكون أحدهما
محرمًا ولا مريضًا ولا صائمًا صوم فرض ، ولا تكون المرأة حائضًا ولا رتقاء ، ثم طلقها ؛
وجب لها المهر كله وإن لم يدخل بها كما روي عن زرارة بن أوفى ^(١) أنه قال : (أجمع الخلفاء
الراشدون المهديون أن من أغلق على امرأته بابا وأرخصى سترا ثم طلقها ؛ وجب لها الصداق
كاملا ، وعليها العدة) ^(٢) . وفرّق عمر رضي الله عنه بين العنين وامرأته وأوجب عليه المهر ،
وقال : (ما ذنبهنّ إذا جاء العجز من قبلكم) ^(٣) .

قوله عزّ وجلّ : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ ؛ أي واضربوا وداوموا على
الصلوات المفروضة في مواقيتها وشروطها .

قوله تعالى : ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ اختلفوا فيها ؛ فعن عليّ وابن عباس وأبي هريرة
وعبد الله والحسن والنخعي وقتادة وأبي أيوب والضحاك والكلبي ومقاتل : (إنّها صلاة
العصر) ^(٤) يدلّ عليه ما روى سمرة بن جندب عن رسول الله ﷺ أنه قال :

(١) زرارة بن أوفى العامري الحرشي ، تابعي ثقة ، مات سنة (٩٣) من الهجرة ، ونقل ابن حجر ترجمته قال :
«قال أبو حبان القصاب : صلى بنا زرارة الفجر ، ولما بلغ فإذا نُقِرَ في النَّاقُورِ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ شَهِقَ
شَهْقَةً فَمَاتَ . سمع من ابن عباس وأبي هريرة وعائشة وغيرهم» ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب : الرقم
(٢٠٧٣) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ج ٦ ص ٢٨٨ : النص (١٠٨٧٥) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ج ٦ ص ٢٨٨ : النص (١٠٨٨٣) .

(٤) أخرج الطبري هذه الأقوال في تفسير الآية من جامع البيان .

[الصَّلَاةُ الْوَسْطَى هِيَ الْعَصْرُ]^(١). وفي بعض الأخبار : هي التي فَرَطَ فيها سليمان.
وعن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان في مصحف عائشة رضي الله عنها :
(حافظوا على الصَّلوات والصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر) ^(٢) ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٢٣٨) ؛
وهكذا كان يقرؤها أبي بن كعب. وعن أبي يونس رضي الله عنه مولى عائشة رضي الله عنها
؛ قال : أمرتني عائشة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفا ، فقالت : إذا بلغت ﴿حَافِظُوا
عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ فَأَذِّنِي ، فلَمَّا بلغت أعلمتها فأملت عليّ : (حافظوا على الصَّلوات
والصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر) ^(٣).

وروى نافع عن حفصة زوج النبي ﷺ أنّها قالت لكتّاب مصحفها : إذا بلغت
﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ فأخبرني ، حتّى أخبرك بما سمعت من رسول الله
ﷺ. فلَمَّا بلغ إلى ذلك وأخبرها ، فقالت له : اكتب ، فإني سمعت من رسول الله ﷺ
يقول : (حافظوا على الصَّلوات والصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر) ^(٤).
وعن رسول الله ﷺ أنّه قال يوم الخندق : [شغلونا عن الصَّلَاةِ الْوَسْطَى صلاة العصر
، ملأ الله قلوبهم وبطونهم نارا] ^(٥). وقال عليّ رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ :

-
- (١) رواه الترمذي في الجامع : أبواب الصلاة : باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنّها العصر : الحديث (١٨٢)
ونقل عن البخاري قال : «قال علي بن عبد الله : حديث الحسن عن سمرة حديث صحيح ، وقد سمع منه.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٥ ص ٧ و ١٢ و ١٣. والطبري في جامع البيان : النص (٤٢٣٣).
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٢٢٠).
(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : كتاب صلاة الجماعة : باب الصلاة الوسطى : الحديث (٢٥). ومسلم في
الصحيح : كتاب المساجد ومواضع الصلاة : باب الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى صلاة العصر : الحديث
(٢٠٧ / ٦٢٩).
(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ موقوفا : كتاب صلاة الجماعة : الحديث (٢٦). والطبري في جامع البيان
موصولا : الحديث (٤٢٣٧).
(٥) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الجهاد : باب غزوة الخندق : الحديث (٤١١١) وهو نفسه الذي بعده
عن علي رضي الله عنه. ومسلم في الصحيح : كتاب المساجد ومواضع الصلاة : الحديث (٢٠٢ / ٦٢٧).

[شغلونا عن الصلّاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا] ثمّ صلّاها بين العشائين ^(١).

وروي أن رجلا قال في مجلس عمر بن عبد العزيز بن مروان : أرسلني أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وأنا غلام صغير إلى رسول الله ﷺ أسأله عن الصلّاة الوسطى ، فأخذ بإصبعي الصّغيرة وقال : [هذه الفجر] وقبض الّتي تليها وقال : [هذه الظّهر] ، ثمّ قبض الإبهام وقال : [هذه المغرب] ثمّ قبض الّتي تليها وقال : [هذه العشاء] ثمّ قال : [أيّ أصابعك بقي؟] قلت : الوسطى ، وقال : [وأيّ صلاة بقيت؟] قلت : العصر ، قال : [هي العصر] ^(٢).

قالوا : وإنّما كانت العصر هي الوسطى ؛ لأنّها بين صلاتي ليل وصلاتي نهار ؛ وإنّما خصّها بالذكر لأنّها تقع في وقت اشتغال الناس بأمور البيت ، فخصّها بالذكر للحثّ عليها. روى بريدة قال : قال رسول الله ﷺ : [بكّروا بالعصر يوم الغيم ، فإنّه من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله] ^(٣). وروى نافع عن ابن عمر : أنّ رسول الله ﷺ قال : [من فاتته صلاة العصر فكأنّما وتر أهله وماله] ^(٤).

وقال قبيصة بن دويب : (هي صلاة المغرب ؛ لأنّها أوسط صلاة وجبت على النّاس) ^(٥). وقيل : لأنّها وسط في عدد الركعات ؛ لأنّها بين التّنتين والأربع ولا تقصر في السفر ، وهي وتر النهار. وإنّما خصّها بالذكر لأنّها أول صلاة الليل الذي يرغب الناس عن الصلاة فيه.

(١) هو ما قبله ، وأخرجه الطبري بألفاظ كثيرة في جامع البيان : النصوص في الرقم (٤٢٣٧).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٢٤٥). وفي الدر المنثور : مج ٢ ص ٧٢٦ ذكره السيوطي ولم ينسبه إلى غير الطبري.

(٣) أخرجه ابن حبان في الإحسان : كتاب الصلاة : باب الوعيد على من ترك الصلاة : الحديث (١٤٧٠). وأخرجه البخاري في الصحيح : كتاب مواقيت الصلاة : الحديث (٥٥٣) : عن أبي المليح قال : كنّا مع بريدة في غزو في يوم ذي غيم ، فقال : بكّروا بصلاة العصر ، فإنّ النبي ﷺ قال : [من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله].

(٤) رواه البخاري في الصحيح : كتاب المواقيت : باب من فاتته العصر : الحديث (٥٥٢). ومسلم في الصحيح : كتاب المساجد : الحديث (٢٠٠ و ٢٠١ / ٦٢٧).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٢٦٣).

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :
[إنَّ أفضل الصَّلوات عند الله صلاة المغرب لم يحطَّها عن مسافر ولا مقيم ، فتح الله بها صلاة
الليل وختم بها صلوات النهار ، فمن صلاها وصلَّى بعدها ركعتين بنى الله له قصرًا في الجنة ،
ومن صلَّى أربع ركعات غفر الله له ذنب عشرين سنة] أو قال [أربعين سنة]^(١).

وحكى الشيخ الإمام أبو الطيّب السهل بن محمد بن سليمان : (أتمَّ صلاة العشاء ؛
لأتمَّ بين صلاتين لا تقصران). روى أبو عمر عن عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله
ﷺ : [من صلَّى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ، ومن صلَّى الفجر مع جماعة
كان كقيام ليلة]^(٢).

وقال جابر بن عبد الله : (هي صلاة الفجر ؛ لأتمَّ تقع بين الظلام والضياء)^(٣).
وقال زيد بن ثابت وأبو سعيد الخدري وأسامة وعائشة رضي الله عنهم : (إتمَّ صلاة الظهر)
(٤) لأتمَّ تقع في وسط النهار. وإتمَّ خصَّها بالذكر ؛ لأتمَّ أوَّل صلاة فرضت على الناس.

(١) رواه الطبراني مختصراً في المعجم الأوسط : ج ٧ ص ٢٣٠ : الحديث (٦٤٤٥). وفي تخريج أحاديث إحياء
علوم الدين : الرقم (١١٥٦) ؛ قال المحقق : «أورده صاحب القوت وضعفه» ونقل عن العراقي قال : «رواه أبو
الوليد يونس بن عبد الله الصفار في كتاب الصلاة ، ورواه الطبراني في الأوسط مختصراً ، وإسناده ضعيف».
(٢) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٥٨ و ٦٨. وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : باب فضل صلاة
الجماعة : الحديث (٥٥٥).

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧١٨ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن جرير».
(٤) حديث زيد رواه ابن جرير الطبري في جامع البيان : النص (٤٢٤٨). والبيهقي في السنن الكبرى : كتاب
الصلاة : جماع أبواب الأذان والإقامة : الأثر (٢١٩٤).
وأما أثر أبي سعيد الخدري ؛ فرواه البيهقي في السنن الكبرى : الرقم (٢١٩٦). وأثر أسامة في الرقم
(٢١٩٥).

وأثر عائشة أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ج ١ ص ٥٧٦ : باب الصلاة الوسطى : الأثر (٢٢٠٠).

روى زيد بن ثابت قال : كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر ، وكانت أثقل الصلوات على أصحابه ، فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس ، يكونون في قائلتهم وتجارتهم ، فقال رسول الله ﷺ : [لقد هممت أن أحرق على قوم لا يشهدون الصلاة بيوتهم] فنزل قوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾^(١).

وقال علي رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : [إذا زالت الشمس سبّح كل شيء لرَبنا ، فأمر الله بالصلاة في تلك الساعة] وهي الساعة التي تفتح فيها أبواب السماء ، فلا تغلق حتى تصلي الظهر ، ويستجاب فيها الدعاء ؛ ولأنها أول صلاة توجه النبي ﷺ فيها وأصحابه إلى الكعبة ، وهي التي ترفع جميع الصلوات والجماعات لأجلها يوم الجمعة.

وقال بعضهم : هي إحدى الصلوات الخمس ولا نعرفها بعينها. وسئل الربيع ابن خيثم عن الصلاة الوسطى ، فقال للسائل : (إذا أنت علمتها أكنت محافظا عليها ومضيعة سائرهن؟) قال : لا ، قال : (فإنك إذا حافظت عليهن فقد حافظت عليها). وبه يقول أبو بكر الوراق ؛ قال : (لو شاء الله تعالى لعينها ، ولكنّه سبحانه أراد تنبيه الخلق على أداء جميع الصلوات ، فأخفاها الله تعالى في جملة الصلوات ليحافظوا على جميعها رجاء الوسطى كما أخفى ليلة القدر في ليالي شهر رمضان ، وأخفى اسمه الأعظم في جميع الأسماء ، وأخفى ساعة الإجابة في ساعات الجمعة ؛ حكمة منه في فعله ، ورحمة لخلقه).

قوله تعالى : ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ أي طائعين ؛ وبه قال الشعبي وعطاء والحسن وابن جبير وقتادة وطاووس وعطية ؛ وهو رواية عكرمة عن ابن عباس. قال الضحّاك ومقاتل والكلبي : (لكل أهل دين صلاة يقومون فيها عاصين ؛ وقوموا أنتم في صلاتكم مطيعين)^(٢). ودليل هذا التأويل ما روى أبو سعيد الخدري : أن النبي ﷺ

(١) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٢٠ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أحمد والبخاري في تاريخه وأبو داود وابن جرير والطحاوي والرويان وأبو يعلى والطبراني والبيهقي».

(٢) أخرج هذه الأقوال بأسانيدھا الإمام الطبري : جامع البيان : النصوص (٤٢٨٥ - ٤٢٩٣).

قال : [كلّ قنوت في القرآن فهو الطّاعة]^(١).

وقال عبد الله بن مسعود : (معناه : وقوموا لله ساكتين)^(٢). كما روي عن زيد بن أرقم قال : [كنّا نتكلّم في الصّلاة على عهد رسول الله ﷺ ويكلّم أحدنا من هو إلى جانبه ؛ ويدخل الرّجل فيسلّم ويردّون عليه ؛ ويسألهم كم صلّيتم؟ فيردّون عليه كم صلّوا ؛ ويجيء خادم الرّجل وهو في الصّلاة فيكلّمه بحاجته كفعل أهل الكتاب. وكنّا كذلك إلى أن نزل قوله تعالى : ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فأمرنا بالسّكوت ونهينا عن الكلام]^(٣). قال مجاهد : (معناه : ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ خاشعين ، فنهوا عن العبث والالتفات في الصّلاة).

وقيل : معناه مطيلين القيام كما في قوله تعالى : ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ﴾^(٤). ويدلّ عليه أيضا حديث جابر أنّ النّبي ﷺ سئل : أيّ الصّلوات أفضل؟ قال : [طول القنوت]^(٥). وقيل : معناه : وقوموا لله مصلّين. دليله قوله تعالى : ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾^(٦) أي مصلّ. وقال ﷺ : [مثل المجاهد في سبيل الله كمثّل القانت الصّائم]^(٧) أي المصلّي الصّائم. وقال ابن عباس : (وقوموا لله داعين). والقنوت : هو الدعاء في الصّلاة.

(١) رواه الطبراني في المعجم الأوسط بلفظ [كلّ حرف ذكر من القنوت في القرآن فهو طاعة] : الحديث (٥١٧٧) ؛ وقال : «لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد». والإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٧٥. والطبري في جامع البيان : النص (٤٢٩٦). وابن حبان في الإحسان : كتاب البر والإحسان : الحديث (٣٠٩) وإسناده ضعيف ، قاله الهيثمي في مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٢٠.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٤٣٠٠).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٣٠١). ورواه البخاري في الصحيح : كتاب الصّلاة : باب القراءة خلف الإمام : الحديث (٢٤١ و ٢٤٢). ومسلم في الصحيح : كتاب المساجد : باب تحريم الكلام في الصّلاة : الحديث (٥٣٩).

(٤) آل عمران / ٤٣.

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٣٠٢ و ٣١٤ و ٣٩١. ومسلم في الصحيح : كتاب المسافرين : باب أفضل الصّلاة : الحديث (٧٥٦ / ١٦٥) وإسناده صحيح.

(٦) الزمر / ٩.

(٧) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : ج ٢ ص ٤٤٣ في أول الجهاد. والطبراني في المعجم الأوسط : الحديث (٨٧٨٢) وإسناده صحيح ، وأصله في الصحيحين. وبهذا اللفظ أخرجه ابن حبان في الإحسان : كتاب السّير : الحديث (٤٦٢٢).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ أي إذا خفتُم من العدو ولم يمكنكم أن تقوموا قانتين موفين حق الصلاة ؛ فصلّوا قياما على أرجلكم ؛ وحيثما توجهتم بالإيماء إذا لم يمكنكم استقبال القبلة وإقامة الركوع والسجود. ﴿أَوْ رُكْبَانًا﴾ على دوابكم إذا لم يمكنكم استقبال القبلة وإقامة الركوع والسجود ؛ ولم تستطيعوا النزول فصلّوا ركبانا حيثما توجهت بكم لا عذر لكم في ترك الصلاة حالة الخوف. وانتصب (رجالا) على الحال. وكان الحسن يقول : ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ أي قائمين ماشين.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنهم لا يصلّون وهم يقاتلون أو يمشون ؛ لما روي عن النبي ﷺ : [أنه فاتته يوم الخندق ثلاث صلوات ، فقضاهنّ على الترتيب]^(١). فلولا أنّ الاشتغال بالقتال يفسدها لما ترك الإيماء بها حال القيام.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَإِذَا أَمْنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (٢٣٩) ؛ أي إذا أمنتم من الخوف فصلّوا لله تعالى كما أمركم قانتين مؤدّين حقوق الصلاة وشرائطها. قوله : ﴿كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ معناه : ما لم تكونوا تعلمونه قبل التعليم.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية قبل نزول آية الموارث وقبل استقرار العدة). وكانت المرأة في ابتداء الإسلام إذا احتضر زوجها أوصى لها في ماله بنفقة سنة من طعامها وشرابها وكسوتها وسكنائها ، وكان ذلك حظّها من الميراث من مال زوجها ، وإن كانت من أهل المدر سكنت بيت

(١) الحديث رواه ابن حبان في الإحسان : كتاب الصلاة : باب صلاة الخوف : الحديث (٢٨٩٠) عن أبي سعيد الخدري بإسناد صحيح على شرط مسلم. وأخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٣ ص ٢٥. والنسائي في السنن : كتاب الأذان : باب الأذان للفئات من الصلوات : ج ٢ ص ١٧. وأخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٢ ص ١٢٠ : الحديث (١٢٣٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وفيه محمد ابن كثير الكوفي ، اختلف فيه.

زوجها حتى تبني بيتا ، وإن كانت من أهل الوبر سكنت بيت زوجها حتى تغزل بيتا فتتحول إليه. فإن خرجت من بيت زوجها أو تزوجت فلا نفقة لها ولا سكنى^(١).

ثم نسخت الوصية بآية الموارث وبقوله ﷺ : [لا وصية لوارث]^(٢). ونسخ حكم الحول باعتبار أربعة أشهر وعشرا عدّة الوفاة بقوله : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾^(٣).

ومعنى الآية : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ نساء ؛ أي ويتركون نساء من بعدهم ؛ فعليهم ﴿وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾. ويقال : كتب عليهم وصية ؛ وكانت هذه الوصية واجبة من الله تعالى لنسائهم أوصى الميت أو لم يوص كما قال تعالى في آية الموارث : ﴿وَصِيَّةً مِنْ اللَّهِ﴾^(٤).

قرأ الحسن وأبو عمرو وابن عامر والأصم والأعمش وحمزة وحفص : (وصية) بالنصب على معنى : فلتوصوا وصية. وقرأ الباقر بالرفع على معنى : لأزواجهن وصية ، أو كتب عليهم وصية.

وقوله : ﴿مَتَاعًا﴾ نصب على المصدر ؛ أي متعوهن متاعا ، وقيل : جعل الله ذلك لهم متاعا ، وقيل : نصب على الحال. وقوله : ﴿إِلَى الْحَوْلِ﴾ أي متعوهن بالنفقة والسكنى والكسوة وما يحتاج إليه حولا كاملا. قوله تعالى : ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ أي لا تخرجوهن من بيوت أزواجهن.

وإنما انتصب (غير) لأنه صفة للمتع ، وقيل : على الحال ، وقيل : بنزع الخافض ؛ أي من غير إخراج ، وقيل : على معنى : لا إخراجا ، كما يقال : أتيتك غير رغبة إليك. قوله عز وجل : ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ ؛ أي فإن خرجن من قبل أنفسهن قبل مضي الحول من غير إخراج الورثة ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ يا أولياء الميت ﴿فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾ من

(١) ذكر الطبري معناه بإسناده في جامع البيان : النص (٤٣٤٣).

(٢) تقدم.

(٣) البقرة / ٢٣٤.

(٤) النساء / ١٢.

التَّشْوِيزَ وَالتَّزْوِجَ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ حَبْلَى مِنَ الْمَيْتِ. وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ بعد انقضاء عدتهن ، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾.

وفي معنى رفع الجناح عن الرجال بفعل النساء وجهان ؛ أحدهما : لا جناح عليكم في قطع النفقة إذا خرجن قبل تمام الحول. والثاني : لا جناح عليكم في ترك منعهن من الخروج ؛ لأن مقامهما حولاً في بيت زوجها غير واجب عليها ؛ خيرها الله تعالى في ذلك إلى أن نسخت بأربعة أشهر وعشر ؛ لأن ذلك لو كان واجباً عليها لكان واجباً على أولياء الزوج منعها من ذلك.

وقوله تعالى : ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ يتضمّن معنيين ؛ أحدهما : وجوب السكنى في مال الزوج ؛ وقد نسخ ذلك. والثاني : حظر الخروج والإخراج ؛ وهو لزوم اللبث في البيت إلى انقضاء عدتها أربعة أشهر وعشراً ؛ وذلك باقٍ لم ينسخ ، ولا يجوز لها أن تبيت بالليالي في غير منزلها ، ولا يجوز لها أن تتزين ؛ لأن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ؛ فقالت : إنّ ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها ؛ أفتكحلّها؟ فرخص لها ثم قال ﷺ : [كانت إحداكنّ تجلس في أحلاس بيتها حولاً لا تخرج حتّى إذا مرّ بها كلب خرجت ورمته ببعرة ، إلّا على زوج أربعة أشهر وعشراً]^(١).

عن زينب بنت أبي سلمة قالت : دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها ، فدعت بطيب فمسّته ثمّ قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غير أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : [لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث ليال ، إلّا على زوجها أربعة أشهر وعشراً]^(٢). وعن ابن مسعود رضي الله عنه : [أنّ نسوة قتلن أحد شكون إلى رسول الله ﷺ الوحشة ؛ فأمرهم أن يتزاوون بالنهار ولا يبتن بالليل إلّا في منازلهنّ]^(٣).

(١) الحديث عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة رضي الله عنهما. والطبراني في المعجم الكبير : مج ٢٣ ص ١٨٩ : الحديث (٤٢٥). والإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ٢٩١.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير : الحديث (٤٢١ - ٤٢٤) وإسناده صحيح. وأخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الطلاق : باب تحد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشراً : الحديث (٥٣٣٤ - ٥٣٣٦). ومسلم في الصحيح : كتاب الطلاق : باب وجوب الإحداد : الحديث (١٤٨٦ - ١٤٨٩).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب العدد : باب كيفية سكنى المطلقة : الحديث

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٤٠) ؛ أي قادر على النعمة ممن خالف أمره وحكمه فيما حكم على الأزواج.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَالْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٤١) قال سعيد بن جبير وأبو العالية والزهري : (المراد بالمتاع في هذه الآية : المتعة ؛ وهي واجبة لكلِّ مطلقّة) ^(١). وذهب أصحاب أبي حنيفة إلى أنّ المتعة تجب للمطلقات كلهن من طريق الديانة بحكم هذه الآية ؛ ولكن لا يجبر الزوج على المتعة إلا لمطلقة لم يدخل بها ولم يفرض لها مهرا للآية المتقدمة. وقال بعضهم : أراد بالمتاع في هذه الآية نفقة عدّة الطلاق ؛ لأن الله تعالى عطفه على قوله ﴿مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ﴾ والمراد هناك النفقة والسكنى.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٢٤٢) ؛ أي مثل هذا البيان ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ دلائله في المستقبل كما بيّن في الماضي من أمور دينكم ودنياكم ؛ لكي تفهموا ما أمرتم به. ويقال : لكي تكمل عقولكم ؛ فإن العقل الغريزيّ إنّما يكمل بالعقل المكتسب ، وحقيقة العاقل أن يعمل ما افترض عليه ، وحقيقة العمل استعمال الأشياء المستقيمة.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ قال ابن عباس : (وذلك أنّ ملكا من ملوك بني إسرائيل أمر بالخروج إلى قتال عدوّهم ؛ فخرجوا للقتال ثمّ جبنوا وكرهوا القتال ، فقالوا لملكهم : إنّ الأرض التي تريدها فيها الوباء فلا تأتھا حتى ينقطع عنها الوباء ، فقال لهم الله : موتوا).

واختلفوا في عددهم ؛ فقال مقاتل والكلبي : (كانوا ثمانية آلاف). وقال أبو روق : (عشرة آلاف). وقال أبو مالك : (ثلاثون ألفا). وقال السديّ : (بضعة وثلاثون

١٥٩٢٥). وفي إعلاء السنن : مج ٦ ص ٢٩٠ : النص (٣٣٧٤) ؛ قال التهانوي : «هو مرسل ؛ وكلهم رجال الصحيح ، فالسند صحيح مرسل».

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٣٥٨) عن سعيد بن جبير ، والنص (٤٣٥٩) عن الزهري.

ألفا). وقال ابن جريج : (أربعون ألفا) وقال عطاء بن أبي رباح : (تسعون ألفا). وقال الضحاك : (كانوا عددا كثيرا). فقله تعالى : (ألف) دليل على كثرتهم ؛ إذ لو كانوا كما قال مقاتل والكلبي لقال : وهم آلاف ؛ لأن من عشرة آلاف إلى ما دونها يقال فيها : آلاف ، ولا يقال فيها : ألف ؛ لأن الألف جمع الكثير ، والآلاف جمع القليل.

فمكثوا موتى ثمانية أيام حتى انتفخوا وبلغ بني إسرائيل موت أصحابهم ، فخرجوا إليهم ليدفنوهم ، فعجزوا عنهم من كثرتهم ، فحظروا عليهم الحظائر ^(١) ، ثم أحياهم الله تعالى بعد ثمانية أيام ، فبقي فيهم من ريح النتن التي كانت فيهم بعد الموت حتى بقي في أولادهم إلى اليوم.

وقال السدي : (وقع الطاعون في بني إسرائيل ، فخرج قوم منهم هاربين من ديارهم حتى انتهوا إلى مكان فماتوا وتفرقت عظامهم وتقطعت أوصالهم ، فأتى عليهم مدة وقد بليت أجسادهم ، فمر بهم نبي يقال له حزقيل ثالث خلفاء بني إسرائيل بعد موسى عليه السلام ؛ لأنه كان بعد موسى يوشع بن نون ، ثم كالب بن يوفنا ، ثم حزقيل. وكان يقال له : ابن العجوز ، وذلك أن أمه كانت عجوزا فسألت الله تعالى الولد وقد كبرت وعقمت ، فوهبه الله تعالى لها ؛ فلذلك سمي ابن العجوز) ^(٢).

وقال الحسن ومقاتل : (هو ذو الكفل ، وإنما سمي حزقيل ذا الكفل ؛ لأنه تكفل بسبعين نبيا وأنجاهم من القتل ، فقال لهم : اذهبوا فإني إن قتلت كان خيرا من أن تقتلوا جميعا ، فلما جاء اليهود وسألوا حزقيل عن الأنبياء السبعين ، فقال لهم : ذهبوا ولم أدر أين هم. وحفظ الله ذا الكفل من اليهود. فلما مر حزقيل على أولئك الموتى وقف عليهم وجعل يفكر فيهم متعجبا ، فقال : الحمد لله القادر على أن يحيي هذه الأجساد ، فأوحى الله إليه : يا حزقيل ، أتريد أن أريك كيف أحيي الموتى؟ قال : نعم ، فقال له : نادهم ، فنادى : أيها العظام ، ثم قال : ألا أيتها الأجساد البالية ، إن الله يأمركن أن تكتسين لحما ، فجعل اللحم يجري عليهن حتى صرن أجسادا من اللحوم ، ثم

(١) الحظائر : جمع حظيرة ؛ وهو ما يحيط بالشيء من حجر أو قصب أو غيره.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٣٦٦) ، ومن طريق وهب بن منبه : النص (٤٣٧٠).

قال : ألا أيّتها الأجساد البالية الخاوية ، إنّ الله يأمرك أنّ تقمن بإذن الله ، فقاموا. فرجعوا إلى بلادهم وأقاموا وتوالدوا ، وكان أحدهم إذا اكتسى ثوبا صار عليه كفنا يكون فيه ريح الموت).

وقال وهب : (أصابهم بلاء وشدة من الزمان ، فشكوا ما أصابهم فقالوا : يا ليتنا قد متنا فاسترحنا ممّا نحن فيه. فأوحى الله تعالى إلى حزقيل : إنّ قومك قد صاحوا من البلاء ، وزعموا أنّهم لو ماتوا استراحوا ، وأيّ راحة في الموت ؛ أبطنون أيّ لا أقدر أن أبعثهم بعد الموت ! فانطلق إلى موضع كذا ، فإنّ فيه أمواتا ، فقال الله تعالى : يا حزقيل ، نادهم. وكانت أجسادهم وعظامهم قد تفرقت ؛ فرتقتها الطير والسباع) فنادى حزقيل بالنداء الذي ذكرناه. ومعنى الآية : ألم يعلم الذين ، وقيل معناه : ألم ينته علمك إلى خبر هؤلاء الذين خرجوا من ديارهم ، والمراد بالرؤية رؤية القلب لا رؤية العين. وقوله تعالى : ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ أي خرجوا هاربين حذر الموت ، وانتصب على أنه مفعول له. وظاهر هذا يقتضي أنّ خروجهم كان على جهة الفرار من الوباء على ما فسره السدي.

وقيل في معنى : ﴿أَلُوفٌ﴾ أي مؤتلفوا القلوب لم يخرجوا من تباعض ، ومعنى : ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾ أي أماتهم ، وقيل : أماتهم الله بشيء يسمعه ، وسمعت الملائكة. قوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ أي متفضل على جميع الناس كما تفضل على هؤلاء بأن أحياهم بعد الموت وأراهم البصيرة لا غاية بعدها ، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (٢٤٣) ؛ ربّ النعم. وفي الآية دلالة على أن الموت لا ينفع الهرب منه كما قال تعالى : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾^(٢). وإذا كان الآجال مؤقتة محصورة لا يقع فيها تقديم وتأخير كما قدر الله تعالى ؛ لم ينفع الفرار من الطاعون وغير ذلك.

(١) النساء / ٧٨.

(٢) الأحزاب / ١٦.

وقد روي : أنَّ عمر رضي الله عنه أراد أن يدخل الشَّام وبها طاعون ، فاستشار أصحابه بذلك ، فأشار إليه بعض المهاجرين بالرجوع ، فعزم على الرجوع ، فقال له أبو عبيدة : (يا أمير المؤمنين ، أتفرّ من قدر الله تعالى؟!) فقال عمر رضي الله عنه : (لو كان غيرك يقولها يا أبا عبيدة! نفرّ من قدر الله إلى قدر الله ، أرايت لو كان لك إبل فهبطت بها واديا له عدوتان ؛ إحداها خصبة والأخرى جدبة ، ألسنت إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله ، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله). فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقال : (عندي في هذا علم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : [إذا وقع هذا الرّجز في أرض فلا تدخلوها عليه ، وإذا وقع وأنتم بها فلا تخرجوا عنها]. فحمد الله تعالى عمر رضي الله عنه ورجع^(١).

فإن قيل : إذا كانت الآجال مقدرة لا تتقدم ولا تتأخر ، فما وجه النهي منه ﷺ عن دخول أرض بها طاعون؟ وأي فرق بين دخولها وبين إبقائه فيها؟ قيل : وجه النهي عن الدخول أنه إذا دخلها وبها طاعون فجائز أن يدركه أجل بها فيقول قائل : لو لم يدخلها ما مات ، كما قال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾^(٢) فكره رسول الله ﷺ أن يدخل أرضا فيها طاعون لما يخشى أن يموت فيها أحد بأجله ، فيقول الجهال : لو لم يدخلها لم يمت.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٤٤) قال أكثر المفسرين : هذا خطاب لهذه الأمة ، معناه : قاتلوا في طاعة الله تعالى ولا تهربوا من الموت كما هرب هؤلاء الذين سمعتم خبرهم ، فلا ينفعكم الحرب واعلموا أنّ الله سميع لما يقوله المنافق بعلمه : الحرب من القتال ، عليم بما يضّرّه. وقال

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الطب : باب ما يذكر في الطاعون : الحديث (٥٧٢٩) و (٥٧٣٠) وينظر كتاب الحيل : باب ما يكره من الاحتيايل في الفرار من الطاعون : الحديث (٦٩٧٣). ومسلم في الصحيح : كتاب السّلام : باب الطاعون والطيرة والكهانة : الحديث (٩٧ / ٢٢١٩) وفيه تفصيل القصة.
(٢) آل عمران / ١٥٦.

بعضهم : هذه الآية خطاب للذين جنبوا ، وهي متصلة بقوله تعالى : ﴿فَقَالَ هُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ وقال لهم : ﴿فَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

قوله عَجَّلَ : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ : قال : (سبعين) ^(١) : (لما أنزل الله قوله عَجَّلَ : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَلِهَا﴾ ^(٢) قال ﷺ : [رب زد أمتي] فنزل ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ فقال : [رب زد أمتي] فنزل ﴿إِنَّمَا يُؤَيِّتُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ^(٣) ^(٤).

وفي الآية استدعاء إلى الانفاق والبرّ في سبيل الله بالطف الكلام وأبلغه ، وسمّاه الله قرضاً تأكيداً لاستحقاق الجزاء ؛ لأنه لا يكون قرضاً إلا والعوض مستحقّ فيه. ومعنى الآية : من ذا الذي يتصدق بصدقة طيبة من نفس طيبة لا يَمَنّ بها على السائل ولا يؤذيه ، قال الحسن : (هو النفقة في أبواب البرّ من التفل). وقال ابن زيد : (هو الإنفاق في الجهاد في سبيل الله). وقال الواقدي : (قرضاً حسناً) يكون المال من الحلال). وقال سهل بن عبد الله : (هو أن لا يعتقد بقرضه عوضاً).

وقوله تعالى : ﴿فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ قرأ عاصم وأبو حاتم (فيضاعفه) بالنصب ، وقرأ ابن عامر ويعقوب بالتشديد والنصب بغير ألف ، وقرأ ابن كثير وشيبة بالتشديد والرفع ، وقرأ الآخرون بالألف والتخفيف ورفع الفاء. فمن رفعه عطفه على

(١) أخرج الطبري بسنده ؛ قال : «قال ابن زيد في قوله تعالى : مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا قال : هذا في سبيل الله فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً قال : بالواحد سبعمائة ضعف» جامع البيان : النص (٤٣٧٨).

(٢) الأنعام / ١٦٠.

(٣) الزمر / ١٠.

(٤) أخرجه ابن حبان في الإحسان : كتاب السير : باب فضل النفقة في سبيل الله : الحديث (٤٦٤٨) ؛ عن ابن عمر ؛ وإسناده حسن إن شاء الله. وفي الدر المنثور : تفسير الآية : ج ١ ص ٧٤٧ ؛ قال السيوطي : «أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان ، عن ابن عمر : الحديث».

﴿يُقْرِضُ﴾ ، ومن نصب جعله جواب الاستفهام بالفاء. والتشديد والتخفيف لغتان ، ودليل التشديد قوله تعالى : ﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ لأن التشديد للتكثير.

قال الحسن والسديّ : (هذا التضعيف لا يعلمه إلا الله). قال أبو زيد : (معنى قوله تعالى : ﴿فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ أي يعطيه سبعمئة أمثاله). كما قال تعالى في آية أخرى : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾^(١). وعن أبي عثمان النهديّ قال : أدخل أبو هريرة إصبعيه في أذنيه وقال : صمّتا إن لم أكن سمعت من رسول الله ﷺ يقول : [يضاعف الله للمؤمن حسنة إلى ألفي ألف حسنة]^(٢).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾ ؛ أي يقرّر ويوسّع على من يشاء من خلقه ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾^(٣) أي يمسكوها عن النفقة في سبيل الله ، وقوله : ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾^(٤). وقيل : معناه : يقبض الصدقات ويبسط ، والله يسلب النعمة من قوم ويبسطها على قوم. وقيل : معناه : يقبض الصدقات ويبسط عليها الجزاء عاجلا وآجلا. وقيل : القبض والبسط الإحياء والإماتة ، فمن أماته الله فقد قبضه ، ومن مدّ له في عمره فقد بسط له.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَالِيَهُ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٤٥) ؛ أي ترجعون في الآخرة فيجزىكم بما قدّمتم ، وقد جهلت اليهود معنى هذه الآية أو تجاهلت حتى قالت : إن الله يستقرض منا فهو فقير ونحن أغنياء كما قال تعالى : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾^(٥) وعرف المسلمون معنى الآية ووثقوا بثنواب الله ووعد.

(١) البقرة / ٢٦١.

(٢) أخرج الإمام أحمد : ج ٢ ص ٥٢١ بإسناده عن أبي عثمان النهديّ تصحيح أبي هريرة رضي الله عنه له فقال : «ليس هذا قلت : ولم يحفظ الذي حدّثك ، وإنما قلت : إنّ الله ليعطي العبد المؤمن بالحسنة الواحدة ألفي ألف حسنة». نقله السيوطي في الدر المنثور : مج ١ ص ٧٤٥.

(٣) التوبة / ٦٧.

(٤) الشورى / ٢٧.

(٥) آل عمران / ١٨١.

قال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية جاء أبو الدّحادحة رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ وقال : يا رسول الله ، أرى ربّنا يستقرض ممّا أعطانا لأنفسنا ، وإنّ لي حديقتين فإن تصدّقت بإحدهما فلي مثلاهما في الجنّة ، قال : [نعم]. وأمّ الدّحادحة معي؟ قال : [نعم] قال : والصّبيّة معي؟ قال : [نعم] فتصدّق بأفضل حديقتيه وهي تسمّى الحبيبة ، فلمّا رجع إلى أهله وجد أمّ الدّحادحة والصّبيّة في الحديقة التي تصدّق بها ، فقام على بابها وتحرّج أن يدخلها ، ثمّ نادى : يا أمّ الدّحادحة ؛ يا أمّ الدّحادحة ، قالت : لبيك ، قال : قد جعلت حديقتي هذه صدقة واشترطت مثليها في الجنّة وأمّ الدّحادحة معي والصّبيّة معي ، قالت : بارك الله لك فيما اشتريت. ثمّ خرجوا منها ودفعوها إلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : [إنّ الله تعالى قد قبل منك ، فأعطه اليتيمين اللّذين في حجرك]. وقال ﷺ : [كم من نخل مدل عروقها في الجنّة لأبي الدّحادحة]^(١).

وعن أبي زيد بن أسلم قال : لما نزل قوله تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ الآية ، قال أبو الدّحادح : فذاك أبي وأمي يا رسول الله ، إنّ الله يستقرضنا وهو غنيّ عن القرض؟! قال : [نعم ، يريد أن يدخلكم «الجنّة»]^(٢) ، قال : فإني إن أقرضت ربي يضمن لي الجنّة ، قال : [نعم ، من تصدّق بصدقة فله مثلهما في الجنّة] ، قال : وزوجتي أمّ الدّحادح معي؟ قال : [نعم] قال : وبنتي الدّحادحة؟ قال : [نعم]. قال : والصّبيّة معي؟ قال : [نعم] قال : ناولني يدك ، فناوله النّبي ﷺ يده المباركة ، فقال : يا رسول الله ، إنّ لي حديقتين إحداهما بالسّافلة والأخرى بالعالية ، والله ما أملك غيرها قد جعلتهما قرضا لله عزّ وجلّ ، فقال النّبي ﷺ : [اجعل

(١) رواه الطبراني في المعجم الأوسط : ج ٢ ص ٥١٦ : الحديث (١٨٨٧) ؛ وقال : «تفرد به أحمد عن عمر بن الخطاب». وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ١ ص ١٨٧ ؛ قال الهيثمي : «وفيه إسماعيل بن قيس الأنصاري ، متروك». وعن عبد الله بن مسعود ؛ في مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٢١ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار ورجاله ثقات». وفي ج ٩ ص ٣٢٤ ؛ قال الهيثمي : «رواه أبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

(٢) «الجنّة» للضرورة ، وإلا فهي ليست في المخطوط.

إحداها قرضا لله عَزَّجَلْ ، والأخرى لك ولعيالك] قال : إشهد يا رسول الله أيّ قد جعلت أحسنهما لله عَزَّجَلْ ، وهو حائط فيه ستمائة نخلة ، قال : [إذن يجزيك به الله في الجنة]. قال : فانطلق أبو الدّحداح حتّى أتى أمّ الدّحداح وهي مع أولادها في الحديقة تدور تحت النّخلة ، فأنشأ يقول :

هــدّاك ربّي سـبيل الرّشـاد إلى سـبيل الخـير والسّـداد
بيـني مـن الحـائـط بالـوداد فقد مضى قرضا إلى التّناد
أقرضته الله على اعتمادي بالطّـوع لا مـنّ ولا نكـاد^(١)
إلّا رجاء الضّعف في المعاد ففارتحلي بالسنّـف والأولاد
والبرّ لا شكّ فخـير زاد قدّمه المـرء إلى المعـاد
قالت أمّ الدّحداح : ربح بيعك ، بارك الله لك فيما اشتريت. فأجابته أمّ الدّحداح وأنشأت تقول :

بشّرك الله بخـير وفـرح مثلك أدّى ما لديه ونصح
إنّ لك الحظّ إذ الحظّ وضـح قد متّع الله عيالي ومـنـح
بالعجوة السّوداء والزّهو البـلـح والعبد يسعى وله ما قد كـدح
طول اللّيلي وعليه ما اجترح

ثمّ أقبلت أمّ الدّحداح على أولادها تخرج ما في أفواههم وتنفض ما في أكمامهم وتطرح ما في ثيابهم حتّى افضت إلى الحائط الآخر ، فقال ﷺ : [كم من عذق ردّاح ودار فتيّاح^(٢) في الجنة لأبي الدّحداح]^(٣).

قال أهل المعاني : في الآية اختصار وإضمار ؛ تقديره : من ذا الذي يقرض عباد الله قرضا حسنا ، وجاء في الحديث : [إنّ الله تعالى يقول لعبده يوم القيامة :

(١) في الجامع لأحكام القرآن : (ولا ارتداد) ، وفي هامش المخطوط : (ولا ازدياد).

(٢) العذق . بفتح فسكون . : النخلة ، وبكسر وسكون : العرجون بما فيه من الشّماريح. وردّاح : ثقيلة. والفتّاح : الواسع.

(٣) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٤٣٧٩) ؛ وهو مرسل ولم يذكر الشعر.

استطعمتك فلم تطعمني ، واستسقيتك فلم تسقني ، واستكسيتك فلم تكسني. فيقول العبد : وكيف ذلك يا سيدي؟! فيقول ربك : عبدي فلان الجائع وفلان العاري فلم يعد عليهم من فضلك ، فلا تمنعك اليوم فضلي كما منعتهم من فضلك].

وقال يحيى بن معاذ : (عجبت لمن يبغي له مالا وربّ العرش يستقرضه) ^(١). وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : [رأيت على باب الجنة مكتوبا : القرض بثمانية عشر ، والصدقة عشرة. فقلت : يا جبريل ، ما بال القرض أكثر جزاء. قال : لأنّ صاحب القرض لا يأتيك إلّا محتاجا وربّما وقعت الصدقة في غير أهلها] ^(٢). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من أقرض أخاه المسلم ، فله بكلّ درهم وزن ثبير وطور سيناء حسنات] وهما جبلان.

وقوله عزّ وجلّ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ ائْتِنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي ألم تعلم يا محمد بالملأ من بني إسرائيل. والملأ من القوم : أشرافهم ووجوههم يجتمعون للمشاورة. وجمعه الأملاء ؛ واشتقاقه من ملأت الشيء ؛ لا واحد له من لفظه كالإبل والخيل والجيش والقوم والرهط.

قوله تعالى : ﴿مَنْ بَعْدَ مُوسَى﴾ أي من بعد وفاة موسى ، وقوله : ﴿إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ ائْتِنَا﴾ ائتّنا اختلّفوا فيه من هو؟ قال قتادة : (هو يوشع بن نون بن أفراتيم) ^(٣) بن يوسف بن يعقوب عليه السلام). وقال السديّ : (هو شمعون). وقد كان بعد يوشع ، وإنما سمي شمعون لأنّ أمة دعت الله عزّ وجلّ أن يرزقها غلاما فاستجاب الله دعاءها ، فولدت غلاما فسّمته شمعون ، وقالت : قد سمع الله دعائي ، فلأجل ذلك سمّته شمعون. والسين في لغة العبرانية شين ، فهو بالعبرانية شمعون والعربية

(١) في كنز العمال : الرقم (١٥٣٨٢) ، ونسبه إلى الطبراني والحكيم في نوادره.

(٢) في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : ج ١ ص ٥١ : الترجمة (يحيى بن معاذ).

(٣) عند الطبري : (أفراتيم).

سمعون. وقال الكلبي ومقاتل وسائر المفسرين : (هو إثمویل بن هلقانا ^(١) ، وبالعربیة يقال له : إسماعیل بن بالي ^(٢) وهو من نسل هارون عليهما السلام).

وقال الكلبي : (وسبب مسألتهم إياه : أنه لما مات موسى عليهما السلام خلف بعده في بني إسرائيل يوشع بن نون يقيم فيهم التوراة وأمر الله حتى قبضه الله ، ثم خلف فيهم حزقيل كذلك حتى قبضه الله ، وعظمت في بني إسرائيل الأحداث فنسوا عهد الله تعالى حتى عبدوا الأوثان ، فبعث الله إليهم إلياس عليهما السلام نبيا فجعل يدعوهم إلى الله ، ثم خلف بعد إلياس عليهم اليسع وكان فيهم ما شاء الله ثم قبضه الله ؛ فعظمت فيهم الأحداث وكثرت فيهم الخطايا وظهر لهم عدو يقال له : البلساياه وهم قوم جالوت ، وكانوا يسكنون ساحل الروم بين مصر وفلسطين ؛ وهم العمالقة. فظهروا على بني إسرائيل وغلبوهم على كثير من أراضيهم وسبوا كثيرا من ذراريهم ، فضربوا عليهم الجزية ولقوا منهم بلاء شديدا. ولم يكن لهم نبي يدبر أمرهم ، فكانوا يسألون الله تعالى أن يبعث لهم نبيا يقاتلون معه ، وكان سبط النوبة قد هلكوا ولم يبق منهم إلا امرأة حبلى ، فأخذوها وحبسوها في بيت خشية أن تلد أنثى فتبذلها بغلام ، لما ترى من رغبة بني إسرائيل في ولدها ، فجعلت المرأة تدعو الله أن يرزقها غلاما ، فولدت غلاما فسمته إثمویل أي إسماعيل. وكبر الغلام فتعلم التوراة في بيت المقدس وكفله شيخ منهم. فلما بلغ أن يبعثه الله نبيا أتى جبريل والغلام نائم إلى جنب الشيخ ، فدعاه : يا إثمویل ، اذهب إلى قومك فبلغهم رسالة ربك ، فإن الله قد بعثك فيهم. فلما أتاهم كذبوه وقالوا : إن كنت صادقا فابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله).

وإنما سألوا الملك لأنهم علموا أن كلمتهم لا تتفق وأمورهم لا تنتظم ، ولا يحصل منهم الاجتماع على القتال إلا بملك يحملهم على ذلك ويجمع شملهم ، فكان الملك هو الذي يجمع أمرهم والنبي يشير عليه ويرشده ويأتيه من ربه بالخبر. فلما قالوا

(١) في قصص الأنبياء للثعلبي : عن وهب بن منبه : هو شمویل بن هلقا ، ولم ينسبه أكثر من ذلك ، والصحيح كما عند الطبراني ، لأنه القانة في التوراة.

(٢) في المخطوط : (نالي) ، وفي الجامع لأحكام القرآن : شمویل بن بال ، وأشار المحقق إلى أنه في نسخة (أ) : بان. والذي في الطبري وابن عطية : بالي.

لاشتمويل : ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله ، قال لهم : لعلكم إذا بعث الله لكم ملكا وفرض عليكم القتال تجنبوا عن القتال فلا تقاتلوا!!

وإنما قال ذلك متعرّفا ما عندهم من الحدّ وذلك قوله تعالى : ﴿قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ ؛ ومعناه : قال لهم نبيهم عسى ربكم إن فرض عليكم القتال مع ذلك الملك أن لا تفنوا بما تقولون ولا تقاتلون معه ، و ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ﴾ ؛ «قالوا : وأي شيء لنا» في ترك القتال في سبيل الله ، وقيل معناه : وليس لنا أن نمتنع عن قتال عدونا في طلب مرضاة الله ، ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ أي وقد أدخلونا من منازلنا وسبوا ذرارينا.

ومعنى الإخراج من الأبناء : أنه لما كان الإخراج من الديار يؤدي إلى مفارقة الأبناء قالوا : أخرجنا من ديارنا وأبنائنا. ويجوز أن يكون على وجه الاتباع كما يقال : متقلّد سيفاً ورمحاً.

فإن قيل : ما وجه دخول (أن) في قوله ﴿أَلَّا نُقَاتِلَ﴾ والعرب ما تقول : ما لك أن لا تفعل كذا ، وإنما يقولون : ما لك لا تفعل؟ قيل : دخول (أن) وجد فيها لغتان فصيحتان. فدلّيل إثباتها قوله تعالى : ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾^(١) و ﴿مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾^(٢). ودليل حذفها قوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(٣).

واختلفوا في قراءة قوله تعالى : ﴿ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ﴾ قرأ بعضهم (نقاتل) بالرفع على معنى فإنا نقاتل ، وأكثرهم على (نقاتل) بالجزم على جواب الأمر. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي : (يقاتل) بالياء والجزم ؛ جعل الفعل للملك ، كذلك قوله تعالى : ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا﴾ قرأ عمر (وَقَدْ أُخْرِجْنَا) بفتح الهمزة والجيم ؛ يعني العدو.

وقوله عَزَّجَل : ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ ؛ فيه حذف ؛ معناه : فبعث الله لهم ملكا وكتب عليهم القتال ؛ ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ ؛ أي لما فرض عليهم أعرضوا عنه وضيعوا أمر الله عَزَّجَل إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ،

(١) الأعراف / ١٢ .

(٢) الحجر / ٣٢ .

(٣) الحديد / ٨ .

وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ؛ هم الذين عبروا النهر ، وسندكرهم إن شاء الله في موضعهم .
قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٢٤٦) ؛ أي عالم بالذين ظلموا أنفسهم بالمعصية وبعقوبتهم ، وفي هذا تهديد لمن ولّى عن القتال .

واختلفوا في قراءة ﴿عَسَيْتُمْ﴾ فقرأ نافع وطلحة والحسن : (عَسَيْتُمْ) بكسر السين في كل القرآن ؛ وهي لغة . وقرأ الباقون بالفتح ؛ وهي اللغة الفصيحة .

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾ ؛ وكان السبب فيه على ما ذكره المفسرون : أن اشمويل عليه السلام سأل الله تعالى أن يبعث لهم ملكاً ، فأتي بعصا وقرن فيه دهن ، وقالوا له : إن صاحبكم الذي يكون ملكاً طوله طول هذه العصا ، وقيل له : انظر إلى هذا القرن الذي فيه الدهن ، فإذا دخل عليك رجل فنش^(١) الدهن في القرن ؛ فهو ملك بني إسرائيل فادهن به رأسه وملّكه على بني إسرائيل . ففاسوا أنفسهم بالعصا ؛ فلم يكن أحد منهم مثلها .

قال وهب : (وكان طالوت رجلاً دَيَّاناً) . وقال عكرمة والسدي : (كان يسقي على حمار له من النيل ، فضلّ حماره ؛ فخرج في طلبه) . وقال بعضهم : ضلّت حمولات لأبيه ، فأرسله أبوه مع غلام له يطلبانها ، فمرّا ببیت اشمويل ، فقال الغلام لطالوت : لو دخلنا على هذا النبيّ فسألناه عن الحمولات ليرشدنا ويدعو لنا بخير . فقال طالوت : نفعل ذلك ، فدخلنا عليه ، فبينما هما عنده إذ نشّ الدهن الذي في القرن فقام أشمويل وقاس طالوت بالعصا فكان على طوله ، فقال لطالوت : قرب رأسك ، فقربه ، فدهنه بذلك الدهن ، ثم قال له : أنت ملك بني إسرائيل الذي أمرني الله أن أملكك عليهم . فقال طالوت : أو ما علمت أن سبطي أدنى أسباط بني إسرائيل؟ قال : بلى ، قال : فبأي آية أكون أهلاً لذلك؟ قال : بآية أنك ترجع إلى أبيك ، وقد وجد أبوك حمولاته ، فرجع فكان كذلك .

(١) نشّ الشيء : جفّ وذهب ماؤه ، ونشّ اللحم : صوّت على المقلّي ، ونشّت الجرة الجديدة : صوّت كصوت الغليان عند صبّ الماء فيها .

ثم قال أشمويل لبني إسرائيل : ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَيْ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾. وإنما قالوا ذلك لأنه كان في بني إسرائيل سبطان ؛ سبط نبوة وسبط مملكة. وكان سبط النبوة لاوي بن يعقوب ومنه موسى وهارون ، وسبط المملكة سبط يهوذا بن يعقوب ومنه كان داود وسليمان ، ولم يكن طالوت من هؤلاء ولا من هؤلاء ، وإنما هو من سبط بنيامين بن يعقوب ، فمن أين يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه. ومع ذلك هو فقير لم يؤت سعة من المال ينفقه علينا كما يفعله الملوك.

﴿قَالَ﴾ ، أشمويل : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أي اختاره عليكم للملك ، ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ ؛ أي فضله عليكم بالعلم ؛ وذلك أنه كان أعلمهم في وقته ، وفرعه الله تعالى بعلمه. وقيل : كان عالما بأمر الحرب ، وكان طويلا جسيما وكان يفوق الناس بمنكبيه وعنقه ورأسه. وإنما سمي طالوت لطوله وقوته ، فأعلمهم الله تعالى أن العلم هو الذي يجب أن يقع به الاختيار ، وأن الزيادة في الجسم مما يهيب به العدو.

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكُهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي يعطي ملكه من يشاء ، وهو جلّ وعزّ لا يشاء إلا الحكمة والعدل ، فلا تنكروا ملك طالوت مع كونه من غير أهل الملك ، وأن الملك ليس بالوراثة وإنما هو بيد الله يؤتيه من يشاء.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٤٧) ؛ أي يوسع على من يشاء ويعلم أين ينبغي أن يكون الملك والسعة ، وإنما قال : ﴿وَاسِعٌ﴾ بمعنى موسع ، كما يقال : أليم بمعنى مؤلم. وقيل : معناه واسع الفضل ، إلا أنه حذف الفضل كما يقال : فلان كبير ؛ أي كبير القدر. وأما طالوت وجالوت وداود ، فاجتمع فيهم العجمة والتعريف ؛ فلذلك لم ينصرف ، فلو سميت رجلا باسم جاموس لا ينصرف وإن كان أعجميًا ؛ لأنه قد تمكّن في العربية ؛ لأنك تدخل عليها الألف واللام فتقول : الجاموس ^(١).

(١) طالوت وجالوت اسمان أعجميان معربان ، ولذلك لم ينصرفا فضلا عما قال المصنف ﷺ في حال دخول الألف واللام ؛ أي لا ينصرفا للعلمية والعجمة الشخصية.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ ؛ قال ابن عباس : (هذا جواب عن قولهم لنبيهم : والله ما نصدقك أن الله بعثه علينا ، ولكنك أنت بعثته علينا ملكا مضارّة لنا حين سألناك ملكا ، وإلا فأتنا بآية أن الله قد بعثه علينا. فقال لهم : ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ أي الدلالة على كون طالوت ملكا ، أن يأتاكم التابوت الذي أخذه منكم عدوكم. وكان ذلك التابوت من عود الشمار^(١) الذي يتخذ منه الأمشاط المرصعة بالذهب عليه صفائح الذهب ، وكانت السكينة في التابوت ؛ وهي شبه دابة رأسها كرأس الهرة ولها ذنب كذنبها له رأسان ، ووجه كوجه الإنسان ولها جناحان من زبرجد وياقوت ، وكان فيها روح تكلمهم بالبيان فيما اختلفوا فيه ، وكان لعينيها شعاع إذا نظرت إلى إنسان دعر).

قال ابن عباس : (كانت بنو إسرائيل إذا حضر القتال قدّموا التابوت بين أيديهم إلى العدو ، فإذا أتت السكينة في التابوت وسمع من التابوت أنينها أقرب نحو العدو وهم يعضون معه أينما مضى ، فإذا استقرّ ثبتوا خلفه ، وكانت السكينة إذا صرخت في التابوت بصراخ هرة أيقنوا بالنصر وجاءهم الفتح ، فلما عصت بنو إسرائيل الأنبياء صلوات الله عليهم ، سلّط الله عليهم عدوهم فقاتلهم وغلبهم على التابوت ، ومضوا به إلى قرية من قرى فلسطين ، وجعلوه في بيت صنم لهم ، وجعلوا التابوت تحت الصنم ، فأصبحوا من الغد والصنم تحته ، وأصنامهم كلّها أصبحت مكسّرة ، فأخرجوا التابوت من بيت الصنم ، ووضعوه في ناحية من مدينتهم ، فأخذ أهل تلك الناحية وجع في أعناقهم حتى هلك أكثرهم ، فقال بعضهم لبعض : أليس قد علمتم أن إله بنو

(١) في المخطوط : (السمسار) ، وفي هامش الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٢٤٨ : (شمار) وهو من قول الكلبي. وفي معجم أسماء النبات : ص ٣٤ : (شمساد).

وفي الإصحاح الخامس والعشرين من سفر الخروج : الفقرة (١٠) : (تصنع تابوتا من خشب السّنت ، طوله ذراعان ونصف). العهد القديم - الإصدار الثاني ١٩٩٥ ، الطبعة الرابعة : ص ١٠٠ : المسكن المقدس وأثاثه : التابوت.

وفي لسان العرب : مادة (سنت) : ج ٦ ص ٣٩١ ؛ قال : «والسّنت : قرظ ينبت في الصّعيد وهو حطبهم ، وهو أجود حطب استوقد به الناس».

إسرائيل لا يقوم له شيء ، فأخرجوا التابوت إلى قرية أخرى ، فبعث الله على أهل تلك القرية بلاء حتى كان الرجل منهم يبيت سالماً ويصبح ميتاً قد أكل ما في جوفه ، فأخرجوه منها إلى الصحراء ودفنوه في محرة لهم ، فكان كل من تغوَّط هنالك منهم أخذه الباسور والقولنج ، فتحبَّروا! فقالت لهم امرأة من بني إسرائيل كانت عندهم قد سبوا : اعلّموا أنكم لا تزالون ترون ما تكرهون ما دام التابوت فيكم فأخرجوه عنكم ، فأتوا بعجل بإشارة تلك المرأة فحملوا عليها التابوت ، ثم علَّقوها على ثورين ثم ضربوا جنوبها فأقبل الثوران يسيران ، ووَكَّلَ الله أربعة من الملائكة يسوقون الثورين ، فلم يمر التابوت بشيء من الأرض إلا كان مقدّساً ، فأقبلا حتى وقعا على أرض بني إسرائيل فوضعوا التابوت في أرض بني إسرائيل ، فلما رأى بنو إسرائيل التابوت كبَّروا وحمدوا الله وأطاعوا طالوت وأقروا بملكه ، فذلك قوله : (تحمله الملائكة) أي تسوقه^(١). وقال ابن عباس : (جاءت الملائكة بالتَّابوت تحمله بين السَّماء والأرض وهم ينظرون إليه حتَّى وضعته الملائكة عند طالوت)^(٢).

وقرأ ابن مسعود ومجاهد والأعمش : (يحمّله) بالياء. وعن علي رضي الله عنه : (أنَّ السَّكينة كان ريحا هفّافة لها وجه كوجه الإنسان)^(٣).

وقوله تعالى : ﴿وَبَقِيََّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ يعني أنه كان في التابوت أيضا رصاص الألواح لموسى وعصاه من آس وعمامة هارون وقفيزة من المنّ وهو الترنجبين^(٤) الذي كان لبني إسرائيل في طست من ذهب. وقوله تعالى : ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي تسوقه الملائكة. وقال بعضهم : أرسل الله ريحا انتزعت التابوت من أيدي الكفار ، ثم حملته الملائكة فألقته بين يدي طالوت.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٤١٤ و ٤٤١٥ و ٤٤١٧) عن وهب بن منبه.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٤٤٥).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٤٢٠).

(٤) في لسان العرب : مادة (منن) : ج ١٣ ص ١٩٨ نقل من قول الزجاج ؛ قال : «وأهل التفسير يقولون : إنّ المنّ شيء كان يسقط على الشجر حلو يشرب ، ويقال : إنه الترنجبين ... كان ينزل عليهم من السماء عفوا بلا علاج. والترنجبين ؛ والطرنجبين بالطاء ، وهو طلّ يقع من السماء ، وهو ندي شبيه بالعسل جامد متحبب. (عن مفردات ابن البيطار).

قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ** ۖ ﴾ أي إن في رجوع التابوت إليكم لعلامة أن الله ملك عليكم طالوت ، ﴿ **إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾ (٢٤٨) ؛ أي مصدقين بذلك.

قوله عز وجل : ﴿ **فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ** ۖ ﴾ الآية ، أي فلما خرج طالوت من البلد ﴿ **بِالْجُنُودِ** ﴾ يعني خرج بهم من بيت المقدس وهم سبعون ألف مقاتل ؛ وقيل : ثمانون ألفا ، ولم يتخلف عنه إلا كبير لهرمه أو مريض لسقمه أو ضرير لضرره أو معذور لعذره. وذلك أنهم لما رأوا التابوت قالوا : قد أتانا التابوت وهو النصر لا شك فيه ، فسارعوا إلى الجهاد ، فخرج معه خلق كثير ؛ فقال : لا حاجة لي في كل ما أرى ، ولا أبتغي إلا كل شاب نشيط فارح ، ولا يخرج معي صاحب تجارة ولا رجل عليه دين ، ولا رجل تزوج امرأة لم يبن بها ؛ لأنهم يكونون مشغولين. فاجتمع إليه ثمانون ألفا من شرطه. فخرج بهم في حر شديد ، فأصابهم العطش ؛ فسألوا الماء ؛ فقال لهم طالوت : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ** ﴾ أي يختبركم بنهر جار ؛ وهو نهر الأردن وفلسطين ؛ ليرى طاعتكم وهو أعلم ؛ ﴿ **فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي** ۖ ﴾ أي فليس من أهل ديني وطاعتي ، وليس معي على عدوي ، ﴿ **وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ** ۖ ﴾ أي ومن لم يشربه ، ﴿ **فَإِنَّهُ مِنِّي** ۖ ﴾ ومعني على عدوي ، وقد يطلق لفظ الطعم على الشرب ، قال الله تعالى : ﴿ **لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا** ﴾ (١).

قوله تعالى : ﴿ **إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ** ۖ ﴾ قرأ ابن عباس وأبو الجوزاء وابن كثير وشيبة ونافع وأبو عمرو وأيوب : (غرفة) بفتح الغين ، وقرأ الباقون بضمها ؛ وهي قراءة عثمان ، وهما لغتان. قال الكسائي : (الغرفة بالضم : الذي يجعل في الكف من الماء إذا غرف. والغرفة بالفتح الاعتراف ، فالضم اسم والفتح مصدر). وقال أبو حاتم : (الغرفة بالضم : ملئ الكف وملئ المغرفة ، وبالفتح الواحدة من القليل والكثير). قال الكلبي ومقاتل : (كانت الغرفة ليشرب منها الرجل وخادمه ودابته).

قيل : ابتلاههم الله بذلك النهر ليميز الصادق من الكاذب ، وكان أشمويل هو الذي أخبر طالوت بذلك ؛ لأنّ الله تعالى ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا. إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾^(١) فلا يجوز هذا القول إلا من نبيّ. قوله تعالى : ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ ؛ نصب ﴿قَلِيلًا﴾ على الاستثناء. قرأ ابن مسعود : (إلا قليل) بالرفع ، كقول الشاعر^(٢) :
وكلّ أخ مفارقـه أخـوه لعمـرو أيـك إلا الفرقـدان
ومعنى الآية : أنه لما عرض لهم النهر وقد اشتد بهم العطش ؛ وقعوا فيه فشربوا كلّهم أكثر من غرفة إلا قليلا منهم ؛ وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا كعدّة أهل بدر ، قال ﷺ يوم بدر لأصحابه : [أنتم على عدد أصحاب طالوت]^(٣).
قالوا : فمن اغترف غرفة قوي وصحّ إيمانه وعبر النهر سالما لكفته تلك الغرفة الواحدة لشربه وخادمه ودوابه. وأما الذين أخذوا أكثر من ذلك وخالفوا اسودّت شفاههم واشتدّت عطشتهم فلم يرووا وبقوا على شطّ النهر وجنبوا عن لقاء العدو ولم يشهدوا الفتح.
قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ ؛ يعني لما جاوز طالوت النهر هو والذين صدّقوه وهم القليل الذين لم يشربوا إلا مقدار الغرفة ، ﴿قَالُوا﴾ ؛ أي قال الذين شربوا وخالفوا أمر الله وكانوا أهل شرك ونفاق : ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ ؛ وانصرفوا عن طالوت ولم يشهدوا قتال جالوت. قال بعض المفسرين : إن القوم كلّهم جاوزوا النهر ، ثم إن الذين خالفوا في الشرب من النهر اعتزلوا من المطيعين و ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾.

(١) الجن / ٢٦ . ٢٧ .

(٢) البيت لعمرو بن معد يكرب الزبيدي (١٠٠ ق. هـ . ٢١ هـ). في الديوان : ص ١٧٨ ، وهو من الشواهد.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب المغازي : باب عدة أصحاب بدر : الحديث (٣٩٥٩) عن البراء رضي الله عنه .

قوله تعالى : ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ معناه : قال الذين يوقنون ويعلمون أنهم ملاقوا الله ؛ وهم القليل الذين ثبتوا مع طالوت ، ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ﴾ أي كم من فرقة قليلة قهرت فرقة عدتها كثيرة بأمر الله ونصرته ، وكانت فئة جالوت مائة ألف. والفئة جمع لا واحد له من لفظه.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (٢٤٩) ؛ أي معهم بالنصر والمعونة.

قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ ؛ معناها : لما خرجوا واصطفوا لمحاربة جالوت وجنوده ، قالوا : ربنا أصيب علينا الصبر صبا ، ﴿وَوَثِّبْتَ أَقْدَامَنَا﴾ ؛ في أماكنها في الحرب بتقوية قلوبنا ، ﴿وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٥٠) ؛ أي أعنا على قوم جالوت بإلقاء الرعب في قلوبهم ، ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ؛ في هذا الحال ؛ لأن ذكر الهزيمة بعد سؤال النصر يدل على إجابة الدعاء ، كأن الله تعالى قال : فاستجاب الله دعاءهم فهزمهم.

قوله تعالى : ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾ ؛ قال المفسرون : لما عبر طالوت ومن معه النهر ، كان من جملة من عبر معهم أبو داود عليه السلام واسمه إيشا في ثلاثة عشر ابنا له وكان داود أصغرهم ، ثم إن جالوت أرسل إلى طالوت : أن أرسل إلي من يقابلني ، فإن قتلني فلکم ملكي ، وإن قتلته فلي ملککم. فشق ذلك على طالوت ونادى في عسكره : من قتل منكم جالوت زوجته ابنتي وأعطيته نصف مملكتي ، فلم يجب أحد منهم وهاب الناس جالوت ، فسأل طالوت نبيهم أن يدعوا الله ، فدعا الله تعالى ، فأتى بقرن فيه دهن فقبل له : إن صاحبكم الذي يقتل جالوت هو الذي يضع هذا القرن على رأسه فيغلي الدهن ، فدعا طالوت بني إسرائيل فجزّهم ، فلم يوافق ذلك منهم أحد ، فأوحى الله إلى نبيهم أن في أولاد إيشا من يقتل جالوت ، فدعا طالوت إيشا وقال له : اعرض عليّ أولادك ، فأخرج له اثنا عشر رجلا أمثال الاسطوانات ، وفيهم رجل فارع عليهم ، فجعل يعرضهم على القرن ، فلم ير شيئا ، فلم يزل يردّد القرن على ذلك الجسيم حتى أوحى إليه أنا لا تأخذ الرجال على قدر

صورهم ، بل على إصلاح قلوبهم ، فقل لإيشا : هل لك ولد غيرهم؟ فقال : لا ، فقال : رب إنه زعم أنه لا ولد له غيرهم ، فقال : كذب. فقال له : إن ربك كذّبك ، فقال : صدق الله ، إن لي ابنا صغيرا يقال له داود استحييت أن يراه الناس لقصر قامته وحقارته ، فجعلته في الغنم يرعى وهو في شعب كذا ، وكان داود عليه السلام قصيرا مشقا أزرقا ، فخرج طالوت في طلبه ، فوجد الوادي قد سال بينه وبين الزريبة التي كان يريح إليها الغنم ، فوجده يحمل شاتين يجوز بهما السيل ولا يخوض بهما الماء ، فلما رآه قال : هذا هو لا شكّ فيه ، هذا يرحم البهائم فهو بالناس أرحم. فدعاه فوضع القرن على رأسه ؛ ففاض ، قال : هل لك أن تقتل جالوت وأزوّجك بابنتي وأعطيك نصف مملكتي ، قال : نعم ، قال له : فهل جرّبت نفسك في شيء ، قال : نعم ؛ وقع الذئب في غنمي فضربته ثم أخذت برأسه وجسده وقطعت رأسه من جسده ، فقال له طالوت : إن الذئب ضعيف ، فهل جرّبت نفسك في غيره ، قال : نعم ؛ دخل الأسد في غنمي ؛ فضربته وأخذت بلحييه فشققتهما.

فمضى به طالوت إلى عسكره ، فمرّ داود بثلاثة أحجار فقلن له : خذنا معك ففينا مئة جالوت ، فأخذهنّ ثم مضى. فلما تصافوا للقتال وبرز جالوت وسأل المبارزة ، انتدب إليه داود ، فأعطاه طالوت فرسا ودرعا وسلاحا ، فقال داود : إني لم أعود القتال بهذا ، ولكني أقاتله بالمقلاعة كما أريد ، فأخذ داود المقلاعة ومضى نحو جالوت.

وكان جالوت من أشدّ الناس وأقواهم ، وكان له بيضة هي ثلاثمائة رطل من حديد ، فلما نظر إلى داود ألقي في قلبه الرعب ، وكان جالوت على فرس أبلق عليه السلاح التامّ ، قال : برزت إليّ بالمقلاعة والحجر لتقتلني كما تقتل الكلب ، قال : نعم ؛ لأنك شرّ من الكلب. قال جالوت : لا جرم لأقسمنّ لحملك بين سباع الأرض وطيور السماء. فقال داود : بل يقسم الله لحملك ، ثم قال داود : باسم إله إبراهيم ، وأخرج حجرا ووضعه في مقلاعته ، ثم أخرج الحجر الثاني وقال : باسم إله إسحق ؛ ووضعه في مقلاعته ، ثم أخرج الحجر الثالث ، وقال : باسم إله يعقوب ؛ ووضعه في مقلاعته ، فصارت كلّها حجرا واحدا ودور المقلاع ورمى به ، فأصاب الحجر أنف

البيضة وخلط دماغه وخرج من قفاه ، وقتل من ورائه ثلاثين رجلا ، وهزم الله الجيش وخرّ جالوت قتيلا.

فأخذ داود وجرّه حتى ألقاه بين يدي طالوت ثم قال له : أنجزني ما وعدتني وأعطني امرأتي ، فقال له طالوت : أتريد ابنة الملك بغير صداق ، قال : ما شرطت عليّ صداقا ، وليس لي شيء . فزوجه ابنته ، واران أن يدفع إليه نصف ملكه فقال له وزير : إن دفعت إليه ذلك نازعك في الملك وأفسد عليك ملكك ، فامتنع طالوت من ذلك وقصد قتله ، فهرب داود عليه السلام فندم طالوت فخرج في طلبه حتى أتى على امرأة من قدماء بني إسرائيل وهو يبكي على داود ، فضرب بابها ؛ فقالت : من هذا؟ قال : أنا طالوت ، قالت : أنت أشقى الناس ؛ طردت داود وقد قتل جالوت وهزم جنوده ، قال : إنما أتيتك لأسألك ما توبتي؟ قالت : توبتك أن تأتي مدينة كذا وتقاتل أهلها ، فإن فتحتها فهي توبتك ، وإن قتلت فهي عقوبتك ^(١).

فانطلق طالوت إلى تلك المدينة فقاتل أهلها حتى قتل. فاجمع بنو إسرائيل فملكوا داود عليه السلام من بعده. فذلك قوله تعالى : ﴿وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ؛ أي جمع له بين الملك والنبوة . والحكمة هي النبوة ، ولم يجتمع كلاهما لأحد إلا لداود وسليمان عليهما السلام . قوله عز وجل : ﴿وَعَلَّمَهُ مَا يَشَاءُ﴾ ؛ أي علّمه الدروع ومنطق الطير وغير ذلك من العلوم ، ﴿وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ ؛ أي ولو لا دفع الله بأس المشركين بالغزاة والمجاهدين كما دفع بداود شرّ جالوت لفسدت الأرض بأهلها لغلبة الكفار . وقيل : معناه : لو لا الأنبياء صلوات الله عليهم الدّاعون إلى سبيله الناهون عن الفساد ؛ لفسدت أحوال الناس.

(١) أخرج هذه القصة الطبري في جامع البيان : النص (٤٤٧٧ - ٤٤٨٤) من رواية وهب بن منبه ، وعلى ما يبدو أنّها من الإسرائيليات.

روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال : [يقول الله تعالى : لولا رجال رَّعَ ؛ وصبيان رَضَعَ وبهائم رَّتَعَ ؛ لصبَّ عليكم العذاب صبًّا]^(١). وقال الحسن : (يزع الله بالسَّلاطِين بالقرآن ، ولو لا السَّلاطِين والأمرء المسلَّطون على العيَّارين والدَّعارة لخرجوا على أهل الصَّلاح فاستولوا عليهم).

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ﴾ من قرأ (دفاع) فهو من قولهم : دافع مدافعة ودفاعا ؛ والدَّفْع : الصَّرف. ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٢٥١) ؛ ذو منّ عليهم يدفع المفسدين عن المصلحين.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ ؛ أي القرآن بما فيه من الأخبار الماضية آيات الله بتنزيل جبريل عليه السلام بما عليك لبيان الحق من الباطل ، ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٢٥٢) ؛ لأنك أخبرت بهذه الآيات مع أنك لم تشاهدها ولم تخاطب أهلها. وقيل في معنى هذه الآيات : إمامة الله الألوف دفعة واحدة وإحيائهم دفعة واحدة وإعطائهم الملك طالوت وهو من أهل الحمول الذي لا ينقاد له الناس ، ونصر أصحاب طالوت مع قلة عددهم وضعفهم على جالوت وأصحابه مع شوكتهم وكثرتهم دلالة على قدرته وعلى نبوة أنبيائه صلوات الله عليهم. وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ؛ لأنك قد أعطيت من الآيات مثل ما أعطي الأنبياء صلوات الله عليهم وزيادة.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ ؛ معناه : إنّ الذي نزلنا عليك خبرهم في القرآن هم الرسل لم يكونوا في الفضل متساوين ، ولكن ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ في الدنيا والعقبى. ثم فسّر فضيلة كل واحد منهم فقال : ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ وهو موسى عليه السلام.

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٢ ص ١١٦ . ١١٧ ؛ قال القرطبي : «خرجه أبو بكر الخطيب في كتاب (السابق واللاحق) عن عبد الله بن مسعود». وفي تلخيص الحبير : ج ٢ ص ١٠٤ : كتاب صلاة الاستسقاء : الحديث (٩) ؛ قال : «خرجه أبو يعلى والبزار والبيهقي من حديث أبي هريرة ، وفي إسناده إبراهيم بن خيثم بن عراك ، وقد ضعفوه. وأخرجه أبو نعيم في المعرفة في ترجمة مسافع ، والبيهقي وابن عدي» وضعفوه.

كَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ سَفِيرٍ ، ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ﴾ فوق بعض ﴿دَرَجَاتٍ﴾ ؛ أي اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَسَخَّرَ لِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ وَالْجِنَّ وَالشَّيَاطِينَ وَعَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ . وقال مجاهد : (وأراد بهذه الآية فضيلة محمد ﷺ على جميع الأنبياء صلوات الله عليهم كما قال تعالى : ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾^(١))^(٢) . وقيل : هو إدريس كما قال تعالى : ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾^(٣) .

قوله تعالى : ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ؛ أي أعطيناه الدلالات على إثبات نبوته من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى والإنباء بما غاب عنه ، ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ أي قوَّيناه وأعناّه بجبريل الطاهر حين أرادوا قتله حتى رفعه الله إلى السماء^(٤) . وقال الحسن : (الروح جبريل ، والقدس هو الله تعالى ؛ فيصير تقدير الآية : وقوَّيناه بروح الله تعالى). وعن ابن عباس أنه قال : (القدس اسم الله الأعظم الذي كان به عيسى عليه السلام يحيي الموتى)^(٥) .

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ ؛ أي لو شاء الله لم يقتتل الذين من بعد الرسل من بعد ما وضحت لهم الحجج والدلائل كما قال تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾^(٦) . وقيل : معناه : ولو شاء الله لأنزل آية تضطرهم إلى الإيمان وتمنعهم عن الكفر كما قال تعالى : ﴿إِنْ نَشَأْ نُنْزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾^(٧) .

وقوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا﴾ أي شاء اختلافهم فاختلفوا. ويقال : لم يلجئهم إلى الإيمان ؛ لأنَّ التكليف لا يحسن مع الضرورة ، والجزاء لا يحسن إلا مع التلجئة. قوله تعالى : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ أي بالكتب والرسول.

(١) الانشراح / ٤ .

(٢) ذكر الطبري معناه في جامع البيان : النص (٤٤٩١) .

(٣) مريم / ٥٧ .

(٤) ذكره الطبري في جامع البيان : تفسير الآية .

(٥) رواه الطبري في جامع البيان : النص (١٢٣٢) : تفسير الآية ٨٧ من سورة البقرة .

(٦) الأنعام / ٣٥ .

(٧) الشعراء / ٤ .

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (٢٥٣) ؛ أي ولو شاء الله لم يقتتلوا مع اختلافهم بأن يأمر المؤمنين بالكف عن القتال ، وبأن يلجئهم جميعاً إلى ترك القتال ، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ من تقدير الاتفاق والاختلاف وغير ذلك من ما توجهه الحكمة.

قوله عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ ؛ حث على الانفاق في الجهاد في سبيل الله.

وقيل : هو الأمر بالزكاة المفروضة. وقوله تعالى : ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ﴾ يعني يوم القيامة ﴿لَا بَيْعَ فِيهِ﴾ أي ليس فيه فداء ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾ أي ليس فيه خلّة لغير المؤمنين. وأما المؤمنون فتكون لهم خلّة كما قال تعالى : ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(١). قوله تعالى : ﴿وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ أي لغير المؤمنين ، وأما المؤمنون فيشفع بعضهم لبعض ويشفع لهم الأنبياء والرسل ﷺ .

قوله تعالى : ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢٥٤) ؛ أي هم الذين ظلموا أنفسهم حتى لا خلّة لهم ولا شفاعة. وكان عطاء يقول : (الحمد لله الذي لم يقل : والظالمون هم الكافرون ؛ لأن كل كافر ظالم وليس كل ظالم كافر).

قوله عز وجل : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ ذكر وحدانية الله تعالى وصفته ؛ ليعلم أنّ من كان بهذه الصفة لا يخفى عليه كفر من كفر ومعصية من عصى ؛ فيجازي كلّ عابد على ما عمل. فأول هذه الآية نفى معبود الكفار وإثبات معبود المؤمنين ؛ وإثبات الشيء مع نفى غيره أبلغ في الإثبات ، كأنه قال : (الله لا إله إلا هو) دون غيره ، وهو المعبود لا معبود للخلق سواه.

ومعنى ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ الدائم الذي لا يموت موصوف بالبقاء على الأبد ، وبه حيّ كلّ حيّ. وأما القيوم فهو القائم بتدبير الخلق في شأنهم وأرزاقهم وأعمالهم وآجالهم ومجازاتهم على عملهم ، وقيل : معنى القيوم العالم بالأمور من قولهم : فلان

(١) الزخرف / ٦٧.

يقوم بهذا الكتاب ؛ أي يحسنه ويعلم ما فيه . وقيل : معنى ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ الدائم الذي لا يزول .

قوله عَجَلٌ : ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ أي لا يأخذه نعاس ولا نوم . والنعاس : اسم لأوّل ما يدخل في الرأس من النوم قبل وصوله إلى القلب . والنوم هو الذي يصل إلى القلب فيستثقل . ومعنى الآية : لا يغفل عن تدبير الخلق ، فإن قيل : ما معنى نفي النوم بعد نفي النعاس ؟ قلنا : مثل هذا اللفظ إنّما يكون لنفي قليل النوم وكثيره ، ونظيره قول العرب : فلان لا يملك قليلا ولا كثيرا .

قوله تعالى : ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي هو مالك السموات والأرض وما فيهما ، كلهم عبيده وإماؤه وتحت قبضته وقدرته .

قوله تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ هذا جواب عن قول المشركين في أصنامهم : ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾^(١) و ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(٢) ؛ أي لا يشفع أحد لأحد عند الله إلا بأمره ورضائه ، كما يشفع المؤمنون بعضهم لبعض بالدعاء ، وكما يشفع الأنبياء للمؤمنين .

قوله تعالى : ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ من أمر الآخرة ، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من أمر الدنيا . قال مجاهد : على العكس من هذا^(٣) . وقيل : يعلم الغيب الذي تقدّمهم والذي يكون بعدهم .

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أي لا يعلمون الغيب لا ممّا تقدّمهم ولا ممّا يكون بعدهم إلا بما شاء الله أن يعلموه ، وهو ما أنبأ به الأنبياء صلوات الله عليهم .

قوله تعالى : ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ قال ابن عباس : (كُرسِيّه : علمه)^(٤) ، فلا يخفى عليه شيء ممّا في السموات والأرض . وقيل : وسعت

(١) يونس / ١٨ .

(٢) الزمر / ٣ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٥١١) .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٥١٥) .

قدرته التي يمسك بها السموات والأرض. وقال الحسن : (الكرسيّ : هو العرش) ، ويقال : هو سرير دون العرش ، ويقال : هو مكان خلق الله فيه السموات والأرض.
وقال عطاء والكلي ومقاتل : (السموات السبع والأرضون السبع تحت الكرسيّ في الصّغر كحلقة في فلاة).

وقال الكلبيّ : (يحمل العرش أربعة أملاك ، لكلّ ملك أربعة أوجه ؛ وجه إنسان ، ووجه ثور ، ووجه أسد ، ووجه نسر. أقدامهم في الصخرة التي تحت الأرضين بمسيرة خمسمائة عام ، وبين السماء السابعة وبين الكرسيّ مسيرة خمسمائة عام ، والعرش فوق الماء).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَلَا يُوَدُّهُ حِفْظُهُمَا﴾ ؛ أي لا يثقله ولا يشقّ عليه حفظ السموات والأرض ، وقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ (٢٥٥) ؛ أي العليّ عن الأشباه والأمثال وصفات المحدثين ، عظيم الشأن والسلطان والبرهان.

روى محمد بن الحنفية قال : (لما نزلت آية الكرسيّ خرّ كلّ صنم في دار الدّنيا ؛ وخرّ كلّ ملك في الدّنيا على وجهه ؛ وسقطت التّيجان عن رؤوسهم ، وهربت الشّياطين وضرب بعضهم على بعض حتّى اجتمعوا إلى إبليس فأخبروه بذلك ، فأمرهم أن يبحثوا ؛ فجاءوا إلى المدينة فبلغهم أنّ آية الكرسيّ نزلت).

وعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [من قرأ آية الكرسيّ في دبر كلّ صلاة مكتوبة ؛ أعطاه الله قلوب الشّاكرين وأعمال الصّديقين وثواب النّبیین ، ويسط على يمينه بالرحمة ، ولم يمنعه من دخول الجنّة إلّا أن يموت فيدخلها ، ومن قرأها حين يأخذ مضجعه أمّنه الله وجاره وجار جاره والدويرات حوله]^(١).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ؛ الآية ، اختلف المفسرون في هذه الآية على ثلاثة أقوال ؛ قال السدي والضحاك : (إنّ هذه الآية نزلت قبل الأمر بقتال

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط : ج ٩ ص ٣١ : الحديث (٨٠٦٤) عن أبي أمامة. والبيهقي في شعب الإيمان : الحديث (٢٣٩٥) عن علي رضي الله عنه وإسناده ضعيف. وعن أنس في الحديث (٢٣٩٦) وإسناده ضعيف.

المشركين ، كما قال تعالى : ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١) ، وكان القتال غير مباح في أول الإسلام إلى أن قامت عليهم الحجّة الصحيحة بصحّة نبوة رسول الله ﷺ ، فلمّا عاندوا بعد البيان أمر الله المسلمين بقتالهم لقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢) وغير ذلك من آيات القتال).

وقال الحسن وقتادة : (إنّ هذه الآية خاصّة في أهل الكتاب أن لا يكرهوا على الإسلام بعد أن يؤدّوا الجزية ، وأمّا مشركو العرب فلا يقرّون بالجزية ولا يقبل منهم إلّا الإسلام أو السيف).

والقول الثالث : أن معناه : من دخل في الإسلام بمحاربة المسلمين ثم رضي بعد الحرب فليس بمكره ؛ أي لا يقولوا لهم : إنّما أسلمتم كرها ؛ فلا إسلام لكم.

ومعنى الآية : ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ في الإسلام ؛ أي لا تكرهوا على الإسلام ، ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ ؛ أي قد وضح الطريق المستقيم من الطريق الذي ليس بمستقيم بما أعطاه الله أنبياءه من المعجزات ، فلا تكرهوا على (الدين). ودخول الألف واللام في (الدين) لتعريف المعهود.

قوله تعالى : ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ ؛ أي فمن يكفر بما أمر الله أن يكفر به ، ويصدّق بالله وبما أمر به ، فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحلّه حجّة من الحجج لا انقطاع لها بالشبهة والشكوك. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٥٦) ؛ أي سميع لما يعقده الإنسان في أمر الدين ، عالم بنيته في ذلك.

والغيّ : نقيض الرّشد. والطاغوت : مأخوذ من الطغيان ، والطاغوت اسم للأصنام والشياطين وكلّ ما يعبد من دون الله تعالى.

قوله عزّ وجلّ : ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ؛ معناه : الله وليّ المؤمنين في نصرهم وإظهارهم وهدايتهم في إقامة الحجّة

(١) فصلت / ٣٤.

(٢) التوبة / ٥.

في دينهم ، ومتوليّ خزانته على حسن عملهم ، يخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الهدى.

وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥٧) ؛ معناه : والذين جحدوا توحيد الله أولياؤهم الذين يتولونهم الطاغوت.

ومعنى : ﴿يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ ، ولم يكن لهم نور ؛ قيل : أراد به اليهود والنصارى الذين كانوا على دين عيسى عليه السلام ؛ خرجوا من التوحيد الذي كانوا فيه إلى الكفر بمحمد ﷺ .

وقوله عز وجل : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ ؛ أي ألم تعلم يا محمد بالذي جادل إبراهيم في ربه ؛ أي هل رأيت كالذي ﴿حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ أي بأن أعطاه الله الملك وأعجب بملكه وسلطانه وهو نمrod بن كنعان أول من تجرّأ في الأرض بادعاء الربوبية فخاصم إبراهيم في توحيدده . وقيل : إنّ الهاء في قوله ﴿آتَاهُ﴾ راجعة إلى إبراهيم عليه السلام ، و ﴿الْمُلْكَ﴾ هو النبوة ووجوب طاعته على الناس ^(١).

(١) الضمير في (آتاه) فيه وجهان : أظهرهما : أن يعود على (الَّذِي) وهو قول جمهور المفسرين . وأجاز المهدي أن يعود على ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ ؛ أي ملك النبوة.

قال ابن عطية : «هذا تحامل من التأويل». وقال أبو حيان : «هذا قول المعتزلة ، قالوا : لأن الله تعالى قال : ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ والملك عهد ، ولقوله تبارك وتعالى : ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء / ٥٤] . وعود الضمير إلى أقرب مذكور واجب ، وأقرب مذكور إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

وأجيب عن الأول : بأن الملك حصل لآل إبراهيم وليس فيها دلالة على حصوله لإبراهيم عليه الصلاة والسلام. وعن الثاني : بأن الذي حاجَّ إبراهيم كان هو الملك ، فعود الضمير إليه أولى.

ينظر : الباب في علوم الكتاب : ج ٤ ص ٣٣٨ ، ابن عادل الدمشقي الحنبلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ط ١ (١٩٩٨).

قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ ؛ وذلك أن نمرود قال لإبراهيم : من ربك؟ قال ﴿إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ عند انقضاء الأجل. ف ﴿قَالَ﴾ ؛ نمرود : ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ قال إبراهيم : ائني بيان ذلك؟ فأتى برجلين من سجنه وجب عليهما القتل ؛ فقتل أحدهما وترك الآخر. فقال : هذا قد أحييته ، وهذا قد أمته ^(١). ﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ ؛ أي تحير وانقطع بما ظهر عليه من الحجة ، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٢٥٨) ؛ أي لا يرشد المشركين إلى دينه وحجته.

فإن قيل : لم لم يثبت إبراهيم على الحجة الأولى ؛ والانتقال من الحجة إلى حجة أخرى في المناظرة غير محمود؟ قيل : عنه أجوبة :
أحدها : أن إبراهيم كان داعيا ولم يكن مناظرا ، فمضى كان يراه أقرب إلى الهداية أخذ به.

والثاني : أنه روي أنه قال لنمرود : إنك أمت الحي ولم تحيي الميت ، والانتقال بعد الإلزام محمود.

والثالث : أن نمرود كان عالما أن ما ذكره ليس بمعارضة وكان من حوله من أصحابه يوقنون بكذبه في قوله : ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ لكن أراد التمويه على أعمار ^(٢) قومه كما قال فرعون للسحرة حين آمنوا : أن هذا المكر مكرومهم في المدينة ، كذلك فعل نمرود بقوله : ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾. فترك إبراهيم إطالة الكلام ، وعدل إلى حجة مسكتة لا يمكنه التمويه فيها.
فإن قيل : فهلا قال نمرود لإبراهيم : إن مجيء الشمس هو العادة؟ فقل لربك حتى يأتي بها من المغرب! قيل : علم لما رأى من المعجزات التي ظهرت أنه لو سأله

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٥٨٢) عن قتادة ، والنص (٤٥٨٣) عن مجاهد ، والنص (٤٥٨٤) عن زيد بن أسلم.

(٢) في لسان العرب : (غمر) ؛ قال : «المغمّر من الرجال : إذا استجهله الناس».

ذلك لأتى به ، فكان يزداد فضيحة عند الناس. وقيل : خذله عن هذا القول ، فلم يوفق للسؤال.

قوله تعالى : ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ البهت في اللغة : هي مواجهة الرجل بالكذب عليه ؛ يقال : بهت يبهت بهتانا ، وباهت يباهت مباهته. وفي الحديث : [إن اليهود قوم بهت]^(١) أي كذبة. والبهت الحيرة عند انقطاع الحجة أيضا. وفيه لغات : بهت وبهت وبهت ، وأجودها بهت بضم الباء.

قوله عَجَلٌ : ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ ؛ عطف هذه الآية على معنى الكلام الأول لا على اللفظ ، كأنه قال : رأيت كالذي ﴿حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ (أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ).

قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في عزيز بن شريحيا ، وكان من علماء بني إسرائيل ، سباه بختنصر من بيت المقدس إلى أرض بابل حين سلطه الله عليه فخرّب بيت المقدس ، فخرج عزيز في أرض بابل ذات يوم على حمار ، فمرّ بدير هرقل على شاطئ دجلة ، فطاف بالقرية فلم ير بها ساكنا وعامة شجرها حامل ، فجعل يتعجب من خراب القرية وموت أهلها وكثرة حملها وهي ساقطة على سقوفها. وذلك أنّ السقف يقع قبل الحيطان ، ثمّ تقع الحيطان عليه. فأخذ شيئا من التين والعنب ، وعصر العنب فشرب منه ، ثمّ جعل فضل التين في سلّة وفضل العنب في الأخرى وفضل العصير في الرّق ، ثمّ نظر إلى القرية ف ﴿قَالَ أَنِّي يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ ؛ أي كيف يحيي الله هذه القرية بعد خرابها وموت أهلها!؟

لم يكن هذا القول منه إنكارا للبعث ، لكن أحبّ أن يرى كيف يحيي الله الموتى فيزداد بصيرة في إيمانه ، فنام في ذلك الدّير ؛ ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ﴾ في منامه ؛ ﴿مِائَةَ عَامٍ﴾ ؛ وأعمى عنه السّباع والطّير ، ثمّ أحياه فنودي : يا عزيز : (كم لبثت)؟ وكان أميت في صدر النّهار ، ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُ﴾ ؛ بعد مائة سنة في آخر النّهار ،

(١) شطر من حديث طويل ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب أحاديث الأنبياء : الحديث (٣٣٢٩) عن أنس رضي الله عنه.

فَظَنُّ أَنْ مَقْدَارَ لَبْثِهِ يَوْمٌ ، ﴿قَالَ كَمْ لَبِثْتَ﴾؟ ف ﴿قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا﴾ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ قَدْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَقَالَ : ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ ؛ فَنُودِيَ؟.

﴿قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ﴾ ؛ مِيتًا ، ﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ﴾ ، مِنَ التِّينِ وَالْعَنْبِ ، ﴿وَشَرَابِكَ﴾ ، الْعَصِيرِ ، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ ؛ أَيُّ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهَا بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ السَّنُونُ ؛ فَنَظَرَ فَإِذَا بِالْعَنْبِ وَالتِّينِ كَمَا شَاهَدَهُ وَبِالْعَصِيرِ طَرِيًّا.

ثُمَّ قِيلَ لَهُ : ﴿وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾ ؛ فَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ عِظَامٌ بَيْضٌ تَلَوَّحَ قَدْ تَفَرَّقَتْ أَوْصَالُهَا ، فَسَمِعَ صَوْتًا : (أَيُّهَا الْعِظَامُ الْبَالِيَةُ إِنِّي جَاعِلٌ فِيكَ رُوحًا فَاجْتَمِعِي) فَارْتَهَشَتِ الْعِظَامُ وَسَعَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، قَالَ : فَرَأَيْتِ الصَّلْبَ يَسْعَى كُلَّ فَقْرَةٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبَتِهَا ، ثُمَّ رَأَيْتِ الْوَرَكَيْنِ يَسْعِيَانِ إِلَى مَكَانِهِمَا ؛ وَالسَّاقَيْنِ إِلَى مَكَانِهِمَا ؛ وَالْعِظْفَيْنِ ^(١) إِلَى مَكَانِهِمَا ، ثُمَّ رَأَيْتِ كُلَّ الْأَضْلَاعِ يَسْعَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُنَّ إِلَى فَقْرَتِهِ ، ثُمَّ رَأَيْتِ الْكَعْبَيْنِ سَعِيًّا إِلَى مَكَانِهِمَا ؛ وَالذَّرَاعَيْنِ إِلَى مَكَانِهِمَا ، ثُمَّ رَأَيْتِ الْعُنُقَ يَسْعَى كُلَّ فَقْرَةٍ مِنْهُ إِلَى صَاحِبَتِهَا ، ثُمَّ جَاءَ الرَّأْسُ إِلَى مَكَانِهِ ، ثُمَّ رَأَيْتِ الْعَصَبَ وَالْعُرُوقَ وَاللَّحْمَ أَلْقَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ بَسَطَ عَلَيْهِ الْجِلْدَ ، ثُمَّ دَرَى عَلَيْهِ الشَّعْرَ ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يَنْهَقُ. فَخَرَّ عَزِيرٌ سَاجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى ؛ وَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ : ﴿أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. قَالَ ذَلِكَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ مِنْ كَمَالِ الْقُدْرَةِ الْبَلَاءُ فِي حِمَارِهِ ؛ وَالْمَوْتُ فِي نَفْسِهِ ؛ وَالْبَقَاءُ فِي الْعَنْبِ وَالْعَصِيرِ اللَّذَيْنِ هُمَا مِنْ أَسْرَعِ الْأَشْيَاءِ فَسَادًا أَوْ تَغْيِيرًا ، ثُمَّ مَشَاهِدَةُ الْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ^(٢).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (وَبَعْثٌ وَهُوَ شَابٌّ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى السِّنِّ الَّذِي أُمِيتَ عَلَيْهَا ، وَكَانَ ابْنُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، فَصَارَ لِابْنِهِ مِائَةُ وَعِشْرُونَ سَنَةً ، وَلِعَزِيرٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى السِّنِّ الَّتِي أُمِيتَ عَلَيْهَا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَنَجْجَعَنَّكَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾ ؛ ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ يَقْرَأُ التَّوْرَةَ كُلَّهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ ، فَأَمْلَاهَا عَلَيْهِمْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَكَانَتِ التَّوْرَةُ قَدْ ذَهَبَتْ عَنْهُمْ ،

(١) العطف : المنكب ، وعطفا الدابة والرجل : جانباه من لدن رأسه إلى وركه.

(٢) أخرج معناه الطبري في تفسير الآية بأسانيد عن ابن عباس ووهب بن منبه.

فجاءهم رجل من بني إسرائيل فانتسب لهم فعرّفوه ، قال : أخبرني جدّي أنّه قال : دفنت التّوراة يوم سبينا في خابئة كرمي ، فأروه كرم جدّه فأخرج التّوراة فعارضوها بما أملاها عزيز فما اختلافا في حرف واحد ، فتعجّبوا من كثرة علمه وحداثة سنّه ، فقال بعضهم : عزيز ابن الله).

وقال الحسن وقتادة والربيع : (إنّ القرية المذكورة في هذه الآية هي بيت المقدس بعدما خرّبه بختنصر^(١) . وكان وهب بن منبه يقول : (كان المارّ بهذه القرية أرميا النّبّي ﷺ) ^(٢) . وقيل : معنى ﴿خَاوِيَةٌ﴾ أي خالية لا أنيس فيها ، يقال : خوت الدار إذا خلت ، وخوي البطن إذا جاع. وسمي السقف عرشا لارتفاعه عن أرضه ، ويسمى السرير عرشا لارتفاعه عن الأرض.

قوله تعالى : ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوها حَمًا ، (نُنْشِزُها) من قرأ بالراء المهملة فمعناه يحييها من النّشر ؛ يقال : أنشره الله إذا أحياه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرُهُ﴾ ^(٣) . ومن قرأ ﴿نُنْشِزُها﴾ بالزّاء المعجمة فمعناه يرفعها ويعلي بعضها على بعض من النّشر وهو المكان المرتفع ، ومنه نشوز المرأة على زوجها : ترفعها عن طاعته. قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ﴾ من قرأ ﴿أَعْلَمُ﴾ بقطع الألف ؛ أي قال عزيز : علمت مشاهدة ما كنت أعلمه غيبا. ومن قرأ ﴿أَعْلَمُ﴾ بالوصل فمعناه قال لنفسه : ﴿أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ﴾ على كلّ شيء قدير ﴿(٢٥٩)﴾.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ ؛ تقدير الآية : ألم تر إذ قال إبراهيم ؛ ويقال : واذكر إذ قال إبراهيم. قال ابن عباس : «سبب هذه القصّة : أنّ إبراهيم ﷺ مرّ بجيفة

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٦١٠) عن الربيع ، وعن عكرمة في النص (٤٦٠٩).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٦٠٩ و ٤٦٠٦).

(٣) عبس / ٢٢.

على ساحل البحر ، تنقضّ عليها طيور السماء فتأخذ منها بأفواهها فتأكله ، ويسقط من أفواهها في البحر فيأكل منه الحيتان ، وتحيي السباع فتأخذ منه عضوا. فوقف متعجباً!! وقال : ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾. قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ؟ أي أُلْمَ تصدّق بأيّ أحيي الموتى؟ (قال بلى) عرفت ، ولكن أحببت أن أعلم كيف تحيي هذه النفس التي أرى بعضها في بطون السباع ؛ وبعضها في بطون الحيتان ؛ وبعضها في حواصل الطّير. فذلك قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ لِيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي﴾. وقيل : معنى ﴿وَلَكِنْ لِيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي﴾ أي ليسكن قلبي أنك الذي أعطيتني ما سألتك. وقيل : إنك اتخذتني خليلاً.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى : ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾. وذلك أنّ إبراهيم عليه السلام لما مرّ بالجيفة وقد توزّعها الطيور والسباع والحيتان ، تعجّب وقال : يا رب قد علمت بأنك تجمعها من بطون السباع وحواصل الطير وبطون الحيتان ، فأرني كيف تحييها لأعاین ذلك فأزداد يقيناً؟ قال الله تعالى له : ﴿أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ. قَالَ بَلَى﴾ يا رب آمنت وليس الخبر كالمعاينة والمشاهدة.

وقال ابن زيد : (مرّ إبراهيم عليه السلام بحوت ميت نصفه في البحر ونصفه في البرّ ، فما كان في البحر فدوابّ البحر تأكله ، وما كان في البرّ فدوابّ البرّ تأكله ، فقال إبليس لعنة الله عليه : يا إبراهيم ، متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء؟! فقال : ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾. قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ. قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي﴾ بذهاب وسوسة الشيطان ويصير الشيطان خاسئاً صاغراً).

وروي أنّ نمرود قال لإبراهيم : أنت تزعم أن ربك يحيي الموتى وتدعوني إلى عبادته ، فقل له يحيي الموتى إن كان قادراً ، وإلا أقتلك. فقال إبراهيم : ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾. قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ؟ بأيّ أحييهم ، ف ﴿قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي﴾ بقوة حجّتي ونجاتي من القتل ، فإنّ عدوّ الله توعّدني بالقتل إن لم يحيي له ميتاً.

وقال ابن عباس وابن جبير والسديّ : (لما اتّخذ الله إبراهيم خليلاً ، سأل ملك الموت ربّه أن يأذن له فيبشّر إبراهيم بذلك ، فأذن له ، فأتى إلى إبراهيم وقال : يا إبراهيم ، جئت أبشّرك بأنّ الله اتّخذك خليلاً ، فحمد الله تعالى ؛ وقال : ما علامة

ذلك؟ قال : أن يجيب الله دعاءك ويحيي الموتى بسؤالك. ثم انطلق ملك الموت ، فقال إبراهيم : ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى. قَالَ أَوْأَمْ تُؤْمِنُ. قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ أي ليعلم أنك تحييني إذا دعوتك ، وتعطيني إذا سألتك وإِنَّكَ اتَّخَذْتَنِي خَلِيلًا).

روى أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [يرحم الله إبراهيم ؑ نحن أحق بالشك منه] ^(١) يعني إنما شك إبراهيم أجيبه ربه إلى ما سأل أم لا؟

قوله تعالى : ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ﴾ مختلفة أجناسها وطباعها ليكون أبلغ في القدرة ، وخصّ الطير من سائر الحيوان لخاصية الطيران. واختلفوا في تلك الأربعة من الطيور ؛ فقال ابن عباس : (أخذ طاووسا ونسرا وغرaba وديكا). وقال مجاهد وابن جريج : (أخذ غرابا وديكا وطاووسا وحمامة). وعن أبي هريرة : (أنه أخذ الطاووس والديك والغرنوق والحمامة). وقال عطاء : (أخذ قطاة خضرا وغرaba أسودا وحمامة بيضاء وديكا أحمر).

قوله تعالى : ﴿فَصُرُّهُنَّ إِلَيْكَ﴾ قرأ علي رضي الله عنه وأبو الأسود والحسن وعكرمة والأعرج وشيبة ونافع وابن كثير وابن عامر وعاصم والكسائي وأبو عمرو ويعقوب وأيوب : ﴿فَصُرُّهُنَّ﴾ بضم الصاد ، معناه : أملهن إليك. يقال : صرت الشيء أصوره ؛ أي أملته. ويقال : رجل أصور إذا كان مائل العنق. ويقال : إني إليكم لأصور ؛ أي لمائل مشتاق ، وامرأة صورا أي مشتاقة مائلة. قال الشاعر ^(٢) :

الله يعلم أَنَا فِي تَلَقُّتُنَا _____ يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى جِيرَانِنَا صَوْر

وقال عطاء والمورج وعطية : (معنى ﴿فَصُرُّهُنَّ﴾ أي اجمعهن واضمهن إليك). يقال : صار يصور صورا إذا جمع. قال أبو عبيد وابن الأنباري : (معنى ﴿فَصُرُّهُنَّ﴾ أي قطعهن ومزقهن ، يقال : صار يصير صيرا إذا قطع ؛ وانصار الشيء

(١) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الأنبياء : باب قول الله ﷻ : ﴿وَنَبِّئُهُمْ﴾ : الحديث (٣٣٧٢) ، وكتاب التفسير : الحديث (٥٤٣٧).

(٢) البيت في لسان العرب : (صور) : ج ٧ ص ٤٣٩ ، وهو من شواهد النحويين ، قائله أبو إسحق ، إبراهيم بن هرمة ، عاش الفترتين الأموية والعباسية ، (٨٠ . ١٧٦) من الهجرة. وهو عند الطبري والقرطبي : (تلفتنا) بدل (تقلبنا) ، وعند الطبري وفي اللسان : (إلى أحبابنا) بدل (إلى جيراننا).

ينصار انصارا إذا انقطع). وأنشد بعضهم بيتا في اللّغز :

وغلّام رأيتُه صار كلبا ثمّ في ساعتين صار غزالا
أي قطع.

وقرأ علقمة وسعيد بن جبير وقتادة ويحيى بن وثّاب والأعمش وخلف : (فَصْرُهُنَّ) بكسر الصّاد ، معناه قَطَعْنَهُنَّ. قال أبو العباس السّراج : (هما لغتان للعرب). وعن ابن عباس روايتان ؛ إحداهما : (فَصْرُهُنَّ) مفتوحة الصاد مشدّدة الرّاء مكسورة من التّصرية وهي الجمع ومنه المصّرّة. والأخرى : ﴿فَصْرُهُنَّ﴾ بضم الصاد وفتح الرّاء والتشديد من الصّرّ وهي في معنى الجمع.

فمن تأوّل على القطع والتمزيق ففيه تقديم وتأخير ، تقديره : فخذ أربعة من الطير إليك ، فصّرهنّ. ومن تأوّل على الضمّ والإمالة ؛ ففيه إضمار معناه : فصّرهنّ إليك ثمّ قَطَعْنَهُنَّ ، فحذفه واكتفى بقوله : ﴿ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا﴾^(١) لأنه يدلّ عليه ، وهذا كما قال : خذ هذا الثوب واجعل منه على كلّ رمح علما.

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا﴾ لفظه عامّ ومعناه خاصّ ؛ لأنّ ﴿أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ﴾ لا تبلغ الجبال كلّها ، ولا كان إبراهيم يصل إلى ذلك ، وهذا كقوله تعالى : ﴿وَأَوْثِقَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(٢) وقوله : ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٣). وقوله : ﴿جُزْءًا﴾ قرئ برفع الزاء مثقل بالهمزة مخفّفا وهي لغات.

وقال المفسرون : أمر الله إبراهيم أن يذبح تلك الطيور وينتف ريشها ويقطّعها ويفرق أجزاءها ويخلط ريشها ودماءها ولحومها ببعضها ببعض ، ففعل إبراهيم ذلك ، ثمّ أمر أن يجعل أجزاءها على الجبال. واختلفوا في عدد الأجزاء والجبال ، فقال ابن عباس وقتادة والربيع : (أمر أن يجعل كلّ طائر أربعة أجزاء ثمّ يعمد إلى أربعة أجبل ، فيجعل على كلّ جبل ربعا من كلّ طائر ، ثمّ يدعوهم : تعالين بإذن الله). وهذا مثل ضربه الله لإبراهيم وأراه إيّاه ، يقول : كما بعثت الطيور من هذه الجبال الأربعة يبعث الناس يوم القيامة من بقاع الأرض ونواحيها.

(١) النمل / ٢٣.

(٢) الأحقاف / ٢٥.

وقال ابن جريج والسديّ : (جزّأها سبعة أجزاء ووضعها على سبعة أجمال ، وأمسك رؤوسهنّ عنده ثمّ دعاهنّ : تعالين بإذن الله ، فجعل الرّيش كلّ ريشة تطير إلى الأخرى ، وكلّ قطرة من الدّم تطير إلى الأخرى ، وكلّ عظم يطير إلى الآخر ، وكلّ قطعة تطير إلى الأخرى ، وإبراهيم ينظر حتّى التقت كلّ جثّة بعضها إلى بعض حتّى سواهنّ الله تعالى. ثمّ جئن يسعين على أرجلهنّ بغير رؤوس ، فعلق عليهنّ إبراهيم رؤوسهنّ).

واختلفوا في معنى السّعي ؛ قال بعضهم : هو الإسراع في المشي. وقال بعضهم : مشيا على أرجلهن. والحكمة في المشي دون الطيران كونه أبلغ في الحجّة وأبعد من الشبهة ؛ لأنّها لو طارت لتوهّم متوهّم أنّها غير تلك الطيور ، أو أنّ أرجلها غير سليمة.

قال أبو الحسن الأقطع : (صحّ عن رسول الله ﷺ أنّه قال : [لكلّ آية ظهر وبطن]^(١) فظاهر هذه الآية ما ذكره المفسّرون ، وباطنها أنّ إبراهيم أمر بذبح أربعة أشياء في نفسه بسكّين اليأس كما ذبح في الظاهر الأربعة الطيور بسكّين الحديد ، فالتّسرّ مثل لطول العمر والأمل ؛ والطّاؤوس زينة الدّنيا وبهجتها ، والغراب الحرص ؛ والدّيك الشّهوة).

قوله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٦٠) ؛ أي غالب على كلّ شيء لا يمتنع عليه ما يريد ؛ ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يريد لا يفعل إلّا ما فيه حكمة ، قال بعضهم : كانت هذه القصة قبل أن يولد لإبراهيم ولد ؛ وقبل أن تنزل عليه الصّحف ، وكان يومئذ ابن خمس وتسعين سنة.

(١) الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [أنزل القرآن على سبعة أحرف ، لكلّ آية منها ظهر وبطن]. أخرجه الطبري في جامع البيان : المقدمة : الحديث (٩) ، وفيه انقطاع ، ومن طريق موصول. وابن حبان في الصحيح (الإحسان) : كتاب العلم : الحديث (٧٥). وحسنه الشيخ شعيب حفظه الله ، ثم علق التحسين بشرطه.

وقطعا لا يذهب النابه إلى مقولة البعض الذين يقولون بالظاهر الذي يعلمه علماء المسلمين والباطن الذي يعرفه أهل الحقيقة. فإنّ هذا من التلاعب وضرب من التقلّ أو العبث بدلالات الألفاظ لا على أصول معتبرة أو قواعد العلم الشرعي ولسان العرب.

قوله عَجَلٌ : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾ ؛ وجه اتصال هذه الآية بما قبلها آية أخرى فيما تقدم ذكر النفقة في الجهاد بقوله تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾^(١) ، ثم ذكر ما كان من مسألة قوم أشمويل من الله أن يبعث له ملكا يقاتلون معه أعداءهم ، وكانت الغلبة لهم مع قلة عددهم ، ثم عقبه الله تعالى بذكر أمور تدلّ على وحدانيته ، فبيّن أنّ الكفر بعد هذه الآيات أعظم وأشنع ، فمن كفر بعد هذا فقاتلوه وأنفقوا في القتال ، فإنّ النفقة في القتال تكون بسبعمائة.

وعن ابن عباس : (نزلت هذه الآية والتي بعدها في شأن عثمان بن عفّان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما. أمّا عثمان فجاء إلى النّبي ﷺ في غزوة تبوك ، فقال : عليّ جهاز من لا جهاز له ، وأشتري بئر رومة وأجعلها سبيلا للمسلمين. وأمّا عبد الرحمن فكان له ثمانية آلاف ، فجاء بأربعة آلاف إلى رسول الله ﷺ فقال : إنّ لي ثمانية آلاف ؛ أمسكت نصفها لنفسي ولعيالي ؛ وأقرضت نصفها لربي وهي هذه. فقال ﷺ : [بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت] وأمر بها رسول الله ﷺ فقبضت منه)^(٢).

ومعنى الآية : صفة ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي﴾ طاعة الله كصفة (حَبَّةٍ) أَلْقِيَتْ فِي الْأَرْضِ وَأَخْرَجَتْ ﴿سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾ أي كما تكون الحَبَّة واحدة والمكتسب منها سبعمائة ، فكذلك النفقة تكون واحدة والمكتسب بها سبعمائة ضعف.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أي كما يضاعف الله في زرع الزَّرَّاع الحادث من البذر الجيّد في الأرض العامرة ، كذلك يضاعف للمرء الصالح

(١) البقرة / ٢٤٥.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : تفسير الآية ٧٩ من سورة التوبة : الحديث (١٣٢٢٠ - ١٣٢٣٣). في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ج ٧ ص ٣٢ ؛ قال الهيثمي : «رواه البزار من طريقين ؛ أحدهما متصلة عن أبي هريرة ، والأخرى مرسلّة». وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري : شرح الحديث (٤٦٦٨) ؛ قال ابن حجر : «وأصح الطرق فيه ثمانية ألف درهم».

ثواب صدقته بالمال الطيب إذا وضعه في موضعه. يضاعف لمن يشاء من السبع إلى السبعين إلى سبعمائة إلى مائة ألف إلى ما شاء الله من الأضعاف مما لا يعلمه إلا هو.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٦١) ؛ أي غنيّ بتلك الأضعاف (عليم) بمن ينفق. وقيل : معناه : ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ الفضل ، جواد لا ينقصه ما يتفضل به من السعة والمضاعفة ؛ ﴿عَلِيمٌ﴾ بمن يستحقّ الزيادة.

والفائدة في تخصيص السبع في الآية ما قالوا : إنّ السبع أشرف الأعداد كما روي عن ابن عباس أنه قال : (كادت الأشياء تكون كلّها سبعا ؛ فإنّ السموات سبع ؛ والأرضون سبع ؛ والكواكب السّيّارة سبع ؛ والبحار سبعة ؛ وأيّام الأسبوع سبعة ؛ وسجود العبد على سبعة أعضاء).

وأجمع أهل التفسير إلا السديّ : أنّ العدّة المضاعفة بسبعمائة مختصة بالإنفاق في الجهاد ؛ وأما غير ذلك من الطاعات ؛ فالحسنة بعشر أمثالها كما قال الله تعالى : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى﴾ ؛ نزلت في شأن النفقة التي يستحقّ بها الثواب المضاعف ؛ معناه : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا﴾ على السائل نحو أن يقول للسائل إذا وقع بينه وبينه خصومة : أعطيتك كذا ، وأحسنّت إليك ، وما أشبهه مما يبغض على السائل. وأصله من القطع ؛ يقال : مننت الشيء إذا قطعت ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾^(٢) أي غير مقطوع ، ويقال : جبل منين ؛ أي مقطوع. وقيل : أصل المنّة النعمة ، يقال : منّ (بمنّ) إذا أعطى وأنعم ، قال الله تعالى : ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ﴾^(٣) أي أعط أو أمسك.

وقال الكلبيّ : (نزلت هذه الآية في عثمان وعبد الرحمن بن عوف ، أمّا عثمان رضي الله عنه فجّهز المسلمين في غزوة تبوك بألف بعير بأقتابها وأحمالها). وروي أن عثمان جاء بألف مثقال في جيش العسرة فصبّها في حجر رسول الله ﷺ ، فكان ﷺ يدخل

(١) الأنعام / ١٦٠.

(٢) التين / ٦.

(٣) ص / ٣٩.

يده فيها ويقلبها ويقول : [ما يضرّ عثمان ماذا عمل بعد اليوم]^(١). وقال أبو سعيد الخدري : رأيت رسول الله ﷺ رافعا يديه يدعو لعثمان ويقول : [يا رب ، عثمان رضيت عنه فارض عنه] فما زال يدعو رافعا يديه حتى طلع الفجر ، فأنزل الله هذه الآية^(٢) . وأما عبد الرحمن بن عوف فقد ذكرنا صدقته.

قوله تعالى : ﴿وَلَا أَدْرِي﴾ أي لا يؤذي السائل ؛ لا يعيّر ولا يجره ؛ نحو أن يقول : أنت أبدا في فقر وما أبلانا بك ، وأراحنا الله منك ، وأعطيناك فما شكرت ، وما أشبه ذلك. قال ﷺ : [المانّ بما يعطي لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكّيه وله عذاب أليم]^(٣) فحظر الله المانّ بالصنعة على عباده واختصّ به صفة لنفسه ؛ لأنه من العبد تعبير وتكدير ؛ ومن الله تعالى إفضال وتذكير. قال بعضهم :

أفسدت بالمانّ ما قدّمت من حسن ليس الكريم إذا أعطى بمنّان
قوله تعالى : ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢٦٢) ؛ أي ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ فيما يستقبلهم من أهوال يوم القيامة ، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما خلّفوا في الدنيا.

قوله تعالى : ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾ ؛ أي كلام حسن وردّ جميل على السائل ولطف به ودعاء له بالسعة ؛ وتجاوز عن مظلمة ؛ وعدة حسنة ﴿خَيْرٌ﴾ عند الله ﴿مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾ لأن الصدقة إذا أتبعها الأذى ذهب المال والثواب جميعا. وقال الضحاك : (معنى الآية : قول في إصلاح ذات البين).

(١) رواه الترمذي في الجامع : أبواب المناقب : الحديث (٣٧٠٠ و ٣٧٠١). وأخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٩٢٢٢ و ٥٩١١).

(٢) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣٠٦.

(٣) أخرجه بمعناه مسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب غلظ تحريم إسبال الإزار : الحديث (١٧١ / ١٠٦). وأبو داود في السنن : كتاب اللباس : باب ما جاء في إسبال الإزار : الحديث (٤٠٨٧).

قوله : ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ ؛ قال ابن جرير : (ومعنى ﴿مَغْفِرَةٌ﴾ أي ستر منه عليه لما علم من خلّته وفاقته) ^(١). وقيل : يتجاوز عن السائل إذا استطال عليه عند ردّه ؛ علم الله أنّ الفقير إذا ردّ بغير شيء شقّ عليه ذلك ، فربّما دعاه ذلك إلى بذاءة اللسان وإظهار الشكوى ، وعلم ما يلحق المانع منه فحّته على العفو والصّفح.

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إذا سأل السائل فلا تقطعوا عليه مسألته حتّى يفرغ منها ، ثمّ ردّوها عليه بوقار ولين وببذل يسير أو ردّ جميل ، فإنّه قد يأتيكم من ليس بإنس ولا جانّ ينظر كيف صنعكم فيما خولكم الله من النعم] ^(٢).

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ (٢٦٢) ؛ أي ﴿غَنِيٌّ﴾ عن صدقات العباد ، ﴿حَلِيمٌ﴾ إذا لم يعجل بالعقوبة على الذي «منّ» ^(٣) بصدقته. روى بشر بن الحارث ؛ قال : رأيت عليّاً رضي الله عنه في المنام ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، تقول شيئاً لعلّ الله ينفع به؟ فقال لي : ما أحسن عطف الأغنياء على الفقراء رغبة في ثواب الله عَزَّجَلَّ ، وأحسن منه صبر الفقراء عن الأغنياء ثقة بالله عَزَّجَلَّ .

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ؛ أي تبطلوا صدقاتكم بذلك كإبطال من ينفق ماله مراعاة وسمعة ليروا نفقته ويقال : إنه سخيّ كريم صالح ، يعني بذلك المنافق الذي ينفق ماله لا رغبة في الثواب ولا رهبة من العقاب ، بل خوفاً من الناس ورياء لهم أنه مؤمن. ﴿فَمَثَلُهُ﴾ ؛ أي مثل نفقة هذا المنافق المرائي ؛ ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانَ﴾ ؛ أي كحجر أملس ؛ ﴿عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾ ؛ أي مطر كثير شديد الوقع فذهب بالتراب الذي كان «على» الحجر ، وبقي الحجر يابساً لا شيء عليه.

قوله تعالى : ﴿فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ ؛ أي حجراً صلباً أملساً لا يبقى عليه شيء ، وهو من الأرض ما لا ينبت ، ومن الرؤوس ما لا شعر عليه. قال رؤبة :

(١) جامع البيان : مج ٣ ص ٨٩ : تفسير الآية. وفيه : «من خلقته وسوء حالته».

(٢) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣١٠ ؛ قال القرطبي : «روي عن عمر رضي الله عنه».

(٣) سقطت من أصل المخطوط ، وتقتضيها ضرورة السياق.

... برّاق أصلاد الجبين الأجله^(١)

وهذا مثل ضربه الله لنفقة المنافق والمرائي والمؤمن الذي يمنّ بصدقته ويؤذي ؛ يعني أنّ الناس يرون أن هؤلاء أعمالا كما ترى التراب على هذا الصّفوان ، وإذا كان يوم القيامة اضمحلّ وبطل ؛ لأنه لم يكن لله كما أذهب الوابل ما كان على الصّفوان من التراب ، ﴿فَتَرَكُهُ صَلْدًا﴾ لا شيء عليه.

قوله تعالى : ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ ؛ أي لا يقدر المانّ بنفقته والمؤذي والمنافق على ثواب شيء مما أنفقوا ، كما لا يقدر أحد من الخلق على التراب الذي كان على الحجر الأملس بعد ما أذهبه المطر الشديد.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٦٤) ؛ أي لا يهديهم حتى يخلصوا أعمالهم. وقيل : لا يهديهم بالمشوبة لهم كما يهدي المؤمنين. وأصل الوابل من الويل وهو الشديد كما قال تعالى : ﴿أَخْذًا وَبِيلًا﴾^(٢). ويقال : وبلت السماء تبل ؛ إذا اشتدّ مطرها. والصلد : الحجر الأملس الصلب ، ويسمى البخيل صلدا تشبيها له بالحجر في أنه لا يخرج منه شيء. ويقال للأرض التي لا تنبت شيئا : صلدا ، وصدل الزند صلودا إذ لم يور نارا. وفي الآية دلالة على أنّ الصدقة وسائر القرب إذا لم تكن خالصة لله تعالى لا يتعلّق بها الثواب ، ويكون فاعلها كمن لا يفعل ؛ ولهذا قال أصحابنا : لا يجوز الاستئجار على الحجّ وسائر الأفعال التي من شرطها أن تفعل على وجه القرية ؛ لأن أخذ الأجرة عليها يخرجها من أن تكون قرية.

ثم ضرب جلّ ذكره لنفقة المخلصين المشيين مثلا آخر أعلى من المثل الأول فقال : ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ ؛ أي

(١) بيت من الرجز في ديوان رؤبة بن العجاج ، طبعة ليبسك ، ص ١٦٥ . (ولأجله) من (الجله) أشد من الخلع ، وهو ذهاب الشعر من مقدم الجبين.

(٢) المزمل / ١٦ .

صفة الذين ينفقون أموالهم لطلب رضا الله تصديقا وحقيقة. قال الشعبي والكلبي والضحاك : (يعني تصديقا من أنفسهم ، يخرجون الزكاة طيبة بها نفوسهم). وقال السدي وأبو صالح وأبو روق : (معناه ويقينا من أنفسهم ؛ أي على يقين بإخلاف الله عليهم). وقال قتادة : (معناه : واحتسابا ، وقيل : ثقة بالله). وقال مجاهد : (معناه : يتثبتون). قال الحسن : (كان الرجل إذا همّ بصدقة ثبت ؛ فإن كان لله أمضاه ، وإن خالطه شك أمسك). وقال ابن كيسان : (معناه : إخلاصا وتوطنا لأنفسهم على طاعة الله). وقال سعيد بن جبير : (وتحقيقا في دينهم).

قوله : ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ أي كصفة بستان بمكان مرتفع أصابها مطر كثير شديد ، فآتت ثمرتها ضعفين في الحمل. قال عطاء : (حملت في سنة ما يحمل غيرها في سنتين). وقال عكرمة : (حملت في السنة مرتين). قال الفراء : (إذا كان في البستان نخل فهو جنة ، وإذا كان فيه كرم فهو فردوس).

وقرأ مجاهد : ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ بالحاء والباء. وقرأ السلمي والطاردي والحسن وعاصم وابن عامر : ﴿بِرَبْوَةٍ﴾ بفتح الراء هنا وفي سورة المؤمنين وهي لغة بني تميم. وقرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وابن كثير والأعمش وحمة والكسائي وأبو عمرو ويعقوب وأيوب : (بربوة) بضم الراء فيهما ، واختاره أبو عبيدة لأنها أكثر اللغات وأشهرها. وقرأ ابن عباس وأبو إسحق : (بربوة) بكسر الراء. وقرأ أشهب العقيلي : (برباوة) بالالف وكسر الراء. وهن جميعا للمكان المرتفع المستوي ، والمطر على الروابي أشدّ ونبتها أحسن ، وإنما سميت ربوة لأنها ربت وعلت فغلظت ، من قوله ربى الشيء يربو إذا عظم.

قوله تعالى : ﴿أُكُلَهَا﴾. قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالتخفيف ، وقرأ الباقر بضم الكاف. والأكل هو الثمر وهو اسم لما يؤكل.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يَصْبِهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ ؛ أي فطلّ ، والطلّ أضعف المطر مثل الرّذاذ وهو المطر الدائم الصغار القطر لا يكاد يسيل منه الميازيب ، كذلك

المنفق لوجه الله إن كانت نفقته كثيرة فتثابها كثير ، وإن كانت قليلة شيئا بعد شيء فبعددها .
وقال السدي : (الطلّ هو الندى) . وروي عن زيد بن أسلم في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ قال : (هي أرض مصر إن لم يصبها مطر زكت أي أنبتت ، وإن أصابها مطر أضعفت أي آتت ضعف ذلك) . وهذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن المخلص ، يقول :
كما أنّ هذه الجنة تصلح في كلّ حال ولا تخلف ولا تحيّب صاحبها ، سواء أقلّ المطر أم كثر ، كذلك يضاعف الله ثواب صدقة المؤمن المخلص الذي لا يمنّ ولا يؤذي ؛ سواء أقلّت صدقته أو كثرت ولا يخيب بحاله ، ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٦٥) ؛ أي بصير بما يعملونه من الرياء والإخلاص ؛ يجزيكم على قدر نيّاتكم .

قوله عَجَلٌ : ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ الآية ، هذا استفهام في الظاهر يقتضي في الحقيقة تقديرا : أي لا يؤدّ أحدكم كقوله تعالى : ﴿أُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾^(١) . ومعنى الآية : يتميّ أحدكم أن يكون له بستان من نخيل وكرم ؛ تجري من تحت شجرها ومساكنها وغرفها الأنهار ، له في الجنة من ألوان الثمار كلّها ، وأصابه الهرم والضعف وله أولاد ضعاف عجزة عن الحيلة ، ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ﴾ ، يعني تلك الجنة . والإعصار : ريح عاصف تهبّ به من الأرض بالشدة كالعمود إلى نحو السماء ، وتسميها العرب الرّوبعة ، وسميت إعصارا لأنّها تعلو كثوب عصر .

قوله تعالى : ﴿فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ ؛ أي الجنة . وهذا مثل ضربه الله لنفقة المنافق والمرائي ، تقول عمل هذا المرائي في حسنه كحسن الجنة ينتفع بها كما ينتفع صاحب الجنة ، فإذا كبر وضعف فصار له أولاد صغار ضعاف ، أصاب جنته إعصار فيه نار ، فاحترقت عند ما هو أحوج إليها وضعف عن إصلاحها لكبره وضعف أولاده

(١) الحجرات / ١٢ .

عن أصلها لصغرهم ؛ وعجزه وعجزهم من أن يغرسوا مثلها ، لا يردّ عليه شبابه وقوته ليغرس ، فيحزن ويغتم ويهلك أسفا وتحسّرا على ذلك ، فلا هو يجد شيئا يعيشه ولا مع أولاده شيء يعودون به عليه ، فبقي هو وأولاده فقراء عجزه متحيرين لا يقدرّون على حيلة ، فكذلك يبطل الله صدقة هذا المرائي والمنافق والمأنّ بصدقته ؛ حيث لا يسمع مستغيث لهما ولا توبة ولا إقالة ، يحرم أجرها عند أفقر ما يكون إليها ، ويرى في القيامة أعماله هباء منثورا ، ولا يؤذن له في الرجوع إلى الدنيا ليتصدّق وليكون من الصالحين .

قوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢٦٦) أي كهذا البيان الذي بيّن الله لكم فيما تقدّم ؛ ويبين لكم الدلالات والعلامات لكي تتفكّروا فتعتبروا .
فإن قيل : قوله تعالى : ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ﴾ فعل مستقبل ، وقوله : ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ فعل ماض ، فكيف عطف الماضي على المستقبل ؟ والجواب من وجهين :
أحدهما : أن (قد) ها هنا مقدّرة ؛ المعنى وقد أصابه الكبر ، فيكون للحال كما قال في آية أخرى : ﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا﴾^(١) أي قد قدّ .

والثاني : أنّ ﴿يُودُ﴾ يقتضي أن يكون في خبره (لو) كما في قوله : ﴿يُودُ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعْمَرُ﴾^(٢) وقوله : ﴿وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾^(٣) ويقتضي أن يكون في خبره ﴿أَنْ﴾ كما في هذه الآية و (لو) للماضي ، و (أن) للمستقبل . ثم قد تستعمل (لو) مكان (إن) ؛ و (ان) مكان (لو) يقام أحدهما مقام الآخر ، ويقول الإنسان : أنا أتمّي لو كان لي ولد ، ويقول : أتمّي إن كان لي ولد . وإذا كان معنى التميّ قد يقع على الماضي صحّ عطف الماضي عليه .

قوله عزّ وجلّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ ؛ أي أنفقوا من خيار ما كسبتم ، وخياره نظيره قوله

(١) يوسف / ٢٧ .

(٢) البقرة / ٩٦ .

(٣) النساء / ٨٩ .

تعالى : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾^(١). وقال ابن مسعود ومجاهد : (من حلال ما كسبتم من الأموال) دليله : ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾^(٢) وقال عائشة : [إن الله طيب لا يحب إلا الطيب ، لا يكسب عبد مالا من حرام فيتصدق به فيقبل منه ؛ ولا ينفق فيبارك له فيه ، ولا يتركه خلفه إلا كان زاده إلى النار ، وإن الله لا يمحو السيء بالسيء ، ولكن يمحو السيء بالحسن ، وإن الخبيث لا يمحو الخبيث]^(٣).

وقوله تعالى : ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي من أعشار الحبوب والثمار.
قوله تعالى : ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ ؛ أي لا تعملوا إلى الرديء من أموالكم منه تتصدقون ، ولستم بقابضيه وقابليه ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ ، يقول : لو كان لبعضكم على بعض حق فجاء بدون حقه ، لم يأخذ منه إلا أن يتغامض له عن بعض حقه ويتسامح عن عيب فيه ، فكيف تعطونه في الصدقة.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية أن النبي ﷺ حث الناس على الصدقة وقال : [إن الله في أموالكم حقا]^(٤). فكان يأتي أهل الصدقة بصدقاتهم فيضعونها في المسجد ، فيقسّمها رسول الله ﷺ بينهم ، فجاء رجل ذات يوم بعد ما تفرّق عامة أهل المسجد بعدق من حشف فوضعه في الصدقة ، فلما أبصره رسول الله ﷺ قال : [بئس ما صنع صاحب الحشف] فأمر به فعلق ، فجعل كل من يراه يقول : بئس ما صنع صاحب الحشف ،

(١) آل عمران / ٩٢.

(٢) المؤمنون / ٥١.

(٣) الشطر الأول من الحديث ؛ أخرجه مسلم في الصحيح : كتاب الزكاة : باب قبول الصدقة من الكسب الطيب : الحديث (٦٥). وأصل الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٣٨٧ : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [إن الله قسم بينكم أرزاقكم ، وإن الله عزّيز يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ، ولا يعطي الدين ...].

(٤) من حديث ابن عباس ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨١٨) : «قال ابن عباس : يقول : وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسها».

فأنزل الله هذه الآية ^(١).

وقال بعضهم : معنى : ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾ أي لا تتصدقوا بالحرام. فيكون معنى ﴿إِلَّا أَنْ تُغَمِّضُوا فِيهِ﴾ على هذا التأويل : إلا أن تترخصوا في تناوله إن كان حراما. والإغماض : ترك النظر ، يقال في المثل : أغمض في هذا وغمض ؛ أي لا تستقص وكن كأنتك لم تبصر.

قوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ (٢٦٧) ؛ أي ﴿غَنِيٌّ﴾ عن صدقاتكم محمود في أفعاله ، ولم يأمركم بالصدقة عن عوض ولكن بلاكم بما أمركم ، فهو مستحق للحمد على ذلك وعلى جميع أمره.

وفي الآية إباحة الكسب وإخبار أن فيه ما هو طيب ، قال ﷺ : [والخير عشرة أجزاء أفضلها التجارة إذا أخذ الحق وأعطى الحق]. وقال ﷺ : [تسعة أعشار الرزق في التجارة ، ولا يفتقر من التجار إلا تاجر حلاف] ^(٢). سئل النبي ﷺ : أي كسب الرزق أفضل ؟ قال : [عمل الرجل بيديه ، وكل بيع مبرور] ^(٣). وقال ﷺ : [يا معشر التجار ، إن هذا البيع يحضره اللغو والكذب ، فشؤبوه بالصدقة] ^(٤).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨١٤) : «عن عطاء يقول : علّق إنسان...». وله شاهد من حديث أبي داود في السنن : كتاب الزكاة : باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة : الحديث (١٦٠٧). والحشف : هو من التمر ما لم ينو ، فإذا يبس صلب وفسد.

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٤٩٥ ؛ قال السيوطي : «أخرجه سعيد بن منصور عن نعيم بن عبد الرحمن الأزدي». وفي المطالب العالية لابن حجر : الحديث (١٣٦٨). وفي الهامش قال البوصيري : رواه مسدد مرسلًا بسند صحيح. ونعيم بن عبد الرحمن بصري ، ذكره ابن حبان في الثقات (باختصار).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ١٤١. والطبراني في الكبير : ج ٢٢ ص ١٦٣ : الحديث (٥١٩). والحاكم في المستدرک : كتاب البيوع : باب ليس منا من غشّنا : الحديث (٢٢٠٥) عن رافع بن خديج. وفي مجمع الزوائد : ج ٤ ص ٦٠ : كتاب البيوع ؛ قال الهيثمي : «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه المسعودي وهو ثقة».

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٨ ص ٢٩٧ : الحديث (٩٠٣ و ٩٢١) ، وفي المعجم الأوسط : الحديث (١٢٥٤) وإسناده صحيح.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ ؛ أي الشيطان يعدكم بالفقر فحذف الباء كقول الشاعر (١) :

أمرتكم الخير لكن ما ائتمرت به فقد تركت ذا مال وذا نشب (٢)
ويقال : وعده خيرا ؛ ووعدته شرا ، وقال الله تعالى في الخير : ﴿وَعِدَّكُمْ اللَّهُ مَغَافِمَ كَثِيرَةً﴾ (٣) وقال في الشر : ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (٤) وإذا لم تذكر الخير والشر ؛ قلت في الخير : وعده ؛ وفي الشر : أوعده. قال الشاعر :

وإني إذا أوعدته أو وعدته لمخلف ميعادي ومنجز موعدي
ومعنى : ﴿يَعِدُّكُمْ الْفَقْرَ﴾ أي يخوِّفكم الفقر بالنفقة في وجوه البرّ وإنفاق الجيّد من المال ، وقوله تعالى : ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي بالبخل ومنع الزكاة ، وزعم الكلبي أن كلّ فحشاء في القرآن فهو زنا إلا في هذه الآية ، وإنما سمي منع الزكاة فحشاء ؛ لأن العرب تسمي البخل فاحشا ؛ والبخل فحشاء. والفقر : سوء الحال وقلة ذات اليد ، وفيه لغتان : الفقر والفقر ، كالضعف والضعف.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾ ؛ أي ﴿مَغْفِرَةً﴾ لذنوبكم بالإنفاق من خيار الأموال ، ﴿وَفَضْلًا﴾ أي خلفا في الدنيا والآخرة ، ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٦٨) ؛ يوسع الرزق والخلف والمثوبة ، ويعلم حيث ينبغي أن تكون السعة ، قال ابن عباس وابن مسعود : (ثنتان من الله وثنتان من الشيطان ؛ فمن الله

(١) قال القرطبي : وأنشد سيبويه :

أمرتكم بالخير فافعل ما أمرت به فقد تركتكم ذا مال وذا نشب
والبيت لعمر بن معدى كرب : في الديوان : ص ٦٣. ونسب لخفاف بن ندبة : الديوان : ص ١٢٦.
وكتاب سيبويه : ج ١ ص ٣٧.

(٢) في لسان العرب : مادة (نشب) ؛ قال ابن منظور : «قال أبو عبيد : من أسماء المال عندهم التَّشْب والتَّشْبَة. يقال : فلان ذو نشب ، وفلان ما له نشب. والتَّشْب : المال والعقار».

(٣) الفتح / ٢٠.

(٤) الحج / ٧٢.

المغفرة والفضل ، ومن الشَّيْطَانِ الْفَقْرَ وَالْفَحْشَاءَ ^(١) . ووعد الشيطان وساوس وتخيّل ؛ أي يخيّل إليك أنّك إن أمسكت مالك استغنيت ، وإن تصدقت به افتقرت .

قوله تعالى : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ اختلفوا في تفسير الحكمة ؛ قال ابن مسعود : (هي القرآن) . وقال ابن عباس وقتادة : (علم ناسخ القرآن ومنسوخه ؛ ومحكمه ومتشابهه ؛ ومقدمه ومؤخره ؛ وحلاله وحرامه ؛ وأمثاله ؛ وغيره) ^(٢) . وقال السديّ : (هي التَّوْبَةُ) ^(٣) . وقال أبو العالية : (هي الفقه) ^(٤) . وقال مجاهد وإبراهيم : (هي الإصابة والفهم) ^(٥) . وقال الربيع ^(٦) : (هي خشية الله تعالى) ^(٧) . وقال سهل بن عبد الله : (هي السَّنة) . وقيل : هي سرعة الجواب مع إصابة الصواب ، والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ ؛ أي من يعط العلم فقد أعطي خيرا كثيرا يصل به إلى رحمة الله تعالى . قال بعض الحكماء : سمى الله العلم خيرا كثيرا ، والدنيا متاعا قليلا ، فينبغي لمن أوتي العلم أن يعرف قدر نفسه ولا يتواضع لأصحاب الدنيا لدنياهم . وقال الحسن : (ومن يؤت الحكمة ؛ يعني الورع في دين الله) .
قرأ الربيع : (تؤتي الحكمة ومن يؤت الحكمة) بالتاء ، وقرأ يعقوب : (ومن يؤت الحكمة) بكسر التاء ، أراد ومن يؤته الله ؛ فحذف الهاء .

قوله تعالى : ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾ ^(٢٦٩) ؛ وما يتَّعَظُ إِلَّا ذُوو الْعُقُولِ ؛ واللَّبُّ من العقل ما صفي عن دواعي الهوى ، وسمي العقل لبّا لأنه أنفس ما في الإنسان كما أن لبّ الثمرة أنفس ما فيها .

(١) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٣٠) .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٣٤) : عن ابن عباس رضي الله عنهما : «يعني المعرفة بالقرآن ... وذكره» ، وفي النص (٤٨٣٨) ؛ قال : «الفقه في القرآن» .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٤٥) .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٣٦) ؛ قال : «الكتاب والفهم فيه» .

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النصوص (٤٨٣٩) .

(٦) الربيع بن خيثم .

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٤٤) .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ ؛ أي ما تصدّقتُم به من صدقة أو أوجبتُموه على أنفسكم من فعل برّ مثل صلاة أو صدقة أو صوم ، فإنّ الله لا يخفى عليه ذلك ويقبله ويجازي عليه.

ويقال : معنى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ أي يحفظه ، وإمّا قال : ﴿يَعْلَمُهُ﴾ ولم يقل يعلمها ؛ لأنه ردّه إلى الآخر منهما كقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾^(١). وإن شئت حملته على (ما) التي قبله كقوله تعالى : ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾^(٢) ولم يقل : بهما.

قوله تعالى : ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٢٧٠) ؛ أي وما للواضعين النفقة والنذر في غير موضعهما بالرياء والمعصية ونحوهما (من) اعوان يدفعون عنهم العذاب. والأنصار : جمع نصير مثل جنيب وأجناب وشريف وأشراف.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ ؛ وذلك أنّهم قالوا : يا رسول الله ، من أفضل ؛ صدقة السرّ أو صدقة العلانية؟ فأنزل الله هذه الآية^(٣). ومعناها : إن تظهروا الصدقات وتعلنوها ؛ فنعما الشيء صدقة العلانية.

وأصل ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾ : فنعما ما هي ؛ فوصلت وأدغمت. وكان الحسن يقرأ : (فنعما ما هي) مفصولة عن الأصل ؛ أي نعمت الخصلة. و (ما) في موضع الرفع و (هي) في محلّ النصب كما يقول : نعمّا الرجل رجلا ، فإذا عرّفت رفعت وقلت : نعم الرجل زيد.

(١) النساء / ١١٢.

(٢) البقرة / ٢٣١.

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٧٨ ؛ قال السيوطي : «أخرج أحمد والطبراني في الترغيب عن أبي أمامة : أنّ أبا ذرّ قال : يا رسول الله ما الصدقة؟ قال : [أضعاف مضاعفة وعند الله أزيد] ثمّ قرأ : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾. قيل : يا رسول الله أيّ الصدقة أفضل؟ قال : [سرّ إلى فقير ، أو جهد من مقل] ثمّ قرأ : ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾.

وقرأ أبو جعفر ونافع وشيبة وعاصم وأبو عمرو بكسر النون وجزم العين ، ومثله في سورة النساء ، واختاره أبو عبيدة وذلك أنها لغة النبي ﷺ حين قال لعمرو بن العاص : [نعم المال الصالح للرجل الصالح]^(١).

وقرأ ابن عامر ويحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائي وخلف بفتح النون وكسر العين. وقرأ طلحة وابن كثير وورش وحفص ويعقوب وأيوب بكسر النون والعين. وهي لغات صحيحة.

قوله عز وجل : ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهُهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ؛ أي وإن تسروها وتعطوها الفقراء سرًا فهو خير لكم وأفضل من العلانية ، وكلاهما مقبول منكم إذا كانت النية صادقة ، ولكن صدقة السر أفضل ، قال ﷺ : [صدقة السر تطفئ غضب الرب ، وتطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، وتدفع سبعين بابا من البلاء]^(٢).

وقال ﷺ : [سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : الإمام العادل ، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل ، ورجل قلبه معلق بالمسجد ، ورجلان تحابا في الله ؛ فاجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل دعت امرأته ذات حسن وجمال ؛ فقال : إني أخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم بيمينه ما تنفق شماله ، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه]^(٣).
قال أهل المعاني : هذه الآية في صدقة التطوع ، ولإجماع العلماء أنّ الزكاة المفروضة إعلانها أفضل كالصلاة المفروضة في الجماعة أفضل من إفرادها ، وكذلك

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ١٩٧. والطبراني في الأوسط : الحديث (٣٢١٣) ، وإسناده صحيح.
(٢) رواه الطبري من كلام قتادة : النص (٤٨٤٧) ، وكلام الربيع في النص (٤٨٤٩). وأخرج الطبراني شطره الأول عن ابن مسعود في المعجم الكبير : ج ١٩ ص ٣٥٩ : الحديث (١٠١٨) ، وفي الأوسط : الحديث (٩٤٨١). في مجمع الزوائد : ج ٣ ص ١١٥ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن» وأراد رواية أبي أمامة.

(٣) رواه البخاري في الصحيح : كتاب الأذان : باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة : الحديث (٦٦٠).

سائر الفرائض ؛ لمعنيين ؛ أحدهما : ليقتردي به الناس ، والثاني : لزوال التهمة ؛ لئلا يسيء به الناس الظنّ ، ولا رياء في الفرض .

وأما النوافل والفضائل فإخفاؤها أفضل لبعدها عن الرياء ، يدلّ على صحّة هذا التأويل ما روي عن أبي جعفر في قوله تعالى : ﴿ **إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ** ﴾ قال : (يعني الزكاة المفروضة وقوله تعالى : ﴿ **وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ** ﴾ يعني التطوّع) ^(١) . وعن ابن عباس أنه قال : (جعل الله صدقة التطوّع في السرّ تفضل علانيتها بسبعين ضعفا ، وصدقة الفريضة تفضل علانيتها سرّها بخمس وعشرين ضعفا) ^(٢) . وقال ﷺ : [المسرّ بالقرآن كالمسرّ بالصدقة ، والجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة] ^(٣) . وذهب الحسن وقتادة إلى أن الإخفاء في كلّ صدقة أفضل ؛ مفروضة كانت أم تطوّعا .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿ **وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ** ﴾ ؛ قرأ ابن عباس وعكرمة : (وتكفّر) بالتاء ؛ يعني الصدقات . وقرأ الحسن وابن عامر وحفص : (ويكفر) بالياء والرفع على معنى ويكفّر الله . وقرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو بالنون ورفع الراء على الاستئناف ؛ أي ونحن نكفّر . وقرأ أبو جعفر وشيبة ونافع والأعمش وحمة والكسائي بالنون والجزم عطفا على موضع الفاء التي في قوله : ﴿ **فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ** ﴾ لأنّ موضعها جزم بالجزاء .

وقوله تعالى : ﴿ **مَنْ سَيِّئَاتِكُمْ** ﴾ أدخل (من) للتبويض ؛ ليكون العباد فيها على وجل فلا يتكلموا . وقال نحاة البصرة : معناه الإسقاط ؛ أي ويكفّر عنكم سيئاتكم .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿ **وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ (٢٧١) ؛ أي بما تعملون من الصدقة عالم يجزيكم به .

(١) جامع البيان : مج ٣ ج ٣ ص ١٢٧ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٤٩) .

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير : ج ١٧ ص ٢٥٨ : الحديث (٩٢٣) عن عتبة بن عامر ، وفي الأوسط : الحديث (٣٢٥٩) . والإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ١٥١ و ١٥٨ ، وإسناده حسن .

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ قال ابن عباس والكلبي : (اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء ، وكانت معه في تلك العمرة أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فجاءتها أمها قتيلة وجدها أبو قحافة يسألونها الصلة والعطية ، فقالت : لا أعطيك شيئا حتى أستأذن رسول الله ﷺ ؛ فإتكم لستم على دين ؛ فاستأذنته في ذلك ، فنزلت هذه الآية ، فأمرها رسول الله ﷺ بالتصدق عليهما) ^(١) . وقال محمد بن الحنفية : (كان يكبر على المسلمين التصدق على اليهود والنصارى ، فأمروا بذلك في غير فريضة).

ومعنى الآية : ليس عليك يا محمد تحصيل الهدى لهم بأن تمنعهم من الصدقة لتحملهم على الإيمان ، ولكن الله يثبت ويرشد ويوفق للخير من يشاء. وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا من أهل الذمة يسأل على أبواب المسلمين ، فقال : (ما أنصفناك ؛ أخذنا منك الجزية وأنت شاب ؛ ثم ضيعناك اليوم) فأمر أن يجري عليه قوته من بيت المال ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسُكُمْ﴾ ؛ أي ما تنفقوا من مال على بر أو فاجر فلأنفسكم ثوابه ونفعه عائد إليكم ، ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ ؛ أي علم الله أنكم لا تريدون بنفقتكم إلا طلب مرضاة الله وإن كان المتصدق عليه كافرا.

قوله تعالى : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٧٢) أي ما تتصدقوا به من مال يؤفَّ إليكم ثوابه في الآخرة ، ﴿وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ أي لا تنقصون شيئا من ثواب أعمالكم وصدقاتكم.

(١) ينظر : اللباب في علوم الكتاب : ج ٤ ص ٤٢٨ . ٤٢٩ . وأصله في صحيح البخاري : كتاب الأدب : باب صلة الوالد المشترك . ومسلم في الصحيح : كتاب الزكاة : باب فضل الصدقة والنفقة على الأقربين والزوج والأولاد.

(٢) أخرجه أبو يوسف في كتاب الخراج : فصل فيمن تجب عليه الجزية : ص ١٣٦ . قال في إعلاء السنن : الرقم (٤١٧٥) : «الأثر حسن الإسناد».

وظاهر الآية يقتضي جواز دفع الصدقات إلى الكفار إلا أنّ النبي ﷺ خصّ منها الزكاة ؛ فقال : [أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردّها على فقرائكم] ^(١).

قوله عزّ وجلّ : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ ؛ قيل : معناه : ما أنفقتُم من نفقة للفقراء ، وقيل : معناه : عليكم بالنفقة للفقراء الذين حبسوا في طاعة الله ؛ أي أحصرهم فرض الجهاد فمنعهم من التصرف والسير لطلب المعاش ، وهؤلاء أصحاب الصّفة حبسوا أنفسهم لطلب العلم ؛ وفضل الجمعة ؛ وخدمة رسول الله ﷺ ، وكانوا نحوًا من أربعمئة رجل لم يكن لهم مساكن ولا عشائر ؛ كانوا معتكفين في المسجد في صفّته ؛ قالوا : نخرج في كلّ سرّية يبعثها رسول الله ﷺ في سبيل الله ، فحثّ الله على الصدقة عليهم ، فكان الرجل إذا بقي عنده فضل أتاهاهم به ^(٢).

وقوله تعالى : ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ الضرب في اللغة : السير ، يعني لا يستطيعون سيرا في الأرض للتجارة وطلب المعيشة ، ونظيره قوله تعالى : ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ ^(٣) وقوله تعالى : ﴿وَأَخْرَجُوا يَصْرِيحًا فِي الْأَرْضِ﴾ ^(٤). وقال الشاعر :

لحفظ المال أيسر من فنائه وضرب في البلاد بغير زاد
وقال ابن زيد : (من كثرة ما جاهدوا لا يستطيعون ضربا في الأرض ، فصارت الأرض كلّها حربا عليهم ؛ لا يتوجّهون فيها جهة إلّا ولهم فيها عدوّ) ^(٥). وكان السديّ يقول :
(معنى ﴿أُحْصِرُوا﴾ أي منعهم الكفار بالخوف منهم ؛ فلا يستطيعون

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣٣٧ وج ٨ ص ١٦٨ و ١٧٢. وأصله من حديث معاذ حين أرسله رسول الله ﷺ إلى اليمن ، وهو في الصحيحين.

(٢) في كنز العمال : الرقم (١٦٥٧٧) ، وعزاه للخطيب في تاريخه.

(٣) النساء / ١٠١.

(٤) المزمل / ٢٠.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٦٦).

تفرّقاً في الأرض لمنع الكفار إِيّاهم عن ذلك^(١). وقيل : هذا لا يصحّ ؛ لأنه لو كان كذلك لقال : حصروا ، بغير ألف.

وقال سعيد بن جبير : (هؤلاء قوم أصابتهم جراحات مع رسول الله ﷺ ؛ فصاروا زمناً وأحصرهم المرض والزّمانة عن الضّرب في الأرض)^(٢). فاختار الكسائيّ هذا القول لأنه يقال : أحصروا من المرض والزّمانة عن الضرب في الأرض ، ولو أراد الحبس قال : حصروا ، وإنّما الإحصار من الخوف أو المرض ، والحصر : الحبس في غيرهما.

قوله تعالى : ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ قرأ الحسن وأبو جعفر وشيبة وابن عامر والأعمش وعاصم وحمة : (يَحْسَبُهُمُ) بفتح السين في جميع القرآن ، والباقون بالكسر. ومعنى الآية : يظنّهم الجاهل بأمرهم وشأنهم أغنياء من التعفّف عن السؤال ؛ لتجملهم باللباس وكفّهم عن المسألة. والتعفّف يذكر ويراد به ترك المسألة كما قال ﷺ : [من استغنى أغناه الله تعالى ، ومن استعفّ أعفّه الله]^(٣).

قوله تعالى : ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ أي تعرفهم أنت يا محمد بعلامة فقرهم وراثته حالهم. وقيل : بتخشّعهم وتواضعهم. وقيل : بصفرة ألوانهم من الجوع وقيام الليل وصيام النهار. وقيل : بفرحهم واستقامة حالهم عند توارد البلاء عليهم. قوله تعالى : ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا﴾ ؛ قال عطاء : (إذا كان عنده غداء لا يسأل عشاء ، وإن كان عنده عشاء لا يسأل غداء). وقال أهل المعاني :

﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا﴾ ولا غير إحفاف ؛ أي ليس لهم سؤال فيكون إحفافاً ، والإحفاف : الإلحاح ، دليل هذا القول قوله تعالى : ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٨٦٧).

(٢) في الدر المنثور : ج ٢ ص ٨٩ ؛ قال السيوطي : «أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم».

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٢٨٩٦). والطبري في جامع البيان : الحديث (٤٨٧٦).

التَّعَفُّفِ ﴿١﴾ أي من القناعة ، ولو كانوا يسألون لكان يعرفهم بالسؤال لا بالسيماء. وإنما يسمى الملح في السؤال ملحفا ؛ لأنه يلصق بالمسؤول ويشتمل على وجود الطلب في المسألة كاشتغال اللحاف.

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ ، وَيَكْرَهُ الْبُؤْسَ وَالتَّبَاؤُسَ ، وَيُحِبُّ الْحَلِيمَ الْمُتَعَفِّفَ ، وَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيءَ السَّائِلَ الْمَلْحَفَ] ^(١). وقال ﷺ : [مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يَغْنِيهِ ، جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَدُوحًا أَوْ خُمُوشًا أَوْ خَدُوشًا فِي وَجْهِهِ] قيل : وما غناؤه؟ قال : [خَمْسُونَ دِرْهَمًا] ^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢٧٣) ؛ أي ما يتصدقوا به من مال ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ يجزيكم به.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢٧٤) ؛ قال ابن عباس ومقاتل : (نزلت هذه الآية في علي رضي الله عنه ؛ كانت له أربعة دراهم لم يملك غيرها ؛ فتصدق بدرهم ليلا ؛ وبدرهم نهارا ؛ وبدرهم سرا ؛ وبدرهم علانية ، فنزلت هذه الآية) ^(٣).

وعن ابن عباس قال : (لما نزل قوله تعالى : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بعث عبد الرحمن بن عوف بدنانير كثيرة إلى أصحاب الصدقة حتى أغناهم ؛ وبعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في جوف الليل بوسق من التمر . والوسق ستون صاعا فكان أحب الصدقتين إلى الله تعالى صدقة علي رضي الله عنه ونزل فيها قوله تعالى :

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٢ ص ١٨١ و ١٨٢ . والترمذي في الجامع : الحديث (٢٨١٩) ، وقال : حديث حسن.

(٢) أخرجه الطبراني شطره عن جابر في الأوسط : الحديث (٥٤٦٣) ، وشرطه الأخير عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : الحديث (٢٤٢٢).

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ١٠٠ ؛ قال السيوطي : (أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر). وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٢٤ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني ، وفيه عبد الواحد بن مجالد ، وهو ضعيف».

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ أراد بالليل سرًا صدقة علي رضي الله عنه ، وبالتَّهَار علانية صدقة عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه).

وروي أيضا عن ابن عباس في هذه الآية ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ : يعني في علف الخيل المرتبطة في سبيل الله. وكان أبو هريرة إذا مرّ بفرس سمين تلا هذه الآية ؛ فإذا مرّ بفرس أعجف سكت.

وعن رسول الله ﷺ أنه قال : [من ارتبط فرسا في سبيل الله وأنفق عليه احتسابا ؛ كان شبعه وجوعه وريته وظمؤه وبوله وروثه في ميزانه يوم القيامة]^(١). وقال ﷺ : [المنفق في سبيل الله على فرسه كالباسط كفيه بالصَّرة]^(٢).

قوله تعالى : ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ قال الأخفش وقطرب : (جعل الخير بالفاء ؛ لأنّه في معنى (من) ، وجواب (من) بالفاء ؛ كأنّه قال : من أنفق كذا فله أجره عند ربه). وقوله تعالى : ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ قد تقدّم تفسيره.

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ ؛ معناه : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾ في الدنيا ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ في الآخرة من قبورهم لعظم بطونهم ، ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾ في الدنيا الذي يضربه ويصبيه ﴿الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ أي من الجنون. روي أنهم يبعثون يوم القيامة وقد انتفخت بطونهم كلّما قاموا سقطوا والناس يمشون عليهم وهم كالمجانين. قال الحسن : (هذه علامة أكل الرِّبا ؛ يعرفون بها يوم القيامة).

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ ؛ ومعناه : كان الرجل إذا حلّ ماله بعد الأجل طلبه ؛ فيقول المطلوب : زدني في الأجل وأزيدك

(١) عن أسماء بنت يزيد ؛ أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٦ ص ٤٥٨ ، وفي إسناده شهر. وأخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٤١١ و ١١٩٤) عن علي رضي الله عنه ، وفيه الحارث. ولهما أصل من حديث أبي هريرة ؛ أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب الجهاد : الحديث (٣٨٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٣١١٢) عن أبي هريرة وفيه [كالباسط كفه بالتَّفقة لا يقبضها] ، وقال : «تفرد به عبد الرزاق». وأبو داود في السنن : كتاب اللباس : باب ما جاء في إسبال الإزار : شطر حديث طويل لأبي الدرداء : الرقم (٤٠٨٩).

في مالك. فيفعلان ذلك ؛ فإذا قيل لهم : إن هذا ربا ؛ قالوا : هما سواء ؛ والزيادة في آخر البيع بعد الأجل كالزيادة في أول البيع إذا بعت بالنسيئة سواء. وليس الأمر كما توهموا ؛ لأن الزيادة في الثمن في آخر البيع لأجل الإبعاد في الأجل بعدما صار الثمن ديناً في الذمة يكون عوضاً عن الأجل ؛ والاعتياض عن الأجل باطل ، وأما الزيادة في الثمن في أصل العقد فتكون مقابلة للبيع ، ويجوز بيع المبيع بثمن قليل وثمن كثير.

قوله تعالى : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ أي أحلّ الزيادة في أول البيع وحرم الزيادة في آخره ؛ قوله تعالى : ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي فمن جاءه زجر من ربه ونهي عن الربا فانتهى فله ما مضى من أكله الربا قبل النهي ؛ أي لا إثم عليه في ذلك ، وأمره فيما بقي من عمره إلى الله ؛ إن شاء عصمه وإن شاء لم يعصمه. وقيل : معناه : ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ أي له ما أخذ من الربا قبل التحريم ، ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ في المستأنف في العفو والتجاوز.

وإنما لم يقل : فمن جاءته موعظة من ربه ؛ لأن تأنيث الموعظة ليس بحقيقي ، فيجوز تذكيره ويجوز أن ينصرف إلى المعنى ، كأنه قال : فمن جاءه وعظ ونهي من ربه عن الربا. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٧٥) أي من عاد إلى أكل الربا ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا﴾ دائمون إلى ما شاء الله. وقيل : معناه : من عاد بعد النهي إلى قوله إنما البيع مثل الربا ؛ فأولئك أهل النار هم فيها مقيمون ؛ لأن مستحلّ الربا كافر لإنكاره آية من كتاب الله تعالى.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : [سيأتي على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا ، وإن لم يأكله أصابه من غباره]^(١). وعن عبد الله بن مسعود قال : (أكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهده إذا علموا به ؛ ملعونون على لسان محمد ﷺ

(١) رواه أبو داود في السنن : كتاب البيوع والإجازات : باب في اجتناب الشبهات : الحديث (٣٣٣١). وابن ماجة في السنن : كتاب التجارات : الحديث (٢٢٧٨).

إلى يوم القيامة) ^(١). وقال ﷺ : [الرِّبَا بضع وسبعون بابا ؛ أدناها كإتيان الرجل أمه] ^(٢).
والخبط في اللغة هو الضرب على غير استواء ؛ يقال : خبط البعير إذا ضرب بيده.
والمسّ : الجنون ، يقال : رجل ممسوس ؛ أي مجنون.

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ ؛ معناه : يهلك الله الربا ويذهب ببركته. والمحق : نقصان الشيء حالا بعد حال ، ويقال : إنَّ الربا ينقص حالا بعد حال إلى أن يتلف كله. قوله : ﴿وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ أي يقبلها ويعطي خلفها في الدنيا ، ويضاعف ثوابه في الآخرة واحدة إلى عشر إلى سبعين إلى سبعمائة إلى ما شاء الله من الأضعاف. كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : [إنَّ الله يقبل الصدقات ولا يقبل منها إلَّا الطَّيِّبَةَ ، ويربِّيها لصاحبها كما يربي أحدكم مهره وفصيله حتَّى أنَّ اللقمة تصير مثل أحد] ^(٣).

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (٢٧٦) ؛ أي يبغض كل جاحد تحريم الربا ؛ فاجر عاص بأكله واستحلاله. وإثما قال : ﴿كَفَّارٍ﴾ ولم يقل : كافر ؛ لبيِّن أن مستحلَّ الربا مع كونه كافرا كفَّار للنعمة. والأثيم : المادي في الإثم ، والآثم : الفاعل للإثم.
قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢٧٧) ؛

(١) رواه أبو داود في السنن : كتاب البيوع : باب في أكل الربا : الحديث (٣٣٣٣). والترمذي في الجامع : أبواب البيوع : الحديث (١٢٠٦) ، وقال : حسن صحيح.
(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب التجارات : الحديث (٢٢٧٤). وأخرجه الطبري في الأوسط : الحديث (٧١٤٧) عن البراء بن عازب ، وفي إسناده عمر بن راشد ، وهو ضعيف.
(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة : الحديث (٣٤٠٢) ، وعن عائشة رضي الله عنها : الحديث (٤٢٤٠). وفي مجمع الزوائد : ج ٣ ص ١١١ ؛ قال الهيثمي : «حديث عائشة رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح».

معناه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالله وكتبه ورسله وتحريم الربا ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فيما بينهم وبين ربهم ، وأتموا الصلوات الخمس ، وأعطوا الزكاة المفروضة من أموالهم ، فلهم جزاؤهم وثوابهم في الآخرة ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ إذا ذبح الموت ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ إذا أطبقت النار على أهلها.

قوله عَجَلٌ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) ؛ قال ابن عباس : (نزلت هذه الآية في نفر من ثقيف ابن مسعود وحبيب وربيعة وعبد ياليل بني عمرو بن عمير الثقفي ، كانت لهم ديون على بني المغيرة ؛ وكان بنو المغيرة يربوهم ، فلما ظهر النبي ﷺ على أهل مكة وضع الربا كله ، وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رباهم من الناس يأخذونه ، وما كان عليهم من ربا الناس فهو موضوع عنهم لا يؤخذ منهم ، فقال ﷺ : [أكتب في آخر كتابهم : أن لكم ما للمسلمين وعليكم ما عليهم]. فلما حلّ الأجل طلبت ثقيف من بني المغيرة رباهم ؛ فقالت بنو المغيرة : ما بالنا نكون أشقى الناس ؛ وضع الربا عن الناس كلهم ويؤخذ منا خاصة! فقالت لهم ثقيف : إننا صالحنا على ذلك ، فاختصموا إلى أمين مكة وهو عتاب بن أسيد ، فلم يدر ماذا يقضي بينهم ، فكتب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة ، فأنزل الله هذه الآية خطابا لثقيف) (١).

ومعناها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ اخشوا الله واتركوا ﴿مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ فإنه لم يبق غير رباكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي مصدقين بتحريم الربا فهذا حكمه.

قوله عَجَلٌ : ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي إن لم تقبلوا أمر الله ولم تقرّوا بتحريم الربا ولم تتركوه ، فاعلموا أنكم كفّار يحاربكم الله ورسوله ؛ أي يعدّ بكم الله في الآخرة بالنار ؛ ويعدّ بكم رسوله في الدنيا بالسيف. والإذن : الإعلام ، ومن قرأ ﴿فَأْذَنُوا﴾ أي فاعلموا أصحابكم المتمسكين بمثل ما أنتم عليه : أن من عامل بالربا مستحلا له حاربهم الله ورسوله.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : الحديث (٤٩٠١).

وقيل : معنى الآية : فإن لم تتركوا ما بقي من الربا بعد نزول الأمر بتركه ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

ومثل هذا اللفظ لا يوجب الإكفار ؛ لأن لفظ محاربة الله ورسوله يطلق على ما دون الكفر كما في آية قطاع الطريق. وهذا الحكم في آية الربا إنما هو مستقيم إذا اجتمع أهل بلدة لهم منعة وقوة على المعاملة بالربا وكانوا محرمين له ، فإن الإمام يستتيبهم ؛ فإن تابوا وإلا قاتلهم. وأما إذا عامل واحد أو جماعة قليل عددهم معاملة الربا ، فإن الإمام يستتيبهم ؛ فإن تابوا وإلا زجرهم وحبسهم إلى أن يظهروا توبتهم. وقد روي عن ابن عباس وقتادة والريبع فيمن أربا : (أنَّ الإمام يستتيبه ، فإن تاب وإلا قتله) ^(١). فهذا محمول على أن يفعله مستحلا له ؛ لأنه لا خلاف بين العلماء أنه ليس بكافر إذا اعتقد تحريمه.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُبْتِمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٧٩) ؛ أي فإن رجعتكم عن استحلال الربا وأقررتكم بتحريمه. ويقال : إن تبتم عن معاملة الربا ﴿فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ﴾ التي أسلفتموها بني المغيرة ، ﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾ بطلب الزيادة على رأس المال ، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بحبس رأس المال عنكم.

قال ابن عباس : (فلما نزلت هاتان الآيتان ، كتب بهما رسول الله ﷺ إلى عتاب ، فقرأهما على ثقيف فقالوا : بلى ، نتوب إلى الله فإنه لا يذنب لنا بحرب الله ورسوله ، ثم طلبوا رؤوس أموالهم من بني المغيرة ، فقالت بنو المغيرة : نحن اليوم أهل عسر وأحرونا إلى أن تدرك الثمار ، فأبوا أن يؤخروهم ، فنزل قوله عَجَلْ : ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ ؛ أي إن كان المطلوب ذا ضيق وشدة ؛ فتأخيره إلى سعة ويسار ^(٢).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٠٣) عن ابن عباس ، وفي النص (٤٩٠٥) عن قتادة ، وفي النص (٤٩٠٦) عن الريبع.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٠١ و ٤٩٠٧).

وروي عن ابن عباس وشريح وإبراهيم : (أَنَّ الْإِنْظَارَ إِنَّمَا يَجِبُ فِي الدَّيْنِ ، يَعْنِي دِينَ الرَّبَِّا خَاصَّةً) ^(١). وكان شريح يحبس المعسر في غيره من الديون ^(٢). وعن أبي هريرة والحسن والضحاك : (أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي كُلِّ دَيْنٍ) وهذا هو الأصح ^(٣) ؛ لِأَنَّ نَزُولَ الْآيَةِ فِي رَأْسِ مَالِ الرَّبَِّا لَا يَمْنَعُ اعْتِبَارَ سَائِرِ الدِّيُونِ بِهَا بِالْإِسْتِدْلَالِ وَالْقِيَاسِ.

وذهب بعض النحويين : إلى أَنَّ الرِّفْعَ فِي قَوْلِهِ ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ دليل على أَنَّهُ ابْتِدَاءٌ عَلَى مَعْنَى : وَإِنْ وَقَعَ ذُو عُسْرَةٍ ، أَوْ وَجَدَ ذُو عُسْرَةٍ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَصَاً هَذَا بِالرَّبَِّا لَقَالَ : وَإِنْ كَانَ ذَا عُسْرَةٍ ، بِالنَّصَبِ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونُ تَقْدِيرُ الرِّفْعِ ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ غَرِيماً لَكُمْ. وَمَنْ قَرَأَ (مَيْسِرَةً) بِضَمِّ السَّيْنِ ، فَهِيَ لُغَةٌ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَنْ أَنْظَرَ مَعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ] ^(٤). وَقَالَ ﷺ : [مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَتُنْكَشَفَ كَرْبَتُهُ ؛ فَلْيَسِّرْ عَلَى الْمَعْسِرِ] ^(٥). وَعَنْ أَبِي بَرِيدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَنْ أَنْظَرَ مَعْسِراً كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ] ^(٦).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَنْ أَدَانَ دِينَا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ فَهُوَ سَارِقٌ] ^(٧). وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَصْلِيَ عَلَيْهِ ؛

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّص (٤٩١٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَفِي النَّص (٤٩١٦) عَنْ شَرِيحٍ ، وَفِي النَّص (٤٩١٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّص (٤٩١٦) وَالنُّصُوص (٤٩١٨).

(٣) عَنْ الضَّحَّاكِ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ : النَّص (٤٩٢٢) ، وَعَنْ الْحَسَنِ : النَّصُ الْأَوَّلُ مِنَ النَّصُوصِ الرَّقْمِ (٤٩١٨).

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ : الْحَدِيثُ (٥٠١٨) عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ. وَفِي النَّص (٨٨٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) فِي الدَّرِّ الْمُنْثُورِ : مَج ٢ ص ١١٣ ؛ قَالَ السَّيُوطِيُّ : «أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ اصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ».

(٦) فِي الدَّرِّ الْمُنْثُورِ : مَج ٣ ص ٤١٥ ؛ قَالَ السَّيُوطِيُّ : «أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ عَنْ بَرِيدَةَ».

(٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ : الْحَدِيثُ (٨٣٣) عَنْ مِمْوْنَةَ.

فقال : [هل عليه دين؟] قالوا : نعم ، فتأخر وقال : [صلّوا على صاحبكم] . قال أبو قتادة : أنا أكفل به ، فقال ﷺ : [بالوفاء؟] قال : بالوفاء ، فصلّى عليه وكان عليه ثمانية عشر درهما أو تسعة عشر درهما^(١) .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ما من خطيئة أعظم عند الله عزّ وجلّ بعد الكبائر من أن يموت الرجل وعليه أموال الناس دينا في عنقه ، لا يوجد لها قضاء]^(٢) .

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٨٠) ؛ أي وإن تصدّقوا من رأس المال فهو أفضل ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ثواب من أنظر معسرا أو وضع عنه .
قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ ؛ هذا تحذير من الله عزّ وجلّ أن يوافي العباد ذلك اليوم على غرة وغفلة وتقصير في أوامر الله ومخالفته فيما أحلّ الله وحرّم ، يقول : اخشوا عذاب يوم ترجعون فيه إلى جزاء الله .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٢٨١) ؛ أي توفّى كل نفس جزاء ما عملت من خير أو شرّ ، ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا ينقص من حسناتهم ولا يزداد في سيئاتهم .

قرأ أبو عمرو ويعقوب : (تَرْجَعُونَ) بفتح التاء ، واعتبره بقراءة أبيّ (واتّقوا يوما تصيرون فيه إلى الله) . وقرأ الباقر (تَرْجَعُونَ) بضمّ التاء ، اعتبارا بقراءة عبد الله : (واتّقوا يوما تردّون فيه إلى الله) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ج ٧ ص ٢٢ : الحديث (٦٢٥٨) ، وص ٣١ : الحديث (٦٢٩٠) عن سلمة بن الأكوع ، وفيه : أن أبا قتادة تكفل بالدين . وأخرجه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة ؛ في الصحيح : كتاب الحوالة : باب إن أحال دين الميت على رجل جاز : الحديث (٢٢٨٩) .

(٢) في الفردوس بمأثور الخطاب : ج ٤ ص ٤٣ : النص (٦١٣٥) علقه الديلمي .

قال ابن عباس : (هذه آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ ، وذلك أنه لما حج البيت نزل عليه جبريل عليه السلام وهو واقف بعرفة بقوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية (١) ، ثم نزل بعد ذلك هذه الآية ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾. قال (٢) : يا رسول الله ، ضعها على رأس ثمانين ومائتي آية من سورة البقرة (٣) ، فقبض رسول الله ﷺ بعد هذه الآية بتسعة أيام (٤).

قال المفسرون : لما نزل على رسول الله ﷺ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٥) قال : [يا ليتني أعلم متى ذلك] فأنزل الله هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (٦) ، قال : [أما إن نفسي نعت إلي] ثم بكى بكاء شديدا ، فقيل له : يا رسول الله ، أتبكي من الموت وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال : [وأي خوف المطلع ، وأي ضيق القبر وظلمة اللحد ، وأي القيامة والأهوال] فعاش رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية عاما ؛ ثم نزل قوله : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ (٧) فعاش رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية عامها بستة أشهر.

ثم لما خرج رسول الله ﷺ إلى حجة الوداع نزل عليه في الطريق ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ إلى آخرها (٨) ، ثم نزل بعدها وهو واقف بعرفة ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية ، فعاش بعدها إحدى وثمانين ليلة ، ثم نزل بعدها آيات

(١) المائدة / ٣.

(٢) في أصل المخطوط : (قالوا) ، والصحيح كما أثبتناه : (قال) لأن القائل هو جبريل عليه السلام ، ثم إن ترتيب آيات السورة توقيف.

(٣) في الدر المنثور : ج ٢ ص ١١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه أبو عبيد وعبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل ، من طرق عن ابن عباس». وفي مجمع الزوائد : ج ٦ ص ٣٢٤ ؛ قال الهيثمي : «رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقة».

(٤) اختلف أهل التفسير والأثر في مدة بقاء الرسول ﷺ بعدها ، فمنهم من قال : عاش واحدا وثمانين يوما ، وقيل : واحدا وعشرين يوما. وسيأتي تفصيل بيانه في الفقرة بعدها.

(٥) الزمر / ٣٠.

(٦) النصر / ١.

(٧) التوبة / ١٢٨.

(٨) النساء / ١٧٦.

الرَّبَا. ثم نزل بعد ذلك ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ وهي آخر آية نزلت ، فعاش رسول الله ﷺ بعدها إحدى وعشرين ليلة ، قال ابن جريج : (تسع ليال). وقال ابن جبير ومقاتل : (سبع ليال). ثم مات يوم الاثنين لليلتين مضت من شهر ربيع الأول حين زاغت الشمس سنة إحدى عشرة من الهجرة ^(١).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ قال ابن عباس : (لما حَرَّمَ الرِّبَا أباح السَّلَم) وظاهر الآية على كلِّ دين من سلم وغيره. ومعنى الآية : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا﴾ تبايعتم بالتَّسَيِّئَةِ إلى وقت معلوم فاكتبوا الدِّينَ بأجله وأشهدوا عليه كيلا تَحْدَثَ نفس أحدكم بالطمع في حقِّ صاحبه ، ولا يقع شكٌّ في مقداره ولا جحود ولا نسيان. والدِّين : ما كان مؤجَّلاً ، والعين : ما كان حاضراً.

واختلفوا في هذه الكتابة أتمَّها فرض أو ندب؟ فذهب أبو سعيد الخدري والحسن والشعبي : (أنَّ الكتابة والإشهاد على الدَّيُون الآجلة كانا واجبين بهذه الآية ، ثمَّ نسخا بقوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ ^(٢). وقال ابن عباس : (لا والله ، إنَّ آية الدِّين محكمة ما فيها نسخ). وهو قول الربيع وكعب ، وهذا هو الأصحَّ ؛ لأنَّ الأمر بالكتابة والإشهاد إنما ورد مقرونا بقوله : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ ويستحيل ورود الناسخ والمنسوخ معا في شيء واحد ، فكأنَّ المراد بالأمر الندب.

والفائدة في قوله : ﴿إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ بيان إعلام وجوب الأجل ؛ فإنَّ جهالة الأجل في المبيعات تفسدها. وقال بعضهم : إنَّ الكتابة فرض واجب.

(١) في الجامع لأحكام القرآن : ج ٣ ص ٣٧٥ ؛ قال القرطبي : «ذكره أبو بكر الأنباري في كتاب (الرد)». وفي الدر المنثور : ج ٢ ص ١١٦ ؛ قال السيوطي : «أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ، ... وذكره».

(٢) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٦٣) ، وعن الشعبي في النص (٤٩٦٢ و ٤٩٥٧) ، وفي معناه عن الحسن في النص (٤٩٦٠).

وقال ابن جريج : (من أدان ديناً فليكتب ، ومن باع فليشهد) ^(١). يدلّ عليه ما روي أنّ النبي ﷺ قال : [ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم : رجل كان له دين فلم يشهد ، ورجل أعطى سفيهاً مالا وقد قال تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ ^(٢) ، ورجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها] ^(٣).

وقال قوم : هو مستحب ؛ وإن كتب فحسن وإن ترك فلا بأس ، كقوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ ^(٤) وقوله تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾ ^(٥).

قوله تعالى : ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ ؛ قرأ الحسن : (وليكتب) بكسر اللام وهذه لام الأمر ، وهي إذا كانت مفردة «سكنت» طلباً للخفة ، ومنهم من يكسرهما فليس فيها إلا الحركة ، وإذا كان قبلها (واو) أو (فاء) أو (ثم) فأكثر العرب على تسكينها طلباً للخفة. ومنهم من يكسرهما على الأصل.

ومعنى هذه الآية : وليكتب كاتب بين البائع والمشتري ؛ والطالب والمطلوب بالحق والإنصاف ، فلا يزداد فيه ولا ينقص منه ، ولا يقدم الأجل ولا يؤخره.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ ؛ أي لا يمتنع أن يكتب كما ألهمه الله شكراً لما أنعم عليه حيث علّمه الكتابة وأحوج غيره إليه ؛ ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾. واختلفوا في وجوب الكتابة على الكاتب ؛ والشهادة على الشاهد ؛ فقال مجاهد والريبع : (واجب على الكاتب أن يكتب) ^(٦). وقال الحسن : (ذلك في الموضع الذي لا يقدر فيه على كاتب غيره ، فيضّرّ بصاحب الدين إن امتنع ، فإن الكتابة حينئذ عليه

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٥٠).

(٢) النساء / ٥.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : كتاب النكاح : باب المرأة الصالحة والسيئة الخلق : الأثر (١٧١٣٨) عن أبي موسى الأشعري. والحاكم في المستدرک : تفسير سورة النساء : الحديث (٣٢٣٥) ، وقال : «حديث صحيح على شرط الشيخين».

(٤) المائدة / ٢.

(٥) الجمعة / ١٠.

(٦) عن مجاهد أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٠٣٣).

فريضة. وإن قدر على كاتب غيره فهو في سعة إذا قام به غيره^(١). وقال الضحاك : (هذا «كان»^(٢) واجبا ، فنسخه قوله تعالى : ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾. وقال السدي : (هو واجب عليه في حال فراغه). وقال الشعبي : (هو واجب على الكفاية كالجهاد). والصحيح : أن الكتابة غير واجبة في الأصل على المتدائنين ، فإذا لم تكن واجبة عليهم ؛ فكيف تكون واجبة على الأجنبي الذي لا حكم له في هذا العقد ولا سبب؟!

قوله تعالى : ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا﴾ ؛ يعني المديون المطلوب يقرّ على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه ويملي على الكاتب. والإملاء والإملاء : بمعنى واحد ؛ وهما لغتان فصيحتان جاء بهما القرآن. ثم خوّفه الله تعالى فقال : ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ أي وليخش الله ولا ينقص من الحق الذي عليه شيئا.

قوله عزّ وجلّ : ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ ؛ أي فإن كان المطلوب الذي عليه المال سفيها أو ضعيفا ؛ أي خفيف العقل جاهلا بالإملاء ؛ لا يميّز تميزا صحيحا ، قاله مجاهد. وقال السدي : (يعني عاجزا لا يستطيع أن يملّ لعجمة أو زمانة). وقوله تعالى : ﴿ضَعِيفًا﴾ أي ضعيفا في العقل مثل الصبي والمرأة أو شيخا كبير السنّ. وقوله تعالى : ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ﴾ يعني لمرض أو خرس أو حبس لا يمكنه حضور الكتاب أو يجهل ما له وعليه. قوله : ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ أي وليّه الذي يقوم بأمره.

وقوله تعالى : ﴿بِالْعَدْلِ﴾ أي بالحقّ. وقال ابن عباس والربيع ومقاتل : (فليملل وليّ الحقّ) وهو صاحب الدّين ؛ لأنه أعلم بدينه يملّ بالعدل والصدق والحق والإنصاف.

(١) بمعناه أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٠٢٦).

(٢) «كان» ليست في أصل المخطوط.

قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ يعني أشهدوا على الحقّ شهيدين من الأحرار البالغين دون الكفار والعبيد والصبيان ، وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعيّ وسفيان وأكثر الفقهاء. وأجاز شريح وابن سيرين شهادة العبيد ، وأجاز بعضهم شهادتهم في الشيء التافه.

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ ؛ الآية ، أي فإن لم يكن الشاهدان رجلين فليكن رجل وامرأتان. قوله : ﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ ؛ أي ممن ترضون عدالته وأمانته. والمرضيّ : من يجتمع فيه ثلاثة أشياء :

أحدها : العدالة ، وأصلها الإيمان واجتناب الكبائر ومراعاة حقوق الله من الواجبات والمسنونات وصدق «الحديث» ^(١) وأداء الأمانة.

والثاني : نفي التهمة ؛ نحو أن لا يكون المشهود له ولدا ولا والدا ولا زوجة ولا زوجا ، فإن شهادة هؤلاء غير مقبولة لما ذكرنا ، وإن كانوا عدولا مرضيّن.

الثالث : التيقّظ وقلة الغفلة وأن لا يكون كثير الغلط.

قال النخعيّ : (الرجل العدل : هو من لم يظهر فيه ريبة). وقال الشعبيّ : (هو من لا يطعن عليه في بطن ولا فرج). وقال الحسن : (هو من لم يعلم له خيانة).

وقال ﷺ : [لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ؛ ولا مجلود ؛ ولا ذي حقد على أخيه ؛ ولا من جرت عليه شهادة زور ؛ ولا الخادم مع أهل البيت] ^(٢). وعن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ عن الشّهادة؟ فقال : [أترى هذه الشّمس؟] فقال : نعم ، قال : [على مثلها فاشهد أو دع] ^(٣).

(١) فراغ في الأصل.

(٢) في كنز العمال : (١٧٧٥٤ . ١٧٧٥٩) ، والحديث عن ابن عمر وعائشة وابن عمرو وسليمان بن موسى ، أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الأقضية : باب من تردّ شهادته : الحديث (٣٦٠٠ . ٣٦٠٢). والترمذي في الجامع : أبواب الشهادات : الحديث (٢٢٩٨) وضعفه. وابن ماجه في السنن : كتاب الأحكام : باب من لا تجوز شهادته : الحديث (٢٣٦٦). والدارقطني في السنن : ج ٤ ص ٢٤٤ . برواياته : كتاب الأقضية والأحكام : الحديث (١٤٣ . ١٤٧).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک : كتاب الأحكام : باب الصدق طمأنينة والكذب ريبة : الحديث

قوله تعالى : ﴿ **أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى** ۚ ﴾ معناه : أن تذكر الذاكرة الناسية إن نسيت ، ومعنى تضل : تنسى ، كقوله تعالى : ﴿ **قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ** ﴾^(١). وقوله تعالى : ﴿ **فَتُذَكَّرُ** ﴾ معطوف على ﴿ **تَضِلَّ** ﴾. وقرأ الأعمش : (إن تضل) بكسر الهمزة (فتذكر) بالرفع ، ومعناه : الخبر أو الابتداء. وموضع ﴿ **تَضِلَّ** ﴾ جزم بالجزء ، إلا أنه لا تبين فيه للتضعيف ، ﴿ **فَتُذَكَّرُ** ﴾ رفعا ؛ لأن ما بعد (فاء) الخبر مبتدأ. وقيل في تفسير الآية : إن امتنعت إحدى المرأتين عن أداء الشهادة تعظها الأخرى حتى تشهد. ومن قرأ (فتذكر) بالتخفيف) فالإذكار والتذكير بمعنى واحد. وقيل في معنى التحقيق : تجعلها ذكرا ؛ أي يقومان مقام رجل. قرأ زيد بن أسلم : (فتذكر إحداهما الأخرى) من المذاكرة. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب : (فتذكر) بالتخفيف. وقرأ الباقر (فتذكر) بالتشديد.

قوله تعالى : ﴿ **وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا** ۚ ﴾ أي لا يمتنعوا إذا دعوا إلى إقامة الشهادة عند الحكام ، وهذا قول مجاهد وعطاء وعكرمة وابن جبير والضحاك والسدي. وقال بعضهم : هذا في تحمّل الشهادة ؛ وهو أمر إيجاب أيضا. قال قتادة : (كان الرجل يطوف في الحيّ العظيم فيه القوم ؛ فيدعوهم إلى الشّهادة ؛ فلا يتبعه أحد منهم ؛ فأنزل الله هذه الآية)^(٢). وقال الشعبي : (هو مخير في تحمّل الشّهادة إذا وجد غيره ، فإذا لم يوجد غيره وجب عليه التّحمّل)^(٣). وقال بعضهم : هذا أمر ندب ؛ وهو مخير في جميع الأحوال ، وهو قول عطاء. وقال المغيرة : (قلت لإبراهيم : إني أدعى إلى الشّهادة ؛ وإني أخاف

- (٧١٢٧) ؛ وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ، وتعقبه الذهبي في مختصره ؛ فقال : «بل واه».

معلول ب (محمد بن سليمان) و (عمرو بن مالك البصري).

(١) الشعراء / ٢٠.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٩١) ، وعن الربيع مثله في النص (٤٩٩٢).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٤٩٩٤).

أن أنسى ، قال : فلا تحمل إن شئت^(١). وقال الحسن : (هذه الآية في التحمل والإقامة إذا كان فارغا)^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ ؛ أي لا تملوا أن تكتبوا الحق قليلا كان أو كثيرا إلى محله ، يقال : سأمت أسام سئامة ؛ إذا مللت ، قال زهير^(٣) :

سئمت تكاليف الحياة ومن يعيش ثمانين حولا لا أبالك يسأم
وقال لبيد^(٤) :

ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس كيف لبيد؟
و (أن) في موضع نصب من وجهين ؛ إن شئت جعلته مع الفعل مصدرا ؛ وأوقعت السئامة عليه ؛ تقديره : ولا تسأموا كتابته. وإن شئت نصبه بنزع الخافض ، و (الهاء) راجعة إلى الحق ؛ أي ولا تسأموا من أن تكتبوه.

وقرأ السلمي : (ولا يسأموا) بالياء ، وقوله تعالى : (صغيرا أو كبيرا) انتصب من وجهين ؛ أحدهما : على الحال من الهاء. والثاني : أن يجعله خبرا ل (كان) المحذوفة ؛ تقديره : صغيرا كان الحق أو كبيرا.

قوله عز وجل : ﴿ذَلِكُمْ أَفْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ أي الكتاب أعدل عند الله وأحصى للأجل وأحفظ للشهادة وأقرب أن لا يشكوا في مقدار الحق ومقدار الأجل. وفي هذا دليل أنه لا يجوز إقامة الشهادة إلا مع زوال الريب ، كما روي عن رسول الله ﷺ قال : [إذا رأيت مثل الشمس فاشهد وإلا فذر]^(٥).

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٠٠٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٠١٠).

(٣) البيت من معلقة زهير ؛ ينظر : الديوان : ص ٢٩. شرح الشنقيطي (٨٦).

(٤) البيت للبيد ؛ ينظر : ديوان لبيد (٣٥). المحتسب : ج ١ ص ١٨٩.

(٥) تقدم.

قوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُوهَا بَيْنَكُمْ﴾ : قرأ عاصم (تجارة) بالنصب على خبر كان ، وأضمر اسمها ؛ تقديره : إلا أن تكون المداينة تجارة أو المباينة تجارة. وقرأ الباقون بالرفع لوجهين ؛ أحدهما : أن يكون الكون بمعنى الوقوع ؛ تقديره : إلا أن تكون تجارة ؛ فحينئذ لا خبر له ، والثاني : أن تجعل تجارة اسم يكون ، والخبر ﴿تُدِيرُوهَا﴾ ؛ تقديره : إلا أن تكون تجارة حاضرة دائرة بينكم.

ومعنى الآية : إلا أن تقع تجارة حالة يدا بيد ، ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ ؛ في ترك الكتابة في تلك التجارة ؛ لأنه ليس فيه أجل ولا نسيئة ، وهذا توسعة من الله للعباد كيلا يضيق عليهم أمر بيعاتهم في المأكول والمشروب والأشياء التي تمس حاجتهم إليها في أكثر الأوقات. ويشق عليهم كتابة جميعها.

قوله تعالى : ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ ؛ أي أشهدوا على حقوقكم إذا بعتم واشتريتم ، وهذا محمول على البياعات النفيسة ، فأما القدر اليسير الذي ليس في العادة التوثيق بالإشهاد فيه نحو شراء الخبز والبقول وما جرى مجراه ؛ فغير داخل في هذا الخطاب.

قال الضحّاك : (قوله : ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ هذا الإشهاد واجب في صغير الحق وكبيره ؛ ونقده ونسيئته ولو كان على تافه). وقال آخرون : هو أمر ندب ؛ إن شاء أشهد وإن شاء لم يشهد.

قوله تعالى : ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ ؛ يحتمل وجهين ؛ أحدهما : لا يضارّ الكاتب ولا الشاهد الطالب والمطلوب ؛ يعني لا يكتب الكاتب إلا بالحق ، ولا يشهد الشاهد إلا بالحق. تقديره : لا يضارر على النهي. والثاني : على اسم ما لم يسم فاعله ؛ أي لا يدعى الكاتب وهو مشغول لا يمكنه ترك شغله إلا بضرر يدخل عليه ، وكذلك لا يدعى الشاهد ومجيئه يضّر به.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ ؛ أي لا تقصدوا المضارة بعد نهي الله تعالى عنها ، فإنه إثم وخروج من أمر الله. وقوله تعالى :

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الضرر ولا تعصوه

فيما أمركم به ، ﴿وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ﴾ ما به قوام دينكم ودنياكم ، ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ ؛ من أعمالكم ، ﴿عَلِيمٌ﴾ (٢٨٢) ؛ يعلم ما تعملون في الكتابة والشهادة.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ الآية ، معناه : إذا كنتم مسافرين ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ يكتب الوثيقة بالحق ، (ف) الوثيقة (رهان) يقبضها الذي له الحق.

قرأ ابن عباس وأبو العالية ومجاهد : (كتابا) يعني الصحيفة والدواة ؛ قالوا : لأنه ربما يجد الكاتب ولا يجد المراد والصحيفة والدواة. وقرأ الضحاك : (كتّابا) على جمع الكاتب. وقرأ الباقون : (كاتبا) وهو المختار لموافقة المصحف.

وقوله تعالى : ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ قرأ ابن عباس ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو : (فرهن). وقرأ عكرمة وعبد الوارث : (فرهن) بإسكان الهاء. وقرأ الباقون : (فرهان) وهو جمع رهن مثل نعل ونعال ؛ وجبل وجبال. والرهن : جمع رهان وهو جمع الجمع ، قاله الفراء والكسائي. وقال أبو عبيد : (هو جمع رهن ، مثل سقف وسقف).

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ ؛ أي إن كان الذي عليه الحق آمينا عند صاحب الحق فلم يرتحن منه شيئا لثقتة وحسن ظنه ؛ ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ أي فليؤدّ المطلوب أمانته بأن لا يخس ولا يحدد.

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ ؛ أي لا تكتموها عند الحكم ولا تمتنعوا عن أدائها ، ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ ؛ أي فاجر سريره ، وأضاف الإثم إلى القلب وإن كان الآثم هو الكاتم ؛ لأن اكتساب الإثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب ؛ وهذا أبلغ في الوعيد وأحسن في البيان ؛ لأن كاتم الشهادة يلحقه الإثم من وجهين ؛ أحدهما : العزم على أن لا يؤدّي. والثاني : ترك أدائها باللسان.

قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٣) ؛ أي عليم بما تعملون به من كتمان الشهادة وإقامتها ؛ وأداء الأمانة والخيانة فيها ؛ عالم لا يخفى عليه شيء مما تفعلون.

ولا خلاف بين العلماء في جواز الرهن في الحضر ؛ لأنّ النبي ﷺ [اشترى من يهوديّ طعاما إلى أجل ورهنه درعه]^(١). والفائدة في ذكر السفر في الآية : أن الأغلب من حال السفر عدم الشهود والكتّاب ؛ فخصّ الرهن بحال السفر. وعن مجاهد : (أنّه كان يكره الرهن في الحضر).

قوله عَزَّوَجَلَّ : ﴿لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللّٰهُ﴾ ؛ اختلف المفسرون في هذه الآية ؛ فقال قوم : هي خاصّة ؛ واختلفوا في خصوصها ، فقال بعضهم : نزلت في كتمان الشهادة وإقامتها. يعني : ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ أيّها الشهود من كتمان الشهادة أو تخفوا الكتمان ﴿يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللّٰهُ﴾. وهذا قول الشعبي وعكرمة ، ورواية مجاهد عن ابن عباس ، يدلّ عليه قوله تعالى فيما قبلها : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ الآية.

وذهب بعضهم إلى أنّها عامّة في الشهادة وفي غيرها ، ثم اختلفوا في وجه عمومها ؛ فقال بعضهم : هي منسوخة.

وروي أنّه لما نزلت هذه الآية جاء أبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وناس من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ؛ فجلسوا على الركب وقالوا : يا رسول الله ، ما نزل علينا آية أشدّ من هذه ؛ إنّ أحدنا ليحدث نفسه بما لا يحبّ أن يثبت في قلبه . يعني يحدث نفسه بأمر من المعصية ثم لا يعمل بها . وإنّا لمؤاخذون بما نحدث به نفوسنا إذا هلكنا؟ فقال ﷺ : [هكذا نزلت] ، فقالوا : كلّفنا من العمل ما لا نطيع ، فقال ﷺ : [أفتقولون كما قالت اليهود : سمعنا وعصينا؟!] فقالوا : بل سمعنا وأطعنا يا رسول الله . واشتدّ عليهم ذلك ؛ فمكثوا حولا ، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ : ﴿لَا يَكْلِفُ اللّٰهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٢) فنسخت ما قبلها. فقال ﷺ : [إنّ الله تجاوز

(١) أخرجه البخاري عن علي رضي الله عنه في الصحيح : كتاب البيوع : باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة :

الحديث (٢٠٦٨) ، وفي كتاب السلم : باب الرهن في السلم : الحديث (٢٢٥٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢٣٣ . ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلّا بما يطاق : الحديث (١٩٩ / ١٢٥) ، وإسناده صحيح.

لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يعملوا أو يتكلموا به^(١). وهذا قول ابن مسعود وأبي هريرة وعائشة برواية ابن جبير وعطاء وابن سيرين وقتادة والكلبي وشيبان.

وقال بعضهم : لا يجوز أن تكون هذه الآية منسوخة ؛ لأنها خبر من عند الله ؛ والخبر لا يحتمل النسخ ؛ لأنه خلف ؛ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، لكنّ المراد بالآية إظهار العمل وإخفاؤه. وقال الربيع : (هذه الآية محكمة لم ينسخها شيء ، فإنّ الله تعالى يعرف عبده يوم القيامة ، يقول : إنك أخفيت في صدرك كذا وكذا ، يحاسبه على ما أسر وأعلن من حركة في جوارحه وهمّه في قلبه ، فهكذا يصنع بكلّ عباده ، ثم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء)^(٢).

وقيل : لا يؤاخذ المؤمن بما حاسبه من ذلك ، فمعناه : وإن تظهروا ما في أنفسكم من المعاصي أو تضمروا إرادتها في أنفسكم فتخفوها ﴿يَحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ أي يخبركم بها ويحاسبكم عليها ، ثم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ، وهذا قول الحسن والربيع ورواية الضحاك عن ابن عباس ، يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(٣).

وقال آخرون : معنى الآية : أنّ الله يحاسب خلقه بجميع ما أبدوا من أعمالهم وأخفوا ويعاقبهم عليه ؛ غير أنّ معاقبته إياهم على ما أخفوا مما لم يعملوا بها بما يحدث في الدنيا من النوائب والمصائب والأمور التي يزنون عليها ويألمون بها ؛ مثل الحمى وغير ذلك حتى الشوكة يشاكها والشيء يضيع فيفقد ويراع عليه ، ثم يجده^(٤). وهذا قول عائشة رضي الله عنها^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : كتاب العتق : باب الخطأ والنسيان : الحديث (٢٥٢٨). ومسلم في الصحيح : كتاب الإيمان : باب تجاوز الله عن حديث النفس : الحديث (٢٠١ / ١٢٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥٠٨٨).

(٣) الإسراء / ٣٦.

(٤) في أصل المخطوط : (يجده) بدل (يجده).

(٥) روى الضحاك عن عائشة رضي الله عنها قالت : يا رسول الله ما حدث العبد به نفسه من شرّ كانت محاسبة الله تعالى عليه؟ فقال : [يا عائشة هذه معاتبه الله عزّ وجلّ العبد بما يصيبه من

وقال بعضهم : معناه : ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ من الأعمال الظاهرة ، ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ من الأحوال الباطنة ، ﴿يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ العائد على أفعال العارف على أحواله ^(١) .

وقال بعضهم : إن الله تعالى يقول يوم القيامة : هذا يوم تبلى السرائر وتخرج الضمائر ، وإن كتابي لم يكتبوا إلا ما ظهر من أعمالكم ، وأنا المطلع على سرائركم مما لم يعلموه ولا يكتبوه ، فأنا أخبركم بذلك وأحاسبكم ؛ لتعلموا أنه لا يعزب عنه مثقال ذرة من أعمالكم ، ثم أغفر لمن شئت وأعذب من شئت . فأما المؤمنون فيخبرهم بذلك كله ويغفر لهم ، ولا يؤاخذهم بذلك إظهار لفضله . وأما الكافرون فيخبرهم ويعاقبهم عليها إظهارا لعدله ^(٢) .

فمعنى الآية : ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ فتعملوا به ، ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ مما أضمرتم وأسررتم ونويتهم ، ﴿يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ويعرفكم إياه ويغفر للمؤمنين ، ويعذب الكافرين ، يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ولم يقل : يؤاخذكم به الله . والمحاسبة غير المعاقبة فالحساب ثابت ، والعقاب ساقط . وقال الحسن ابن مسلم : (يحاسب الله المؤمن بالمنة والفضل ؛ والكافر بالحجة والعدل) .

وقيل في تأويل الآية : أتمها وردت فيما يؤاخذ به العبد فيما بينه وبين الله تعالى ، وتأويل قوله ﷺ : [إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَعْمَلُوا أَوْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ] ^(٣) : إنما ورد فيما يلزم العبد من أحكام الدنيا ، فلا يقع عتقه ولا طلاقه ولا بيعه ولا هبته بالنية ما لم يتكلم .

الحمى والتكبة ، وحتى الشوكة والبضاعة يضعها في كتمه فيفقدوها ، فيروع لها فيجدها في ضبته ، حتى أن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير] . أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ١ ص ٢١٨ .

(١) وذلك أن أفعال الجوارح إذا خلت عن أفعال القلوب ، لا يترتب عليها عقاب ، كأفعال النائم والساهي ، ويدل عليه حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : [إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ ، وَمَا اسْتَكْرَهَا عَلَيْهِ] .

(٢) جامع البيان : تفسير الآية : النصوص (٥٠٨٢ . ٥٠٨٧) عن الضحاك عن ابن عباس .

(٣) تقدم .

ومن نظائر هذه الآية : ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢). ويدل على ذلك أن من أحب ما ييغضه الله ، أو أبغض ما يحبّه الله كان معاقبا على ذلك وإن لم يعمل إلا بقلبه. وقال بعضهم : إن الإخفاء في هذه الآية أن يضمّر على السوء ويهمّ به ، ثم لا يصل إليه ولا يتمكّن منه. وهذا القول حسن جدا اختاره جماعة من المفسرين. قوله تعالى : ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ رفعهما أبو جعفر وابن عامر والحسن وعاصم ويعقوب على الابتداء ؛ أي فهو يغفر. ونصبهما ابن عباس على الصرف. وجزمهما الباقر عطفًا على ﴿يُحَاسِبُكُمْ﴾. قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٨٤) ؛ يعني من المغفرة والعقوبة.

قوله عزّ وجلّ : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية ، لما سبق في السورة ذكر أحكام كثيرة أثنى الله على من آمن بها وقبلها ، وقال عزّ من قائل : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ بجميع الأحكام التي أنزلها الله تعالى ، وكذلك المؤمنون كلّهم آمنوا بالله ، وقوله تعالى : ﴿وَمَلَائِكَتِهِ﴾ ؛ إنّما أتى بالملائكة لأنّ حيّا من خزاعة كانوا يقولون : الملائكة بنات الله ، فقال ﷺ : [والمؤمنون يقولون : إنّ الملائكة عباد الله].

قوله : ﴿وَكُتِبَ﴾ ؛ قرأ ابن عباس وعكرمة والأعمش وحمزة والكسائي وخلف : (وكتابه) بالألف. وقرأ الباقر (وكتبه) بالجمع ، وهو ظاهر كقوله ﴿وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ﴾. وللتوحيد وجهان ؛ أحدهما : أنّهم أرادوا القرآن خاصّة ، والثاني : أنّهم أرادوا جميع الكتب ؛ كقول العرب : كثر الدرهم والدينار في أيدي الناس ، يريدون الدراهم والدنانير. يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾^(٣).

(١) البقرة / ٢٢٥.

(٢) النور / ١٩.

(٣) البقرة / ٢١٣.

وقوله تعالى : ﴿وَرُسُلِهِ﴾ ؛ قرأ الحسن : (ورسله) بسكون السين لكثرة الحركات ؛
 ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ ؛ أي لا نفعل كما فعل أهل الكتاب آمنوا ببعض الرسل
 وكفروا ببعض. وفي مصحف عبد الله : (لا يفرّقون بين أحد من رسله). وقرأ جرير بن عبد
 الله وسعيد بن جبير ويحيى بن يعمر ويعقوب : (لا يفرّق) بالياء ، بمعنى لا يفرّق الكلّ ،
 ويجوز أن يكون خبرا عن الرسول. وقرأ الباقر بن النون على إضمار القول ؛ تقديره : قالوا لا
 نفرّق ، كقوله تعالى : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾^(١) ؛ أي
 يقولون : سلام عليكم.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ؛ أي سمعنا قولك وأطعنا أمرك. وقيل : معنى
 ﴿وَأَطَعْنَا﴾ قبلنا ما سمعنا ؛ بخلاف ما قالت اليهود. وقوله تعالى : ﴿غُفْرَانِكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ
 الْمَصِيرُ﴾ (٢٨٥) ؛ أي اغفر غفرانك يا ربنا. وقيل : معناه : نسألك غفرانك. والأول
 مصدر ، والثاني مفعول. وقوله تعالى : ﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ أي نحن مقرّون بالبعث. ومعنى
 قوله : ﴿وَإِلَيْكَ﴾ أي إلى جزائك ؛ وهذا كما قال عَزَّجَلَّ حكاية عن إبراهيم عليه السلام : ﴿إِنِّي
 ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّئُ الدِّينِ﴾^(٢) أي إلى حيث أمر ربي.

قوله عَزَّجَلَّ : ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ ؛ قرأ
 إبراهيم بن أبي عبلة : (إلا وسعها) بفتح الواو وكسر السين على الفعل ؛ يريد إلا وسعها
 أمره.

ومعنى الآية : ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ فرضا من فروضها من صوم أو صلاة أو صدقة
 أو غير ذلك من حديث النفس ؛ إلا مقدار طاقتها كما قال لعمران بن الحصين :
 [صلّ قائما ؛ فإن لم تستطع فقاعدا ؛ فإن لم تستطع فعلى جنبك تومئ]

(١) الرعد / ٢٣ - ٢٤.

(٢) الصافات / ٩٩.

[إيماء]^(١). قال قوم : لو كلف الله العباد فوق وسعهم لكان ذلك له ؛ لأن الخلق خلقه والأمر أمره ، ولكنه أخير أنه لا يفعله.

قوله تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ يعني النفس لها جزاء ما عملت من الخير والعمل الصالح ؛ أي لها أجره وثوابه ؛ وعليها وزر ما اكتسبت من المعصية والعمل السيء لا يؤاخذ أحد بذنب أحد ؛ ولا تزر وازرة وزر أخرى.

والفرق بين الكسب والاكتساب : أن الكسب فعل الإنسان لنفسه ولغيره ، والاكتساب ما يفعله لنفسه خاصة. وقيل : لا فرق بينهما في اللغة. فعلى القول الأول وصف المسيء بالاكتساب ؛ لأن وزره لا يعدوه ؛ ومعصيته لا تضر غيره ، ووصف المحسن بالكسب ؛ لأن غيره يشاركه في ثوابه بالهداية والشفاعة.

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ؛ أي لا تعاقبنا إن نسينا طاعتك أو أخطأنا في أمرك. وقال الكلبي : (إن جهلنا أو تعمدنا) ، فذهب إلى الخطأ الذي هو ضد الصواب لا ضد القصد. يقال : خطأ إذا تعمّد ؛ وأخطأ إذا سهى ، وقد يقال : أخطأ إذا تعمّد. وقيل : معنى الآية : إن تركنا أمراً أو اكتسبنا خطيئة.

والنسيان بمعنى الترك معروف في الكلام كما في قوله تعالى : ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾^(٢) أي تركوا ذكر الله وأمره فتركهم في العذاب. والمراد بالمؤاخذه والنسيان سقوط الإثم في الآخرة. فأما في حكم الدنيا فلا يرتفع التكليف منه إذا ذكره بعد النسيان كما قال ﷺ : [من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها]^(٣). وكذلك الخطأ مرفوع الإثم في الآخرة وهو تأويل الخبر المروي عن رسول الله ﷺ : [ورفع

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج ٤ ص ٤٢٦. والبخاري في الصحيح : كتاب تقصير الصلاة : باب إذا لم يطق قاعدا : الحديث (١١١٧). وأبو داود في السنن : كتاب الصلاة : الحديث (٩٥٢). والترمذي في الجامع : أبواب الصلاة : باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف : الحديث (٣٧٢).

(٢) التوبة / ٦٧.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط : الحديث (٦١٢٥) ، وإسناده صحيح.

عن أمتي الخطأ والتسيان وما استكروها عليه^(١). فأما في أحكام الدنيا فيتعلق به الحكم ؛ لأن الله نصّ على لزوم قتل الخطأ في إيجاب الدية والكفارة.

قال الكلبي : (كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئا مما أمروا به أو أخطأوا عجلت لهم العقوبة ، فيحرّم عليهم شيء من مطعم أو مشرب على حسب ذلك الدية ، فأمر الله نبيّه ﷺ والمؤمنين أن يسألوه ترك مؤاخذتهم). وقال ابن زيد : (قوله تعالى : ﴿إِنْ نَسِينَا﴾ شيئا مما افترضته علينا ، ﴿أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ شيئا مما حرّمته علينا).

قوله عزّ وجلّ : ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ ؛ أي لا تحمل علينا ثقلا ؛ ويقال : عهدا ؛ كما حملته على بني إسرائيل بجرم منهم أمرتهم بقتل بعضهم بعضا ؛ وحرّمت عليهم الطيبات بظلمهم ، وكما كانوا مأمورين بأداء ربع أموالهم في الزكاة ونحو ذلك من الأمور التي كانت تثقل عليهم. ومنه قوله تعالى : ﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾^(٢) أي عهدي.

قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ؛ أي لا تحمّلنا ما يشقّ علينا من الأعمال ، وهذا كما يقال : لا أطيع كلام فلان ، ولا أطيع هذا الأمر ؛ أي لا أحمله إلا بمشقة. هذا هو معنى الآية ؛ لأن الله تعالى لا يكلف أحدا شيئا لا يكون ذلك في قدرته. وقيل : معناه : ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ من العذاب ، وقيل : هو حديث النفس والوسوسة. وعن مكحول أنّه (الغلمة)^(٣). وعن بعضهم أنه كان يقول : اللهم أعذني وإخوتي من شرّ الغلمة ، فإنّها ربّما جرّت إلى جهنم. وقال ابن عبد الوهاب : (يعني العشق). وعن إبراهيم في قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ : قال يعقوب : (يعني الحب).

وقال بعضهم : حضرت ذا النون المصريّ في مجلس له ، فتكلم ذلك اليوم في محبة الله عزّ وجلّ ، فمات أحد عشر نفسا في المجلس ؛ فصاح رجل من المريدين فقال :

(١) تقدم.

(٢) آل عمران / ٧١.

(٣) عن الدر المنثور : ج ٢ ص ١٣٦ ؛ قال السيوطي : «أخرجه ابن أبي حاتم عن مكحول ؛ قال : الغربة والغلمة والإنعاظ». ومعنى الغلمة : هيجان شهوة النكاح ؛ أي شدّة شهوة المواقعة بين الرجل والمرأة.

ذكرت محبة الله ، فاذا ذكر محبة المخلوقين. فتأوّه ذو النون تأوّهًا شديدًا وشقّ قميصه نصفين ، وقال : آه .. علق رهنهم ؛ واستعبرت عيونهم ؛ وخالفوا السّهاد ؛ وفارقوا الرقاد ؛ فليلهم طويل ؛ ونومهم قليل ؛ أحزانهم لا تتغير ؛ وهمومهم لا تفقد ؛ باكية عيونهم ؛ فريحة جفونهم. وقال يحيى بن معاذ : (لو كانت العقوبة بيدي يوم القيامة لما عدّبت العشاق ؛ لأنّ ذنوبهم اضطرار لا اختيار). وقال بعضهم : ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ يعني شماتة الأعداء ؛ قال الشاعر :

كلّ المصائب قد تمرّ على الفتى فتهون غير شماتة الحساد
إنّ المصائب تنقضي أيامها وشماتة الحساد بالمرصاد
وقيل : هو الفرقة والقطيعة ، نعوذ بالله العظيم منهما ، يقال : قطع الأوصال أيسر من قطع الوصال.

قوله عزّ وجلّ : ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾ ؛ أي تجاوز عن تقصيرنا وذنوبنا ولا تفضحنا ﴿وَارْحَمْنَا﴾ ؛ فإننا لا ننال العمل بطاعتك إلا بمعونتك ، ولا نترك المعصية إلا برحمتك. وقيل : معنى : ﴿وَاعْفُ عَنَّا﴾ أي اترك عنا العقوبة ، ومعنى العفو : الترك. وقوله تعالى : ﴿وَاعْفِرْ لَنَا﴾ أي استر لنا ذنوبنا وعيوبنا ، ﴿وَارْحَمْنَا﴾ أي أنعم علينا بالجنة والثواب ، وقيل : معنى الآية : ﴿وَاعْفُ عَنَّا﴾ من المسخ ﴿وَاعْفِرْ لَنَا﴾ من الخسف ﴿وَارْحَمْنَا﴾ من الغرق ؛ أي لا تفعل بنا ما فعلت ببعض من تقدّمنا من الأمم. وقيل : معناه : ﴿وَاعْفُ عَنَّا﴾ الصغائر ﴿وَاعْفِرْ لَنَا﴾ الكبائر ﴿وَارْحَمْنَا﴾ بتثقيل الميزان. وقيل : معناه : ﴿وَاعْفُ عَنَّا﴾ في سكرات الموت ﴿وَاعْفِرْ لَنَا﴾ في ظلمة القبور ﴿وَارْحَمْنَا﴾ في أهوال القيامة. قوله تعالى : ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٢٨٦) ؛ أنت وليّنا وناصرنا ومتولّي أمورنا ، ﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ أي أعنا عليهم في إقامة الحجة وإظهار الدين كما وعدتنا.

روي عن عبد الله بن عباس : أنّ النّبيّ ﷺ [لما قرأ ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾] قال : قد غفرت لكم ، فلمّا قرأ : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال :

لا أؤاخذكم ، فلما قرأ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ ، قال : لا أحمل عليكم ، فلما قرأ ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال : لا أحملكم ، فلما قرأ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قال : قد عفوت عنكم ؛ وغفرت لكم ؛ ورحمتكم ؛ ونصرتكم على القوم الكافرين^(١).
وكان معاذ بن جبل إذا ختم هذه السورة ، قال : (آمين)^(٢).

وعن الحسن والضحاك ومجاهد وجماعة من المفسرين : أن قوله تعالى : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ ... إلى آخر السورة كان في قصة المعراج ؛ قالوا : لما انتهى النبي ﷺ إلى سدة المنتهى قال له جبريل : إني لم أجاوز هذا المكان ، ولم يؤمر أحد بالمجازة غيرك ، فامض أنت. قال النبي ﷺ : [فمضيت حتى انتهيت إلى ما أراد الله تعالى] فأشار جبريل ﷺ أن سلم على ربك ، فقلت : [التحيات لله والصلوات والطيبات] فقال الله عز وجل : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. قال النبي ﷺ : فأحببت أن يكون لأمتي حظ في السلام ، فقلت : [السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين] فقال جبريل وأهل السموات كلهم : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. فقال الله تعالى : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾. فأراد النبي ﷺ أن يشرك أمته في الكرامة والفضيلة ؛ فقال ﷺ : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ الآية ، قال الله تعالى : ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الآية ، فقال جبريل ﷺ عند ذلك للنبي ﷺ : سل تعط ، فقال ﷺ : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ إلى آخر السورة. فلما رجع رسول الله ﷺ وأوحى الله إليه بهذه الآيات ليعلم أمته بذلك أو يعلمهم كيف يدعون الله تعالى].
وقد تقدّم فضل السورة والله الموفق.

آخر تفسير سورة (البقرة) والحمد لله رب العالمين

(١) رواه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٢٧) بمعناه ، وبلغظه في النص (٥١٣٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٥١٣٥).

فهرس المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٥	* الاستهلال
٩	* مقدمة في علم أصول التفسير
٩	. مفهوم القرآن الكريم
١٦	. جمع القرآن
٢٣	. رسم المصحف
٢٥	. فصل منه : أن الرسول محمد ﷺ لم يكن يكتب
٣٠	. اعجاز القرآن
٣٨	. التفسير والتأويل
٤٢	. تاريخ نشوء التفسير وأسبابه
٤٦	. أسلوب المفسرين في التفسير
٥٠	. مصادر التفسير
٥٥	. حاجة الأمة اليوم إلى مفسرين
٧٥	* ترجمة المصنف
٧٥	. اسمه المصنف ونسبه ومولده
٧٥	. شيوخه وتلاميذه
٧٧	. سعة علم المصنف وأقوال العلماء فيه
٧٨	. وفاته
٧٨	. مؤلفاته
٧٩	* مقدمة التحقيق
٧٩	. توصيف المخطوط ونسبته إلى مؤلفه
٨٨	. منهج الإمام الطبراني في التفسير
٩١	* منهج تحقيق التفسير والعمل به
٩٢	* السيرة الذاتية والعلمية للمحقق
٩٥	* شكر وتقدير
٩٦	* صور المخطوطة

فهرس السور والآيات

سورة الفاتحة

الآيات	الصفحة
٧ - ١	١١٣

سورة البقرة

الآيات	الصفحة
٤٦ - ١	١٢٠
٦٥ - ٤٧	١٦١
٩٢ - ٦٦	١٨٣
١١٨ - ٩٣	٢٣٥
١٢٨ - ١١٨	٢٣٥
١٧٦ - ١٣٩	٢٥٦
١٩٥ - ١٧٧	٢٩١
٢٠٩ - ١٩٦	٣٣٥
٢٢٠ - ٢١٠	٣٥٩
٢٢٩ - ٢٢١	٣٨١
٢٣٧ - ٢٣٠	٤١١
٢٤٥ - ٢٣٧	٤١٣
٢٥٢ - ٢٤٦	٤٤٩
٢٧٠ - ٢٥٣	٤٦٧
٢٨٦ - ٢٧١	٤٨٧